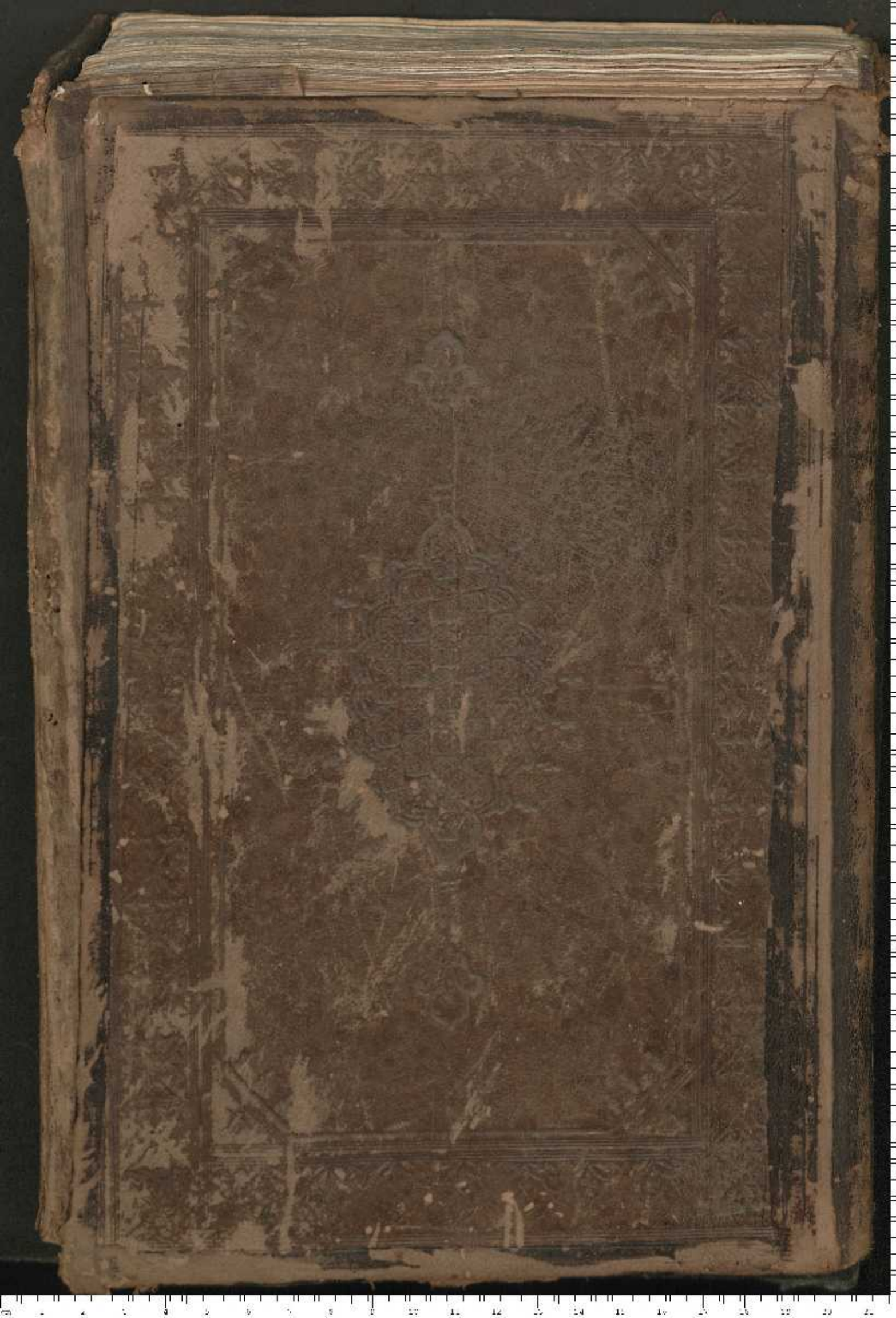

C.8

TEB. Sahrasi
Ahmet 111
Sa: 402

الجزء الثامن من مختصر شرح صحيح الامام محمد بن اسمعيل البخاري
رضي الله عنه للامام العلامة سراج الدين عمر الشهير بابن الملقن
ولوالدي العلامة شمس الدين محمد بن يوسف الكرماني غفر الله لهما
وما اضفت الى ذلك من شرح الشيخ بدر الدين الزركشي ومن
حواشي الصحيح لجماعة من العلماء كالحافظ ابن حجر وقاسم الدمياطي
وغيره ومن الكتب المتعلقة بهذا الشأن وما خطر لي من
الاسئلة والاجوبة التي يذكرها الله من هؤلاء السراج الذي
نقلت عنهم في هذا الكتاب بسر الله تعالى التوفيق لتكميله بحق
محمد سيد الاولين والآخرين وآله وصحبه اجمعين وهو من
جملة ما اختصره مسطرة الفقه يحيى بن محمد الكرماني عفا الله عنه سيأتيها

صحيح
٤٠٢
١٦٤
Varak
286

باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم

قوله لا والله وبلى والله وقد سلف الكلام عليها قريبا وفي الشرح الا انه اكد الكره واصله ان
لغوا اسم لشيء تنفعل اول عباره لا والله وبلى والله بما لا يعتد به عليه الجمهور ولا يعتد بالبر عن
وكان سبب نزول هذه الآية ما روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت هذه الآية في قول الرجل
وعليه والحكم والشعبي وطاوس وابراهيم النخعي وروى حماد عن ابن عباس عن ابراهيم عن عائشة
قالت لا والله وبلى والله ليعني في لغات العرب لا يراد بها اليمين وهي مصب الكلام والله يسمع
ابو حنيفة واصحابه وابن ابي ليلى الا ان ابا حنيفة قال اللغو قول الرجل لا والله وبلى والله فيما يظن انه صادق
على الماضي وعند ان غير سواء كانت على الماضي او المستقبل وهو قول مالك ان روى عن عائشة ايضا وروى
هو ان يحلف الرجل على الشيء يعتقده كما حلف عليه ثم وجد غير ذلك وروى عن عائشة ايضا وروى
مسلم ايضا انها قالت في الغموس والخطأ والحسن وعطاء. وهو قول سعيد بن المسيب وبكر المزني والاوزاعي
قال مالك واحسن ما سمعت في اللغو عندي قول من قال هو الذي لا يعقد على شيء. وقال ابو حنيفة
عامتهم سعيد. وعن عائشة ايضا ان اللغو كان في المزاح والباطل والهزل الذي لا يتعمد الكذب
لا يتعلق عليه التكفير وانما الكفارة في كل يمين حلف فيها على جد من الامر فحنث او عقد
ليتعلقن او ليكونن عقد الايمان التي فرض الله فيها الكفارة. قال الله لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم. ولان والله وبلى والله كلام لم يوضع قط لان يكون يمينا وانما هو كلام
وبلى والله قال عبد الرزاق. وجاء عن عائشة قولها وذكر عبد الرزاق سعيد عنها بالسند
الا ترى ان القوم يتدارؤن لا والله وبلى والله وكلا والله لا يتعلق على شيء من
ابو بكر حرم اللغو الكفارة. ثبت ذلك عن ابن عمر ولا نعلم عنه مرفوعا ولكن اللغو ان يحلف
الرجل هذا والله فلان وليس بفلان. وبه قال عطاء وقال ابو بكر عبد العزيز هو قول محمد اصحابنا. وقال ابو حنيفة
لو ان رجلا حلف على معصية كان عليه الكفارة. وقال مالك يكون للشيطان. وقال
سعيد بن جبير ان حلف على ترك الطعام فاكله فلا كفارة عليه. وان كان ان
عامتهم سعيد. وعن عائشة ايضا ان اللغو كان في المزاح والباطل والهزل الذي
لا يتعلق عليه التكفير وانما الكفارة في كل يمين حلف فيها على جد من الامر فحنث او عقد
ليتعلقن او ليكونن عقد الايمان التي فرض الله فيها الكفارة. قال الله لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم. ولان والله وبلى والله كلام لم يوضع قط لان يكون يمينا وانما هو كلام
وبلى والله قال عبد الرزاق. وجاء عن عائشة قولها وذكر عبد الرزاق سعيد عنها بالسند
الا ترى ان القوم يتدارؤن لا والله وبلى والله وكلا والله لا يتعلق على شيء من
ابو بكر حرم اللغو الكفارة. ثبت ذلك عن ابن عمر ولا نعلم عنه مرفوعا ولكن اللغو ان يحلف
الرجل هذا والله فلان وليس بفلان. وبه قال عطاء وقال ابو بكر عبد العزيز هو قول محمد اصحابنا. وقال ابو حنيفة
لو ان رجلا حلف على معصية كان عليه الكفارة. وقال مالك يكون للشيطان. وقال
سعيد بن جبير ان حلف على ترك الطعام فاكله فلا كفارة عليه. وان كان ان
عامتهم سعيد. وعن عائشة ايضا ان اللغو كان في المزاح والباطل والهزل الذي
لا يتعلق عليه التكفير وانما الكفارة في كل يمين حلف فيها على جد من الامر فحنث او عقد
ليتعلقن او ليكونن عقد الايمان التي فرض الله فيها الكفارة. قال الله لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم. ولان والله وبلى والله كلام لم يوضع قط لان يكون يمينا وانما هو كلام
وبلى والله قال عبد الرزاق. وجاء عن عائشة قولها وذكر عبد الرزاق سعيد عنها بالسند
الا ترى ان القوم يتدارؤن لا والله وبلى والله وكلا والله لا يتعلق على شيء من
ابو بكر حرم اللغو الكفارة. ثبت ذلك عن ابن عمر ولا نعلم عنه مرفوعا ولكن اللغو ان يحلف
الرجل هذا والله فلان وليس بفلان. وبه قال عطاء وقال ابو بكر عبد العزيز هو قول محمد اصحابنا. وقال ابو حنيفة
لو ان رجلا حلف على معصية كان عليه الكفارة. وقال مالك يكون للشيطان. وقال
سعيد بن جبير ان حلف على ترك الطعام فاكله فلا كفارة عليه. وان كان ان

باب اذا حنث ناسيا

وقول الله تعالى ليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وغفر لهذه الامة الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وما لا يطيقون وما لم يتعمدوا وما لا يستطيعون وما لا يملكون
اذا لم يسم هو او وقال الرجل لامرأته حائض ولا يعلم الا ذلك كان له ان يطأها وحلف طاوس
والحكم فيما ذكر كذلك يوجب الحنث والكفارة وساق الباب احاديث سعد عليها. واحاديث قيس
ناسيا على يمينه فحلف ثم ذكر انه حلف على يمينه فليكفر عن يمينه ولا يعد. وقال ابن عباس
على امرئ لا شعاع ما سأل عنه وقال الحسن النصراني وما نهيا نعم وهو موطأ في كل شيء
الكفارة لازمة عليه سواء كان ظهارا او طلاقا او عتاقا وهو قول سعيد بن جبير وعطاء. وقال ابو
وربيعة وبه قال مكحول والشعبي واصحاب الرأي في الرجل يحلف لا يحنث فيحنث هو لا يعلم وقال
انه يحنث في الطلاق خاصة وهو قول احمد وكل من يعتد عنه من روايات تحنث مطلقا
لم كان الحنث اما بالكفارة او بالكفارة الحنث فلم كانت الكفارة واجبة فالحنث واجب. فصل وقال
صدر الاحاديث الى قوله في الباب اما حاول فيها اثبات العذر بالجهل والنسيان في
اسقاط الكفارة وهما كلمتان ومعنى واحد عندنا واستدل بافعاله واقواله وما اسقطه من عذر
من جهل او تأول فاخطأ وما حكم به في النسيان في الصلاة. وغيره فالذي يوافق قوله قوله عليه السلام
عاد ولا مني عما حدثت به انفسها وحديث ابن عيينة عن عمرو سمع ابا سلمة صوته وهو يأمر بالاعادة.
وحديث ابن عيينة عن عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود لم يعد على خمس انسيه والحصى. وكذلك
نسيان موكل لم يطالب به الخصم بعد لم يكن سرقا على الرواية عن ابي حنيفة والخصم وهو عبد من
عباد الله عفو الله وكذا قوله ليس عليكم جناح فيما اخطأتم به يعني به قصة الذين اكلوا بعد ما كان الصوم عليهم
الفرض وعليه عليهم من نسخ المتبين الامر بصيامهم لا الاباحة لهم بعد فرضه عليهم فليعد الصوم. وقد اختلف
فيما ذكر ما عدا ذلك مما دون من هذا الباب فقال ابن عباس فيمن حلف على الشيء يأكله وهو لا يعلم
فاكله من ساعته ذاكرا لم يحنث. وقال ابن عباس ايضا فيمن حلف لا يكلم فلانا يوما فكلمه بعد ما
غربت الشمس لم يحنث. وقال ابن عباس ايضا فيمن حلف لا يكلم فلانا يوما فكلمه بعد ما
غربت الشمس لم يحنث. وقال ابن عباس ايضا فيمن حلف لا يكلم فلانا يوما فكلمه بعد ما
غربت الشمس لم يحنث. وقال ابن عباس ايضا فيمن حلف لا يكلم فلانا يوما فكلمه بعد ما

فروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو ابن ابي المغراء بفتح الميم واسكان المعجمة وبالراء والمد وعلى مشهور
بناء على الاشهار بالمهملة والراء وهزم بلفظ المجهول واذاكم اي باعباد الله احذروا الفتن من ورائكم
واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليظهم لمقاتلة المسلمين بعضهم بعضا فوجب الطائفة
المتقدمة لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فيجاهد الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين
من صنيع ابليس واليمان لقب ابي حذيفة واسمه حسيل مصغر الحسل بالمهملتين وكان ذلك اليوم
في المعركة فظن المسلمون انه من عسكر الكفار واسنه عليهم فقصدوه بالقتل وكان حذيفة يصيح ويقول
هو اي هو اي لا تقتلوه وما انجحوا بالراي اما امتنعوا وما انكفوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم
وعفا عنكم وبقية اي بقية حزن وعسر من قتل ابيه بذلك الوجه. قوله عوف بفتح المهملة وسكون الواو
وبالفاء المشهور بالاعرابي وخلاس بكسر المعجمة وخفة اللام وبالمهملة ابن عمرو الهجري بالهاء والجيم والراء وكذا
ابن سيرين عطف على خلاس من في الصوم قوله ابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور محمد والاعرج
هو عبد الرحمن وعبد الله بن بحينة مصغر البحنة بالموحدة والمهملة والنون اسم امه واما ابوه فهو مالك
الهاشمي ووهم اي في الزيادة والنقصان فان قلت لفظ اقصرت صريح في انه نقص قلت هذا خلط من
الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلاة. قال في باب استقبال القبلة
عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له
يا رسول الله احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا اي اخره. وقال في باب سجود السهو عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين قيل له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل
ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغيير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها وسيجيء ان مجاهد
في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل مثلا قوله فقلت اي قلت حديثا من معنى هذه الاية او حديثا مطلقا
قوله كتب اي قال خ كتب مهين شاذ باعجام السين الى قال ثنا معاذ بن معاذ بضم الميم فيهما قال
المحدثون المكاتبة بان يكتب اليه بشيء من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع
عند الكثير وجوز بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة وابن عون
بفتح المهملة وبالنون عبد الله والشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة عامر قوله عتاق بفتح المهملة الاتي من
اولاد المعز والجذعة من الطاعنة في السنة الثانية ولا بد في تصحيحه المعز ان يكون طاعنا في الثالثة فان قلت
تقدم في كتاب العيدين الامر بالذبح هو ابو بردة بضم الموحدة ابن نيار بكسر النون وخفة التحتانية
لا الراء قلت ابو بردة هو خالة وكانوا اهل بيت واحد فنسب الى نفسه واخرى الى خاله قوله جندب
بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة وجهها مر في الحديث في العيد فان قلت ما وجه مناسبته للترجمة قلت
الحاصل توقيت الذبح كالناسي له الوركشي وحديث انفسها بضم السين وفتحها وقد سبق عباد الله اخراكم

نص

نصب على الاغراء اي ادركوا اخراكم يعني اخر الجيش فاجتلدت اي فاقتتلت فما زالت في حديثه منها بقية
خير اي بقية حزن وعسر اي لم يزل قلبه ضيقا انتهى كلام الوركشي اقول قوله حديث انفسها ان كانت الرواية
حديث فانفسها بالنصب لا غير وان كانت الرواية وسوست فانفسها بالرفع والنصب فالنصب على ان وسوست
بمعنى حدثت والرفع على معنى ما القاه الشيطان في القلب قوله ان رجلا دخل المسجد هو خلاد بن رافع
الزرقي قوله منها بقية اي بقية حزن وعسر اي لم يزل قلبه ضيقا بقتل ابيه

باب اليمين الغموس

فيه حديث
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاشراك بالله الى اخره اليمين الغموس هي ان يحلف الرجل على الشيء وهو
يعلم انه كاذب ليرضى بذلك احدا او ليعتذر او ليقتطع بها مالا وهي اعظم من ان يكفر بحيث غموسا لانها
تغمس صاحبها في الاثم ولا كفارة فيها عند مالك قال مالك هي اعظم من ذلك قال ابن عبد البر ولا يصح الا في الماضي
قال واكثر اهل العلم لا يوجب فيها كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وفيها قول فان روي عن الحكم
بن عتيبة ان فيها الكفارة قال عطاء ولا يريد بالكفارة الا خيرا وهو قول الشافعي والاوزاعي ومعمر وطائفة من
التابعين فيما ذكر المروزي فان اقتطع بها حق امرئ مسلم او ذمي فالرد واجب قال الشافعي والكفارة في
هذا اوكد منها على من لم يتعمد الحنث بيمينه قالوا ومن الحجة في اسقاط الكفارة حديث الباب وقد
اجمعت الامة ان الاشراك بالله والعقوق وقتل النفس لا كفارة فيها وانما كفارتها تركها والتوبة منها فكذلك
اليمين الغموس حكمها حكم ما ذكر معها في الحديث في سقوط الكفارة قلت لا يلزم الشافعي هذا فالجمع بين مختلف الاحكام
جائز ولا يلزم التساوي في الحكم قال تعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم والايتاء واجب والكتابة لا تجب
وقال كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده والايتاء واجب والاكل ليس بواجب

باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا

الايات المذكورة في المتن ثم ساق حديث ابي وائل عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر الحديث وقد سلف قال ابن بطال وبهذه الايات والحديث
احتج الجمهور في ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانه عليه السلام ذكر في هذه اليمين ان المقصود بها الحنث والعصيان
والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة قال فليكفر عن يمينه
وليأت الذي هو خير قال ابن المنذر والاخبار دالة على ان اليمين التي يحلف بها الرجل يقتطع بها مالا
حراما هي اعظم ان يكفرها بالكفارة اليمين ولا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هي دالة على قول من
لم يوجبها وقال الخطابي فيه حجة لمن يرى الكفارة فيها ويمين الصبر هو ان يحبس السلطان رجلا على يمين
حتى يحلف بها ويقال صبرت يميني اي حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه بالجبر عليها قال الداودي
معناه ان يوقف حتى يحلف على رؤوس الناس قوله اذا يحلف هو بنصب الفاء لانه فعل مستقبل
منصوب باذا

باب اليمين فيما لا يملك

وفي المعصية واليمين في الغضب فيه حديث ابي موسى قال ارسلني
اصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان الحديث وحديث عائشة في قصة الافك ثم ساق حديث
ابي موسى ايضا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين الحديث في لا نابل قولان احدهما قول ابن عباس

لا تقسموا الا ستقوا وبذه الحديث يوذه بانها لا تنصرا مرتولها ما الوت لرا بعل العبد برولا على
اعلا التصل لرتوا على قول الكوفر لهلا توتوا وقال لا تنصروا الكبير عند عرلر تولوا فان قلت
توتوا اجماعه وفي الحديث لرا راد الصديق قلت روى الضحاك وقال لا توتكوا عن رالسلر لا ترا احدا
مروكر عائشه قرلت جلد الامر ٥ والجمر قما لا تملكه حديثا لا سرس معنا ١٠ ره علا الا حلفت كمن
لا تعلم بكان طاهر عند الجمر الاطلاق والعموم ثم انهم سوله ما عندي ما احلفك عليه وسال عبد الرحمن
حلفت كرحل لرالا تهب ولا تصدق ولا تعتق وكموق حالك حينه لا تملكه يتكلا الله عبد تملك مال فيهب
او تصدق او تعتق فعند جماعه التهام انه يلزمه الكفاره لرفعل شيا مرتلك كما علل الشارع و
ما الاسوس انه علل مرتبه وان الذي هو خير دلوحلفت لرالا تهب ولا تصدق ما دام معد ما
وصل العدم على الامساك مرتلكم طالما عد تملكه الم يلزمه عند الفهما كما ان لرتوقف ابو حنيفه
انما عتق لانرا ما وقع تبعه على حالة العدم لاعلى حالة الوجود عندنا من حديث ابوس مرفوعا الجمر فما
لا تملكه ٥ فصل راصلت ان هذا الجمر ها حلفت الحاصل يتوقا لا تملكه لرتملكه والمستقبل تملك
تملكه لرعرا حدا او تسلما او جنسا لزمه الحنث ولرقال كل مملوك املكه ابدا عتق ولم يلزمه عتق ولا تملك
ان الطلاق لرعرتبنا او بلده او صنعه ما لرتملكه لم يحنث ولرلم يعم لم يلزمه وقال ابو حنيفه واصحابه
يلزمه الطلاق والعتق سوا، عم او خص وقال الشافعي لا يلزمه الا ما عم ٥ واحتجوا اذا حلف
عتق عبده عرا به لا يلزمه بمر تملكه الا الذي اشار له فانه كان يوسر الما ما يلزمه عتقهم ثم
رجع عنه ولرحلف على غد مثل رحلف غلا وانه النصرانيه لرسلم ا حلف على رطل لسلمه
الا ا حلف على عدم لتعصينه حمه فان ضربه لتملكه اياه وكان الذي اراه العلم لقوا لا الا حلف
فان لم تعص الا تلزم لرعلى بدرا مرا، بعدا قول الجمر عرتملكه واما حديث عائشه في تمن
الصدقه لرلا تنفع على مسلم فانها من بيرا مرتركه طاعه وخصها في حاض حلت ولا حلاه ويرعلى الذي
في وجوب الكفاره على من تملك بمنع مرفعل الطاعه اذا راى غيره تعلما حلف عليه وكذلك فعل الصديق
كفر عرمينه وجمهور التهامه لرهي الناصبه الكفاره وتعلق عصه موكدا يمينه ٥ وقد روى عرابن
عباس لرالعضاه عنه لعود الكفاره فيها وروى عرمسروق والشعبي وجماعه لرالعضاه
لا يلزمه يمين ولا طلاق ولا عتق واحتجوا بقوله لا طلاق في اغلاق ولا عتق في تملك ٥ وحديث
الاسوس ورد بعدم العدالة لان الراوي حلف وهو عاصم بن ضمره لا احلف على امر الا فعله
وبعد الحمه فاطمه وكذلك فعل الصديق ٥ واما حديث لا طلاق في اغلاق فليس بشا بت ولا ما يعارض
به فعل علي الا حاديث الثابته كذا في كتاب ابن العربي والحديث يوصوف واسند ركا بحاكم

دلل يجم

وما صحح على شرط الجمع مرحديث عائشه رضي الله عنها ٥ وما في الاعلاق الاكراه
والمخنوط اعلان كما مولطلاق والحاكم ولبط في علاق ٥ واما حديث لا عتق قبل ملك
لهو مرحديث عمر ولبن سعيد عن ابيه عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيما تملك رواه عم والحاكم
ولبط لا طلاق الا فيما تملك ولا عتق الا فيما تملك رواه في الباب ٥ وما ورد لا نذر
وما صحح الاسناد ذكرت موضعه وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٥ وما في الاعلاق الاكراه
والكوفيون الاعلاق على الاكراه هذا معنى الجمر عندهم وسيأتي عند قوله عليه السلام ولا نذر
بمعصيه الله فلا تعصه ٥ ما لرحرم والجمر في الرضا والغضب وعلى رطوع وعلى رمعصيه او على
ما لا طاعه فيه ولا معصيه سوا، ن كل ما ذكرنا لرمعدا لحنث ازلم تعد الجمر تعلقه فلا كفاره
في ذلك لعدم انعقاد ذلك كيمين اما لكم اذا حلفتم ما كفناه واحده وكل حنث يصدر الرء وهذا حلفت
في ذلك فوري على رعباس رضي الله عنهما ان الجمر هو الجمر ز النصف ولا كفاره فيما مال رحرم وما
قوله دليل على صحه ما ذهب اليه الشافعي قائم على ذلك كما سنذكر مرطريق في ذكر حديث ابوس وانه
رسول الله وهو عصيان فاستحلفت الحديث يصح وهو ما كفناه ز الجمر النصف بل على
ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان تكفارته الاية والحالف في النصف يعقد كمينه بخلاف
ما اذا الجمر ز المعصيه يوضح ابو البخت رضي الله عنه صام وصلى حلف لرلا ما فعل حلف الصديق
ما كفر عنه ولرلم يسمع كفارة الا طرا احدا لكن لرلم يكن علم رالكفاره ز ذلك الا اكبيا ٥ وعن
ابن عباس انه حلف ان يحلق علاقه ماله حلف ولم يحلق يعتقد ان يحلق فصار الم توما صنعت
تركيه فذكر ذلك ٥ وعن سلمان الاحول حلفت على ملك يمينه تكفارته كرلا نضر به وما
مع الكفاره حسنه ٥ وسئل طاوس عمر حلفت لرلا سقي على ماله ماعمه فصار يريد ان الكفاره
اكبر من هذا ٥ وعلى السعي الغوني الجمر هو كفارة من معصيه حلفت لها الكفاره لرتكفر السيئات

باب اذا قال والله لا اكلم اليوم فصلى او قرا او سبح او كبر او حمد او سبل هو على ما نوى
اذا كان يمينه لا تكون ز مسا مرة الدنيا فلا حنث عليه اذا سبح ونحوه لرلا يعلم المعنى عند العلم والحالف لرلا
لا يتكلم اليوم انه يحمل على كلام الناس لا على الصلاه والتسبيح ثم ذكر في حديث ابن صلى الله عليه وسلم
الصلاه لكلام اربع اذا لغو، وذكر ابو سفر كتب ابن صلى الله عليه وسلم الى هرقل انا نحو، وهذا الذي
قبلنا اسلمها سدس ثم ساق في الباب حديث ١ حديث سعد بن ابي وقاص عن ابيه ذكر انا
حضرنا اطاعت الوفا، الحديث قال الداودي احاج لكرها اسنع لكرها وهو قول الامام ابن
ما لم نوع ٢ حديث ابوس هو، مذكور ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمان حسنتان الحديث وسيأتي الكلام

حديث شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء والله اكبر النبي الملك
والتطوع وكل ذلك العدد ٥ واجمعوا ان التكلم محرم في الصلاة ولم يبلغ ذلك الوليد فيما من الربانية
الا الله تعالى وقال زيد بن ارقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام فيه
بعد الصلاة وقال عليه الصلاة والسلام ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التهليل والتحميد
وقراءة القرآن فكل الذكر والقراءة ليس من كلام الناس والحالف اذا حلف ان لا يتكلم فانما هو
محمول عند العقلاء على كلام الناس لا على الذكر والقراءة وهذا الا في صلاة ٥ الا الحواري في
نيته ان لا يقرا ولا يذكر الله فهو على نيته كما قال ح ٥ واجمعوا انه اذا حلف ان لا يتكلم وتكلم بالفارسية
او بالعربية يكلم انه حانث **مسئلة** وفيه معنى هذا الباب انه اذا حلف ان لا يكلم رجلا فكتب اليه او
ارسل اليه رسولا فقال مالك يحنث فيهما جميعا الا ان يكون نيته على المشافهة ٥ وقال الكوفيون في الحديث
وان مع لا يحنث وهو قول الشافعي وقال ابو ثور لا يحنث في الكتابة واختلفوا اذا اشار اليه
بالسلام فقال مالك يحنث ٥ وقال ابن القاسم لا يحنث في الاشارة بالسلام ولا في الرسول ولا في الكتاب لانه
لم يكلمه في ذلك كله ٥ واحتج ابو عبيد وقال الكلام غير الخط والاشارة ٥ واحتج من قال بانه يحنث ان ذكر
السكوت لا يكلم الناس ثلثة ايام الا رمزا وقال قال كعب انهم لم يسمعوا الكلام وعلى هذا فالرمز الاشارة
بالعربية والحب والوحي الخط والاشارة فقال كعب كتب اليهم واشار اليهم وفي بعضه من لم يدرك
للوحدان صرنا بلغ الكل الصوم اسلام قال يا سادة فقد فصل بين الايمان والخط حارج من حي
المطلق ٥ واختلفوا لو سلم على قوم هو منهم فقال مالك والكوفيون يحنث وقال ابن ابي ليلى لا يحنث الا ان
ينويه بالسلام **باب من حلف ان لا يدخل على اهله شهرا** وقال الشهر تسع وعشرون فيه حديث انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا الحديث المشهور العرفة العطايا وجعلها وقال الداودي
هو الغرفة الصغيرة وفيه دليل العمل بقول كل حاكم وحلف ان لا يفعل كذا شهرا فمن ابتداء تسع وعشرين
يوما وحالف مالك فقال لا يبر الا بالشهر كاملا ٥ وقد اختلفت في هذا الاصل على مذهب الرؤية لمن
الاشياء او ما يطلق على الاسم ٥ وعلى ان التكميل وروي عن يوم الخبر ان الرجل اذا حلف ان لا يكلم
رجلا شهرا فكلمه بعد مضي تسعة وعشرين يوما انه لا يحنث واحتجوا بهذا الحديث وقالهم لكون
من ان الحلف مع رؤية الهلال فهو على عدة الشهر كان ناقصا او كاملا ولو كان حلف في بعض شهر
فمنه على الثلثين يوما وهو قول الكوفيين وقال ابو ثور من واحتجوا بقوله عليه السلام الشهر تسع وعشرون
يوما فان غم عليكم فاكملوا الثلثين ٥ وذكر في قول من الشهر تسع وعشرين ان كان حلف مع غرة
الهلال وهذا اوضح الحديث ٥ **باب من حلف ان لا يشرب نبيذا** فشرب طلا او سكرا او عصيرا فيه

حديث

حديث سهل بن سعد ان ابا اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اعرس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت
العروس خادمهم الحديث وحديث سودة ام المؤمنين من طريق عكرمة عن ابن عباس قالت ماتت
لنا شاة الحديث ٥ اما ترجمة الباب فلا شك انه اذا كان الطلاء والسكر يسكر انه يحنث وبعض
الناس المراد به الامام ابو حنيفة رضي الله عنه فانه زعم ان الطلاء والعصير ليسا بنبيذ وانما حقيقة
النبيذ ما نبذ في الماء وانفع فيه نوله سكر هذا ان ما يسكر بالعصر ولا ينبذ وبعض يقول ان
عصر الماء كان حديث العصر من العنب ولم يبلغ حد السكر والطلاء ما طبخ من عصير العنب حتى يذهب ثلثاه
لا يسكر فلا يحنث عنده في شربه في تلك الحالة لانها لم ينبذ وانما يحنث عنده بشرب ما ينبذ في
الماء من غير العنب سواء اسكر او لم يسكر ٥ ووجه تعلق الحج من حديث سهل ان الرد على ابي حنيفة
من قول سهل انما غرقت له تمرا ان لم يسق الا ذلك الانبذ من العهد بالانبذ حكم
الا سر بعد ان ينبذ له تمرات في تور من الليل حتى اصبح على قصد اناه ٥ وهكذا كان ينبذ له على
ليله ويشربه غدوة ويبذله عشاءه ويشربه غدوة ولو كان ينبذ العهد بالانبذ من بحال
بلغ حد السكر لم يكن يسعه على الا من هنا انه لم يبلغ حد السكر من الانبذ حرام كالمسكر
من عصير العنب ولمن شرب مسكرا من اي نوع كان سوا كان معتصرا او منبذا فانه يحنث
لاجماعهم ان حدوث السكر وكونها كلها خمرا ٥ ووجه الاسمية من حديث سودة انهم كانوا يحنثوا
سكران ٥ فلا انبذ ونبذه الذي عموا له عشر الملكوت ومع انه نبيذ ٥ ولو ذكر الحديث
انس حتى كسر الطلاء من نبيذ الثمر كان يشرب التمليح واحتج للمعنى كما قال من بطال لانهم
لم يكونوا جاهلين نبيذ التمر المسكر ومعنى عصير العنب المسكر في التحريم لانهم كانوا العرفة بان
مطلعوا العم لنبيه وقبل نقوها اكتفاء بما تقدمهم الشارع من اصاعة الحمر ولو كان المسكر
غير محرم لما زعمكم وشعر وشربه وعقبته وكا انما لا بد من الفساد في الارض ٥ وحديث
سودة في الباب من ابواب الحج لكن ليس عن ابن عباس فيما ذكره الا بحديث طهر جلده من انواع
الاحديث ابن عباس عن ميمونة من عطاء ابن عباس ٥ انما قال الا استمتعتم بجلدها في الشعوعليه
لا كان عمه حلف في الحال فيه وسعه على التمات فاحذره ٥ والطلاء اسم الطلاء ما ذكر
ابو عبد الملك هو ان يطبخ عصير العنب حتى يغلظ بالنار ٥ ويشق لونه وقال ابن الحجر الماء الحج
والسكر نقيع التمر والكفار قال الكوفيون هو نبيذ التمر وقال ابن عباس سكر حرم مع احرم
بعد هذا سوا الطلاء والسكر يسكر لم يصح بالعدم نحو قول ابي اسحق ولا نصم لكن في
السكر لانه نبيذ ونحن الطلاء لا يطلق على كل حال ٥ رمعنا عن ابن احمد عن ابن عباس وابن عمر

اوابن بها والعروس نعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في اعراسهما فان رجل عروس ورجال
عرس وامراة عروس ونسا عرايس والعورنبع العاو يوف انابيس ته وسلك به
الاكلة والمسك بفتح الميم وسكون السين والشين بفتح الشين الورد البانية والسنة القتادة
وقالوا صبغ والجيم سنانك ونبدبه في بغاء التمر وكسر الغا وما يعز فاسد البهم فان كوبرة
والعامة يقول انبذت ه ما ردالدين وحساب الله تعالى باسكر التمر سيد المعمن صاحبها الامام اوفي
الفاروق الكاذب الى بعدها حاجتها حاجيا على الامر علاه واحلت فيها مالك لحسبه لاكفاذ اهادا
من اعلم في ذلك قوله المعتز يسكون الجيم لم يجيل مصغر النبل بالجيم وقرا بكسر الغا وحذف الرا
وبالمهلة كسر الكسب والعقوق خلا في الرمان علم بان البعها الكرم و بعضه يوحد جدا احد
فعل المشهور عندالجمهور انها معصية او عداون زيع علمها خصوصية قوله ممن صبر واكثر ابي بصر ان جبير
علم التشهد حرى كلمت واو عبدالله كعبدالله بن مسعود وبيشكر المنصب لاحقوا اطلب
بيشكر ما بالريق ان المطلوب يسكن اويشبه لم يكن لكن تنبه وادن جرابه وجرابه سقط كلمت
مر ايد شد ذلكتاب الشرب قوله برد مصغر البرد بالموضع والدال والمهلة اوبرده بفتح
الوصل واسكان الرا وبالمهلة والاكلان بفتح المهلة وسكون الميم علام الدرداء باسمه الله حاجة في
لا اسعار مع النور بعد ذلك قوله مجاج بفتح المهلة وشدة الجيم لمنهال بكسر الميم وسكون النون وكله
ساد في مسطوع فلا و بهو ساد ان المولد اسناد ذاله اولى المدير الاسناد فكيف اول الحديث
اول صح وبعضهم يقول اما الحجاج سادة اما الاسناد العرو عبدالله القرشي مصغر المولى في الشهور
والوليد بن عتبة ما وجد لمد قال الواو وحركات النعمان بن بشير من المرادة الاول منع الميم وسكون
الحمارية وطالبوا ابن عطية ومسلم بكسر الميم واسكان المهلة الاول ومع العاسه لم يات به بضم الهمزة
حقا الثلثة الاول القرني واحد ليلى كانت يسب حادات بكر العيد بن زهرة عنه وكان هو من اهل
الاكثر بان بلك كيف ذلك الحديث شاهد على الحديث الاول من ابن حجر ملك لعلم انما هو على القصبة
اورايا ويعود في المعصيون بيان المعصية لان الصديق حلف سما ابنه مسطح على عايشة
اذ انه كان من المهاجرين وكذا كل ما كان الشخص حالف على موجب للتفرق بلكم مالا ملك
بعد لكل ارسل له لم يفعل سيد الى ما سيد اداء الطاعة من حلف يعرف بان النساء عن اهل في اولى
سعيهم يتبعا عنه وقيه مبعضات كره وتراجح بلا حديث فما ذهب الى حجه فاضلها الفضل
الى النقص فان قلت كما كفيها على سعيد النبي وعن الكفار فيها علت كلمت كنه ويبلغ في
التسمية الى مولى عاصم فعدم فتح الرا والمهلة وسكون الثاني سهلا الجر وضع الكم حكمه اي
كونه

سادس في
7
كرمها فولم فهو على نية يعني لم يقصد الكلام امر كلام عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراءة
والصلاة ولم يقصد الا عمن يحنث بها وانه لا يعطل الكلام فان قلت ما وجه الاتصال قلت
من اشارة الى انما حسنا بل الله تعالى علامة وفي وجوده احمالا لان التسبيح اشارة الى البرية
عن النقايص والتحميد الى وصفه بالكمالات فالاول فيه نفي النقصان والثاني فيه اثبات الكمال
والثالث الى تخصيص هو اصل الدين سبب واساس الايمان يعني التوحيد والرابع الثناء نه
اكبر ما عرفناه سبحانك ما عرفناك حق معرفتك فان قلت ما وجه مناسبته لكتاب اليمين قلت
عرضه في بيان هذه الاذكار وغيره كلام ولكنه يحنث بها قوله من قلد بكسر الفاء وفتح الرا
وسكون الصاد نبعه مهملا الدم وما يعلو الرهم كان السوق ان الا الله قوله يستعلي
سع الحماية وتلك لكسر في كانوا المدايا بسطا القاعدة العاليا يان شرط في كلام في عن محض
حرب لم يكن لمراديان اذا لقيس سبب الا لراوي واحد وسيأتيه بعطر من قصد الحالة كما
تصايا الصحابة قوله يفتصل مصغر الفضل بالمهملة وعمارة بضم المهملة وحذف الميم وبالراء ابن
القعقاع بالقافين والمهملة وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء يوم الجمل والحبشة فعلها من
الصول بمرايد شد في كتاب الدعوات بلطائف قوله يستوعي بكسر الفاء في الاول والثاني
المعنى فان قلت العكس الظاهر الى ما ربنا لا نعمل سيدا لا مدخل العمار قلت بعدا هو الصحيح
لان الموصوف بالوصل الدار لكن دخول المجنة يحول لا يكرون فيه ولكن لعل قوله اي قلت
ولكلام ابن سرار الفصل رواه جدا فانه ولسنا الفضل الى اصله النهي والمسلم العالم
وسكون الجيم وحكم الراوي وبعضها العزم قوله الطلاق بكسر المهملة الانهاء هو لعلي بل العصر في
بالعصر لشاة وبين طلبه في حديث الطلاق الاول وسمى بالمقيد الى الكل سمح بلد بعد
من البيع والعادة لم يعرف بسعة يبعث الناس شيئا امام عند المسلمين المعصية قوله عليهم
ابن الرقدي في عندالعرب ان حازم بالمهملة والزاي روى ان يسعد مقصورا لاسيد مالكان عرف
دودلل صاحب الصلاة الله عليه السلام ان لم يسلم اذا انصار او يعطيه دا ما سهما من الاجر و
والعروس يطلق على الرجل والانثى والمراد هنا النوع فان قلت قلم يسل جاز منهم الكلام
يطلع على الرجل والمراة كليهما والعور بنبع التمر كانه وبالواو وبالراء اثنان من كما لا يسر به
قوله بيسود بضم المهملة باسكان الواو كلهما ايما نعم بضم الراي وبالميم والمهلة العلم
والمسك بضم الميم الاكلة والنشع الى برد المكي فان قلت ما مناسبة الحديث للكتاب قلت فيهم
نبيذا في المسافر الى الاهتمام فان من ابي سعيد حدثه ما لم نفقه الزد على بعض الناسم ه
يرجع بالاعتبار ان الزم بها وحسن علمها وكاسالاه لها تضمنها حجة انه ان كان عليها ه
الرازي

احاج لكبها ارا طهرها اخ ٥ الطلاء بالكسر والمد الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرب
الكسر بتخيير كل مسكر ٥ لرأيا اسد نعم الهرء ٥ اعرس بهذا هو الكنية وبروى عرس وسيجئ
العقيقة ٥ مكها شئ الم واسكان السين ٥ اسهر كلام الورشي ٥ اول قوله اعرس بدعا اعرس
الرجل بهو عرس اذا دخل باهراته عندنا بها ولا تعارضه عرس ٥ والعروسة الطعام الذي
قوله مكها مكسر الهمزة الحلد وهي الم وتكسر الم الطبت المعروف والسين الوعاء المسمى من
على الادم ٥ قوله تمر صيار الرم بها وحس عليها وكانت لآله نصاحبها من جهة الحكم ولركان صاحبها
لاكتسبه هو المصنوع لاله اناصر مرأحلها ان حس ٥ قوله وهو عاعضان ان لت ما الحكم ان
اله يكون على الحالت نهذه التمر عضنا ما ولا يكون على غرار يكنا كبا بر عضنان لت لا الم اله لم يكن
على ركب عرهذه التمر عضان ان لت ما الحكم يخصص هذه الكرة نهذا اللفظ لت بالله اعلم انه
سئل طلق بالله وبالله وصفته نفسه اكتفاف بالله تعالى بالكرة عن المعاصي وهو طابق
عليه لدلوا لله لأبعد من عهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ان ، قوله لا اسد الذي هو حرز لها تاون
الروايات زا لصحيح الا لوث عرعيني وانسد الذي هو حرفان لت هو موضوع اللسان وسمعنا الركب
الكفارة بتاخره عن الحنث لانها وضعت لتكفير ما حصل والام بسبب الحنث فسدم الكفارة على
الحنث فيما سكان يلتبه هو مراب سدم الركا ، زا دال الحول وركا ، الظهار اول رمضان وهو لك
قوله كلما احاج لكبها اله ، بان لت اذا قال لكا مرا لكلما لاعماج ان محاجه عنه بان الحكم علته
مومنا لعجز عن الهدي مثلا هو منتزع لم يرد في حق المومن ابدا لحاج عنهم بل شنوله ولغيرهم من الامم وهو
صاحب الصناعة والتمام المحيي تلت والله اعلم بعلل الزاد من وجد احاج فكذا بهذا لكن بها عبد الله لعلك
قوله والعد وسرحا وبهما اسمها ام اسيد كما ظاهر حاية ، قوله بعض الناس يعني به ابا حنيفة
اول ابا حنيفة بنوع على ح وقولوا به بذكوا ابا حنيفة كنا ، ما بعض الناس يعني به ابا حنيفة ولا بركن
بابه ولا كنيه قلت قد سبق الى ذلك الامام ابو نور وكر لما المنذر ان الاسراف في بات السي الصوم
سمى تبيضه بالنطر وقال ابو نور وما بعض الناس يعني النعمي اذا لم يحضر حجم وارا لمت و
لا طالت دس ولا وصيه ولا مطلوب بحق لمت صلى ولا سعى للقاض كر بسمر مدينة ولا عصر له
الوصية ٥ ثلاثة عبات حسد على خ ما به سوا با تور في هذه العبارة ما لا كبود ع بهذه سه هو
ابو نور ابرهم بن خالد ابا ليمان الكلبي البغدادي الامام الجليل احد الائمة المجتهدين والعلماء العاملين
وقال الخطيب البغدادي هو احد العلماء الموثوق بهم والائمة الاعلام في الدين ثم قال وصلاحه وفضائله
ومحاسنه الظاهرة اكثر من ان يحصرها بهذه الكلمات حدث عرعبد الله بن سلام ما رات قط رجلا اتبع
البصر والي سوى ولا بعوس دوى عنه ابو حاتم الرازي وهم واكثر عنه وصحبه وتدبر ولا بعوس
ولا بن ابا حنيفة سنة ار بعين ومائتين رحمه الله تعالى ٥ والمحارب ثلاثة سنة وحسرة ما بين هو ساعة الى ان
ثلاثة عشر ثم قال في هذه العبارة والله اعلم

باب افاطلت لرا يا بدم قوله حدث

عار

عائشة رضي الله عنها كهر يوسب الى الله ٥ وحدث ناس الكن وقفه فاتت بذلك الى اخره فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفت الحديث ٥ اما ان خ سوا وما لبكرا ما سمعت بها عبد الله بن ابي بكر قال لقد قدم مرعدي كما ع مريدة
سفر عبد الله بن عباس ٥ والبرحمي بزة من التمر ومنع سبويه لن يجيء على ابرار وجوزه
البرد ٥ والاوراص جمع قرص كفلس وعصنة واعصان قوله على تاكم سلكم كذا والاصول
ودكن لرا التبر بلفظ معلم تحذف الياء وتم ما ، ه على لغة اصل الحجار لرمعلم سبوى فيه الكبر والمؤنث
والجمع والمؤدي بعار طعام الناس وا لعله بكسر العين اي نية السمن ومعن فا دمنه جعلت السمن ادامه
وقوله لان بعار الادم الخ بادة بالكسر وقول عايشة مرجع بر ما دوم بدل على صحة ذلك لان سؤلها
لا بكسر الام للعلل ولو كان المعار ما عنا لعالت حر بر يودوم ٥ واحسلت فيم حلت لرا با كلم
اذا اما كل كما مشوبا بعار بكر وان صح حنث كما لو اكل رتبا وخلا وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا ادم
ما يصطبغ به مثل الزيت والعسل والخل واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوي والجبن والبيض فليس
بادام وعند الله يحنث بكل ما هو عدا في العرف ادام وبكل قوم عادة ، قال وكل ما كان العالب منه
انه يوكل بالخبز فهو ادام حكاه البر بطار وحكاه لرا لبغ عنه يحنث باكل السمن والعسل والزيت
والودك والشيرج والبر بكسر الجيم والخبز والصرو سه فكله بار ولا ارى لرعيا لله احرسر ولا الطيب
ولركان لما احسنه بعض العلماء ٥ قوله الكوفيون لرحصة الادام هو اكم للجمع بين السبب قال رعايا
اذا اراد احدكم لرتزوج امرأة فلسط لها ما له لغير لرجل ادم سهما مقيا ، لرتجعل لها ما شاء ان شاء اخذ احاده
اه مراله دوام كسكر وقوع الادم على الادم وليس كلام بعار لما حاله والايم بذلك لرجع
مرا يمين لا اكم بهذا الايم وانما المراد لرتبين بسهلكه ما اكره وكم با بعا ذمان شاء اخذ احاده ما احب
عن وهذا لا يحصل الا بما يعطيه به وهذا الوجه محمي عاد ما سواه ، محلت فه فلان تصح اسانه
الا بلغة او عاد ، وقال بعار وصبح لله كلبس قال لرالنصار صار لهم لا حلاف مرا يلزم لرمرا كل
حرا بلحم مشوي اه بداسدم به ولو قال اكلت حريرا لما دم لكان كاذبا ولو قال اكلت خبزا دام
كان صادقا وقاله قال رغ والدليل على لرمن كلما يوندم به سمى ادا ما اخذت السالف تكون الارض
جزء يوم القيمة اذا مها زايدة كبد ثوب وثور محمل الكبد اذا ما كذلك لرمد وكل شئ عرباتي
نهو ادام كالكبد ، وروى حفص بن عباث سئل عن عبد الله بن سلام ما رات قط رجلا اتبع
احد كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرا وقال هذا ادام هذا فاكلها ، قال رالبر طلق لا
باكلها بكبه حنث باكل الفاكهة كلها ما بسها ورطبها بردا ه لا عسز ما سمى الا ادا ذكره لان
الفاكهة انما يطلق عند عدم الطعام خاصة ما فلسطينه في الايمان قوله حدثه عن سالم بن عطاء ابا الاثر
نفسه وسلف اول الكتاب ٥ قال لهلب وغيره اذا كانت اليمين على العبد وربه راى مستثنيا فلا حنث
على العلماء ابن سيرين وجماعة على انه متى ما اذا كانت اليمين بالله وفي الارض غيره فانه لا يكون

قوله وحمل على ظاهر كلامه اذا كان على سبيل الجامع ه واما اذا استثنى ان الناذر اذا كان سنة الحالف ونسيه
المحلوف لان الحالف الثاني من حنوثه لا يمنع منه المحلوف له على كل حال وهو قول مالك وقال الاوزاعي السنة
ان الحالف ابدا ولم يحنث وبورك **باب اذا اهدى ماله على وجه** النذور والتوبة فيه حديث كعب بن
مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة ه ظاهره انه امر ان يتصدق
بجميع ماله ولعله اكثر من ثلثه لان بعض الشيوخ من اجزائه ولعله علم انه علم انه ذو مال طائل
ولم يقصد به كفاية وهو موبد لقوله يستحب لمن حلف بصدقة ماله كله ان لا يضره ويوجد
قوله على ان الا الصدقة الاعظم عن ه وفي الموطا حديث كعب وفيه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفيك الثلث
واحسب فيه ان قوله من توبتي ان انخلع من مالي على الهرم الصدقة بجميع ماله اذا انا اراد ان يعقل ذلك وتم توقف
فكذلك واصح قال انه الترم بقوله على انه لم يحدد الثلث ولم يكن الكلام منه على سبيل المتبرع والفرض
انا ان ذلك وعد سيأتي فيه ه واختلف فيمن حلف بصدقة ماله فحنث على ماذا به اقوال آكل بعد
ماله ماله مالك تم الا ان وعليه لم يكن حليا فكذلك ولم يكن ثمرا الكفارة وهو قول الليث
ولم يكن بمتوسطا اخرجه الثلث ه وقال النخعي يخرج جميع ماله وقال ابو حنيفة لم يكن علمه شرط كان
وعلت البدار ان اول شيء الله مرتضي بالقياس لم يلزمه كله وليستحسن بالاموال التي فيها الزكاة
وقال ابن ابي ليلى جميع التمر بعمله لم يشغل الله مرتضي فعليه جميع ماله ولم يكن في حالة عصيانا
فيتصدق منه بنفسه في فعل مباح كان ان حلفه ابدا بهو بالجنابة وليك سائر من بعد ذلك ويكفر كفارة
يمين وقال ابن الليل لا يلزمه شيء اصلا وقال الشعبي والحكم وحماد ودورين مالك وعلى ولم يكن كثيرا الملك
لزمه العشر ولم يكن متوسطا فاسبع ولم يكن قليلا فالخمس بالزيادة وابن القاسم ابو الوسط
الف والقليل خمسمائة تبعه بانه اقوال بعضها بعد في مذهب مالك وحكى لي بعض المشايخ جمعه اقوال
وفرقها في قول الرجل مالي في سبيل الله حملا او لا او عطاء او لا ان عادت سنة الا السبعة ولهذا العلاذ
وما سائر على كفارة يمين وروي عمر وابنه وابن عباس وعائشة وهو قول عطاء وابن وهب والله
السيد والاوزاعي وابن حي واحمد واسحق وابو ثور وابن حزم وهو لم يتصدق من ماله بقدر الزكاة ويروى
ايضا عن عمر وابن عباس وقال سعيد وابن المعالي يخرج بلث ماله يتصدق به وهو قول مالك
وخامسها يخرج ماله كله وروي عن النخعي وهو قول ابي حنيفة وزفر ه **باب اذا حرم طعاما**
وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك الاية ساق حديث عمر عن عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول
سمعت عائشة ترعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش الحديث ه وسلف في موضعه والمعافير
واحدها مغفور وهو شيء ينضحه العرفط كريه الرائحة ومنه حلو كالناطف يحك باليد وشرب وبعضه معفور
بالثاء كثوم وفوم وجدف وجدث وذكر الخليل في بذكرته لم ار العاهد في الطبعة ... كالعادة في اكم
البطبع ونحل الكبار ترج الناس نتنغفر من الاحراجو اعتقم وفي ه وهذا الحليب ... مسند
في السير قال ابنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جريج عن عطاء انه كتب ولمسه لم يلبسه اكثر هذا

قال

قال وانكر المعسر سعلا لهما مرسلة مار هو حرمها على نفسه فقوله ولن اعود له فلا يكلاه
حرمه على نفسه بالقسم اي بان قال والله لا اعود له بعد ذلك كقوله واما من حرم على نفسه طعاما او شرابا او غير ذلك
من المباح فقال بعض اهل العلم ان فعل ذلك فلا شيء عليه وقال ابو حنيفة يلزمه كفارة يمين الا ان يكون في اكل المرتد وفي
العبوس والطيب قوله في الحديث هو حلفت وقال دالة على الكفارة المذكورة في القرآن من اطلق يمينه
قوله وقد اسر الى النبي الى بعض ازواجه حديثا من سلف في قصة مارية والعسل واعرض عن بعض ذلك ان
حلاه من الصديق وانه حليفته بعده ه واختلف فيمن حرم على نفسه طعاما او شرابا او امة او اعتقها على نحو
احدها لا يحرم على ذلك وعليه كفارة يمين وهو قول ابي حنيفة والثوري والاوزاعي وثانيها وهو قول اهل الحديث
الحرام في الطعام والشراب الا في الزوجة فانه يكون طلاقا يحرمها عليه وروي الربيع عن الامام ان تقول
ذلك لم يحرم على نفسه طعاما او شرابا فهو حلال له ولا كفارة عليه وروي عن بعض اهلها من لم ير التحريم شيئا
وسواء حرم على نفسه زوجة او سائر ذلك لا يلزمه كفارة في ذلك وهو قول ابي سلمة ومسروق
والشعبي حيث لم يرها حديث عائشة فلم يلزمه في ذلك البتة اذا حرم ان لا يرع على
نفسه فيه ولم يذكر فيه كفارة ه وعلله المرجح ليس في نزولها مارية كما سلف وكذا اصابت جاريته
وهو قول قتادة ه وعن ابن العاص لم يحمل الحكم ان يكون واحدا لان الاية لا يكون فيها طلاق فيطلق بالتحريم
فكان يعمهما التحريم تأكيدا ويشربه بعد العصمة قد كانا جميعا في تحريمها عن الراوا الحاربة في
هذا الموضع اشبه لقوله تعالى تبتغي مرضات ازواجك وبقوله واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا كان
ذلك في الامة اشبه لان الرجل يغشى امته في ستر ولا يشرب العسل في ستر وتحريم الامة يوم حفصة لعل
رحم الشراب بالاحرة للرائحة فقد يمكن انه لم يحرم منها وحلف كما روي ه وقيل لم يكن حرمها
يمينه بالله لان الرجل ادا قال لامته والله لا اقربك فقد حرمها على نفسه باليمين فاذا غشيها وجب
عليه كفارة وادا قال لامته انت علي حرام ولم يحلف فانما اوجب على نفسه شيئا لا يجب فلم يحرم عليه ولم يكن
كفارة لانه لم يحلف ه وقال المهلب والتحريم انما هو لله ولرسوله فلا يحل لاحد ان يحرم شيئا وقد وبخ
الله من فعل ذلك فقال لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا فجعل ذلك من الاعتداء وقال ولا تقولوا
لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام الآية فهذا كله حجة في ان تحريم الناس ليس بشيء ه
باب الوفاء بالنذر يوفون بالنذر فيه حديث سعيد بن الحرث انه سمع ابن عمر يقول اولم ينهوا
عن النذر الحديث ه وحديث سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر ه وحديث ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن آدم النذر بشيء الحديث ه اي انما يقدر شيء على الشيء الذي يدرك اصلها ان يحمل
من النذر فيجعلها عنه والنذر لا يحمل عنه القدر وهو لا يغني شيئا والمقدور كان يتحمل الى فيه هذا
الفعل ليلاه من القدرة المقدورة ويكون ذلك النذر سببها استخرجه من البخيل كالذي الذي عرضه له
بعد انقضه سوء علمه ان لم يكن يوصي يوم النذر على القدرة من قبل ويرد على المقدرة ه وقد سلف
لابن عمر وان النذر سلف في كتاب القدر واختلف عندنا في انه النذر من لازمه مستحب في حال كرهه

وبرجوم النووي ونصها فمن علل زخلاف الاولى وحمل نصها على ندر اللجاج واجب
عذر البر ونحوه والاجماع على وجوب الوفاء اذا كان طاعة وعدم لزوم ما لا
بالنذر فقد جهد بذكر وجوه لا اريد رد شيء منها فلنطوها واما اصليت في النذر بالطاعة كالصدقة
بالمال والمشي الى البيت فلعله لان النذر التزام لذلك كالنذر وردت كفارتها الوفاء به وراى بعض
الحفاظ ان الايمان تكفر بالنذر المباح وليست في معنى النذر فيلزم الوفاء لان النذر يقصد به الزجر
والطاعة لله وهذه الايمان انما قصد بها الاستحثاث على فعل امر الدنيا كقوله ما اصدقه لافعلنه كذا
فامره بالبر العلم ٥ وقال المهلب وله لا يدخل سماء ولا نحوه يعني تريد بالحلف وحشته وقسوة
بر النخيل يعني لزم الناس ولا يسمى الصلاة والصوم الا الواجب شاء ذلك او ابى فمتى نوى ولا
لكن الذي طبع منه او حافه لم يسم حالفا حتى يقصد به الحلف او يحلف بما لم يكن ينفيها هو عليه وله نوى على
معنى فعل ما يجعله الناذر على نفسه لله تعالى لم يكن شيئا بغير نذر بالنذر وقد جاء
عمر بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير كم قرني الحديث وسلف عروة ومن يصوم الحاجة منه وقوله
ثم يجيء قوم سمن ويحبون السمن يعني الذم والنصف لزم لان النذر وصلاة ما سواها ان
وتقرن الى ركوع من لم ينذر بحيانة الامانة في قوله سيدركون ولا يؤتمنون ويخونون ولا يوفون
وظاهر لزم من لم ينذر ان ما سوى ذلك ليس بواجب ولا يتوجه عليه شيء
مرفوعا عن عمر ثما اسامة على ذا الاول لاعلم حيانة فاشدا ثنا وابن لهيعة عن ابي الوفاء ان
بالنذر بدل هذا الذي الوفاء بالنذر وما يدل على شرف ذلك اليوم قوله وسلم فيه السمن هو كناية
عن عبثهم في الدنيا واشارة الى تهاونهم بالعمل الاخروي وتباعدهم فيها لاهيا بهم بالكلية الدنيا
كما يأكل الانعام ولا سيما من ترك ان يعلم من السلف الذين كانت همتهم والدتهم واحدا كالموت
والبلوغ وقوله الشهود على الاخر مرفوعه سيدركون ولا يؤتمنون كذا وقع هنا بلا ان وهو صحيح
بعلو في المعنى وادون ولغة التزلين اولى رباعي بالنذر وحرم النذر
ما كان بمعصية ولا كفارة فيه ولا وفاء لنذر فيما لا يملك ابن آدم قط وقال عطاء عطف على
محل الشرط والجزاء اذا يملك الا بعد صلة الادم قوله عبد الرحمن بن عابس بالمهملة والموحدة
سمعت الا لمن الغضب الكون فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة قلت لما كان النهي عن الوفاء
موجودا ان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا شاهدين منه على انه ليس الكل الخبر به اصلا ما اورد بكر
هذا الحديث في هذا الباب بدون ملابسه وهو لفظ الايمان ولم يذكر غير لازم لما قد صح بها شرط
يدل على الترجمة او هو ايضا من جملة بعض الفقرات المنتظمة على لفظ الذي ذكره وقوله لزم كره صلة للفعل
المحذوف العبد الصبر في ما يكره اذا رؤي عنها وفي رواية مستهما عنها باسقاط كما قالت نعم
والله اعلم قوله ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري وام سليم مصغر السلم ام انس والسلم بالضم انا
الصبر وزاد مسلم اذا جلطت الخمر بالادام وفيه سحره مرفوعا على ما لا يشرع قوله علوم بضم المهملة والنون

الى

ای لا استقدر منها امتناء وسهد ای یحملونها بدفع التحمیل او نحو ذلک وبها یندفع الطلب وتهاون به
فی التحمل جاء عنه بدلیل لغوی یعلم منها الیسیر ای یکثر فیما لیس فیهم من الشرف او مجموع الاموال
او یعلم عرفا او الذی کان الغالب علی الیسیر بالنسبة الی ما فوقه والظاهر انه حقیقة فی معنیین
لکن اذا کان مکتسبا لا حلقیا تأمل فیما یأتی اه صحاح ا الزرکشی یعلم منها الیسیر ای یکثر فیما لیس فیهم
وقلیل جمعهم الاموال وقلیل یحصی النوع فی الماکل والمازر وعرفا ساعات الیسیر ٥ انتهی کلام الزرکشی

ونسیانه ذم اول قوله اخبر بما وقع کمضروب وقوله الا دمته بدون ذلک الا لمن کان علیه دائم معلوم مؤدم کمعلم واما ما
وسواه مؤدم للاسیر ما دام ملازما ٥ ا ه سلم والملازمة بالمد رواه بعضهم بسعید عن سعد عن ابی حرة قال بعض الحفاظ
لعلة امتنه رواه سعید عن شعبة مرفوعا علی ابن عباس کلهم ابو حرة الا ابو حرة نصر بن عمران الضبعی البصری یعرف
لعدم علمه بما یصلح له بعد ما عرف اراه اطلق علی ابن عباس فهو ابو حرة بالحاء وادا اراد واعرف بها فاحا، بعد کرده بالام
والنسائی والوصی کان حر القفا عجولا بن اء عطاء فی لغزم فی بضعة عشر موضعا قاله الدمیاطی حرره ٥
باب النذر فی الطاعة مرفوعا عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من نذر ان یطیع الله فلیطعه ومن نذر ان
الطاعة واحسانوفا به عند جماعة المسلمین علماء ولکن الکلام هنا فی الطاعة هل النذر یصیرها لازمة
فنذره لها یوجبها علیه لانه التزمها فیجب بهذا کان من الذی نفسه بیده لقال بعد بعض
علماء فرض الاداء وبعدهم الله تعالی مراد حدیث عائشة رضی الله عنها من نذر ان یطیع الله فلیطعه ومن نذر
الایة وسائر احادیث الباب فهی فی نذور المعصیة ای به لیس الله علیه وسلم بعضهم النذر علی فرض نفی فهو کلا نذر
یدل علیه کفارة عند مالک وعلی ابن عباس علی اعتاط الکفارات کلها وقیل لیس علیه صام او
اطعم مسکینا او صلی رکعتین ونذر معلوم کمحرم ولا یلزم ما لیس من جنسه کعیادة مریض
معصیة کالزنا او مکروها کنذر ترک النحو او مباحا کنذر اکل بعض المباحات ولیس واللام
منه الطاعة والقربة علی حدیث الباب ولا تلزم الوفا بما عداه علی بقیة الحدیث وحدیث
ابن اسرایل الآتی باب قاذرا رجلا لیقعد فلیقعد اتمانا فرای علیه لم اتم الیه حدیث
ابن عمر ابن رسول الله ان ندرت فرای علیه ان اعتکف الحدیث وقد سلف قبل بعض
قوله فرای علیه فی زنبها وابا سلم وهو خلاف انهم فی ثوب علیه ما ابی الحسن القابسی
لم یأمره ان یرجع علی جهة الاجابة انما هو علی جهة الرای وقال ابن عبد البر یعلم ان الوفا بالنذر من
اکد الامور فعلی هذا امره بان جعلها لازمة لعمر ولکن اصل الفرایض فرای علیه انما یجب الوفا علیه
اذا اسلم وارضی عندنا اشبهها به ٥ وابا بکر یطلق بشفاعة ان ضحی وفای توبة انما به ولم تحنث
صلاة سلامه علی الکفار، وهو قول الاکثرین فلو اوفی الامر علی الوجوب لکان هو المحزوم
والله ذمه فی وفاء النذر علی النذر لکان النذر وما الوفا فیه طاعة والاسلام لیس الوفا
ولکان النذر والنحو مالا سبیل الوفا فیه لانه لا یکلم انسانا معتقد الکفار، والاسلام فاذ کذا

تول

یقول الشافعی وابو یوسف فی نذر معصیة لیس علیه کفارة یمین وابو حنیفة وکل من
حلف وکفر بحنث بعد اسلامه علی ما فی کلا الاثنان عند ابی بکر الحوری واللوسی ٥ باب
مرثد وعناندر وامر علی عمر امراة ان توفی بنذرها ساق حدیث ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتی رسول الله صلی الله علیه وسلم
ان ام سعد کان علیها نذر فتوفیت قبل ان تقضیه فامره ان یقضیه عنها کانت سنة بعد وحدیث ابن عباس
انصاتی رجل رسول الله صلی الله علیه وسلم یسأله حدیث الحدیث ٥ سمیت احادیث لما جوار النبی
علیه الصلاة والسلام وغیرها اذا مات عن نسائه ولا سکنی ولا دخول النساء به فالافضل المتعة
الا ان فسخ کالصدقة وکذا عند نا فالافضل السنة فیه کمروعه وعند فرای به وعلی وعمر
محمد فراده او صدق بیع عنها لرجل ملک بلفها فان لم یحمل حملت رقبة تحمل ذلک بلفها مال یتبع
عنها ولا یجع ملک بکر ولو کان ذلک بوصیة للمیت ٥ واما العمل الذی یتصور صلة الولد فخاصة
بالصلاة والصوم فالمتهر مرید منه انتهاء انه لا یصلی ولا یصام عنه عند الحکم بصام عنه ولیه الدم
للشافعی وصحت به الاحادیث لهو المختار وبه احمد واسحق وابو ثور وابن المنذر الظاهر انصا
وبالوا لرأی بکر عنه ویصوم عنه حارث وصلی ابن بطال اجماع انتهاء انه لا یصلی احد
عن احد فرضا ولا نفلا لانه لا عن میت ولیس کما ذکر بل الخلاف ٥ قال المهلب ولو جاز
لیصل احد عن احد حارث فلک ویصح ان یلزم الابد من الشرائع وحکی ابن یونس ان عمر
لعن ما کان احد حی بذلک وان رجع الزبیر عن ابیه وعن عمه ابی طالب ولما نهی عن
الاستغفار لمن مات مشرکا ولیتطل من قوله تعالی ولا تکسب کل نفس الا علیها وانما اراد
والله اعلم کسب النوائح ما لا النوائح فلا یعد ما علی الا الاعمال یعصابها عن الاموات
وغیرهم تبرعا بذلک ٥ واصلت فی وجوب قضاء النذر عن المیت علی ورثته قال ابن المنذر
بعضه عنه ولیه وهو واجب علی صوما کان او صلاة، وقال جمهور العلماء لیس ذلک علی الوارث
واجبا ولیتعلق بذلک حسن لرکان صدقة وصیاما واصلت فی الصوم وما اذا اوجب علیه
طاعة بنون مثنیة وهو قول ابن بکر وابن احمد بن بکر وابا صالح اذا وجب علیه بهو مراسلة ٥ واما اثر
لیس عنه بالصلاة، صار ابن عباس رضی الله عنهما هو علی وصا لرای لا علی ما ذهب الا لزام وقد روی عن
ابن عمر وابن عباس خلاف ما نقل فی عنهما قوله مکاتب سنة فعلی ما بقی علی الیسر عن
المیت ٥ واصلت فی النذر الذی کان علی ام سعد بن عبادة، قال یوم کان صیاما ٥
وقال ابو بکر کان صیاما واسند فی حدیث ابن سعد لیس عن محمد بن سعد عن عباد، قال رسول الله لرأی
علیک نهل سقیها لرأعتق عنها قال یعم قال فدین الله احق بالمحاء حدیث ابن عباس ٥ و
قال ابو بکر کان صدقة واسند فی حدیث ابن سعد عن عباد، حج فی مضی الجائز فی مخضر
ابه الوفاء، قال ابا اوجب علیهم او جب وابا الی قال ابو بکر سعد هو ابن سعد لیس بعدم سعد فلک
قال ابو بکر

رسول الله صلى الله عليه وسلم أفأتصدق عنها قال نعم وليس في هذا بيان النذر المذكور بل الظاهر أنه كان
وصية والوصية غير النذر ولا خلاف بين العلماء في جواز صدقة الحي عن الميت نذراً كان أو غيره ٥
ومن قال من كان نذراً مطلقاً لا ذكر فيه لصيام ولا عتق ولا صدقة ولا غيره ومن جعل على نفسه نذراً مبهماً
فكفارته كفارة يمين روي هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر بن عبد الله وهو قول جمهور الفقهاء وروي
عن بعضهم [illegible] لأن النذر المبهم أعلى الأيمان ولها أغلظ الكفارات عتق أو كسوة أو إطعام
والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين ٥ قال المهلب [illegible] كان عليها دين [illegible]
منه ويعلم [illegible] الاستدلال [illegible] الأموات وذمتهم [illegible]
[illegible] ما لم يلزمهم الدين إلا أن الأخبار [illegible] على الميت تباعة [illegible] كان نحلف
أو طاعة كان نذره [illegible] الزمه [illegible] بالزم كالحج وعبادة باب النذر فيما
لا يملك من أحاديث ابن عباس [illegible] عن مسدد
[illegible] حدثنا [illegible] ابن عباس [illegible] يطوف بالكعبة [illegible] حدثنا
[illegible] عكرمة عن ابن عباس [illegible] الحديث ٥ [illegible]
[illegible] والبعير [illegible] الزمام [illegible] حدثنا [illegible] وأعلم
[illegible] الأحاديث [illegible] النذر فيما لا يملك [illegible] فيما [illegible] معصية
[illegible] طاعة ومن [illegible] العلماء [illegible] معصية [illegible]
[illegible] معصية [illegible] كفارة [illegible] لا معصية
[illegible] طاعة [illegible]
[illegible] كفارة [illegible] طاعة [illegible] مالك [illegible]
أبو حنيفة والكوفيون [illegible] معصية كان عليه [illegible] الكفارة [illegible] لا أصل
له لأن حديث [illegible] سليمان بن أرقم وهو متروك وحديث [illegible]
[illegible] لم يرو عنه [illegible] فمن نذر [illegible]
لم يفعل عند [illegible] لم يرد [illegible]
[illegible] وقال أبو يوسف [illegible] الكفارة [illegible]
[illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الطاعة [illegible] الطاعة [illegible]
[illegible] الصيام لما كان فيه طاعة ٥ باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر [illegible] حدثنا [illegible]
لأنا [illegible] على يوم الأضحى أو الفطر [illegible]

12

من صوم هل يوم [illegible] أو أربعاً ما عشت الحديث ٥ العلماء مجمعون أنه لا يجوز صوم يوم العيد الفطر
والأضحى [illegible] نذراً أو غير نذر [illegible] نذر معصية [illegible] من نذر المعصية
فلا [illegible] العيد [illegible] سعيد [illegible]
[illegible] عن صاحبها [illegible] ٥
[illegible] النذر [illegible] كتاب الصيام [illegible] ٥ قوله
[illegible] فإن [illegible] المعدودة [illegible]
[illegible] والأربعاء [illegible]
[illegible] ٥
[illegible] الصيام [illegible]
[illegible] باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة
[illegible] أصبت أرضاً [illegible] أموالهم
[illegible] ٥ [illegible] حدثنا [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] ٥ [illegible]
[illegible] أصبت أرضاً [illegible] رسول الله [illegible]
الأموال [illegible] النصاب [illegible] على [illegible] قوله
[illegible] أموالهم [illegible]
[illegible] الأموال والثياب [illegible]
[illegible] الإبل [illegible] الأموال [illegible]
والفضة [illegible] والمعروف من كلام العرب [illegible] الأموال [illegible] والله أعلم
[illegible] لا يعلم [illegible]
[illegible] الإبل [illegible]
[illegible] أموال [illegible] مطلقاً الإبل
[illegible] الصامت [illegible]
[illegible] الزكاة [illegible] عبد الله [illegible]
[illegible] أموالهم [illegible]
[illegible] حدثنا [illegible] على الإبل [illegible]
[illegible] أموالهم [illegible]
[illegible] ٥ باب [illegible] رحمه الله [illegible]
[illegible] النذر والطاعة [illegible]

ربيع مصغر الريح وتونس هو لمن عبد مصغرا ورباد بكسر الراء وضم الحاء بلفظ الحيوان
عبد الكسر التنوين وامرأة حسب جار ولبوفوا ندوريم وتميما بلفظ المجهول والعرف شاهدان الفاعل
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يزيد على لفظ لا يطيع بلا واو ومعوذ عاذ يعوذ عوذا وعياذا
احد ما لعار من الدليل عند فان قلت شرط النذر كونه قربة لا يرضاها بلت تما كمن لكونه مضيقا
صغرا جتهاده عند الحانثة وحمد بعضهم الحرام الا ما ورد النهي فيه مرفوعا كتاب الصوم
للغة مه يوم الاسم لا الليل والاصطلاح على بعض الجنس على بعض الجنس والنذر على الاعيان مطلق والذكر
نفسي بدل كل السلة لتستعل عليها راد مثل لرسول عذ الارض لله بدر اوعوه وله ارصاد ملك
كانه بخبر وحبسا ارد فت مراحد بث بما من كتاب الوصايا ما وله مرحانه رحمن والمهر بهما
سمع الموحدة والواو، وسكون الحانثة بعدها والمهملة مضموما واللام في كايط لام التبيين بحو حيت لك
ارد هذا الامر لحاطر ومستقبلا ارمعاها وبالله باعتبار النعم ومن بعضه في بالت الزكاة على الابار
وله نور بلفظ المجهول المهملة ابن زيد الدل بكسر المهملة وسكون الحانثة وابو الغيث بسع المعجمة
وسكون التحتانية والمثلثة سالم مولى لبن مطيع صد الغاجر والا الاموال الا بسما مسطحا وارادا ملك
بمعنى العقار من الارض والنخل ونحوه والصكيت مصغر الصنف بالمعجمة والموحدة وبعدهم الحدث عن عروة
خبر وفد الضباب بدفاعه بكسر الراء والنون وبالمهملة ابن زيد ومدعج بكسر الميم وسكون المهملة الاولى
وضم الثانية وفتح المهملة بلفظ المجهول وعاد والذي صحح انه موضع بقرب المدينة والعار بالمهملة والميم
بعدها الف وبالراء الكابر عن يصدق والشملة الكساء المعلم اسم الحاجة من احد ما يلبس وكان
علولا وعار بعار ومعلل بالعين المهملة والراء اكل بكسر المعجمة سير النعل الذي يكون على وجهها الورس
الحاء المهملة بلسوء خلطة مرشوش بحمرة الاقط لاحكم منع انما ترا ما وجه بضم الحاء اسم الله تعالى
النذر وبهل لم يصوم يوم النحر هو دليل على ان اطلقها انه وجب بنذر وكر تعارض لا ولم
صوم عن الجواب لذلك لا انه كلام الزركشي لا قول بوله ابو اسرائيل بن عبد العزيز بن سعيد بن مسروق
الصحابي من كنيته ابو اسرائيل ما كمه مصر سوء ولا ذكر هذا الحديث لا قول وسلم انه بيض لا قوله
راد له بطرف اللحية سرام محمل بكسر الشين المعجمة وسكون الراء وبالمهملة ثوب
كتاب كفارات الايمان وقول الله عز وجل بكفارة اطعام عشرة مساكين وما امر الله عليه السلام
حرير لبسه له مرصيام وبذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة اكان زاد لزاد ثم ساق حديثه
عن كعب بن عجرة ان هذه الاذى التي نزلت فيه وبذا بوهاب عبد ربه بن نافع الحناط صاحب الطعام
والعلاء مسعود على لزاد سعد المعجمة كان ذكر عن ابن عباس وعن ابن الحنفية ان لمسه ناسيا
لبس ساكسي ولبس ساطعم ولبس شاعنى ان مخ عن هذه الثلثة صام ثلثة ايام واصل صدقة
الاطعام سلف طاهر نحو كفلان ان هذا طعام هذا السارع ودون الكلام عن ابن عباس ولبن عمر

بالموحدة، وملك بوزن عبد الملك الايل بفتح الميم وسكون الحانثة وبالكاف بوله بلا بعضه اولا اعتبار
للقدرة اوشرطه ليكون المقدور قربة وعكل ليس بلا قدر بعضه فارع بعبد المسبوق بالمادة و
عكوه بعد الواو والكاف فاحر الرحل سعد افتار سعد للمهملتين عكوه اولبوحمن الاحاطة فرحم
الرحل فاخر عكوه بعار سلمة عربد ركل طاعة بموام معصية بار بلا بوطاعة بعد كذب لان معصية الله
لا تكون طاعة ولبس بار معصية بعد ادرك بمعصية لله عار بوله فراى عليه طاف لبوله بذر دعل زان فرا
الشوات بعين مهملة بعدها مثناة فوق ثم اسلم ان الكافر وان اكد بالصوم ليس شرطا لصحة
الاعتكاف وهو محمول على الحسنة بان يلتزم شرط الندر الاسلام لما قبله بلت هذا اوالندر بالتاء وحاصله لبس
الندر الحرام وسلم الزمه بان يلتزم ايجاب الرجحة بلت العباس يدل عليها بعين مندوب لبوله فانا لا نكلم
من قبل الاعتكاف بوله قتاص القاف والمد موضع بالمدينة وبعد بدل لزقوف وصل عليها
وزيد عليها فانا لبعام على مقام عن احد وف الخ بنهما معارضة فانا لبعار البصرة راجع الى
معاد اما صلة الصلاة عن الميت لتحمل ما فيها بل النهي بوله سعد عباد بضم المهملة وصواب الموحدة
وسنه ان صار تضنا الوارث صوم الموروث طريقة سرعة لان القضاء في بعض الواجبات
كالاداء كان المعاد بة بوكر بوله ابو بشر بالموحدة المسرى بالسكان المجمة فارا بلا اداء صوم حق الله
وحق الناس يعدم حق الناس بامعنى هو احق بلت بعباد اكنت ترى حق الناس فان ترى
حق الله كان ادا ولا وصل له للعدم والحاضر ليس منها، احق بالعدم وفيه نوع من القياس
ما بلت بعدم رأى عن المسلم اداء بلت لم ار بدرت الى القوة بلت لا صحاح وتوح الاولى
جمعا بوله ابو تمام هو الضحاك النسل ونفسه بالنصب مفعول بعذب وبار ان صلاة الله عليه على
الرحل بس مما للاسر ولد به متكما عليها والوارث بسع الثاء وحفة الواو بالرآء ودليل ما يوم
الروس سنة بلت وتعرضا به والحرام بالمجمة والثاء مثل الحطام ما وضع ان المعتاد
به مثل اسم هذا الرحل فواسه فان بلت ابن الدلالة على الرجحة بلت السحصل لا بلك بعد سبب به ولا لزوم
الله ولا الزام ما لا يلزمه ما فيه المشقة ولا قربة فيه لكن الجمهور فروا ما لا يملك بمثل النذر ما عتاق عبد
بلان ما سوا على حوار النذر في الذمة ما لا يملك كما عتاق عبد ولم يملك بسام احد سنة ما بنا الكلام
في الطواف بوله ابو اسرائيل هو كنية الرحل الصابر للسام وعكوه هو مولى الانصار واسمه نشر مصغر
صد العسر وما ليس صومه لا تقربه بحلاف احواله وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرسلا او موقوفا لا
صيام بوله كهيئة بكاف التقدير على نفط منصوب المعدم وتضيل مصغر الفضل بالمجمة وموكس عليه
سكون الفاء وحكم سم المهملة وبالكاف فلس فرخ ضد الرقيقة الاسلم لم يعدم دليل لما في
ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا امر بلفظ المكلم مبنيا حملا منصوبا على المعدلة وبعضها بلفظ
الغائب وفاعله عبد الله وما بعد حكم بوله عبد الله بن حنطل بضم الحاء والنون وبعد المهملة واللام
ربع

وزيد بن ثابت وابن عمر وهو قول عطاء والحسن وسالم والنخعي ٥ وبه قال مالك والاوزاعي
وابن عيينة واحمد واسحق عن ابن عمر لم يكن يطعم الا قوته لكل مسكين لا وسط عيشهم وسائر الامصار
وسط من عيشهم وبه قال طاوس نطعم لكل مسكين نصف صاع حنطة او الصاع مما ذكر شعيرا فضيا عا
صاعا وروي هذا عن ابن عمر ايضا ٥ وعن ابن عباس ما يدخل بين الحنطة والشعير والتمر
وسائر الكفارة ٥ واما ذكر في حديث كعب بن عجرة الاذى هنا واصل الخبر في كفارة الاذى ما
في كفارة الصيد بالمدينة ٥ وابن آدم لا اصل له ٥ المد لغة الوسط ما يطعم اهلنا من قوتنا
وهو ما يعدي ويعشي وليس بالقوت لان القوت ما كان واحدا صاعا من شعير او تمر او ذرة او عدس
عامة او طعام ولا نصف صاع من بر او دقيه او سويق ٥ والحكم معلق على العالم لا على الصاع وعلى هذا
يعدي المساكين وبه قال عبد الله بن الكوفي وقال الشافعي لا يطعم الا الاقوات واحتج ٥ وقال عطاء
مد صاعنا اكثر من مدكم ولعله على الاول لو ادى وسطا يطعم اراد الوسط في السعر وقد صح انه
مد من مد واصاع من صاعكم ٥ السبع وما دونه اوساط ما يطعم اهلي الحر والعبد والذكر والانثى
والصغير والكبير والتمر والزبيب كالبر والاعلى الحنطة والادقة والادم والكسوة كالشعير عند عدم
الاوسط لقوله مراد وسطا ٥ واصله في كل ما يكفر من الكفارات عند الكل الا عند ابن عمر
الفصل بالاصل بين العمد والخطأ فصل متتابع لانها كلها عرفت ولا عبرة بتعذر الصلاة
الا وجها وكفارة اليمين اذا حنث وان في تحريره ما يسع عليا اكسه ٥ وشرط الوجه ليكون
سلمة مرعب بخلاف السهل اخلا لا ظاهرا ٥ واداء الجميع صام بلد اداء ومن وجوبه مواليا
ولان احدهما عجز يوجب صومها وسائرها احد وهو قول ابن عمر والاظهر عبدان من ذمتها عند
الموالاة ولان الترتيب وجوب لاحد واحد قولان ان من ٥ وله عبده السفر مخلوق فقدره
فاحلت ذا الكفارة الذي يجب به العتق بعد ما يسره فيه بوسر ول ٣
الاذى عبدان من سعلق سلمت شعرات فاحوج وقال ابو حنيفة ربع الراس وقال ابو يوسف
ثلثه لانا دون ولحلق سر بدنه وحسب على الفدية عبدا يجمع حلق الاصل الظاهر ٥
والنكرة في قدره الاذى ما ٥ كم صرح به زاكدت بذبحها حيث شاء هذا هو المشهور من
مذهب مالك وقال ابو حنيفة ان من لا يجد الا الحرم وقال ابن الجهم يذبحه بمكة والصوم
حيث شاء ٥ والصيام بلد امام هو قول كافة النساء وذكر المنذر عن علقمة والحسن البصري
وبه قال ابن الصيام زمن العمرة اتام ولان الصدقة على عشرة مساكين مدين لكل مسكين وقال
ابو حنيفة لان الطعام في الظهار نصف صاع بر او صاع تمر او شعير مساكين ٥ والكسوة
احد سكعب الحمل ما يقع عليه اسم كسوة لانها تتم والكاسي ابن يدب وقال الحوفي لا يجزئ الا ثوب

الاعلى

الاعلى المخوف من الاخشاش وقال ابن عمر الكسوة في الطعام مثل
العقوب والزنبور وما اشبهها من الهوام مثل الضفادع والنمل والذر والبراغيث وقال ابن
على ما يستر عورته وقال ابن عباس الهوام حشرات الارض وهو قول ابن عباس
والضباب ٥ باب قوله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه
رمضان وسلف ذكره وما اراد في ما يراده لربع فكذا الكفارة عقب هذا الشيء الذي
الذنب وساز ما حظر بالاحرام قبل الحلق وبعده لان سكه فاسد ٥ وقدم الطعام
الصوم لخفته على الكفارة ولان حكمه ثابت بنص متفق عليه وصوم وهو قول ابن
واستدل بذلك وان من نهاه الحديث لذا الطعام في كفارة الاذى ما ٥ والصيام
الدرياع وقال الزهري واحد مصدق ٥ كان به مخمصة شعر صاعا وقد شعر صاعا
ما يطعم كل مسكين منهم مدا ورفع الكوفيون ذلك الى نصف صاع من بر لكل مسكين لان الكفارة
الكفارة والزيادة عليه تطوع فاجزأ نصف صاع كالفطرة ولنا ان الواجب في كفارة الاذى
وما علله من الحديث صعلوك عدد العين ذراعا فنقص بها دينار ليس على اهلها ان يكفوا فضا
مرجع وهو يكون على ان يكفر فضا لعدم ما يؤديه ويدفع ويعود ولا يسلم عليها الا العلو والاعلى
مراكبي سيا ٥ وقول الاصوات سنة موطأ والحديث سلامة عليه السلام ذكر صيام ما يتعلق بالكفارة
بعد ما شعر صاعا ولكن يسوق شعر لكفر عنه لان على الكبير على السنان عند الحاجة ٥
وله بدت براجه وهو ان الحي قال الاصمعي الاصابع وهو ظاهر الحديث ولان حلق التنسك
وهو على الصفا حلق وقال ابن عمر على المروة وقال الاصمعي الاسبان بعد الابهام وهو مرسل لانها
بعد البدع وقال العجاج يمدح خريدة تاجده اذا شعر قبيه ٥ وقال ابن فارس الناجذ السن
الانياب والقرس وقال الاصمعي كلها نواجذ ٥ مد شعر صاعا وهو الكفارة على هذا الحاج والمرأة
كذلك ضدية وغيرهم ٥ باب قوله اطعام ستة مساكين وهو صدقة نوعه الكفارة صاعا
او صاعا صدقة وهو طعام لما روح له باب يعطى الكفار عشرة مساكين قد ساكان
او بعده اسه حديث هذه ما اصاب فقه فهل تستطيع ان تطعم ستة مساكين اجزأه وليس وطاعما
له ظاهرا اذ حكم كفارة الصوم مجانس للكفارة الوقاع في رمضان لكن وصايا وه ما قال المهلب له
حاجة اخر بالكفارة الطعام عشرة مساكين منها تعسر شرط يوسف لا بعد وسن الرابع الكفارة
الوقاع اه حابر في الاقارب لعوا طعمة اصلا عاسر بذلك فالمهم مركبان الاسان ما له لا يصير
والصبر بعض على المهل الا الرابع الصلاة على الصبر سنة ذمته وقال ابن هذا الاخر ليعطى الكفار احدا
مراصا حريله بعد الاول بقيه ذمته وكر كان في الاصل عشرة مساكين وبه والله
وسلم فكذا الصيام ٥ باب صاع النبي وبه الرصلى الله عليه وسلم اخا وبث احاديث

فسلیطها علی المطاعون ومن سام کان اکبر من ابراهیم صلی الله علیه وسلم بسنتین ولم یکن لابراهیم صلی الله علیه وسلم الا ولد
واحد ومن انا ان ابراهیم اراد انه عاش عیشا کعیش من کان فی العراق وهو مولد عهد صلی الله علیه وسلم والاول
الاول من ابراهیم صلی الله علیه وسلم لو کان الا ولد الذی یعتق علی الوزن یولد یعتق علی الفعل والکفارة یوم
لهم ان لا علم لابن سنة زکیا لهم ومن اکبر ٥ قال علی رضی الله عنه لیس فی کفارات الکفارات تلث کفارة
الیمین الطعام عشر امداد لکل مسکین ساکین وکفارة الوقاع الطعام سبعین مسکینا ستین مدا وفی
کفارة الحلوق الطعام ستة اصوع ستة ساکین یوم یعتق الوسط مدا بالمد والمد رطلان وثلث
والمد الیغدادی رطلان وثلثة اسباع رطل وقال ابو حنیفة رحمه الله المد رطل وثلث بالعراقی والصحیح
کما هو معروف بین اهل الحجاز وشیوخ القرآء الکبیر وعلیه جمهور العلماء من الصحابة
مرجانه صاع النبی وسکوک القرآء والحجم والنبی وعلیه اکثر اهل العلم وهو قول مالک
وعلة اساره الی بیان ارکان الرقبة وهی الحسنة عند اصحاب الرأی والکفارة
المطلقة فی الیمین والمؤمنة کما فی کفارة القتل حمل المطلق علی المقید ٥ وحکی عن ابن عمر
لو اعتق عبدا اعمی الله والنار ٥ انتهی کلام الدرجه الله تعالی ٥ اول مولی حالی لها عن عتق
عبد الرجال سواء الاصوات اسمه عبد الله بن مالک الحباط والرجال الاکراع الحباط اسمه
مرجانه ٥ باب عتق الابن والام الولد والکتابة والکفارة ٥ وعتق ولد الزنا ٥ قال طاوس
الی الغزو یکون فیه حدیثا بکفره الا الدبر ٥ او قال لا یجوز عتقه والکفارة فی غیرها
کما سیاتی ٥ وابن طاوس لعله اراد نسبه ناسیا دینه لیست عنده ٥ لعله اراد علیه عتق
عتق الدبر فی الکفارة دام الولد فی الکفارة وقد اضطربت روایته عن طاوس فی الجواز وعدمه فلا
کنت علمه بصیغة الجزم ولعل قوله لا یجوز ٥ وبه قال طاوس ابن الدبر وقوله فی
ام الولد ارجو ٥ واصلت فی هذا الباب قال مالک لا یجوز فی صیغ الوفاء فی واحد منهما
ولا مدبر ولا ام ولد ولا معتق الی سنین وقوله الکوفیین والاوزاعی وابن ابی لیلی
عتق الدبر وکلهم الا ابو یوسف والاوزاعی واصحاب الرأی وابو عبید لا یجوز ولد الکوفیین والاوزاعی
حاکوا فی الکتابة قد ادی شیئا من کتابته ولا یجوز عتقه فی الکفارة ولو لم یؤد شیئا جاز عتقه وبه قال
اللیث واحمد واسحق وقوله یلتمس فی عتق فی طرق وبعض کتابه لا عبد فیه علی ان زعم بعضهم
وهذا اسم عام یقع علی الاعمی والاعرج وغیرهما فی الکفارة ٥ واما عموم الولد فی الزنا فقد اجمعوا
فیها الا الاقصاء انهم قالوا فی الاعمی والاصم والاعرج والمریض لا یجوز عتقهم فی الکفارة
احتاط له قد یتبین لها شرط الاعرج بعد موت سیده ٥ واما عتق ولد الزنا فی الدماء الواجبة فاجازه
العشاء وروی ذلک عن عمر وعلی وعائشة وجماعة من الصحابة وبه قال عطاء والشعبی لا یجوز عتقه وبه قال
عمر ان الدبر مرفوعا ٥ سر الله تعالی روی عن ابن عباس وعائشة انکار ذلک وقال ابن المسیب کوفان سر

الکتاب

اللهم ما سموی ما هو حی یضیع وهالک عالم ما علمه من انبا یوم شئ ثم قرات ولا یوم وارد وقد
هو ٥ قال ابن المنذر روی عن قضاة بن عبید وابی هریرة نحوه ٥ وقال سعید بن المسیب والحسن
وطاوس وابن وابن شبرمة واحمد وابو عبید وهو قول اهل الرأی ٥ وقال ابن المنذر
احمد اجمعوا علی ان وصیة عاکفان یرجع عنها رقبة لم تکن فی کفارة یمین عتق عن المومنة
عن الکفارة فکان عطاء وابن ابی لیلی واصحاب الرأی کرهوه ٥ وقال مالک وابن ابی وابو عبید والاوزاعی
لا یجزئه ٥ باب اذا اعتق عبدا بینه وبین غیره ٥ حدیث عائشة رضی الله عنها اراد بقوله
الحدیث ٥ اصلت فی هذا الباب قال مالک والاوزاعی اذا اعتق احد الشریکین عبدا بینه وبین غیره
الکفارة موسرا اجزاه ٥ وقال ابن ابی لیلی لا یجزئه حتی یکون معسرا الخ ٥ وهو قول ابی یوسف وابن ابی لیلی
وقال ابو حنیفة ومحمد لا یجزئه عن الکفارة موسرا کان او معسرا الخ الاول قول ابن المسیب الموسر
اذا لم یکن شریک یسعی فی نصیبه والعبد کامل علی الموسر حتی فلذلک یجزئه عنه وحجة من قال اذا اعتق نصف عبد
او عبدا کاملا ٥ واما قول ابن ابی لیلی فهو للکفارة المعسر عند جماعة العلماء لانه لما اعتق نصیبه وکان موسرا
وجب علیه عتق کله وهذا یدل علی ان قول ابن ابی لیلی فی هذا الحدیث ضعیف ٥ قال ابن المنذر وقد
ثبت بالکتاب اذا اعتق شقصا له فی عبد فعلیه عتق باقیه ان کان موسرا ٥ وقد اجمع کل من نحفظ عنه
من اهل العلم علی ان العبد یقوم قیمة عدل یوم عتق الشریک نصیبه ثم یعتق علیه ان کان موسرا
اصل ٥ قال ابن المنذر اجمعوا علی ان العبد اذا اعتق کله فی الکفارة اجزاه ٥ واجمعوا علی ان
صاحب وصیة واکب وکب کرها عن میت اجزاه ٥ قال ابن ابی لیلی لا یجزئه ٥ باب الاستثناء فی الایمان
العظیم والاهل ٥ قوله ثلث وثلثون فی نسخة ستة وثلاثون ٥ قال ابن المنذر ثبت عن ابی هریرة
سبعة الا ان الذود من الابل ٥ قوله وکان فی کفارة ان اجزاه کفارة ویلزمه ان یکون ستة

حرا در کشد و هو سنهی الدال و الرآء، و له لو استثنی هو مرا فی لرحمه الناس ٥ و مال لیس هذا
الا استثناء ابدر برجع حکم الیمین و کل عبد و اما هذا استثناء، هو الا صار به مال و السلام و هو
مولا مال و لا تقولین لشیء انی فاعل ذلک غدا الا ان یشاء الله و انما یرجع حکم الیمین ادا نوی بر الاستثناء فی
الیمین ٥ و اصلت زالوت الا و ادا استثنی مه اخلت ستطت عنه الکفاره مال ابو عبد الله و الحسن و الاوزاعی
و ذلک ما کونه شرعوا الا ذراع و اثبت و ان مرو ابو عبد و جمهور العلماء، الستثناء صاحبا فی الیمین
ما کان ذلک نسقا متصلا بعضه ببعض و لم یسکت کلاما و قطعا یسیرا عرفا الاستثناء الم یتم مرجله فاذا
سکت و قطع کلاما ثم استثنا لم ینفعه قول ابن عباس الحسن البصری رواه و طاوس لیحلف الا استثنا
ما لم یتم مرجله و مال عطاء او یتکلم و هو قول مالک مال احد یکون له الاستثناء ما دام فی ذلک الامر
و ذلک مال ابن الزبیر سکوت یتم عود الی الکلام الاول و قول رابع عن عطاء، رواه لوکیع فی
ذلک قد طلبنا له الغویرة و قول خامس مال سعید حین ذکر له هذا الاختلاف فیه مال ابن عباس و سابق مال ابن عباس یصح و لو بعد حین مثل الا دیة سنة و نصف
و ابدا صحا، ابن البصار و روی یاسین عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس مال سنتین فی یمین
ذکر واحد مولا مال و ذکر ذلک ادا شیب ٥ و مال ابن مولا لا طوف لم یکن یمینا علی ما مال ابن عباس
مال لمهلب ما حمل الا الاستثناء الیمین و هذا مه، زاموا لم یوفر ذلک الکفاره علمهم ادا
رواه سیبه الزبیر ٥ و اصلت مرة الاستثناء الطلاق و العتق مال مالک و لیث و اللیث و الاوزاعی
لا یحرم استثناء، و روی مثله عن ابن عباس و ابن المسیب و الشعبی و عطاء و الحسن و مکحول و قتاده
و الزهری و اجاز الاستثناء فی طلاق الحسن و الحسن و روی عن عطاء مال ابو حنیفة و اصحابه
و الناس و اکثر و اصحهم حدیث سلیمان لو مال ابن عباس الم یحنث و لم یکن الاستثناء یحلف فی
عتاق، جمیع الایمان لانه لم یحض بعض الایمان و بعض و حمله یرجع الا الاستثناء الحلف فی
الطلاق و العتق و جمیع الایمان و حجة من ذهب الطلاق و العتق و سائر ذلک الاستثناء فیها الیمین
لا تکون الا فی الیمین بالله و مد لک ورد الاثر عن رسول الله مال مرطلق ما نوی مال ابن عباس الله مال حسب علی اسناده
ابو اسحاق و کثیر بن فرقد و ابو یونس مولی عباس عن عکرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلی الله علیه و
و لیس ذلک فی الموطا عن ابن عمر مرفوعه ٥ مال الاهدل ذلک فی الاستثناء انما هو فی الیمین بالله
و ضرب عنها من الایمان و لم تعد ذلک الی غیرها بغیر دلیل و انما مرجع القیاس فلما کان الطلاق
و العتق لا یحلف الکفاره، الی من العتق و الاطعام و الکسوة و من انوی فعلا داخلا علی الکسوة
من الاستثناء، الذی هو القول یم یحله القول لان ما لا یحله الاولی لم یحله الاضعف و لا علی لیم یحدث

سلمان

سلمان لان طاهر قوله لا طوفن لم یکن معه یمین و انما کان قولا صحیفة المشیة لیست حرم الحلف کما
مال ابن عباس لحد نفسه و لا تقولن لشیء انی فاعل ذلک غدا الا ان یشاء الله یقول من الحول و القوة
و لم یکن قول سلمان مما الله یوجب علیه الکفاره یسقط عنه بالاستثناء، فان قلت قوله لابن عباس
لو سالته لم یحنث یدل ادا کان مما علی معنی قوله لم یحنث لم یأثم علی ترک الاستثناء فلا یحل
لیس الحول مکانه حنث ٥ قوله و اعتق زلان لو سالام و لم یفعل لم یرد المشیة الا ادن جمیع
امره بعد قوله و اعتق انصا لرایه و لا بعد قوله ٥ غرای مطاوس یرد الیمین کفاره الیمین
لا استثنا الیمین مال لا اعلم حدیثا صحیحا اکرا ضلا فاذا بعد و الله اعلم منه یعنی حدیث سلیمان
حدائق یعلق 2 ما ادراه و یعا و یعرا مراه مال ابو عبد الله و یعرا صح و رواه علی
یعرا ادراه و لم یسمع ادراه و ادراه موقوف و ان یعصر یم عشت هذا الا حاء
مال هذا الا صلان لیس مرفوعا الا لکن مرا لنا فلیع علی ذلک ما کان علیهم یحنث بن مال
و اما الوجه الثانی سنبطر منه لما الاستثنا فی الیمین رافع لم یحنث لان لیس سلمان حنث
لکنه برفع الخلاف کما مال لکان فی کما حاجة مال و لم یسلم عراها هو بره و حلف مال لیس سلمان
لم یحنث فلت هذا لیس یم و اما هو زت ن ق و مال شانه خطا انا هو حدیث الحلف
لا طوفن الیوم ٥ و لان ادا لم یحنث و حدیث سفیر عن ابوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا و اطلب الربط
مال لیس شا الله هذا سفیر رواه الاربعة و حسه الترمذی ٥ و مال ابو موسی مرفوعا ان الاستثنا یستثنی ادا
لم یرد تمام الایمان لیس فی الوجه الا کل حدیثه ٥ مال ابو موسی مرفوعا یجوز الاستثنا و یستثنی ادا
لم یرد حلا و لکن واحد کم ما عند یم الایمان مکفاره و لم یکن کما ورد فی الکفاره، و الاخبار الصحاح
و الآثار و الاعتبار الکتاب المصنفة فیها له ادا حورا اسه او یسیر حورا اسه ملک دار یم و مانوف
ملک و لیس فی السنة و الشعر نص یسیر علی ما نوی و لیک ادا اسه من ادا و الاستثنا اسعن و لا علی
الکفاره ابدا و هذا لا یقول به احد لان فی ذلک ابطال حکم الکتاب و السنة ٥ و مال ابن عبد الرحمن من
عباس یرید الاستثنا ابدا ما ذکر و هو قول ابن جبیر و مجاهد ٥ و مال ابن عباس و ابن عمر
علی حسب طاقة بصوت ادا سار، و الرحال و النساء و العبید و المسکوت ملک ادا صاسوا،
لان الله مال مال ملک کفاره اما بکا ادا طلع و لم یقصد بحصیص عبد مرجوح و لا ادا سرح مرایم و لا بکر
مرتب ٥ و زلا سراف لان صرح الحنثوا علی عبر العدول الی الکفاره مع العذر، علی ابو هریرة
مال ابو حنیفة و احمد لا یجوز و مال ان ما ان ابن لا یعدل فان عدل جاز و لزمته الکفاره، و عن ملک
و اسحاق کالمذهبین نسب الکفاره علی من حنث و بعد فی حدیث اسمعیل بن ابی حکیم عن نافع عن ابن
الحلف، مانعه خالد بن زید ادا لقوه ٥ ساق حدیث عبد الله بن عمر مال مال رسول الله صلی الله علیه و

لا تسأل الامارة الحديث ابن عبد بن عامر وابن عبد بن يوسف الخ قوله ما يعرض ما وسن وبعد معنى
الباب ولد عليه عن ابو موسى وحديث ابو موسى لفوه في اول الكتاب ٥ والامارة بكسر الهمزة الامر
وجمعها العلامة ٥ واخبرك ان حرار الكفارة عملا لحنث بمعنى الكفارة والتعبير والكتابة الا ولا وابقى ولك
عملا الحنث وبه قال احمد واسحق وابو ثور وروى مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر وقال ابن سيرين يجوز تقديم الزكوة
والكسوة والطعام قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجزئ الكفارة عملا الحنث
ولا تكفر لان حنيفة فقه واصح في الطحاوي ويؤيد هذا قوله تعالى كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم
كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ولم يذكر فيها حنثتم ولم يذكر في حديث ابن موسى ولان حديث سمرة زاد فيه
واتها لا تسمى كفارة الا بعد الحنث وهو قول الاكثرين ومعنى قوله عن يمين رأى غيرها خيرا منها
اعتبار الذي هو خير وكفر عن يمينه ٥ وقال ابن المنذر روى هذا عن بعض اصحاب النبي ﷺ خلاف الفاظ هذه
الاحاديث الحاء لعدم احد منها على ان الحنث ما مرخ امر الحالف ما حنث والكفارة هاذا اذا بها
جميعا بعد الحانث وعلى الامر به كسوة وعتاق واعوانه والمعنى لله فانهما عدم على ان الحنث حد اي ما عاكر لك
او الى الذي هو خير وكفر عن ما عاد ٥ قال ابن التين اختلف قول مالك في حرار بعد بها على الحنث او بعد
صحابنا وهم ابن مسعود وعائشة وابن عباس وابن عمر وابو الدرداء وابو امامة وابو موسى وابو
مسعود وحذيفة وسلمان وعلي بن طلق والزبير ومعاذ ورجل لم يذكر وعدم من التابعين سعيد
السيب وعطاء وطاوس وسعيد جبير والحسن وابن سيرين وعلقمة والنخعي والحكم في جميع وشكول
نهاوي الا، اعلام انه لا اضمار ولا تعلم لهم مخالفا الا ما حصبه على ابن مسعود انه قال لو حلف
لم يصله لم يحنث والطعام والجزم قوله له اولاد ايام ماتت ولده ولد اولاد ٢ لم يرث على الحرام
عمها وعم اولاد ٢ ولو كان حراجها اوى جزاء ٢ لم ولد ولد اولاد ايام تسلم لكن على عمها ولان
اولاد ٢ بمنزلة ولا شك لم يرث اولاد ٢ كان تعلم لم يموت من اولاد ٢ وهو ملك
هذا لم ينعقد له لم يكفر بعد بها قبل الحنث واما قوله بعد ما لا يطعم بعد بر بعد نا لك كفارة
ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم ٥ واما قول ابن عون لا يجوز تقديم الصيام على الحنث فرد عليه قوله على الم
ملكذ عن عائشة وكلها الذي هو حجة ولم يحص صيام من كفارة وذهب اصحاب الرأي الى ان تقديم
الصوم مجزوء كالاطعام والكسوة والعتق وقبل الصلاة والعتق والكسوة والاطعام
مجزوء في الاموال في كالزكاة بجوز بعد بها قبل الميسر كل حق متعلق بالمال يجوز بعد به قبل وجوبه
الا ترى كفارة القتل وجد الصدقة بجوز بعد به قبل وجوبه فكذلك يجوز بعد بها صيامها قبل
الايمان واما جواز بعد بم ذلك من شرط قول البخاري ان بعد الميسر لما كان علة الاسم اذا اتصل
واما موصول كانت الكفارة بان على بعد الميسر اول لانها اقوى لانها مع حلم الحنث جزاء له

فيما بينا لا تعلموا ابائكم حيث قال كان من هذا الحي من [illegible] الاعوس [illegible] ذلك لعل [illegible] من اتباع
ان يوم كونوا اخذ من الاشياع، قال [illegible] ابا الموت واشاعة الحقيقة والاوعائية وقال قول
ان لم يكن من العرب الخالص وقوله بكسر الذال [illegible] ان كان الخاص مثل الحلاء لها بن ثلث حتى
انما سلمه ذو دمه وهو في العارض سنة ابوه ولا [illegible] اد ذكر العلماء الاسن اكثر وغير الورك
ان بعض الائمة [illegible] ان طلبنا غفلة عن بينه وتحلقهما ان كونتما ان تلك الحنث فعصبة قلت
لا خلاف [illegible] اذا [illegible] هو خير من المحلوف على الاكثر معصية وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام
وبالموحدة عبد الله والقسم بن عاصم الكليبي مصغر الكلب التيمي بفتح الفوقانية عطف على ابي قلابة
فان قلت لم قال اولا [illegible] وثانيا [illegible] قلت [illegible] الى الاخرين [illegible] الاستقلال
والاول [illegible] بان قال [illegible] لكل صدقة ونحوه والاول الحمل المعلوم والاخرين لا يحل [illegible]
قوله عثمان بن عمر بن فارس بالراء المهملة البصري [illegible] عبد الله عبد الحكم
بن [illegible] بفتح المهملة [illegible] وسكون [illegible] الكوفة سنة خمس قوله [illegible]
من قول [illegible] وابو [illegible] بن حازم [illegible] بفتح الجيم [illegible] بالمهملة [illegible] الاطعمة
ابو عثمان قوله [illegible] يونس بن عبيد مصغرا [illegible] بكسر المهملة وخفة [illegible] بالكاف
بن عطية بفتح المهملة الاولى وكسر [illegible] وكذا [illegible] ضد [illegible] ومحمد [illegible] والربيع [illegible] الراء
انتهى كلام والدي رحمه الله تعالى [illegible] قوله تعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عاقلة [illegible]
[illegible] ولم [illegible] فعلمه [illegible] عليه [illegible]
[illegible] لا نعلمه لانهم [illegible] المجلات [illegible] ساعة [illegible]
فكان [illegible] الاستعمال [illegible] عن [illegible] الجواب [illegible] العالم [illegible]
[illegible] عند [illegible] الواحد [illegible] اول [illegible]
[illegible] لان [illegible] رضي الله عنه [illegible] ابو يوسف [illegible] المنصور [illegible] ابو حنيفة [illegible] الربيع حاجب
المنصور وكان [illegible] ابا حنيفة [illegible] امير المؤمنين [illegible] ابو حنيفة [illegible] كان عبد الله بن عباس يقول
اذا حلف على اليمين [illegible] بعد ذلك بيوم او بيومين جاز الاستثناء [illegible] ابو حنيفة [illegible] الاستثناء
[illegible] الاستثناء باليمين [illegible] ابو حنيفة يا امير المؤمنين [illegible] الربيع [illegible] صدقك [illegible]
[illegible] يحلفون لك ثم [illegible] فيستحلون [illegible] المنصور
[illegible] يا ربيع لا تعرض لابي حنيفة فلما خرج ابو حنيفة قال له الربيع اردت [illegible] قال ابو
[illegible] كتاب الفرائض [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الفرائض جمع فريضة [illegible]
الورثة

الورثة مقدرة ومنه قوله تعالى فنصف ما فرضتم اي الحق ومنه قوله تعالى نصيبا مفروضا اي مقطوعا
محدودا [illegible] الوجوب [illegible] الالزام [illegible] تعالى لكم [illegible] فرض [illegible] علم [illegible]
[illegible] يوصيكم [illegible] عليكم [illegible]
[illegible] الولد [illegible] ولد الصلب [illegible] ولد الابن [illegible]
الابن [illegible] الذكر [illegible] فان كان [illegible] الصلب
[illegible] النصف والثلثين [illegible] الثلثان
[illegible] الابن [illegible]
[illegible]
[illegible] الثلث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الثلث [illegible]
[illegible] السدس [illegible] الثلث [illegible]
[illegible] السدس [illegible]
[illegible] السدس [illegible]
[illegible] الاخوة [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible] الفرائض [illegible]
الام [illegible]
[illegible]
[illegible] السدس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

اخره وهذا الحديث [illegible] من حديث ابن عباس [illegible] عن معاذ [illegible] قوله من بعد وصية يوصي بها
او دين [illegible] من حديث علي رضي الله عنه قال انكم تقرأون هذه الاية من بعد وصية يوصي بها او
دين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية [illegible] قوله لا يدرون [illegible] اعلم اقرب
[illegible] ابن عباس [illegible] اذا كان لابن [illegible] من الابن [illegible]
الابن [illegible] لكم [illegible] اقرب لكم نفعا [illegible]
[illegible] الاب [illegible] الولد [illegible] الكلالة [illegible]
في سورة النساء [illegible] الفرائض [illegible] الصحابة
[illegible] الفرائض وشد بعدها
[illegible] احوال
[illegible]
[illegible] اجمع علماء [illegible] الفرائض [illegible]
[illegible] الاجتهاد [illegible]
[illegible] النصوص [illegible]
[illegible]
[illegible] العلماء [illegible] الاجتهاد
في موضع [illegible] الاعلم **فصل** [illegible] في الاجماع
الاربعة [illegible] في المصالح [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible]
النساء [illegible] الارحام [illegible] عصبة [illegible]
والاخ من الام [illegible] المولى
المعتقة [illegible]
[illegible]
[illegible] النساء [illegible]
[illegible] المولى المعتق
[illegible] المولى
المعتقة [illegible] **باب تعليم الفرائض** وقال عقبة بن عامر تعلموا قبل الظانين

[illegible]

ثم ساق فيه حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ووجه مناسبته هذا
الحديث في الباب ذكر الظن [illegible] اياكم والظن قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على
الاصول وانما هو الظن الذي نهي عنه في الكتاب والسنة مثل ان يستوي المسؤول من غير ان يعلم
اصلها [illegible] كتاب او سنة او اقوال الائمة [illegible] علم الاصول [illegible] العلة
فليس بظان وانما هو مجتهد [illegible] الاجتهاد [illegible] على الاصول [illegible] معناه [illegible]
وجاء في تعلم الفرائض احاديث ليست على شرط الصحيح [illegible]
بن المنذر والحاكم [illegible] عن ابي هريرة رفعه تعلموا الفرائض وعلموها الناس
فانها نصف العلم وهو اول [illegible] من امتي [illegible] عن عبد الله
بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل اية محكمة او سنة قائمة او
فريضة عادلة [illegible]
[illegible] تعلم الفرائض **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة**
[illegible] حديث عائشة [illegible] مطولا [illegible] ابي هريرة
[illegible]
[illegible] الصدقة [illegible] الصديق [illegible]
[illegible] فدك وخيبر [illegible]
[illegible]
[illegible] لا يقتسم [illegible] دينارا ولا درهما [illegible]
لا يقتسم ورثتي دينارا ولا درهما [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لا نورث [illegible]
[illegible] لا نورث [illegible]
لا نورث ما تركنا صدقة [illegible] الانبياء
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

22

والمراث اسكن مريركا الميت وسه بنسب وسبب والارث منها والمراث مثلا ٥ اول وهذا الحديث ما
سعلم الرافضة ولذلك لترا الحديث ما ركنا صدقة بالرفع يعني الذي يركها صدقة لا اورث ويوبده قوله عالم
عشر معاشر الانبيا لا نورث احدث وما ركنا الا الرفاه بالنصب يعني ما ركنا صدقة كلا ارثا وعضم
لرسول الله صلعم فاطمة وعمه عاجم على والعباس الا ان كان لك معروف في كتاب الحديث ٥ اول وقد علمت الصحابة
بحوا مرفعل الرافضة بكفرت ولذلك لبراله مار لعسى وعمار وذلك تكذيب وعدر الحول فحديث الصحابة السديد
وما ترك ذلك كما واعسى الله فاولئك يصبوا ويركوا الدين فاعضوا والصحابة حصت سدد عليهم
العذاب بذلك وعلى ذلك تعلت الجهمية ولذلك لبراله مار لعسى ٥ وعلوا الباب بحداد وقولوا حطة سدد الذنوب
طلموا اقولا غير الذي قيل لهم كما موجد كرفي كتب التفسير والحديث ما قولوا حنطة في شعيرة واوا وقا
مصحفا انهم وكذلك اسكن بلا امر وانه ٥ اول سكن الراء اول اطلوا ابو جعفر المنصور المشرقام وحل
مر العلوس وعلى راسه المصحف صار يامر المومنين على سرير حلس بكتابه صار مر حلس صار لا تكن
شعنا فاحة فذلك صار المنصور قول بعد صار عمر صار فاضل صار كاهل لا تكن صار قول بعد عمر صار عثمان صار
نا معاوية عثمان صار كاهل عمر صار كم بعد عثمان صار علي صار فاضل صار سكت العلوس صار المنصور قولا ايا اول
معاوية لا حد الذي قبل عما ك ومضى خطبته ٥ **باب ميراث البنات** فيه حدث سعد ان كنت
لا ترس الا اسي وليفة ٥ صار سعد وسعد حوله رطل من بني عامر من لوي وحديث الاسود بن
يزيد الحديث ٥ اخي اهلا على لرمراث السبب اواحد النصف لقوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم
واجمعوا اضا على لرللاحد النصف لقوله فلها نصف ما ترك ان لم يكن له ولد على الاخت لابيها
لها النصف لقوله تعالى ان كان اخت فلها النصف ولم يقل على الاخ لانه اذا كان اخ كان اخت
مثلها اعطى الله للاخ النصف وللاخت النصف ويقل على الاخ لانه اذا ذكر لها النصف فاغنى
عن ذكرها الاخ لانه لما كانت انواحد كانت كانت البنات كانت الاخت لك
البنات لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فاسكن
لرتكون الاحسان اكرما ما لرسم ٥ واما قول سعد انه لا ترس الا اسي كانه اراد لرتعلم
مراده ما فضل عرا شامه فاعلم على الا اراد لاعوز لمعلم لرتعلم مراده بقوله اكرم من
لله كان له من يحفظ ماكرام لا وعده محمد لرمدين ما ت ن قوله لا الا عصبة ما عصبة
وهو قول ملكرا ن اس وموصلان مدعى اهل العراق ٥ واما قوله على الله انكم لترون ربكم
اعنا بعد قول سعد لا ترس الا اسي الا نعو فحور قوله لرسعد الا موت حتى يكرم ربه
حاجه واله لا موت وعليه ملكرا ن كما دل على فحور خطابه ولم يمت سعد الا عشر سعد فلم
ولد سعد ملكرا لرض وهذا من اعلام نبوته **باب ابن الابن** اذا لم يكن ابن وهذا بن
ولدا لابنا بمنزلة الولد الا نعو ٥ قد حدث لرعباس الاسدي ٥ وابن ربيعة هذا فحو من ربك
عمر عن سالم عن البني عنه وقول بن هذا حاجه وحديث لرعباس سلف معنا ٥

وفيها لا تصح اوعنا ٥ لا ما كلوا الا من هذا المال والمصح العكس وهو ان يسلم من هذا المال الا الاكل
او الحاق بعلة منهم كان المصاب قليلا كلا ما حقيقة واما معنى الاخذ والتصرف من التخليص
ارلا ما حذر الا مصح من هذا المال وسمي مدار العصبة ولا ما كلوا الا بعضه واما الحكم فلرتر وكار الانبيا
صدقات بلعلها لرلا تورث لرلكم بالورثة من موته فيملكه اولا نهم كالا باللام فالعلل اولاد هم
بعني الصالح العامة وهو معنى الصمد في قوله لا اله الا الله الصمد فاسكن عرفانه لا اله الا الله الحي لرم سرك
السلم ونحوه وبعد مات فوسا ولكن سيا نهم بلا اقل منها واكمل من ابان سمع النبي وحفظ الوحي
والسنن حوله عشر بالضم ولكن براء سر سمع النبي وسكن الواو ونا لمهملة لرابعة بان سمع
وما لمهملة ومهر خبر مصنوع ضد الكسر ان مطيع ساعل الاطعام مال الوعوز وبان مهد كوسا مصدر بنا
ملكه با طلب الا ملكه حرا كمع منه بلا واسطة وبين فاسمع الهمامية وسكن الواو، وبالنا، مهموزا وغير
مهموز علم حاصب عمر رضي الله عنه وبن عمان علم لكر رضي الله عنه وذو حولي علمك راسدكم بعلم الس ار اسالك
بالله وبرسوله وسر سائر الانبيا وهو في التعظم ولم تعظم باغير حسب خصص الس كلا او حلم
برسول الله صلى الله عليه وسلم او حسب صلة التعيشة له ولم محل سائر الانبيا وحاصة بن نعصها حاضر
وما احباز ٢ بالمهملة والواو باحيها النسب دو بكر واسنا براء استبد وبو دو بمهملة اي شرة و
فرتها عليكم بعد المال اي بعد المدار الذي بطلنا ٥ حصتكم منه وبحمل مال الله اي ما هو في
جمهة مصالح المسلم بوله سلط اسكن ولي رسول الله وبن نعصها ولي ولي رسول الله وفيكم واحد اي
انما مستقبلان لانزاع اسكنا وبدلكر اي بان بجعله له كما عل رسول الله صلى الله عليه ٢ و عمل او بكر رضي الله عنه
بدفعها الكما بهذا الوصه ما بيوم حيتا وسالان بمنى بصاعر لكر اخطا احد النصه سكل الانبياء
اذا كانا فاخذ اسد ٥ الصيد وهو مرعم على الشرطة فا الذي بدا لها بعد حي عاصما ما نحوا ان كان بنس
عليها الشركة مطلبا لرسم منها لسعنا كل واحد منها بالكبر برا النصف ما نصر الله فنعها عمر رضي الله عنه
القسم لبلا يحرى عليها اكم الكر لان السم انما بعرف الا ملاك وتتفاوت الاركان بطريقة الكسر ما الحديث
الجهاد في باب الخمس قوله عبد الله بن سلم بضم الكاف واللام وعبد الله بضم الهمزة وسكون الموحدة واو
سلمة بضم الواو وفي اربا نبي بذنبه وبصادر في الكتب العسر كان من حصاصه بلكر بان مرحاصا
وحلد وسلب بالمهملة وبه آه قام بصاحبه الا به حصا ومساو ولا مرهم زاحا لمر الوركني بوله فلان لك
وحلد وكرار لا تترس رحل والنصه والوك الترس عنا واما كد بكر لبنته على انه لا يتصب احته وبان السهل
موعد بر على الماكد لان معلوما فحل الدرع والرحل لمراد به معنى التخذ، والقوه، والامور وحل سهم
مرر سه بر حل رحلا بو، فلهذا احلها ٢ السلام لرتاد، بوكيده ٥ واحلا لواحص ذو السهام الذين
بر بعث بها مغلوقة ٥ ومر بركي كلا اي عما لا ٥ او ضاعا سع الصاد ارعما لا او سعى عوسرا الكسر
منه ٥ اسهى كلام الوركني ٥ اول بوله ما ترلنا صدقة ورسا با، مالا وورثه منه وعنه بوبه بالكسر فيهما

باب ميراث ابنة الابن فيه حديث شعبة عن ابي قيس واسمه عبد الرحمن بن ثروان الاودي الكوفي [illegible]

[illegible]

باب ميراث الجد مع الاخوة [illegible]

[illegible]

[illegible]

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره فيه حديث عطاء عن ابن عباس قال كان المال للولد [illegible]

[illegible]

باب ميراث المرأة والزوج مع الولد [illegible]

[illegible]

اقتلت او اما ان مرعد بل نهار لم الضاربه نهارا ام عشت منه سرد وه والمضروبه ملكه نفسه
عوم وبلا عوم بدا ذكر ابو عمر والقابل انعوم ولا سر ولا اكل الا ان قوله جعل ما الحا اليهما
بن ملك بن انما نفقه ورفع لعبد العزيز العلا، بن مسلم وه ولا الحاكين لا ر الفعا فلكل كما لو اعترفا
تصدق على الزكر احد ما لكه وزم نهار رجل مرعصه انثنا ها وقال الحطب احد بهما لملكه والاخر
غطيه وبهار ام عطب ورد وكر لراحد بهما ام عشت والاخر ام قتلت ورد ري ابو موسى
الدين بها الصحابه كر جعل ملك هذا بون رسول الله وحد مسولا على امراته اسهما انبله وابه
على الم العدر ده ٥ وذكر في سماك رواه لغوى لبراهراء المضروبه مرين كمان ولا الحاكم بهما
قال كمان بكسر اللام وبفتحها نظر مرعد بل وهو كمان بن عد بل بن مدركه قال الحطيئة
كمان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية بعد بله وعامه بدون اسناد، لبراهراء ده و
معصب وطامد مما لعارض عن في الصحيح لراحد بها كما سيضرب الاخر ٥ وفي رواية مرطان
مجالد وكلهما عن زوه ولا مبا فا. انهما لا حمال اراد. كونهما لسباع مر وحا انصا انهما
ضربتها معصب بسقاط وخالد فيما وحامد على احد بها الاخر بحر ولا ما لك لا حمال لبر بلغ العدد
بكر ره ورد وكسو عن عبد الله بن ابكر عراء بلغه المدل فلك كما ذكر عند حارس بلكما ان
امراه مرين سعد وامراه مرين كمان وهما من السعدية الكمانية بسلمها واستعطف علة ما نقص
على الم فاخبر نعوه بهار عوما احد مرمض علمهم بالغوه. برسول الله لا ابلغ ما فقر فرض وقال
مرانشا بتسر مما عورا ولا فارض ولا عضنا فقال برسول الله فاعن نهمان صدقه بن كمان
مهار على الم احد فاعنه بها ٥ وروى عبد الرزاق عراء حاضر الساحل وهو دا، عن سعيد بن
المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى في خرسهار بغرة المراه. بنوع والد كر علام ولا لانثى جاريه

فصل وفي لبرسه العمد بحل العاقلة وهو قول الاكثرين وانما فهو دون رواية صحيحة للشهيد وتقضي لبر
سهل لبراه. بالمراه. ٥ واحتلف على حمل حدسه هذا فروى سعيد عن بيان ٥. عراء اللهم الدل عن حنظلة
بلكه مالكا نبرا امراة ان بدحيل احداهما الاخر بحر فاحصانها صلبها وحمل ما في بطنها
وما بسقط على الم الدية على العاقلة وقضى بغرة عبد او امة او ما مراة او عن من
الابل ٥ فحمل الكلاعي وحدسه حمل الاعرابي فحلفا فه بكان لبرله قاتم بروفه بي وحدث حمل
هذا البرم الدار قطني السجستاني بحرفه نعوه الاول الله مالك وبيده ما روى ابو هريرة. والمعروف قال
وفي حكم والحنر بغرة. ولم عكم فه بكفاره. حمه لان حنظلة ما لك على ان قتل انما بها ثلث لا
فالكفاره على الاصح ولم فعلت فوجد سعراء امراته من بلكما الاخر بعضه فلم بدلر فه المراه
ولد لكه لم فعلت فلكما انصاف حدسا لمخبر ٥ وراواه حاد بن سلمة الباطم الرسته ابو حاتم
حدث ان هريرة مرفوعا في السقط غرة. قال ابو حاتم باطلة. قال بن عبد البر حمله الناس
على ان المراد بهذه الصورة للورثة وبالعمد على المعصبة واحتلف اكثر ما سعر رسول الله

١٠ قضى الحنر بسقط مسا بضرب بطن امه فضرب مسه غرة هذا لم يختلف فيه احاد ما رواه العلا
على لبراغرة واحد نا الحنر بسقط مرفوعا مسا د عن جسه ن صر بسقوط ولبراد لبرد الابن بلكه سوا
بلا راحد بهما الغرة ٥ واحتلف على مرفوعا عن الغرة ان لكه بكان بطا بهم بلكه والحس برحن
من الم الكان مع الكفار. وهو قول الاكثرين والسعر ودور بعد عر عمر وهو قول الازهم رعطا، ذا لكه
وهار بقوفر على العاقلة وهو قول الشعبي والنخعي وابو حنيفة وان من قاما بهما وهو قول الازهم ايضا
ولبرسرين ومرجحهم حعل الغرة الذي فه وحعل الغرة على عاقلة المراة ٥ وهار بلكه عبد لبرد هو قص
ما بسه صحيح من موضع الكلاف بحمل لكه وهار بلكه مضروبه على العاقلة فان الحنين لغرة
هلكه بالتماس والنظاره فان لم بلكه وما بسه وهو زجوبهما كم حرحه فلا كر فه وبهذا الضا
اجماع ٥ واحتلف في قيمة الغرة. هار بلكه سوم بخمسين دنيارا او سمائه درهم نصف عشره الحر
المسلم الذكر وعشره بدا ما طره وهو قول الاكثرين وبه قال سعيد وسائر اهل المدينة ٥ وهار ابو حنيفة
واصحابه وسائر الكوفيين فيها خمسمائه درهم وهو قول الاربعة والشعبي لان دبة المراة عندهم نصف الف
درهم على ما روى عن عمر اجعل الدية على اهل الورق عشر الاف وعند هم بقدر نصف دية الحر سوا
بخمسة دنانير وهار مجمع ان كان من سر الغرة سبع سنين اد نما ولبس علة لبر بسقطها معنى لانها
لا بسقط بفعلها وبعد هذا لبس ولا بسقط بفعلها وبرا بها الا ان بعد الس واعلة ٥ وهار
داود فلا دبة على الجنين ولا غرة ٥ واحتلف في صفة الحنين الذي بحب فه الغرة. ما هو هار بلك ما دام
مضغة او علقة وما لم تعلم انه ولد نفه الغرة فان سقط ولم تستهل بسه غرة. وسوا كان الجنين
نفه الغرة اذا حرج مستهل صارخا فقه الدية كما ياه ٥ وهار ان حمل لان فيه ما بشبه خلقه
شرفان علمت حياته بحركة او بطول سرة او بعطاس او بغير ذلك مما بستدل به على حياته بم ما بسقط
الدية ٥ هار لبر عبد البر وهو قول سائر الفقهاء هار وبحاءه فيها الاستهلال بصوت لبرا المراة اذا
ضرب بطنها فحرج الجنين ميتا بعد موتها انه لا علم له بشي وانه عبد ار الا الليث وداود
فانهما قالا فيه الغرة وسوا، ومنه مات ام بعد ان بخرج حيا انه ز ده بصرخها لا غير ٥
واجمع العلماء على ان الجنين اذا خرج ميتا وكانت فيه الدية لغرة الكفار بمثابة ٥ هار بلك
بسانه وهار ابو حنيفة بدبة ثلثا ٥ واحتلف في الكفاء اذا خرج ميتا هار بلك فيه الغرة والكفاره
لانه مات من ضرب بطنها فالسبب فيها هو عمد ما الجنين حطا لان الام ومن عمد هار هو عمد والام
حطا فالجنين ٥ وقال ابو حنيفة ان من فيه الغرة ولا كفاره وهو قول داود ٥ واحتلف في
كيفية مراث الغرة. على الجنين بعد ما ملكه واصحابها الغرة. مورو به عن الجنين على ما بد ما لانها دبة
وزا المصنف معنى الشعبي من انه انما ورث الناس منه وفي رواية مسلم عن طريق ضرب امراة فاسقطت
هار على عاقلة من ضربها دبة ٥ وقال ابو حنيفة واصحابه الغرة للام لبس لابيها فيها شي وبسقط به

وان مع

مشهور وهو لرجال ما فاده وذكر بعد رجل ما لخطاب الاول لاقرب رجل والعصبة وانما كرر لنبيه
ض نفسه بالذكر ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم ومن في معناهما ومعه اخت لا لاخت لا ترث
شيئا ولا تكون عصبة بل ان لها ذلك ينبهها للذكر مما فرض الاخت كما تكون عصبة فمن ورث بالفرض
المراد بالاول الاقرب لا الاحق والا لعلة عن الفارع لما لا مدرى من هو الاحق وانما وصف الرجل بالذكر
فالنفسه على سبيل استحقاق ومن الذكور الى من سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولهذا جعل
للذكر مثل حظ الانثيين بخلاف الكوكب المشهور ذكر صفة الاول الرجل والاول بمعنى الاقرب
نكاية ما فهو لغريب المتذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة نطف ورحم فالاول من
حيث المعنى مضاف الى الميت وهذا شهد كالرجل الى جهة الاولوية فافهم بذلك يزول الاشكال
عن الاول الذي من جهة الام كالخال وبهذا ذكر بنيه عن النساء بالعصوبة ولكن من الاخوين
للميت من جهة الصلب ولو سفلنا . صفة لرجل يلزم التغوير ولا يتعلق به حكم الطفل الرضيع اذا
مات الرجل في العرف الا للبالغ وقد علم انه يرث وكذا ابن ساعة ولا يحصل الذكرة بمرة واحدة
الاب وقرابة الام اولى وعمل لكونه باكيد الصلة تقوم الرجل مقام الرجل كما مر انفرادا و
او انضمت وكرا كان اولى كما علم من الاستعمالات ولكونه لا واو الخنثى وكرر بالرجل
المسلم الاهلية لا الاحكام لئلا يرد الرجل والمرأة ويدخل النساء فهم بالتبعية بوسط الاشرف
والشطر بالرفع وكره بالمثلثة وبالموحدة ولم يركب بفتح الميم وكسرها بالكسر لهو حرف لكنه
حرف الشرط والعلة في العابد وهو الفقير وسكنه ضرورة بقدر ما الناس اكفهم للسؤال ولفوت
بلفظ المجهول من الاجر وحاصله عسى ان يابس كما مثلنا عن الهوى ولعلك بلوا استعمال
عسر والبأس شديدا الحاجة او الفقر وسكن حوله بفتح المهملة وسكون الواو من عاد من لوى
بضم اللام وفتح الميم وسكونه الحبل ما ينكمش فيه الودائع ونحوها كالبرجاس كان يكون للرجوت يكره
الرجاء فيها وسمي الرجوت بغرائها بما يعطاه من ورثه بكسر المثلثة يرث ويرحم مثل للام سعد
وسعد كلام الزنادي ومعناه تقدم فيكما يعتاز بولا والنصر بسكون المعجمة هاشم الميم
اللات يشعر وابو موسى موشبان بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة والاسف بالمعجمة
ثم المهملة آن كنية والمسلمة والاسود من يريد مراد الرجال والنحو كان له بالنون محمد ومحمد وكل للشر
والنصف للاخت بالتعصيب لان الاخوات مع البنات عصبة بوسر ريدا ابن ثابت
الانصاري صلى الله عليه وسلم امر فيكم زيدا مرا علكم بالكسر الصف ولم يطاوعه ابن عبد الله بوسه
وكر سعد فاده فان قلت التعصيب لا يختص بالذكور بل يشمل الاصل فوقه الوقس سبع
الباء وسكون الحاء وبالمهملة عبد الشمس كرهه وبسع المثلثة وسكون الباء وبالحاء

وانما علم له جنايته جرعلها تقطع عضو من اعضائها الاسلم بتعزيرها الذكر والانثى بالديات فدل على الرجل
كالعضو والمرأة كالسن وكذا ما ثبت بهما من الاحنة ولولا الذكر كانت بنية وهو الاصل
الظاهر وهو اكمل الاصبع مطلقا والغرة عبد او امة بلكها الجنين تتوفى عنه او بغيره عبد الرجل وعلى المقتول
خطأ ما يرثه ورثته وكان ابن عم فرضا وتعصيبا لانه مع فرض تعصيب لذكر مما خطأ الاب مع ابن
حيث كان للكل وهو لكن واحد منهما كان سدسا ومنها اذا كان اما الاب لا احوج سداد وبدأ اصلت
والمولود والاسهل صار خاء الارض سطح كل وعظم نحو للذكر صار بعضهم لا اصل عاد لا ورث الاب
لسهل صار خاء وكر للذكر اصل ما ره وهو لغة عرف به حيا ره لهو كان استهلال صار خاء و
ورث وورث وفصل عليا اذا استوفت حصاره تاء كر كان فريضة كما وهو لولا ما مضى واكلون
واصحابها هو لكيت العزم فلا يسرت الطبع اسبدل نوم على كراهته السمع والسلام واجاب
عنه لغوص ما نه انا كر هنا حالا نه كلام اعترض به كما علا ان رجع اعتراض سبك والاجل لم
لم يسمع واما مول ان رجع المغلط هذا الاشكال لانه تكان اذا لا علم اذا كما نه فلكشمه لم
يعرض عن اجابة سلم ولا تكيف لسنه وهن هو لا مدام اصول الكمان دليل على انهم كانوا يتحجون
او كان عادتهم وهذا قول مجروح بعين عن الاستشهاد على ما لا يجوز بمثل هذا والله اعلم
مدر سدا حرس السين بحذف احنة سترة وكل كس مسر عبك بعد ضن عبكر وهي انحنى احنة والجمع
مدر لرعد الله ما طهارا لمضعيف ة فاده الجبر انصاف الكسر بالقدرة وسلكه عرض الهوة او النصر الله
بطرح ما لا ارين بعد عروة ابه مدار وهو لان ما نعرفه او صفة هو كر المسلمة سوا، وهو قول
ابو حنيفة لا كر منه عرض ولا عرة الا ما الله بعد هو بها سبا وعلى سبعة وانت عرة وهي عبد او امة
الزعفر ة وهذا جمعا ايضا لو ابد مرا لضرب ولم يلزم الجزاء لا كر منه وكذلك جمعوا انه لو جرح
بطلا مراة منه فاعتصبا مسالة لا كر فيه ة فاده ميراث الاخوة مع البنات عصبة
فيه حديث بلال الذي زاد بعد ميراث انه الاس مع الابنة محتصرا وذكر قبله حديث سلمان عن
اربع عز الاكرم وفيهما معاد آخر حديث ة وعاده العلاء الامر بعد على لرالاخوات عصبات
البنات بريد لم يصل عن البنات كنيد واخت للبعد البعيد ولله حد البنات فاده ميراث
الاخوة والاخوات فيه حديث جابر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مريض فدعا بوضوء
الحديث وبعد سلمت عن مرضه ولفظ فيه اكر مريض الاخوات يدل وقام الاجماع على لرالاخوة والاخوات
مع الاولاد ذكورا كانوا او اناثا لا يرث ولا مع اسرائيل ولرسعد لاح الا
مالك بالذي رحم افيه معاك ميراث لولد مطلقا بالنصف لا ما لنصفه سركه الصبر راحوا البنات
والذكر فعلت الله كر على البنات من لركان مع البنات اذ فمن وكان منهم عزم محمد مرض سمي
كالام مثلا كالوا ب عن بنات دليل دام سدا ما لام معطوف ونصه وما بين لهو سر البنات والاسد لك
لا ان العصبة مريوث البنات مراكز اظهر بلا بد من الابتدا باصحابها فقوله لاولى رجل كر بهما سوالك

والنون الاولى تنع الضم والكسر والواو والهمزة ساكنة عرض وما بعدها مفتوح المزل
بالراء لئن شرط جعل بعض النحو تنع الراء وكسرها وكسر الهمزة الاولى الصاد بعدم
ذكر ما يوجب لبعد ضلالت اذن عرض في مراد هذا الاعراب انه لو ترك ما ذكر لكان
ضلالا واخبر العالم فيه ما كان الصحابة رضوان الله عليهم عالما الاعراف ما عن لا علم وبما ذهبهم
لبعض بالفضل وبالسابقة فما قال لهم ابو بكر حكم الله وقضوا فرض بعلم منهم او فرائض منهم
كذا اذا صار الساكت عالما لجهة علمها بالاجماع انكون لكونه ولا ارث هو في معنى الاسكار اذ
لم لا يرث اخذ لكم رد اعمل من تحب اخذ بالاخوة او معناه فلا ارث اخذ صرح دون الاخوة
كما في العكس فهو رد على من يقول بالشركة بينهما وفي المسألة اقاويل وذاهب وهو وطبع الدافئ الفهيم
فاذا علمت حق الرحمة لم يبق امر اخذ بع الاخوة اذ لا دخل لهم مع الاب فيما سئلت عنه صانك
سائل الفوز على ان اخذ لا يرث مع الاب هو محبوب به وما في اخذ بعد وهو قول زيد
دليل على ما قلنا وهو خبر يعني بدل افضل وغرضه لنا بكر رضي الله عنه ان لا اخذ اذا اجتمعا مثله
في الارث واخبر ومعنى الكلام لو كنت منتظما الى غير الله لانتظمت اذا بكر لكن هذا لا يستتبع
لا متباع لذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من اخلة مع غيره والصلاة في اخوة في الحمد
مولاه وابه مالوا والعاعد الخوة يشعر انها لا ان حواتا فهو جمعها اعطف على اخوات
المحذوف وهو نورثه مثلا وهو اخبار الماضي انزله فلانا وداود وقوله ورثها موسى لا ورث
لغير اخوات ورثه وعبد الله بن اسحق بفتح النون وكسر الجيم والمهملة وما احصاري بالراء والثاء
عند وجود الولد والزوج عند عدمه وكذلك في النصف عند تقدم الولد والزوج عند وجوده والحسنة
للذكر مثل حظ الانثيين بتسكين بحيان بكسر اللام فيهما والفرض هو ما لم يرد به الحتم ومن فسر بما ورد
حتم الله وعبد بيان لفرض وتروى بالاضافة والعمل اي الذي به يعرف الفرض على نصيبها
لان الاجماع حاصل بها حظا وسهما عند الله فيها على العالم وبلد به اي بقوله عصبة
بالنصب حال وما بعد خرج مما قبل من عصبة وشرها الموصوف الكسوع وما بعده لغير ولد وسلمان
مولاهم وعمرو هو ابن عباس بالمهملة والموصدة البصري وعبد الله مولى فهد راوي قتيبة
هو ابن شرود لغير بالمثلثة والراء والواو والنون وبزيد مضعف الزاي كما ياتي بعد ما انما قوله
بضم النا المثناة والمهملة اي رشد مار بلت لسرعة الحديث وكرا لاخوة علت موجد كرها الاب
ستسوك وحدث الراء مالوا به قوله حاء مهملة بعد السين ستسوك بعد الاصل الاول
وروى عن ابن عباس لغير الواو به قوله بعد حاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابو موسى رضي الله
قوله لغير تصلوا اي كلة تصلوا به ما الكسر لغير بعد حاء مهملة لا خوراحاره والمعنى عندهم كراهة
لغير

ان تصلوا مسلوا سال الدره ومعنى لغو عبد الله لكم الضلال اي لغير تصلوا اصلكم كما تقول لجهنم
لغير يوم لغير تبارك وسلمت من الكلام فيها وقام الاجماع لغير الاخوة الذكور
عند الابوين او الكور عند الاب والام او للاب عند عدم الذين للاب والام لاعطائهم
فيها الاحتياط النصف وللاخت من صاعدا السدس وللاخوة الصحاري والثالث للذكر مثل حظ الانثيين
لاخلاف لغير ميراث الاخوة للام كذا واجمعهم في
الكلالة الميراث الاول السبع ولا خلاف لغير ميراث الاخوة للام والام ليس كذلك باب
ابن عم احدهما اخ لام والاخر زوج فاعل للزوج النصف الباقي وفيه حديث لغير عباس
ان اسهم الفرائض باهلها فما تركت الحدث وذكر تمام حديث الى لغير اما اول ما موسى من
اسهم الحديث وارث على لغو صرير من عرعر حاد من سلمة عراوس بن ثابت عن حكم
ابن عتبة مالك الكوفي شرح ولد اة اذكر ابن عم احدهما زوج والاخر اخ لام فللزوج
النصف والباقي للاخ والام ما نص عليه في طالب صار وج لا بعد الاخ وقد عن
سرح عبد ما نصت الكتاب الله او سنة رسوله صار بكتاب الله ما ترك الفرائض فما
الاية صار على فهل صار للزوج النصف وللاخ الباقي ثم اعطى الزوج النصف
ثم قسم بينهما اثلاثا وجه ما اصلت فيها فصار كقول علي زيد بن ثابت وهو قول الجمهور
والاربعة واخوه وهو قول ابن عباس لغير حمل الكلالة للذكر حظ الانثيين ولم يسمع مالا وابن عم
احدهما اخ لام الاخ للام اصل لانه ذكر صار عصبة وابن العم ليس
وسرح وعطاء والحسن لغير سرس والزوج صار له ثلاثة اسهم الباقي قوله فللاخ ثلاثة اعطاها
كانه عالم بطال فللاخ ثلاثة لانها لام الام الاعلى مراده اذا اتصل بها واو فاء الاكثرون
وبحور كسرها وهو الاصل لام الامر لكن يكسر لكنها لتفرق بينها وبين لام الجر ولتعلموا الحساب
بتركيب اللام واسكانها وشاب الالف بعد العين من موضع الحاء والواو ما يحذف بسببها الواو
والياء اذا حذفا كما ذكر الباب والاخبار ثمني وبلغ الالف اذا الجمع اعصب بطلق
ولا سرحها ولا يملى وكان الناس لا سرحها وقوله فللاخ ثلاثة اذا بارعون
لحرا لوم لكله وضياعه وذكر لغير سرح فللاخ ثلاثة وكذا وقع في بطال ثم قال اعني لغير التر
وصواره فللاخ بحذف الالف وحذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل فعل لغير
واو او ياء اذا الف مجزوم حذف لغير هذا هو المشهور والنصب ومن الوجه مجزوم الجمع
الصحيح تكنه في موضع الجزم وبرفعه في موضع الرفع وعروة لا بن كثير انه مرتفق وبصر
ما سألتها والياء واسكان الراء اصلي وهو حار على هذا وكذا لغير الصحة مصدره في اثنتا عشر محذوف

للحوم وبقرا اللام مرسلة وقع بالاسكان والكسرة والكل العمار والعمار يعمر وهو كل عمل
مولاة والكل الطبائع والصناع بالضم الصناعة وهو مصدر صناع الشيء يصنع صنعة وصناعا
اى ملكه على يد بر محدود قال ابو صناع والصياغ بالكسر جمع صنعة وهو العمار كتاب
دوى الارحام هذه حديث سعيد حر عن ابن عباس ولد جعلنا موالي والدين عاقدت ايمانكم
فاكان لهما وهذا الحديث كذا وقع هنا والصواب في المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم كذا
بنه على الطبري ورواه عن ابن عباس كما بينه على ابن بطال وغيره وهو الذي كان المهاجرون
حين قدموا المدينة يرث الانصاري الحديث وجمهور السلف على ان الاية نزلت في التوارث
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وروى هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وعمرو بن شعيب
ابو عبد الله ماجه ومعلوم ان قول الفرد وري الزهري عن ابن المسيب هذا مراده بقول الذين
تبنوا اعرابيا فجعلوه كالولد في الجاهلية وورثوا الميراث
الى ان الرحم والعصبة وقد بين طائفة منهم والذين عاقدت ايمانكم كان الرجل اذا مات
الحلفاء اصبابهم من النصر والنصيحة والرفادة وقد كان ايضا الطبري
عن ابن عباس وقد اصلفت فلورثت ذوي الارحام ونحو الذين لم يكتبوا في الكتاب في السنة من
مواريث المسلمين وليس بمعصية وهي غير ناسخة لاصناف اولوا الارحام وكل صدقة وصلة ساقطة وارث
البنات وبنات الابن والاولاد والاخوات والاخوة للام والاخ للام وبنات الاعمام والعمات
والاخوال والخالات والذين لم يرثوا من الاولاد والاباء لكن للمسلم ان يوصي لهم بالثلث
سمى جماعة لموالي العتاقة والمراعضوة فان لم يكن سبب ولا ميراث ولا فرض لم يورث الارحام
روي هذا عن الصديق وزيد بن ثابت ولم يروه عن غير وهو قول اهل المدينة ابو حنيفة واصحابه
الزنادقة وروي عن مكحول والاوزاعي وهو قول ابن شبرمة وابن عباس
ومعاذ وابي الدرداء وابي هريرة ذوي الارحام ولا يعطى الولاء الرحم شيئا واحتجوا بان
عن كذا في كتاب ابن بطال وهو وهم فان كتاب الفرائض والنحل وعطاء وجماعة والمعنى وهو قول
الكوفيين واحد واحتج ابن عبد البر والله وذكر سائر الصحابة عن زيد كلهم كانوا يدلون فيها
الانصار الوراثة والكونة والصحبة وجماعة من العلماء سائر الامة واختلفوا في توريث ذوي
الارحام بعضهم اول بعض حاز واحد من سبعة الوراثة والاسلام لهم واول من ورث واحدا
صدر الاسلام ورث سعد عمرو بن عثمان الخال وارث ولا وارث له ولوجه ان رجلا
عائشة وليس عبد الرحمن واحدا منهم وقد ورثهم ابو الله عز وجل سبب الموارث بالملك والموالاة
والهجرة ثم جعل اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتابه ثم ذوي الارحام من المؤمنين

من احد الوارثين في الميراث لاجل ذوي الارحام لان هذه الاية محكمة بالطاهر لكل ذي رحم فرض
او تعصيب اما ان يوارث مفترض والكفر يمنع على المحل وهذه ملة مرتد ولا ارحام الا
مرتد كما الله قوله الموارث ثم ذكر ان قد جعل الشارع الولاء سببا ثابتا اقامه مقام العصبة
مقام الولاء لمن اعتق وقام الولاء كلحمة النسب ونهى عن بيع الولاء وعن هبته واجمعت الامة ان
المولى لا يعقل عن مولاه واما ما اشكل من تحملها العاقلة فانما هو مقام العصبة سببه كذلك ان
حكم المولى حكم ابن العم والرجل من العشيرة فكان احق بالارث من ذوي الارحام الكفر ليس بعصبة
ولا اصحاب فرائض لا عند الله ولا عند مشركي ما لا بعصبة ما حضر الفرائض فضل من المال عن اصحاب
الفرائض لهو للعصبة فلم يرثوا بهم في كتاب الله من ذوي الارحام لا مراث مع العصبة ثم
حكموا للمولى بحكم العصبة فجعلوه كالذي ما فضل عن اصحاب الفروض يكون له لانه عصبة ذو صحيح
الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه رجل حار برسول الله رجل يترك عمه وخالته لا وارث له عن عمه ما وصفوا له اسناده قال اللهم
رجل يترك عمه وخالته لا وارث له غير هما ما اراه ثابتا ذكر الحاكم لا مراث لها رواه
الحاكم وقد صح الاسناد ذه وحاصل ما ذكرنا ذكر قول البداء بالمولى بعد الفروض ثم بعد
المال ذوي الارحام والبداء بالرجل على الولاء وحاصل ما حكاه قول الاول
وهو قول ابن عباس والناس وهو قول جماعة من الصحابة مولى على الولاء الا قليل منهم
باب ميراث الولاء عن عائشة بن عمرة المانع ذكر الناسخ حديث ليس على شرطه
لها ما روى ذكر من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث لقيط
لامه وولده لها ذكر من حديث سالمة مولاة عوف امرأة ثلث موارث عتيقها وولد عتيقها وولد
الذي لا عتيقها واسناده صحيح ذكر ملك ولاء لمن لا عقد كان مولى ولد الله عنه وولد الزنا
اولاد ورثه امهاتهم كتاب الله واحوزه لامه خصوصهم وتورث السنة مولاة من كانت مولاة
ولكن كاتبه عربية ورثت بها وورثت احوزه لامه خصوصهم وكان ما بقي للمسلمين قال ملك ولاء لمن اعتق
سرسار سل ملك قال وعلى ملك اذ كنا اهل العلم سلفنا باب الولد للفراش حرائر كانوا
له خلت عنه وسلم وحد سنان وحد سنان الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وعند
جمهور العلماء الحاكم بكون فراشا بامكان الوطء ويلحق الولد به الولد من مثلها واقل ذلك سنة اشهر وسلم
ابو حنيفة ما دامت في عقد النكاح مع امكان وطء فانه يلحق الزوج سنة اشهر وقت العقد
قال الولد يلحقه واصح اصحابه محمد بن الحسن الولد للفراش ما لم ينكر الزوج ولاعن
ابن عباس وبانت قرائنها حلق العباء ان الدماء تسيل نعم زوجها لا اسد ابو على الحارث

ولسر في زا الحر د كر ولا اعلم ولا له سقط ملت اكس با ثر عرفه والعا مرا نه لم كانت ٥ ول سلمه
المسألة الاولى آ ار حر وولاء مجمع المسلمين والله د ملت ملكه والسوريا والاردن اي من واحد
ما ذ بور ٢ لر ولاء للسقط ور عرعر وسر ي وه ملا كون ن لا هو ه ٣ أ حر فان واجب
لر ول الذي السقط وآلا ، ولم اصل لر ول عن وآلا ، ما عطا د لر ها ٤ لر سقط
بولا يه حث شا ، لم يعلم عنه الدر وا لا ، حنا ر فان عتل عنه لم تكن د لر سقط يو كل ه
عنه وبه قا كه ابو حنيفه ٥ اصح ابو حنيفه وان في ومحمد عبدا لكم سوله على الا با الولا المراعف
سولهم لر مراعتق عبدا عن عن ولاء . للعتق حلا فا مالك حث قا لا ه للعتق عنه ر حزام لا
واصلت ن مول المولاة ، سر لر سوال اثنان لا سب بها على لر سوار با قلا تصح عبد ملك
وصلا ها حسنه ولها لر سبا المولاة ، ما لم يعلم اصح ما على الا ٥ د لبلا الا ول حد سا لنا سا ابو لا
لم اعتق بنل لر يكن . ولا بغير معتق باب مراث الاسا به ٥ حد سا ا قتب
وا سه عبد للعز ن ن ز لر الحد ث ه ذكر حد ث عا شه ن نصه ر ن ٥ ١٥ خلت ومرا
ان صه نما الكر ضعه وان من وا حد د اكن وا بو ر ولاءه لمعتقه وسلم لر حسب عر لر با نو ر
لر ا ما ضعه ر واصحوا حد سا لنا سا د لبلا ا ضا في ن سو به الولا لمن اعتق با لمعنى ذا حل
ء عموم الحد ث عر حار ج منه ٥ و با لطا ه سرا ه لنا سلم ر وي بكلا عن عمر ر ي لطا ب ور
عن عبد الو سر ر سعه وا ل ربا د وبهو قول ملك واسوا سرا ه كلهم وعملا علمهم وقا ا عبيد
عنهم ٥ و با لا ثور ي را لا لعتق سا سه من شا فان مات ولم يوا لا حدا ولاءه . لمسلم واضح
الكو شعبه صاحوا لوقار لعبده انه سا سه لا ملكه اعليك اوا ب حر سا سه لر هذا كلا لا يو تل
عنه ابر لا لان الولا لحمة كلحمة النسا سا غ ولا يوصف با لبيه لد لكن با طلا وهذا قا ر با سع وحا ن
با لكا نه ٥ واحسلت ن عتق ان سا سه ن بلده مواضع ن كرا سه ولمر ولاء . وقا ر لعتق كعقد ا سه
سا سه ار حن ير يد بذلك العتق قا ر لر ا لنخعي قو لعشه مر وا ه اصبح اكرهه لا ه كعقد ا لولا ،
ولا اصبح وسحنون . لا تحسنا كرا هته وهو حا ز كا لعتق عن عن مر عن كرا هته وقا ر لر ا حو لا سا سه
السوم ز لا سلام وكتبوا في ز لا اصل مر لر سوم ٥ وقد قلنا ا ولا قا ر ا حسن ا يه مر لحر ولا سا سه
سولر سول لعبد ا ثبت سا سه لم يكن عا ولا ، ٥ اول مر سبت السوا ب عمر ن لخ ٥ باب
ا لم مر ترا مر موا لبه نه حد ثنا ابر هم التمي عن ا سه قا ر قا ر على ا عبد ا كتا ب سوا ده الا كتا ب الله عز
وجل الصحيح الحد ث ٥ وحد ثني ن عن ا ن ا نه صا بهن عن بيع الولا وعن هبته دليل انه لا يجوز
للمول التر ي لحر مواليه ولر مر ترا منه وا نكر كان كمر ا عنه او وهبه ز لا لم ان ملك التبسد بعر
اقر مواليه بو هن حتا ر ، ا د بهم وهو مول عطا ، قا د كن عن عبد الر ن ان مستدلا بهذا الحد ث ا م

اعتق وعرايصا وحرا ولا انهم مراعين ورباعرو انما عه الا برا داء لولا الا معتقها
او سمعا انه بنا ؤ ولا مال الا بهر وهذا ول انتهاء السبب وعدم مراعاة الامر بنية والكون
فراغا صلا فالا مالوري عن مسروق انه مات وترك ابنا مراولا كا ترك من مراله ولم يكن لمراله ورثة
طاوس صلم ٥ تحل مرصع تكون مراولا للعصبة الرجل المراة المعتقة كذلك قال واعتق رجلا واما واما عتيقا
ثبت الولا لها وولا ولده وكورثهم وابائه وولا ولد الذكور كذلك قال لمراة ولا ولا لها ولا ولد
البنات وكرا كان ولد السيد اوابن ابن كان اعتقا مه فالولا لها دون ولدها فان ولدت بعد ذلك لامه ذكرا
او انثى كان ولاؤهم لمعتقي وحدها فان لم تخلف معتق الام ولا ورثه ولا كان الزوج حرا فالسدس
عليه ولا مولا مم لمعتق الاب ٥ ولا الولا لمراعاة لورث دون السبب معنا مه لمراعاة الميراث دون
عدا عطا النسب ان ولا ء السبب الذي يسمى بها المراة لا تكون الا لمعتق باب مولى القوم من انفسهم
ولمراة اخت منهم وحدثنا سفيان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى القوم من انفسهم وحدثنا الصاغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمراة احد القوم منهم ٥ امول القوم من انفسهم لهم صحيح انكبه انهم والمراة والعبد
وامالمراة احد القوم منهم لهم كول عبد القوم الذي لم يكن لمراة منهم وقال عبد الله بن عبد الحكم
الذي يورث وقال بعضهم ذوو الارحام لمراة احد القوم منهم من قرابتهم وبنو بنيهم فاما ذكرا لا يحمل لمرة
انس المال انما يعرف مرة بعد اخرى عنه وانما ذكره لصاغ يعرفه من قرب وقعاده عنه ٥
باب ميراث الاسير وكان سرح يورث الاسير اذا لغوه وقال عمر بن عبد العزيز احرز صه
الاسير اذا لغوه لم سان حدثنا ابو بشر مرسل لا احدث ٥ التعليق عن شريح رواه
ابو بكر عن حنص بن غياث عن داود عن الشعبي عنه والتعليق عن عمر رواه سعيد عن لمراة
عنه وكان في ارادتها وبن التعليق فحانها ما حكم ابو بكر بن ابي شيبة عن سعيد السبب
رواه انه كان لا يورث الاسير ولا الاخرس بيت وعن الزهري رواية ان كسعيد ولم تختلف
عن الحسن في ورثه وقال ابو صنيفة لمراة عقل عنه او على علاة او وصى بقله فهو حائز وقال الزهري
لا عمر لله سرى مالك الا الثلث وتعلق بقول اكثر العلماء انهم وصوا اما لمراة الاسر اذا
رجب لمرة ميراث انه يرثه وبسجه هذا قول مالك والكوفيين وان عقل او اخمه وروى عن سعيد
المسيب ان لم يورث الاسر في الدين العدو ٥ مرجع ونه بنصه فهو محمول على ما ذكرنا انه
سعه طاعة ليس الاكراه وتطلق بها امراته ٥ وقال محمد بن سعيد هو كمول على الاقرار حرست
طواعيته باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم لمرة حديث اسامة بن زيد
لمرة الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم لمرة حديث اسامة بن زيد
جرى عليها رعلى حسن عن عمر وبن عثمان وكذلك رواه مالك لمرة عن ابيها رعن عمر
عن عثمان قال لمرة عبد البر لم سابع احد من اصحاب ابن شهاب على قوله عمر وكذلك رواه عن

لمرة ابيها ر

سرس لو كان عبدا او ورثه فكتب هذا ٥ وقال ابو حنيفة الكتابة ان ورثه سيده لانه
عبد ما بقي عليه درهم وعند ابي يوسف عمر وقال محمد وعائشة ورثه مولى ام ولده وقال ابن عباس اذا
كوتب عبدان اولم يود وقال ابن مسعود اداى نصف كتابته كان حرا وهو عرم ٥ وقال
ابو حنيفة واصحابه للسيد بقية كتابته والفضل بعد ذلك يرد ورثه ولم يكن لهم ان يسعوا
اذا كان ما فضل بعد بقية الكتابة ٥ والنصراني بعتق مسلم مسوى وعلى مالا ولا ورثه لو مات المسلم
وقال سرس لو كان عبدا او ورثه فكتب هذا وعند مالك خلاف الجماعة فان ورثه ابن الكاتب
او ورثه فاحلف فمن ورثه على ما شاء الا ان يعجز نفسه ويختار رقه الصبي والغائب يعتق ورثته
جميع ورثته وقال ابن ابي ليلى يعتق الولد خاصة وقال والاخوة والعصبة وقال ابن ابي ليلى موسى ورثه
ولد ولد والد خاصة وقال ابن ابي ليلى ورثه والد ولد والد واخوه خاصة وقال يعتق ورثه مرد ود
رقه ما عتقه مسلم وقال المغيرة ان النواذر كوتب مكاتبا ولا يكون ما اداه ما اداه عبد النصارى كان
ولا كذلك شبه وقال الليث عن عبد الوهاب ان مات السيد وما ادى مكاتبه اداء لم يكن لورثه قال ابن القاسم
وهو قال ابن نافع باب ما ادعى انه اعتقه في صحته وذكر بعض السبعة ما سنذكر مرد ود
ما ادعى الا قليلا ٥ وحدث عبد بن زمعة ان الكتابة وسلمانه لا تجزا شيئا وعتقا الا
واصله العتق اذا ما الرقيق وحده ٥ وقال ابن القاسم ان مات عن ولد ولد ولد
ملكه والكوفيون لا تثبت بنية وهو المشهور عن ابي حنيفة وقال ابن القاسم ان مات قائما تمام
الميت بيضا راقرار كاقرار الميت بنية وصاية الا ترى انه على الولد ان يعتق عبدا اقر ابوه
عبدا اقرار وحده واصح الاقوال ان الميت يعرف على نفسه والوارث على غيره وحكم اقراره
على نفسه اكذب غيره فلو اعتق احدهما لا جاز اقراره بيت في حق غيره ليس كمن باكر
مريضا وتزوجه ولو مرض احدهما بيت على غيره لم تصل مريضا وتزوجه وكذا اقرار على غيره لا تثبت
اولى الا تثبت ولا تلزم على هذا اذا كاتب الورثة جاز اقراره اقرار ان منهم كانوا على غير
لان الميت يثبت شهادة احدهما وحق الغائب حتى يقدم ويحلف ٥ وقال ابن ابي ليلى
كقول الغير فيكون اذا حلف لا يضع له مالك ابو عبيد وغيره والعدد مرد ود الا ان يرجع بها ٥

باب ما ادعى انه اعتقه في صحته وهو مكاتب انه عتق بعد موته

قول ما ادعى انه اعتقه الحديث وحدثني عن مالك انه سمع ابن شهاب يسأل عن رجل
سلمنا الا ولا ان المعاوية والنساء اخبارا الا نساء ٥ وان ملك معن عبدا وعبدا يشبه بعض
الاخبار انه اعتقه كاتبه ثم مات ولا يعلم له مال الا ما في يدي عبديه فاقر احدهما
انه كان اعتق مولاه الذي كاتبه ثم مات مولاه ٥ وقال ابن القاسم يعتق ما اقر به
والعبد كالمسلم ولو اقر بذلك احد ورثة المكاتب وهو عدل اعتق عليه نصيبه ٥ وقال ابن القاسم
ان اقر احد ورثة المكاتب وهو عدل اعتق عليه نصيبه ٥ وقال ابن القاسم

باب مراث العبد النصراني

والكتابة النصراني كذا في الاصول ولم يذكر
مراث مولده واسقطها ابن بكير وقراتين وذكر بعض السبعة ما سنذكر مراث مولده ولم يذكر حكم
ملكه حدثنا وكذا ابن ابي مراث مولده على ما سلف وذكر بعض العلما فاحسنا ٥ قال ابن القاسم
النصراني اذا مات فماله للسيد لان ملكه العبد غير صحيح ولا مستقر فكان ما كان ماخوذا السيد لانه
الرد ملكا انه سيحي مرطا يورث فاما سحي بطل توارث ما كان ملكا لم يورث عنه
قال ما الكتابة النصراني فان مات قبلا داكتابة بطلت كان كان ذا ماله وفاء للمال وكتابة احد
ملكه مولاه الذي كاتبه ولم يفضل مرماله بعضل كانت على كوتب معه لم كانوا على دية فان
لم يكن معه احد فالكتابة لم يورث ملكا السيد وكان ليست الماز ٥ وقال الطبري اسوة فيها الكتابة
والعوا وان ام وعرم لم مراعتق عبد النصراني مات والعبد ولم مال ليس له مال وقال ليث

ولكن لنراجا الله كانوا لا يستنكرون من لبس بعضهم عراءه الذي جرى مجرى لبسه
ولا لرسول ولا عصبة عرف قبله ولا بعده الذي لم يزل لكل الصحابة والاولاد الاسلام حريصين راغبين
ادعيائكم انتم وبنيكم لا يا بهم بعضكم كل واحد منهم لا يا بهم ومن يعرف ذلك من لا
عرف مولده الذي راعيه والحق بولاته منه عراءه عليه على بعضهم البعض الذي كان يدعى به قبل الا
كان المعروف لاحدهم اذا اراد ان يدعو به يا بهم بعضهم عرفه ومن عراءه الى الموقف به ولا يحول
به عن نسبه وابوه الذي هو ابوه حقيقة رغبة عنه لم يكن بهم بذلك بعضهم وانما لعن الشارع الذي
مراعيه وانما دعى عن نسبه وقبل ذلك بعد ركب من الاثم عظيما وكذلك المنتمي الى غير مواليه كان بعض
صار لذلك اعظم عن الانتماء الى عراءه ومواليه كما قد روي عن الصديق انه قال كفر بالله ادعاء
بنسب لا يعرف وروي عن عراءه قال ما ندا ان الذين يرغبون عن ابائهم هم كفر بالله
ليس بعناءه الكذا الذي يحق على الحق ويزيد ارتفاعا وانما هو محق ابيه ومواليه كقوله على اليد
الساكن الغني والكنز له التعطيه النبي والنبي كقوله وليبا كفرا النجوم غما
كانه يغطيه من على حواسه فيرجعه له والدا لا لغير مولى لذلك كافر بالله جاء لا الدم نا
اذا ادعى لغير ابيه حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابيا ما حاذ الذي احدث او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل
ما تكرم والله بغير سول ولا يكسب كل نفس الا عليها ولا تكسب لزيد ولد بالزوج اذا
ابا من السبب انما ولده وعلى وصيه ان عصبه قال الوقد للذي اشرنا وعائد هذا الحديث لبس
الفراش اذا ما هذا الذي احدث ولم يسازعها فيه احد ولم يعرف له ابا فانه يلحق ولد بها بريرة وبريرة
اخوته لابيه لان هذه الفراش التي وضع لها ما يولد في هذا الحديث انما حصل لها ابناء حق الفراش
الشارع لها بانه وعلى ذلك بعض الفقهاء في الحديث انما حصل لها ابناء حق الفراش
حمل سفيهها عليه سفيه سيء وعدا وعليه اهل جاز للعالم فجاز عراء العلماء ولم كانوا اس
منه وافضل اذا راى الحق في خلاف قوله ومسهد لهذا قوله لذلك ولده وابوه وسلمان او حكما ان راجع
الابوة فانه تعالى انس على سلمان بعلمه وعذرا ابوته باجتهاده، ولم يحل ما بين العلم وسماه الى الصواب
لزيد الصيد احدا وكذلك محمد مصيبة وعلى اجر بن بالله العزة لا سكنا ما حرا سلامه وصيانة
يوسف مكنه ولعلم لم يكن يحسنها يوسف وسماه وكذا وهي انضاموه فيه عند الله بذكر ويحل
والغلب عليها الذكر باب الثالث فيه حديث عائشة قالت لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
على مزورا الحديث وعنها قالت دخل على رسول الله ذات يوم الحديث وفيه انما الحكم
وغير ذلك اشارات ما كد ومواضع الربا بشرع عن عمر وبه قال عطاء الله وعند مالك والاوزاعي
والليث ان فسخ واحد او بورك وحالت السوق او حسن واحدها وكالكوفيين قالوا

(الحكم)

الحكم بها باطلا لانها بحضرة صحة حدسه ولا يحول ذلك الشريعة ولا ورد لبس احد من الناس فيه حجة ذا بها الحكم
بها لان انسانه قد كان ملك بيعه قبل ان يحدث الشارع ذلك الاولاد ولولا ذلك لما كان دعا
انسانه ما تقدم الى انسانه ردوا ما فيه حجة وراجعا به بجوز كما سبق مرطوف الذي يصيب ظله
حقيقة الشيء ولا يحدث الحكم بذلك ويسر كالاستكراه على انه لم يعاطى سوء انسانه ما لم يكن ما بيعا فاقدم
عداوة احد نسبه كما زعمه الطحاوي ولان عائشة ملكت كان النكاح زنا الحاكمة على ربيبها، فنسخ
لزيجمع الرجل ووالد ولده على امرأة لا تجمع ماءها ومنى الشيطان ما يعطا كل ودخل عليها
عادا حملت وضعت حمل لها الشيطانة فاجتمع الحقوه به صارا ما، لا يسع قرصك ملا عنه الله كما عدم
نكاح الحاملة وامر نكاح الاسلام ة قال الاولى لو كان ولد على عهد الله والحدس على غيرها
سبيل الجود والعطية لصح لا لكن فلك الشارع على ولدان له وما در بكر ولم يسر بذلك لانه ليس من صفته
لزيسر ما طلع عنك الاسوع في سريعة وكان انسانه اسود وولد انتفض نكاح الشرك لكن لطفه
به سبه وكان بين فلك على رسول الله فيريد لذلك لبيا نهما منه وقد كان يعرف من صحة القافة في بعض
وبنا سدا ما عد نهما عنهما في ورد السنة بصحة فلك قضاء اصلا والس انما يصير شرعا انما بالقول او
بالفعل او بالاقرار ولو كان انسان النسب حجته باطلا لم يكن شرعا ما جوزا لكان بذلك عليه
ورسولا انما طلع سر معي فلان فلك وسره كان سنة فاقد عت فلك عن المهر عنه انسان الحكم
بالقافة ثابت زادا والاما وفي الحاير كذا الربط وفي الحاير لزم تحلل بذهبه وانسلك
عن الحاير وفي الحديث لا حكم بها بذلك وروي لبس منه لبس الحكم بها بذلك
الاية وتهوى ان من وروى انهد لبس ما عن فلك اية لا بوضد الا بقول فاسد وهو قول الناس
وعلى البس لبس الواحد حرى وان احمد بها بذلك حر بكر صوابا مرسا، وعلى بكر انتا بها بان
ما والبس هو كواحد منكم انتا بها حمعا وعلى بن صح الى اية لقوى وعند ما بذلك الى البس ملغ
وجوز نصم الم وشي الجم بان الدين من بكار وعلى فلك لا يه كان اذا اضطر سرا على بحيتا وكذا
واسار بر وجهه خطوط بر احا حمر وقصاص شعر وان الحماس واحد سر وا الضحاح
السر واحد اسرا راكلت فانجمه وعلى خطوطها وجمع الجمع اسارير وروي عن عائشة
انها قالت دخل على رسول الله تبرق اكاليل وجهه جمع اكليل وهو ما حاط آطمه وما تصل بها من
الجبر وفلك لبر الاكليل انما يوضع شاك وقلا احاط بالشيء وكلله مرقوانه لهو اكليل عراكطان
وقوله انفانا الى الساعة فرجوك استانست اي اسدا به ومنه قوله تعالى ما دام اي اي اك
وقد تقرمنا ما مار بالذي رحمه الله باب اذا اسلم احد الزوجين او اسلم احد الابوين مع اسلام
اسلم على ذلك ولا يه على فلك المسلم بعن لا يكون له ولاية وبذكر عن ابن عباس انه قال
مار سالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استولى الرجل اسلم على بذ رجل قال بلوا ولي الناس بحياة وما ان قلت

وضم الراء لزيادة ملك ايا حديث اذا اسلم عبد له ترشه الرحمة وهو الذي ولد بعد وهو اول الناس
واحسنهم اسلاما حديث اصحه والمهدا وكرخ زالسلمي بضم الميم وصحح اولها زاول ه زاصاره بالضم
وزماية بالغين والصلاة عماد الدين لا زمراية لان الولا امر عن خصصه بالمعتق بان قلت
ما وجه تعلق حديث بترجمة قلت اللام للاختصاص بمعنى الولا مختص بمن اعتقه وبدل الماء في
اعتاقه قوله كهدبا الغساني هو كهبل سلام كذا سماه ابن عبد البر وجزم الحاكم عبد الحميد والورق
بكسر الراء الدراهم المضروبة بعني اعتقه بعد اعطائه دنانير الاسود كان رقوحا حرا وهو مرسل قوله
خصصنا المهلب ولهام هو تيم بحبي ولرسلام بالتخفيف على الاشهر كهدبا وكبيع بنبي الواو وكسر الكاف
والمهلب وصوابه بن قرة بضم القاف وسداد المزني البصري قوله مولى القوم اي عتيقهم منهم والنسبة
اليهم والمراثة منه ولمراثة اليوم منهم زاد بعضهم بورثه وبالارحام قوله سلمى مصغرا الشرح
بالمعجمة والراء والمهلب المراطرح القاضي وقوله عدي بضم المهملة الاولى وكسر الثانية كما سبق الانصاري
وانوحازم بالمهملة والزاي سلمان وكلاهما عمالا قوله اذا اسلم عرض ح آلرد على طايفة والولاء
عن الامام احمد اذا اسلم فلا شيء له البتة وللكرلان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة
قوله عمر وبن عثمان عن عثمان الزهري الاموي وكذا مر ربما عن ابن شهاب فاعرفه قوله عمر ه
فانه قال عمرة ولم يختلفوا انه كان لعثمان ابن اسمه عمر والاحر اسمى عمرا الا لهذا الحديث كان يكنى به وعند
اجماعة قال العلماء ما وجد فيه فعار عن يدعوا لولاء فان ثبت ان عتق لم يرث المسلم عن الكافر
سفر للشخص عن الاسلام رجاء الارث عن الكافر فان ثبت يطيع لسيده بعد الولاء لانه المسلم والكافر لا يرث
اهو حر مسه تواب الاجداد وغدا المسلم على الكافر من زاد ما كنت لرعلت الاح المسلم مسلما
وزاد الحاكم على اخيه الوارث تلك رقبة وما له وكر تلك وذاك الاخر وصرانق قوله وليدة اي
امته ولم يرا بن تلك العلاء داسه عند للنعي سوده روح رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما وكان تلك تورعا
وداكد سانقا فان ثبت هنا تلك يراجع سوالة باب ميراث العبد النصراني باب ام ولد
باب مراد عن خاد الراجح داكد سلاري كره وهو الراجح ثلثا كذا سطا عن يا مراد عن اخا وهذا
ما يريد ما ذكره البرخ ترجم الانواب واما ولم يلحق بها الاحاديث بها شيء له وخلل بالمعجمة
بياضا والنسلة ضم النون الفضل الا البعض قوله قال الاول هو لرعبد الله والبيان من مهرك
الخذاء ابو عمان عبد للنعي المهدي كان يصل حرفي عليا وعن ابن السبيع موضع لا يذكر هذا
القيد فان الامام سبع العلماء ثلثا خرجها الله على الكافر من ثلث هذا اذا كان تالد بيده اولوما
ماله زحوا السحلي او تكلم لكر النغوي والكافر حوالة بعار وحوالة ابن هو للسقط بحرو مركبة فان الله
عن قوله ذكرته اي ذكر ابو عمان ولرسلان الحديث لان كل سبع الموصدة واحد بفتح مصغر فتح الضاد
العين وهو ابن احد وخمس من رستم سبع الراء والرحال لا ربع مصرفين وتكرار كسر المهملة

وحو

وحضر ذلك المهاجرون فقوم اربعين وبعضهم لو كثر الحد اربعين حياته حتى مات ابو بكر ثم تفصيه ما فيه
وروي من حديث ابن جريج قال اخبرني عطاء احمد بن علي بن ركانة عن عكرمة عن مولاه ابن عباس ان النبي لم يوقت
في الخمر حدا وروي عن عمر ونفر من الصحابة من يوم عامر من شرب الخمر فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه
ثم ان شرب فاقتلوه وعند في العلماء اي الخامسة ولان جابر حدث ان رسول الله اتي بعبد الله بن سليمان مولى
ام سلمة الى البيداء البلوي بن رجلا شرب الخمر اربع مرات فامر به ... الا بعد عنقه ان الخمسة
ثم ان حكم منسوخ عند كل العلماء واحتج ابو حنيفة واصحابه والثوري والكوفيون وجمهور العلماء ان الحد في الخمر ثمانون جلدة
وعلى ان من شرب الخمر وان لم يسكر ... الى عبد الرحمن اكثر اهل العلم حد في اربعين وعلى احد من الاثنين
كالمريض والسكران وجمهورهم مما ذكر الشافعي وابو ثور وعلى ابو عمر الحد اربعون وقال جمهور اهل العلم
والخلف بن ابي واحد قول ابن ابي ليلى وقول الاوزاعي وعبد الله بن الحسن والحسن بن حي والحكم واحمد
وروى البخاري ومسلم بسنده عن علي ان ... رسول الله الخمر اربعين وجلد ابو بكر اربعين وكملها عمر ثمانين وكل سنة
واصح اهل العلم الاول ما سواه حديث الدالاني عن عمر وما ذكره في ذلك ... على ما ذكر ذلك شيئا لا احد روي عنه ما
يخالف ذلك وقد يجمع بين الحديثين في ذلك الباب ولذلك الحد في الكل ... الخمسين
وقول ما كنت لاقيم الحد على احد فيموت فاجد في نفسي شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته لان الحاكم لا يود على
اذا احطاه في اجتهاده ... اسامة بن زيد قتل رجلا بعد ان قال لا اله الا الله فلم يرى ان رسول الله جعل عليه قودا
اصل ... ولم ياخذ بالدية ولم يا خذ فيه الا اجتهاده ... ... الاحكام وقد حد
العلماء النعمان بن ... على احد بعد ما في حال السكر ولا يوجد السكران ... ان يعرف السماء من الارض ولم يحد احد من
المسلمين بن ... وجمهور العلماء على خلاف ذلك فاما ابو حنيفة فقال يحد السكران ... والثوري والكوفيون قالوا لا يحد
الا ان يصحو لانه للتنكيل ... والسكران لا يعقل ذلك ... على ان الاعشى
ولا يعقله النعمان ... نعمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك
البخاري ان رسول الله اتي بنعيمان في الشرب ... فامر من في البيت ان يضربوه
ثم اتي به فجلده ثم اتي به فجلده ... فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي
لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله وكان صاحب مزاح ... وكان على ما ذكر
... ولم ينته ... صاحب ... الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ... صاحب الشعر
نعيمان ... وليس بعقبة
... على انهم لم يجمعوا على ... اكثر
... والله اعلم ...
... ولم ... الخمر ...
... وذكر ... وروي ... من حديث ... بن
بن ... على ما ... مكان كل ...

كوطا

سوطا ... ووكيع عن مسعر ... عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر اربعين
... عمر بن الخطاب ... والرابعة ... ذكر الحارث ... من حديث ...
... في الرابعة ما حديث ... المنكدر ... رسول الله بالنعمان فجلده ... الرابعة
فجلده ولم يزد ذلك ... بعض الحدود ولعل ... من حديث ...
... في الرابعة فاضرب واعنقه فضرب رسول الله النعمان اربع مرات ...
... ولم يقتله فدل على ... من حديث ...
... ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شرب فاجلدوه ... في الرابعة فان عاد فاقتلوه
... فجلده ... فجلده ... ووضع القتل ...
... وتحول ...
... الحديث ... الا ... اهل العلم عليه ...
... منسوخ ...
... والحد ...
... ولم ...
... عشرين ... الاجماع
...
... ما اجمعوا عليه ...
... على العبد ... على الحر والعبد
... على الحر وعلى العبد نصفها ...
على الامام ... فقطعها ... بسوط ...
... الا ...
... ولا ... او ...
كذلك ... ولا قود ولا كفارة على الامام ... على ... الامام ...
... ولم يوجد ...
ريح ولم ...

باب ما يكره من لعن الشارب

... حديث عمر ان رجلا كان
على عهد رسول الله اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد جلده في الشراب فاتي به يوما فجلده فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي
ان رسول الله ... اسمه عبد الله ... النعمان ...
...
... ولا ... رسول الله ... الاسلام ...

مان ملك يعدل عن الماء سار اخر وحماعاته معه ولعكرمة امر البلد المعاصر بهم وادعى انه عرانه ذكر
انما ان عرموا كره ولعن المصور وحماعاته بكر عدوهم بلدا لمعارض وروحه لعنه لا بلد المعاصر
يريد البلد من البلد عن انها ترتدع بذلك من فعلها وسلوك سبلها والذي يهدي عن لعنه نفسها
مذكان اخذه من هذا الذي صار مظهر الكل الذنوب مهين ذلك حشره يوم القيامة مع الشيطان وبئس
لزم لعن عصره ولم يعز ذلك ولا نهى عنه فاستحق العقوبة فالاولى ولم يأته فالدنيا سيعرف ذلك
ويقوله ٥ وبدل انما اراد بالزم لا بلعن في وجهه والذي لعن الشارع انما لعن الخمر على معنى الارداع
ولم يعن احدا وجه ٥ ان كل هذا اذا لم يسم حاله لعنه لانه نوع من التعزير اذا لم يسم
بخلاف ما اذا سمي وعلم ان ذلك يزجره ويرتدع به عن الحق لان مراعاة الباطل قوله كان يلعب حمارا يعلم كان لا يكره
بناء على ان ذلك اللعب وكان هذا شهر به مار والذي رجحه ابن حجر خلافه لان الحد وجد بالاسراء قوله ابو بكر عبد الله
بالحاء المهملة والجيم والراء مصغرا قوله ولا يسرق الخ بالرفع على انه خبر بعد خبر قوله
الا المنهوب بعد احراز بالنصب على الاستثناء قوله ولا طلا وهو بالقصر والمد وسكون اللام
مار على ما فيه وذكر رفع الابصار على احراج مثل ابو موسى الاشعري والمواد بالعامة فان رفعها لا يكون
لا يكفر عاد ٥ الان العبارات ظاهرة كان يلعب كلما صدر منه بما قبلها او ما بعده يلعب بحملها او لا يسرق
ذا رحم كان او هو من حر يسرق ونحو شبيه على حسب انواع المعاصر لانها امانة فانزنا او ماله
امانة اكثر قدرة او جهرا كالنهب او عمله كالخمر فانها مع ذلك واضح العبرة على الرجاء حتى الكفر ليس
من ذلك بل الذي لا يتوب منها الخ بالنصب على الاستثناء من الضمير في يعذب قوله الا ان يتوب
بزوال الايمان اذا اعاده قوله فرحام حول الخ اوسكن لئن تقع فيه مرة اخرى زكاة الطعام رسعيد بن
المسيب والا النهبة ان لم يذكر حكم الا النهبة هذا اخوانه الثلث فقط او لم يذكر لفظ النهبة مع صنفها بل
لا النهبة حتى تنهب وهو موضع قوله لقراءة ملكا تصغيرا لملك عبد الله وعنه بضم النهبة وسكون الهاء
وبالموحدة لقراءة الحارث الذي اكل النعمان بضم النون لقراءة عمر والانصاري وبعد النعمان مصغرا وكذا
الزاي وقراءة النعمان او لقراءة النعمان كان مراطا بضم الميم لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه طاعان وابا ح
بانه تقتل النعمان لو حيا ما كلنا ونغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمها سبعا بالحاء والاعراب صالح و
اعتداء بانه مهدر صلى الله عليه وسلم من قتل قاتلوا النعمان بضم الكاف وغرم عمها وكرامات وقال
الاسبعا انه كان رجلا صالحا وكان لقراءة انهك باشرشا الخ ظلمه الى صلى الله عليه وسلم وقال
موضع لواطه النعمان هو الذي جلد في الخمر اكره مرتين مراة حدث في ايام ابو بكر فانه قد قوله
وسبب مصغرا لقراءة خالد وسلم بها على الاسلام لقراءة بضم الميم وسكون الهاء الذي سوا راحلتها
قدر حدا الخمر بعد الثامنة اربعين ولا يلام لقراءة ما نص على سبيل التعزير لتعرضه للعذاب انواع

الايدال

الايدال وكذا ما لا حد فيه بالنص قوله ابو خيرة بفتح المعجمة وسكون الهاء وما قرأ اسم اللص الذي
الاسدي يريد ما قرأ لقراءة عبد الله بن اسامة بن الهاد ولا تعينوا على الشيطان فانه يزيد خزيه
وايم اداة عوض عما يأخذ من مثل عار يم الشيطان او فانه اداة وعن عاصم رضي الله عنه انه لم
ينه عنه ينتزعه اولا انه ستوهم انه مكفر لذلك صوم الشيطان زلله وساوس قوله حالك
بالحاء المهملة والثاء المثلثة المشددة وابو حصين بضم المهملة الاولى وكسر الثانية عثمان بن عاصم
عمر بن سعيد النخعي بالنون سنة خمس عشرة ومائة سعدم وكذا من بعضها بدل الهاء وبيوسهو
مالك الغفاري قوله فموت بالنصب راجع مالك او فوقود ديته اذا اعطيت دسته وعرمها هو
سخفتك الدال ولم يسنه اذا لضرب بالسياط او فوق الاربعين ٥ النووي اذا لم يقدر فيه حدا
مضبوطا واجمعوا على ان حده دون حد الخمر ٥ وحد الخمر ثمانون لا على الامام لا على الحلاد
ولا ان سب الله قوله كل منسوب الى الكفر المشرفة والبعيد مصغرا الحد مالح والمملح بضم الميم
وبتشديد الياء بوزن عمر عبد الله بن خصيفة مصغرا الخصفة بالمعجمة والمهملة والفاء الكوفي والتابعي
بعد الالف ليزيد مرة الزاد، وامر بكسر الهاء اذا اراد معنى خلافه وعتوا بالتوقانية
جاوز والحد قوله خالد بن يزيد مالك اذا المجمع الله وسعد اء علال الذي درس الم
مولى عمر اذا عطاء وعبد الله مولى الفاء وكان مهدر اذا الرصلى الله عليه وسلم العكم بالضم والكاف
مار العلز فاذا خاصمها تعاضا، وحابه وما بر سول الله اعط هذا نمرتين متتابعة فانه يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الرتبة وبافوه بضع منه قوله ما اكرفه دلالة على بكر، منه فان ملك لا يلعب معارض
ما روى انه قبل الله عليه وسلم العرساء اخر وعاصر ها معصر بالملك هذا كان لعنه على معين ولذلك
على عرف معين كعن الله الله على الظالم او هذا بعد التكفير بالحد ولذلك هذا او هذا التاسع
ولذلك للدلالة وضرب وفيه جواز الاضمار قوله والله ما علمت انه شرب الخمر ان ملك ما
موصولة لانه يكتب وفيه جواز اللقسم بغير الله حراما لله عليه والله وهو خبر مبتدا محذوف اي هو
ما علمته والعلم معرفة بنى التقسم وحرامه اوما مانه ومفعول علمت محذوف قوله على هو لئن
الذي وانس بضم الهمزة والنون لئن عنان بكسر المهملة وضم العجمانية وبالمهملة وبريد بالواو
لقراءة المستدمان انتاسع الحديث آلوسي ما كنه لا تقم حدا على احد تموت فيها فانصت
الاصاحابي بالنصب على الافصح ٥ لم يسنه بضم اوله ٥ كان اسمه عبد الله وكان ملك حمارا مثل هذا
وسلم وانما اسمه النعمان بعد سوس والياء قبل الصواب ٥ قوله ما علمت انه خمر الله ورسوله حلال
الحكم مفهومه وانه بضم الهمزة ومعنى الذي علمت اولعل علمت قوله ليس بانه وانه والعلم
موضع المفعول لعلمت وهو عند بعضهم بكسر الهمزة وصلاته وسلم على عمل العين بصيغة وعلى انه
وعند لقراءة لكن علمت بها الى آخره على رواية الذي سرده ويصح على هذا كسر ان وبفتحها وعلى انه

منهما وطهر احدهما لعنه سوصر الله وعبر هذا قوله على الم اذا ارسلا ه فلجلد ها ولا شهد الذين
الشرب والعن انا نكون مثلا خذا الحدود وقبلا التوبة وعن الداودي قوله لعنه الله ان ارق
كمثل الخمر لزوجر الناس عن مثل الدعاء **باب الحدود كفارات** فيه حديث عبادة من الصامت
ما كنا عند رسول الله في مجلس يبايعنا على ان لا نشركوا بالله شيئا ولا نسرقوا الحديث وسلف
والدارقطني وراصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو طهور له ومن ستر الله عليه فذلك الى الله
ان شاء عذبه وان شاء غفر له ه ومن حدث على فوعا مرادف في هذا الدنيا فعوقب به فالله
اكرم من ان يثني عقوبته على عبده ومراده بقوله في هذا الدنيا قوله ع الله وعن عنه فالله اكرم
من ان يعود في عفوه عنه ه وبه وقعت اكثر العلماء الى ان الحد هو كفارة على حديث الصامت
وكرنا ه ومنهم من يحمل عبد الله بن ابي بكر عن ابي هريرة عن رسول الله مثل الا ان ابي الحد هو كفارة
ان لا وليس حينئذ لان حديث عبادة اصح من جهة الاسناد ولو صح حديث ابي هريرة لامكن ان
يقوله قبل حديث عبادة ثم يعلم الله انها مطهرة على ان في حديث عبادة فان قلت انه المحاربة
تعارض حديث عبادة وقوله مثل لم جزاء الذين يحاربون الله الحديث ولم قال ذلك
علم ذلك لان الحديث ليست كفارات والجواب ان الوعيد في المحاربة عند جميع المؤمنين مرتبط
بقوله الا ان يتوبوا من قبل ان تقدروا عليهم فاعلم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
بعد التوبة وهو مشكل لان الله تعالى لم يغفر الكفار والمحاربة لو جب لمن
عوقب في الدنيا وهو مشكل لان كل كفار له لان الله تعالى لم يغفر على كل الكفار فالمراد بذلك
الكتاب والسنة وقد سلف هذا المعنى في باب الايمان بالله من علامة الايمان حب الانصار
لحديث عبادة معنا والخصوص هنا ان على الحد من الله خاصة لان كل كفار له **باب**
طهر الموت حتى الاثم حد فيه حديث عبادة امر نوعا الا ان يهم بقتله نزعه الحديث الماضي
هذا لمهلب قوله طهر الموت حتى من ان لا يحل للمسلم ان يسعى طهارة ولا سرية لقاتله
بكفر بالله وبقتله او عداوة اذا لم يمكن على حكم دنيا به الاسلام فاما اذا حاصله يسعى فالاغلب
والدماء فانما امور استباحه لذلك بصوت الله او في صوت الادمي او اذيته فمن صار الذي
كان كان عرضة بالذي قوله الا ان يهم وقول اصحابه الا ان يهم بهذا الموت يزيد الا ان الصحاح
الكلام للتسبب كقوله تعالى الا ان يخاف الا ان يهم الخوف من صاحبه وقوعه وقوعه وقوعه
الاختيار الى قوله قال ابو عمر بل هو حكم او دليل هو مسلك من المحدثين الكلمتين قال وقد
او مفترق يوجب كل رحمة ودليل كل عداوة او وجه كل سبب يوجب في سلك سمعها قال ابو الحسن
على ما بها الاويس وديث ودليل وقد سلف لذلك ه **باب اقامة الحدود والانعام**

فيه وجهان احدهما ان يكون ما زائدة اي والله علمت انه والله اعلم على ما موصوف والبيان للام ان يكون ما زائدة ويكون
المفعول محذوفا اي علمت علما او يكون سواء اسناد من الله ورسوله ه انتهى كلام الوركشي اول
الحدود هي محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب واصل الحد المنع والفصل بين الشيئين وكان حدود
الشرع فصلت بين الحلال والحرام فمنها ما لا تقرب كالفواحش المذكورة ومنه قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها
ومنها ما لا تعدى كالموارثات المعينة وتروع الاربع ومنه قوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ه وقوله عليه السلام
وكان يلعب حارا على الدماغ حد اقيم والمعنى كالمواظبة على الحد ومنه قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها ه وقوله عليه السلام
لعباس لا ترزأ الناس حبر بن ابي حدث وسلف قريبا ه **باب السارق حين يسرق** فيه حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث وسلف مرارا ه وقوله
عدم اعتبار النصاب وانه يقطع في القليل والكثير لان لفظه لم يقل ان الله السرقة لما نزلت
فاعلم ان الله ليرجو ان يقطع السارق الا في ربع دينار فما فوقه على ما روته عائشة كما ياتي ولم يكن علم الله الا اعلم الله ولذلك
ادب الكتاب ومثله معنى قوله في الرسم ه وقول الاخفش السنن تاويل لا يجوز عند مربوع صحيح كلام العرب
الزعفراني الحرب والجبل مرجبال السنن تاويل لا يجوز عند مربوع صحيح كلام العرب
لان كل واحد منهما سن شاء ورد ما شاء كسر ه وفي الدار قطني مرسلا حسابك الدلال
بسنده عن علي عن رسول الله يقطع بعضه مرسلا فمنها احد وعشرين درهما وسند النسائي موضع
للعرب ما سرقة ان رق ولا من عاد الدم والجحر يسوى ربع دينار فما فوقه للغرباء
عند جوهري ويوصى للعتوبة بالعلوك حواء مكرها العاد، في مثل هذا الربيع لعنة الله
يعرض لقطع الذي حلت ربع او كمثل شواء رداء خلق وكلا كان وهذا الفراخ
فهو البلغ وملك الحطاب لمن يملك مرباب التدرع لا راد اسم يملك به لم يامر لمن يسوده يملك
سرقة ما فوقها حين يسلم فيه القطع بعقد ملك ذلك ذرهذا التعليل وكثرة كمثل ربع العاد ه
ويموت على ما لم يسلم من سوء عاقبته ه وقال الداودي ما ذكر الاعمش محمل وقد يحمل لمن يكون هذا
مثل لمن سرق الشيء الذي يقطع فان السارق قوله في الحديث ليس السارق الذي
كذا في حق النفس والذي سبق من معنا ه لمن صح قوله في الحديث ليس بتغيير الله العاصي وموالهم
باللعنة وانما ينفي لمن يلعن الحكم بفعل يفعله لكن يقدر دعا دون خواء من اهاك من هذا فاذا
وقع من لم يكن بفعله كقولا سقط او سالم وكهان ان رجع عن لعن النعمان قال في بطن
فان كان وقع الحد فهو غير صحيح لان السارق انما يهتم عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فعل الذي قد من
تحت لعنة وسن وقد اكتب وبان به الحكم فمن قام على الحد لا ينفي لعنة ومن لم يقم عليه فاللعنة موجهة اليه
سواء كمن وعزم لا لازمة على الله لا لعن الا من مات على اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب

الله عنه حدثت عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد من الحديث ٥ محمد كان لن يطاع لو كان هذا الخير
ليس والله ان الله لا يخبر رسوله بن امر من امر هذا الدين شاء ان سيتلا الخبر ٥ والا رشاد والا اصحار
لهم ابسر هذا ما لم يكن عليهم في الاسرا ما لان الصحابة عن معصوم من قرار مكاب الاثم ٥ ومحمل لو يكن ما
لم يكن اثما في امر الدين ولكن لو الغلو في الدين مذموم والتشديد فيه غير محمود ليوشك ان
اباكم والغلو والدين فانما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين هادا وجملا ان على الله شيئا
شاء تمام النعمة ٥ ثم لم يقدر على اتمامه في شيء كان لكذا ما ولكذا لهذا لا رجع اصحابه على الخير بعيب
بلال ولا يلام رسول الله لو ما حرموا الطيب واللحم منهم عثمان من مظعون ولكن سيوفي واراد ان لا
يختصوا ايام على المنبر فانه وعد ولكذب وعيد اشد منه فان ان لم اعف الرعية بالرعية ولم خير الدين
عند الله الحنيفية السمحة ولم احل الكتاب انما هلكوا التشديد شددوا فشدد عليهم ٥ ويد جعل
معروف من التشجير ويرمدن مع الجيش مجاورة المصدق الصعاد ٥ وغزا والمقصر عنه شبه
هذا الاخشن من السير والميزان احدهما مجاوز المصدق والمانية المقصر عنه واحسنه التي
بينهما عن التصدد والعدل ٥ وقدم لنا الخبر على عدد من الاحاديث ان يريد في امر الدين فان
واما امر الاخرة فلعل لم صعبا كان اعظم واما فاسدل بابل هذا سواء لم يكن اثما وان يرد ان
لم يكن بالم ٥ قولنا ما اسوء لنا قال الداودي يعني واذ ذي يعني السبب الذي يحرج الى
الكذب مثل الاذى بالمال وانتهاك في رفع الصوت دون صوته ونحو المطاعن التي يطاعن بها عائشة
وحصته ومثل حديث الرداء حرارت عائشة الرد دون غيره احد منه سواء لم يعن ولم يصرد عفر الله
واما اودي بسبب لهو كذبوا مواساتك حرمة الله فيحب على الانسان نفسه كفعل ولم يحظل يوم النحر
حرمة ما لكعبة فرأيت يوم سابع دبر سائر الكنار لاه كان يكفر من سبه وبدا من سبل التعس
الذي كانا فضان سبه واسم لنف لاه من سبه سبكذب ومن كفر فقد اذى الله ورسوله ولذلك
قذف لكعب بن الاشرف سبه اذى الله ورسوله فاسم منه لذلك ٥ قال المهلب لا يحل لاحد ان الله
يترك حرمات الله لرعيتهم وعليهم بغير ذلك وقيل المراد بقول عائشة السالبة الاموال لا بهاردت
حرمة الدماء كما ان في الست الا العباس فانه لم يحضر معهم واعتزل بيته فانها حرمت الطعن على
عائشة وحصته ومثل عنه من اصحاب يوم بدر مرة الاسكوى وقيل اراد ت انه لم يكن يسبح
روى عن علي لنف عالما صحابا بالقرآن ٥ وكان القسم بن محمد يحلل الخصوم من ظلم بكلمة لنفسه الخصوم
انه ظلمه وكان لقمة المسيب لا يحلل احدا ٥ باب اثم من اشد في الشر والوضيعة وقد سبت
عائشة لقراءة كلام النبي صلى الله عليه وسلم في قراءة انما هلك الحديث ٥ قال المهلب هذا دليل ان كل حد لله
لا يحل للامة تركها فاثمها على الترك في الشر ولم يرد ترك هلاك عدد حالك سبه رسول الله و

اعز

رعيته عن اسباع سبيله ٥ وفي قوله انما فاحكم على الضعيف ومحاباته ٥ الشريف والملك
الله نما الاحكم الا بوحي ابه على الم وصح لنبي اسرائيل يملكون ما يشاء الحد على لو ضيعوا ولو كم الشر
وصغيره الله ما الكذب والنسوق وفي النهي عن ذلك ٥ وقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الكافرون الظالمون الفاسقون وقوله ٥ وما ثابت في الاصول وارد في الشر
كذب عليه ما قال سبب ورد عليه لو علمت الكذب لو علمها الفاجر والاثم وعدا من سبب كونوا ابوابا من
الخير لعلكم تفلحون ٥ قال ابن بطال اراد ان يحثهم على ان يكونوا ابوابا للخير ويدلوا الناس
عليه ويرشدوهم اليه ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين فامتثل على الامر بالمعروف لكذا ما مثله
بعد الا ترى ان عثمان قد ضرب في تقويم ما عليهم فاوفر اكثر ٥ وذكر عبد الرزاق عن عمر عن ابن
سيرين عن عائشة ما كان عمر يرى بعطاء ولا كسوة باسا ان يبيعها الناس عريانا ولكذا
ما بلغ عائشة ما كان عمر يعطي الناس على قدر ما يرى من حاجتهم فقال ان بعضهم اولى بها من بعض
والله ما بعت ثوبا ولا اشتريته الا بعت الذي كان لي واشتريت الذي كان لي فان ذلك لا اول لي ولا حل لي
وفي قوله ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
وان كان مائة شرط قضاء الله احق والوثق وانما الولاء لمن اعتق ٥ قال ابن بطال اراد بقوله ما بال رجال
ولم يقل ما بال رجل ان الشرط الذي يشترطه الناس في البيوع ليس من شرط واحد بل هو من شروط شتى
وكان عمر قال فيما نقله عبد الله وخصيف وعند الله
او رفع الى السلطان فيه حديث عائشة وقد ذكر جماعة من اصحابنا ان
لبراير او غيره الا بامر الامام ان عليه الحد ٥ وقوله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فلا يجوز اشتراطه
لكذا على اساقوه لكذا وقد اختلف العلماء فيمن باع على البيع حطيبا قد رامه من الشتاء فزاد رجل وابى المشتري
الا الامام فان فعله عند مالك وابي يوسف فان من قبل البيع فاذا باع الامام جاز البيع في
البضع عشر ان اراد ستراء ليبل لم يرد سبه يجوز بها ذراء احد لا ان كرد فسخ الامام الى اصحاب
حتى يجاز ابيعه على صدق ما لك سبط احد عبد ورد ما وجب على الاول وقد سبت السنة
في الذي يبتاع الطعام ان لا يبيعه حتى يستوفيه وقال ابو حنيفة لا يجوز الا ان يكون
عبده او امين الامام ويجوز لابي حنيفة ان يقول ان الاصل ان لا يجوز الا ما اجازه الشرع
اكرا على العلم الشتاء ان احد ٥ قيل وصولها الا الامام ويدل لكذا على ان البيوع
وعمارة والبيعة سنة حيز فاذا وجد ٥ وقوله ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
سبحانه وتعالى صدق الله فيما قال ٥ وقوله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
لا احد ولكن ترك حتى يتم على احد ٥ قال ابو عمر اراد ان كان للبائع حق موضوع فيه وما فوق
الا دمن بلا سبط الا رض صاحبها ٥ وقد ان المنذر واجمع من ان الشتاء مباح قبل الوصول
عبد الناس لا ان عليه الا ان يكون شتاء ان اشاء ٥ وفي هذا الحديث بيان

40

باب [illegible] وان روى ان رده الامام وقطع على [illegible] التغليس [illegible]

عن [illegible] بن عبد الله [illegible] المفصل [illegible]

الرجل الصالح [illegible] رواه احمد [illegible]

[illegible] قطع اليد في ربع دينار [illegible]

[illegible] عبد الله بن [illegible] عن عائشة [illegible]

[illegible]

[illegible] ربع دينار [illegible]

[illegible] القطع [illegible] ربع دينار [illegible]

[illegible]

[illegible] السارق [illegible] ربع دينار [illegible]

[illegible]

رواه [illegible] المرأة [illegible] كانت [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] بقطع يدها [illegible]

[illegible]

[illegible]

على [illegible]

[illegible]

فايده

[illegible]

على [illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] عبد الله [illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله [illegible]

[illegible]

[illegible] فاطمة بنت [illegible]

[illegible]

لانها دام المملكة دام ان لا شيء ملا العلف قيمة الدرام وعال لرعل لرعو لرا لحس قيمة بلة دراهم الاوعد
يوم قيمتها دون الدعد سواء واعد لرا لحر يوم بالدراهم والم سعال لرا لدرا هم بعد فلك يوم بالدعد لم يحر
سوقيمتها بالدعد كما لا يوم الدعد قيمتها ووجد استعمال الاحاديث موجب التطع فربع دينار و
بلة دراهم ٥ عال لرعبد الرحمن الرحمن خذ سال يوم ن سرقة البيضة كان فحش بر رسول الله صلعم الا يد
احكم الامر بعدها عن رسول الله صلعم ٥ نا لا شراف فاحمعوا على وجوب القطع على السارق وان اراد
اداحمل وعال قيمتها لرجوب القطع في حنة وصاب السرقة ولرجوب السارق على الاوصاف
مخصوصة ولرجوب السرقة على صفة مخصوصة ولرجوب الموضع المسروق منه مخصوصا واجمعوا على ان
الطر معتبر في وجوب القطع واختلفوا في صفة حل يحلل بها حلا الاموال اعتبارا بالوقت فعال
ابو حنيفة كلما كان حرزا لشيء من الاموال كان حرزا لجميعها وعال الشافعي مواضع مختلفة باختلاف الاموال
والوقت معتبر لذلك ٥ وعن سلمان بن موسى لرعمان لم تر آه لا قطع على سارق ولا كان مدخل الماع
دارا ولا لرسرق حرزا ولا حرز ٥ وعن عروة بن سعيد لرسارق اذا دخل حرزا ولا المغلق بن ابا وداعه
فوضع لرجل الماع ولم يخرجه فاق لرا لرجل فلا قطع عال لرعبد الرحمن لرسرق اذا اخرج
به من البيت اراد بيوت الدار التي تغلق ولم يرد صحن الدار ولا ما كنت حاد ٥ عال لرا لرجل لا ارى عليه
قطعا ما دام في الدار لان الدار كالبيت ٥ وعن علي انه عال لا قطع على من سرق من بيت المال شيئا
ولا على من سرق من الغنائم ٥ وعن عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز
وابن شبرمة وابن ابي ليلى والشعبي وعطاء وسعيد بن عبد العزيز ٥ عال لرحمن وهو قول الشافعي
وابن حنبل وابن ابي ليلى واحد واصحابهم واكثر اهل العلم ٥ وعال طائفة لا قطع على السارق حر ولا
مرعوة ٥ واختلفوا في المختلس فكان علي لا قطع وكذا قال ربيعة بن ابي عبد الرحمن والشعبي وعن ابن عباس
عبد العزيز والحسن وابرهيم وحماد ٥ والله وحده توفيقنا وابن معين وملك واحد واصحابهم واكثر
راعوبه وملك طائفة على القطع منهم علي رباح وعطاء بن رباح ٥ وذهب سفيان الثوري
جابر رفعه ليس على خائن ولا مختلس قطع وذلك لانهم تعوم اجماع السلف عن وقت
حسن صحيح ٥ عال لرحمن ساكوا لم يحمل القطع على مختلس ولا خائن يسقط بذلك القطع عن كل من
وعرف الجبل والنمر المعلق حريرة الخرين والمراح وهو جرين ما كوا وما حول وعرف
ما ما هو لقطع بعينه اخذه وحصنها ٥ وعال لرا لمنذر ليس فيه جزما سلا معارضة لا علم العلم
لكن تتول عوام اهل العلم ان فيه القطع وهو كالاجماع منهم ٥ عال لرعبد الرحمن لم يختلف ممن يحفظ
السير المروية ان حرز بسارقا وهو بلوح الدار التي تغلق ولم يرد على القطع حراكان او عبدا وكذا
كان داخل مسلما كان او ذميا الا لرعبد الآبق فانه سرق ثم اعتق ولم يحمل على الاختلاف
لانه لا ملك له ٥ عال لرعبد الرحمن ساكوا وعروة ٥ عال ملك وذلك الامر المجتمع عليه عندنا
عال ابو عمر وهو قول اهل المدينة واهل الحجاز والشافعي واصحابهم واكثر اهل العلم
واحد قولهم اهل العلم بالامصار ولا اعلم في ذلك اختلافا فيه عن احد من اهل العلم

ركل اقيمة عال او كره وخامس الدعد ربع دينار وعن ما قيمة ثلثة اربع دراهم ٥ وسادس لا تقطع الا
باخر مما ذكرنا وهي ربع دينار وعن ما قيمة بلة دراهم ولرسادس ربع دينار او
نصف اوكرا اول يسادس لرخمس الدعد بلة دراهم لا تقطع فيه ٥ وما من الدعد ربع دينار و
عن فكل سادس ربع فان سادس عشر اوا عال اوكر ولم سادس ربع دينار فعلا الدعد
سادس ربع دينار اول سادس نصف درهم لرخمس الدعد تقطع ٥ وما سوى الدعد ربع دينار
وعن لرسادس ربع دينار اول سادس بلة دراهم اوعكسه تقطع وكرم سادس ربع دينار لا بلة دراهم
عال تقطع عال ٥ وعشرة لا تقطع الا ثلاثة اربعة دراهم اوما ثمنها فصاعدا ٥ وحادي عشرة
لا تقطع الا ثلاثة دراهم اوما ثمنها فصاعدا ٥ وما عن لا تقطع الا بدينار او عن دراهم
اوما ثمنها ٥ وعال عن لا تقطع الا بثلاثة دراهم اوما ثمنها فصاعدا ٥ وعال لرسبيل
حوم كل واحد عن طا بها وكل لرعبد الرحمن استد كار ٥ عن عمان ابن تقطع في ربع دينار او ثلاثة دراهم
عن الحسن اذا كان لا يوقت في السرقة شيئا بل يرى ما رآه وزن دينار فكان بعد ما صوع عل
درهم ٥ وعال الخوارج وطائفة من اهل الكلام كل سارق يقتل سرق ما قيمة بلة او اكثر بعد
التطع وذا لموا بة على بعد تلك تقطع كل يد الى الكوع اذا اخرج لرقيمة او عن وكذلك تقطع
والورق والتمر واذا اخذ من حرز كان سرق قيمة بلة دراهم ٥ وفي التمر المعلق من سرق ثم
اصحاه وعلة ٦ تقطع قاله انهت ٥ وعال اصبغ لرسرق قبل ان يحرز وكان بعد ما علا ٥ واضح
الكوفيون بما حدثت مما حدثت لرا عمش عن ابي سبرة عن عطاء عن ابن عباس ان قيمة المجن
الذي قطع رسول الله صلعم فيه عشرة دراهم وعلى هذا لرسارق واجب على الكوع فما زاد عمل
لرسارق التطع ن عهد رسول الله صلعم بخمسة اصناف مختلفة اصغرها قيمة بلة دراهم والمال عشر لا ما دام التطع
سل سل الشاب ن بلة دراهم وخل وعشرة دراهم وسدا ول مرحل الاحنار على الصاد وقع الا يد
الاربعة الرابع السادس عالة لرا بو عمر وه وابو سعيد الخدري ولرا لرسرة احدى عشر لكوان ثمن المجن
الا اسا المسروق حل ملك يقوم بالدراهم على حد ثت لرسرق لرا لمجن كان ثمنه بلة دراهم ولا سرد القضة
الى الرعبد الرحمن ولا عكسه فمن سرق عشرين ربع دينارا وما عله التطع ومن سرق عشرة بلة دراهم
عليه التطع ولو سرق عشرة دراهم صرفها ربع دينار ثم عاد التطع ولو سرق ربع دينار لا
بلغ قيمة بلة دراهم تطع ٥ وعد الماضي اما لرسوم الا شيا الدعد على حد ثت عن عاصم زاد ربع
دينار ولا سوم شيئا بالدراهم تقطع في ربع دينار ولا تقطع في بلة دراهم الا لرسكوم ثمنها ربع
دينار ولان البلة الدراهم انما ذكرت في الحديث لانها كانت يومئذ ربع دينار وصار ثمنها كما
الدعد بالورق فاصلان فالذي جعلت البلة ذينارا ذا ما عر البلة دراهم وكان سرق
ما سي درهم وعشرين دينارا لا يرد احد منها الا ربع دينار فلا تقطع لانه سرق يوم الدعد ما لا يسرق الا على

[illegible]

باب من لم يسق المحاربين

[illegible]

باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم

[illegible]

باب فضل من ترك الفواحش

[illegible]

والاولى الصواب قال والدي رحمه الله تعالى كتاب المحاربين ظاهر لفظ قوله يريد بالذين يحاربون الله ورسوله
في الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في قطاع الطريق قال ابو حنيفة وتلك الامام على التخيير
فيها وقال الشافعي هو على التقسيم فان قتلوا قتلهم وان اخذوا المال ايضا صلبهم وان اخذوه بلا قتل
قطعهم وان خافوا السبيل فقط كفاهم والنفي عنده التعزير بالاخراج من البلد ونحوه وقال الجمهور من
المالكية النفي الحبس في بلد آخر وقال ابو حنيفة الحبس في بلده وقيل انه النفي قاله مغلطاي في شرحه قوله
الوليد بفتح الواو ابن مسلم بفاعل الاسلام الاموي والاوزاعي بالواو والزاي وبالمهملة عبد الرحمن الشامي
ويحيى بن ابي كثير ضد القليل الطائي وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام وبالموحدة عبد الله الجرمي بفتح
الجيم وسكون الراء اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها وعكل بضم المهملة وسكون الكاف
وباللام قبيلة واجتووا من الاجتواء بالجيم والواو اي كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم واستدل المالكية
به على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه واجيب بان شربهم كان للتداوي واستاقوا اي طردوا الابل
لانفسهم وسمل اي فقأها واذهب ما فيها ولم يحسمهم بالمهملتين يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع
دمه من الحديث مرارا اولها في آخر الوضوء قوله محمد بن الصلت بفتح المهملة واسكان اللام وبالفوقانية
ابو يعلى كبرصى من العلو بالمهملة الفارسي والعرنيين منسوب الى عرينة بضم المهملة وفتح الراء وسكون التحتانية
وبالنون قبيلة فان قلت سبق آنفا انهم من عكل قلت كانوا منهما من في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة
كذا وكذا وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا قوله الصفة بين سقيفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت
مسكن الغرباء والفقراء المهاجرين وابغنا اي اطلب لنا وابغاه الشيء طلبه له او اعانه على طلبه و
الرسل بكسر الراء وسكون المهملة اللبن وابل رسول الله هو كقول الخليفة امير المؤمنين يرسم لك بكذا وهو
من باب الالتفات فان قلت سبق آنفا انه ابل الصدقة قلت كانوا مختلطين وانما الراعي يسار ضد اليمين
والذود بفتح المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة والصريخ بفتح المهملة وكسر الراء وبالمعجمة المستغيث
وهو من الاصداد جاء بمعنى المغيث ايضا والطلب جمع الطالب وترجل بلفظ الماضي من الترجل
بالراء والجيم وهو الارتفاع وما سقوا لانهم كانوا كفارا وقيل ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك
ولا نهى عن سقيهم قال المهلب يحتمل ان يكون ترك سقيهم عقوبة لهم لما جاؤوا سقي اللبن بالكفر قوله
لقاح بكسر اللام وبالقاف والمهملة جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب وسمر مخففة ومشددة اي كحلها
بمسامير والحرة بالفتح الارض ذات الحجارة السود وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن
المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عنها نهي تنزيه قوله
محمد قال الغساني قال الاصيلي هو ابن مقاتل وقال القابسي بالقاف والموحدة والمهملة هو ابن سلام
والاول هو الصواب قوله خبيب مصغر الخب بالمعجمة والموحدة المشددة وحفص بالمهملتين
واضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام

ادنه

ادنه محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره في تلك الموقف الذي دنت الشمس منهم
واشتد عليهم الحر واخذهم العرق يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته والعادل اي
الواضع كل شيء في موضعه وقال شاب ولم يقل رجل لان العبادة في العبادة اشق واشد لغلبة
الشهوات وفي خلاء اذ لا يكون ثمة شائبة الرياء فان قلت العين لا تفيض بل الدمع قلت اسند
الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع وفي المسجد اي بالمسجد ومعناه شديد
الملازمة للجماعة فيه وفي الله اي بسببه كما ورد في النفس المؤمنة مائة ابل اي بسببها اي لا يكون المحبة
لغرض دنياوي وتحابا هو نحو تباعدا لا نحو تجاهلا وذات منصب اي حسب ونسب وخصصها
بالذكر لكثرة الرغبة فيها ولا يعلم بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء اي لو قدرت
الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته في الاسرار وهذا في صدقة التطوع وفي الحديث شرائف
اللطائف ذكرناها في الصلاة في باب من جلس في المجلس لا بد لك من مطالعتها قوله محمد بن ابي بكر المقدمي بلفظ
المفعول يروي عن عمه عمر المقدمي وخليفة بفتح المعجمة وبالفاء ابن خياط من خياطة الثوب العصفري
بالمهملتين والفاء والراء وابو حازم بالمهملة والزاي سلمة وتوكل اي تكفل وما بين رجليه فرجه وما بين
لحييه لسانه واكثر بلاء الانسان من قبل هذين العضوين فمن سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب
من الحديث في الرقائق الزركشي من توكل لي ما بين رجليه يريد تكفل كالرواية الاخرى يقال توكل بالامر
اي ضمن القيام به ووكلته امري اي استكفيته اياه باب اثم الزنا وقول الله ولا يزنون الآية
فيه حديث قتادة انا انس قال لا حدثكم حديثا الى آخره وسلف وحديث عكرمة عن ابن عباس
لا يزني العبد حين يزني وهو من الحديث وسلف ايضا مختصرا وحديث ابي هريرة ولا يزني الزاني
الحديث وسلف ايضا وحديث يحيى بن سعيد حدثني منصور الى آخره قال يحيى وبنا سفيان الى آخره
قوله في الاخير قال يحيى الى آخره يريد دع حديث ابي وائل عن عبد الله فانه لم يروه عنه وان كان
قد روى عنه الحديث الكثير وقام الاجماع على ان الزنا من الكبائر واخبر عليه السلام ان ظهوره من اشراط
الساعة اي علاماتها واحدها شرط بفتح الشين والراء قوله يرفع العلم اي يقبض اهله اي اكثرهم
وفي حديث آخر لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى يأتي امر الله وهم على ذلك قوله ويشرب الخمر
اي يكثر شربه قوله حتى يكون لخمسين امرأة قيم قال الداودي قد كان ذلك في قوله يكثر النساء وقيل الرجال
وحديث عبد الله بن مسعود فيه ترتيب الذنوب في العظم وقد يجوز كما قال المهلب ان يكون بين المذنبين
المرتبة من ذنب غير مذكور هو اعظم من المذكور قال وذلك انه لا خلاف بين الامة ان عمل يوم لوط اعظم من
الزنا وكان عليه السلام انما قصد بالتعظيم من الذنوب الى ما يخشى مواقعته وبه الحاجة الى بيانه وقت السؤال
كما فعل في الايمان بوفد عبد القيس وغيرهم وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما
لان الجار له من الحرمة والحق ما ليس لغيره فمن لم يراع حق الجوار فدينه مضاعف لجمعه بين الزنا وبين
خيانة الجار الذي وصى الله بحفظه وقد قال عليه السلام والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه وحليلة الرجل امرأته

والرجل جليدان كل واحد منهما على عاتق صاحبه وتبل جليدا بعض محله مراجله ٥ كتاب
الرجم باب رجم المحصن وعلى الحسن مرزبان ناحتة فحد حد الزاني ولم يرجمه ثم اذ
الى آخره وحدث السماني ساكت عبد الله بن داود في حد رجم رسول الله احدث ٥ وحدث جابر
ان رجلا من اسلم اتى رسول الله احدث ٥ انا نحن نقرح نحوه ان امرأته عسيف على هذا وقال
سقطه ما كان الحسن يقول غير تزوج وامرأته رجم فجاء ومعه غنم وجارية له فقال
يا مرأة اسه رواه البرآء قال نعت قال وحدثه الوابصة قلت لنبي رسول الله ان رجلا يزوج امرأة
اسه لي قتلا اما ضرب عنقه ٥ وروى ان امرأة اسه عجانوس زنى بامرأة وكان محرما منه قال
ضرب عنقه ٥ وعن راشد الدوسي قال اتانا كتاب عمر ونحن بالبحرين صلوا
مريضنا وامضوا جنائزنا واشهدوا عيادنا فاتوا عبد الله بن مغفل قال سمعت رسول الله يقول من يخط الخمر
فخطوا وسطه ثم اسبغ وكتبوا الى ابن عباس يكتب اليهم مثل قول عبد الله فقال كذا رواه
سعيد عن هشام ٥ واحدث على بن حوشب ثنا مروان بن معاوية عن سعيد بن عبد العزيز عن عطاء جلد سراحة يوم الخميس
ورجمها يوم الجمعة ٥ وكذا رواه اسمعيل بن سالم وحصين عن الشعبي عن وبرة بن سعيد مرفوعا
الى حصين عن الشعبي قال اتى علي سراحة الهمدانية وقد فجرت بنزوجة حر ولدت غلاما ولدت قال
اسوني ما دين النساء الهما فاعطاها ولدها ثم جلدها وجلد رجلها مائة مائة وجلد رجلها
بالسنة ٥ وبهذا نأخذ نجلد سراحة سبعين سوطا ٥ وقال ابو حنيفة لم يبلغني ان احدا رجم
مرجل ومرأة سلفنا هذا في كتاب الحصن ٥ والرجم ثابت بالسنة الثابتة وفعل الخلفاء الراشدين
وباجماع الصحابة بعدهم وبما كان عليه اهل العلم الثوري وجماعة اهل العراق ومالك واهل المدينة
والاوزاعي واهل الشام وابي ثور واحمد واسحق وابو بكر قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقال من يطع الرسول فقد اطاع الله فالواجب على جميع
طاعة رسوله وسنة رسول الله انه امر بالرجم ورجم والرجم في القرآن ولا نعرف ان قوله الا ازالة
الحوارج والمعرفة الرجم معلوم بانه ليس في كتاب الله ولا مهم من اتباع الكتاب مثله
ولا مهم من اتباع السنة قال يحيى وانا تاركو السنة فلا معنى لقول من خالف السنة واجماع الصحابة
والتابعين له الا ترى ان الله سبحانه وتعالى قرن طاعة رسوله بطاعته وقد راعينا العدد كما سنه رسوله
وقد كان فيما مضى من السنين اداء ثمانية رجموا البتة بمحضر لفظا وعن حكم قال النبي
لا اعلفن لكم هلا وكذا قوله على الا لا تصلين بكم الكتاب يعم امر الرجم لما عرفت ٥
واجلدت ثيبا زنى باحرار ذكر حر مثله فقال تقول الحسن حده جلد الزاني البكر وتغرب
ومحمد والشافعي وابو ثور ومالك طاووس وابن ماجه ثنا روى عن سراحة ثنا وهو قول احمد
والى

واكرهوا احد سنا الرجم الا ان يجيء الامر على ما وصفت ٥ وقول رجل بكر امرأة اسه لم يحصن عسيفه ٥ وقوله يشهد
على بعد اربع شهادات واحد منهن اعتبر بكرا زانيا فاقر مرة واحدة عند الامام وهو قول الشافعي واصحابه
لا يحد الا باقراره اربع مرات في اربع مجالس وهو قول بعض العلماء حرا كان او عبدا ثيبا كان او بكرا
كان حد نفسه ماعز فان اعترف اقل من اربع مجالس واحد منهما اعتراف واحد بالزنا هو قول ابي
ليلى واحمد واسحق وابن المنذر وابي ثور والحكم من عتيبة عن اعتراف اربع مرات في مجلس واحد
ومجالس وهذا كله دال على ان كل شيء واحد مما حد به ماعز فهو على اقراره مرة واحدة الا ان اعترف
مار جمها عليه مطلق الاعتراف ٥ ومعنى كان هذا حصن اي يروج فهو محصن هذا قول ابي حنيفة
والحسن بن حي واحدا واحدا، على العدد هو منقول عن الصحابة وبه يقول كل واحد، عسيفه فهو محصنة
ومحصنة وكذا امة مزوجة فاكثر لا غير باب لا رجم الجنون ولا الجنونة وقال علي لا
على المجنون ٥ وبه حدثنا ابو بكر ثنا وكيع عن سفيان عن ابي ظبيان عن علي قال رفع القلم عن ثلاثة
عن المجنون حتى يفيق ٥ وابو عاصم حدثنا حنظلة بن حازم سمعت عبد الله بن عباس قال مر علي على امرأة
من مزينة قد زنت فامر برجمها فقال يا امير المؤمنين ان الله قال رفع القلم عن ثلاثة المجنون المغلوب
على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يعقل ٥ وقال الاجماع على
ان المجنون اذا اصاب حدا لم يحد في جنونه الا احد علمناه لان الحد عقوبة فلا يجب على المجنون
كالعقوبات في الآخرة ولان الحد عقوبة والابلاء فائدة لسوء حاله ولا يقام الا على من يعقل
علاوة اذا اصاب رجلا وهو صحيح ثم جن بعد ذلك لا يرجم حتى يفيق وعلى المرء حتى على
حد غير الرجم وهو قول ابي حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف يرجم لان ماعزا رجم وهو يجد مس الحجارة
لان ما يراد به القتل فلا فرق فيه بين ان يكون مفيقا او مجنونا ٥ وقال الشافعي لا يرجم حتى يفيق
قوله فلا ادري لعله انجاره هو سوء ما ظن بذكاء وذكاء وهو ضعيف لان مسلما ذكر في حديث
الغامدية انها ولدت بعد رجم ماعز بسنتين وقال في حديث ماعز فلما كان الغد او الذي يليه
قال له رسول الله ارجع فاستغفر الله وتب اليه فقال اراك تريد ان ترجمني كما رجمت ماعزا
الحديث فدل على ان الرجم لم يتم الا بعد ان اقر مرارا ٥ وقوله ان ماعزا رجم وهو يجد مس الحجارة
لان رجمه لم يتم الا بعد ان اقر مرارا ٥ وقوله ان ماعزا رجم وهو يجد مس الحجارة
لان رجمه لم يتم الا بعد ان اقر مرارا ٥ وقوله ان ماعزا رجم وهو يجد مس الحجارة

[illegible]

باب الرجم بالمصلى

[illegible]

حكم الرانيين [illegible] الله [illegible]

[illegible] التوراة [illegible]

التوراة [illegible] حكم الله [illegible] حكم الرجم [illegible]

[illegible] رسول الله [illegible]

[illegible] الاستطاع [illegible]

[illegible] والمراة [illegible] كان [illegible] الرجل المراة [illegible]

[illegible]

[illegible] الرجم [illegible]

[illegible] رسول الله [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسلام [illegible]

[illegible]

الحديث الاول الاسر مرفوعا اطعموا اطعمكم ٥ قوله عطا كان مراده حديث الجامع اصاكسول الرجل ويحوز
لبر بعد حديث لبر مسعود ايضا وقال الداودي لعله بريد الذي بال في المسجد قوله فعلمت بها كل ك
الا الوطء ٥ وحديث ابي عمار عن بريدة مسعود المسار اليه بهو ابن شيخ الباب وحديثه بعده
باب الصلاة كفارة ٥ قوله ابن الرجل الذي اصاب مرارا قيل فاخر فنزل في الصلاة، وقول البخاري
الا ان وفي رواية قم فصل لكفيرة وزاد غير واحد على ما سيأتي الحدود ٥ وهذا يحتج به العلماء على ان
لبر مراصاب دنبا كفته حدا به لا يرفعه البوه ولا غيره للامام او نايبه العفو عنه وهو البوه عند من
يظهر ويكفر بالحدود الا ان يتوب قبل ان يرفع الى الامام فاذا رفع الى الامام سقط الامر عنه ولم يكن له
الحدود ٥ قوله الا ان يتوب فيه دليل على ان الطاهر من حال المحارب ان لا توبة له ظاهرة
البوه وقوله فهما لبس بشرط لكن يستوب الله تعالى الا ترى انه علق سقوط الحد على الصلاح وهو
على امر مجهول فرجه وقوله احرف لم يعاقبه ولا ونبه بلا عطاء، تابعه يزيد وقال يعلى الامر
بلا اذا صبت حدا فاقمه على الس بد صلت معنا الس بد صلت يعني لم تستكشفه عن ذنبه
لبر السراول لان واكشف عنه نوع عكس المنهي عنه وصلها بسبهه داره الحدود وقال لبر بطن
الس بحد ٥ قوله كان لكم ما يكفر ما بوصوء والصلاة، واطلع الله رسوله على ذلك ولما لم يتم الكبائر
وفي الانصاري وهب لبر لا يكفر علان الحد لا يعلم ما يكفر بل يدرا بها ٥ وقد كون تابعا عن سابقه
للحد اختصار اي رجع عن بوه الجهنية والغامدية واقامه الحد عليها والسقوط خاص بالتي رجمت دون غيرهم
ولا يعلم ولكن الحديث الاتي ان الباب بعد صبر بال صبت حدا فاقمه عليه ولواضح بذكر الحد لا اقامه على
حدا وكس حد وقال عطا يحملان بكون احدهما اوجب الداء قد عذر لبر دنبه ولواضح بذكر الحد لا اقامه على
ولم يعف عنه ٥ قوله ولم يعاقب عن صاحب الطين بعد صبر على قبضه بن حابر الغزنا
وهو وعبد للعزيز عن عوف بعد بسنده ملك امرا لمومنين لبر امرا اعمر مرين بذغوا حدا فحكم معك
لبر مغفرين الدين رجم ساعته عدوا ام قال قتلت الصيد وانت محرم تمتص السوس والعصفر لوجها
ملك عن عبد الملك بن مروان عن مهر سرين لبر رجلا جاء عمر بعد ان اجرت انا وصاحب امرس
لستوا اثغر، بلغه فاصبنا ظبيا وحن نحرمان فاذا تري فقال عمر الى حسنة تحاكم انا
واسلم فحكما علي بعنز قول الرجل بدعا، سالم عليه ان سوء الماء قال لا قال نعم قوله
هذا الرجل الذي حكم معي قال لا اعلم عن لواحرين انكر بعد اسوء الماء قال لا وجعل خرنا قال لبر الله تعالى
تعوذ كفاية بحكم، وقد اعدل حكم عدلا مالح الكعبة هذا عبد للعزيز عن عوف
باب لبر
لا امام يكفر لعلك لست
ومن قال علا يرجم لو وهو جواز التلبيس بالحدود اذا رآه عنه الا دون الامر به علا الله قال لعلك

راصما ما نه لا يدل على محاسن الرنا بل سر الحتوف ١ انه مخصوص بار بعة شهد اعلى محاسنه والاقرار
لان السار محالف للاموال انهما ذات فلا سبيل الى العمل الا ساعد لنا وسلب الاموال ساعد
وامرانا ان نم اصفنا زنا سا الاقرار به شل فما اقرار مع ولو وصفا عسا را الاقرار انهما
نوجب لنا شل ١ الحرصوص الذي لا سبيل له الا ساعد لنا الاقرار مرتين ٥ وقد اجمع العلماء سائر
الاقرارات في الشرع بكتفي فيها مع واحد ولنا قرار بالزنا مع واحد بلزمه اتم الكفر والسار
لا يلزم عليه الكفر زنا السار انما لم يلزم عليه الا اول مع لما سلف مراره على الاقرار ١ محال الصوم
فرعا اذا ثبت فراره عليه حتى ١ م لا يجب انه كرة ما يسمح منه ما عرض عنه رجاء الستر
عليه وستوت ١ الله الا سر ان نفسه سوله لعلك لمست ملا معنى لاعسا را لعدد في الاقرار

باب الاعتراف بالزنا ١ صه صدد على عبد لله ١ الخ ، زصه العصب ٥ م سا وصلب
لرعباس سار عمر لبد حيث لبر بطول بالناس ريان الحديث ٥ صه احكام ١ الرافع
١ الطان الاعلى ما قبض صه عز ١ مر ميوده نه لعالم لوافق الحق ٢ مع كل صلى ورد كلير
حكم ومع على خلاف السنة ٣ لبر ما قضه الذي يقضي بالباطل لا يصلح له ملك ٤ لبر العالم مد يتش
١ مصير صه مر ميوا على منه الا سر ١ سار وسا ارع سراطهم ولذلك كان الصحابة يتشوف
١ زمنه ٥ ز سوال الامام العلماء ورضه عن ١ ارع دليل على ١ يجوز للحاكم لبر لا يستصر على
قول واحد من العلماء ٦ حوار قول الخصم للامام العدل اقض بيننا بالحق حيث مال انقض
سيما بكتاب الله وقد علم انه لا ينقض الا بما ١ مر به الله ولم يكن لذلك عالما وقبل ذلك كان لبدا
بالحكم بيننا بالحق ولذلك ١ دام بردان بل التعريض لوكه وكان افهمها بعرد الله اعلم لا سيما
على الكل ز ترك الكلام وترك صاحبه لذلك ١ كد ١ ما حملت العلماء زنا ويل لذلك بيان بعض الوحي
الوحي ز قوله معاذ وبد لا عنها العذاب الا ١ م فالعذاب الذي لدرا ١ الحد صه عنها بالتعان
هو الذي يدرك عليها بالبينة او بالاقرار او بالكول عن التعان وقد بين ان رجع ١ ه الوحي
١ الله برجم ما عز زعزع وبالجملة مر الرجم ما ينسخ قرآن الذي حطه وتند حكمه وبقار لفرض
معنى قوله لا تصير سكما كتب لله ١ ركم الله وفرضه وسنة ١ سا بح والذي فار بعار كتاب الله
عليكم ١ حكمه فيكم وقضاؤه عليكم ومنه قوله تعالى ام عندهم الغيب فهم يكتبون ١ ر تتصور وكذلك
قوله كتب على نفسه الرحمة وكل ما نقض به ان رجع لهو حكم لله وفرضه ١ ه ١ لم يحصلها قاد قبر
حيرا خرا ، ولنس ٦ الحديث ١ ه سار لبر الرجل يعذر باوهل صد ما عالم لا ولكن مرهوم
الحديث ١ ه قوله لا عذر لبر يعام الحد ١ لا بالاقرار او بالبينة ولم يكن عليها بينة لقوله فان

عنه فاوجب ارسال النساء الرأة قلنا المقصود منه اعلامها بان هذا الرجل هو لها ولما علم احد
العدو فانا لم نطالبه او معنوعة او تعرف بالزنا ولو سلموا من الضلال وانما لذا الله اى
باعتبار ما كان الغالب والسواد اذ ربما فارخوهما من الولد فنهى بلاده او باعتبار انه
ما يمنع عن الهوى لو كان الحبل اى بسبب الحبل الماضى وانما يكتفى بواحد عليها لان
الحد لا يستوفى بالشبهات الزركشى لو سمع ولم يراه لو شهد به حد بالسماع وحده ودليله
اذا لم يصرح بما يوجب الحد ولكن اراد استتابته بل يعرض عنه ويسرعه او يقول لعله بعض
الكناية كما يأتى الاخر الاحتمال طلقت اذا نبهاتذر اما حد السماع وهذا الرجل سمع كما يوجد
الحد ولعله كان بعض الصغائر بنظر امر لو صح الحد لم يكتف به الى يعلم انه عالم واراد بالموجب
منه لاقامة الحد عليه لو منه وبه ما نصابى مولى الى بحثنا اسند من السماع ومن مولاه الى صلت
معناه او كان الحمل ومرور الحبل بالماء وهذا يرجح من حمل الحصنة الرلا روح لها ولا
تذكر الولى انه مرتناه باب رجم الحبلى اذا احصنت كانه يريد والله اعلم ما يترتب
على الحبل رجم لانه حديث ابن عباس كنت اقرئ رجالا من المهاجرين الحديث وموضع
الحاجة منه اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحمل او الاعتراف معنى قوله
كنا نقرئ رجالا من المهاجرين يعنى الولى ويؤيد الرواية الاخرى اقرأنى ابن عباس لم
يكن من المهاجرين لصغر سنه واقرئ الدال من باب علم اى قرأ عليهم ويلقنونه فان وكان فى وفاة
رسول الله انا ضبط الفصل من المهاجرين والانصار واحد عليهم الحديث فان كنت اذا رأيت الرجم
من الانصار رجالا جلسا انصرف ولا ادخل الا للعلم ويوسف لو طلب لاحرم اعترضه ابن التين
فان هذا وجه عن الطاهر بأن النص لان قوله اقرئ رجالا انما علمهم وافهمهم الولى ه وفى بعض
النسخ ابن التين النوائب للدار قطنى موعد للعرض عوف وعد الصدقة زيغ كما استعمله
وهذا لكونه يترجح بعد الوضع على ما رواه عزيز حصر ابن ماجه ان رسول الله ذكرت
انها رنت فارجمها فلما وضعته فلا وضعته امر برجمها وصلى عليها ه واحتج به المزنى
بوجهان فلا ولا يرجم لها حمل يكفل به حتى تضعه وحتى لا يصلى بها ويقام عليها الحد
الا ان يتم به على ادعت مرتكد ادعى بدا ذا سمعت حرانت وعلى حد وهذا يكذب القسم
لركاسه عن طاريه فلا حد عليها وهذا الرد على ملكا نهاحد وهذا مهدلا يحق حد الزنا
الا مقرار ولا رجوع بعد حر حد او نهاده اربعة على الرد به وظهر حبلها ده عن طاريه لا يعلم
لها نكاح ولا ملك هذا قول ملك حاصما ره وهذا لكونه يراث ولا حد عليها الا ان يقر بالزنا او
يقوم عليها بينة ولم يوجد احد من طاريه وعرجه واحتجوا بحديث الدارقطنى بالسهات ه وقول

الشافعى

ارشد بدا المعارضة غلط الشكم بسبب العدد صلب الله وسلم عنا وادر الانصار صدل
حكاك وكتول الرطب الصاحة احدث عن اليوم ارحامهم عنهم والتذبيق تصغير عدق بكسر العين
والدرهم الحق بشهما فاس ما مالك الحلة الدرهم سوء ما حصه تسلها بنا مر معاد عنهما لكل
سط وكذا ذ التنوين فذلك الرحب ولا رحب الاكرم الحل والرحب الاعظم سار رحب الرطل
رحبا عظمة ومنه سمي رحبة لانه كان معظم ومنه بكسر رحبتها ان يحمل حولها سوك لئلا
ترق الهما ومن الرحب لرحبة الدار سعتين والرحبة من الحل تنوبه الشاه
وكانه اراد ان شرف منظم زوه ومنه من الكاهنة ٥ وانا صوفيها صار عدق ومنه نزل
وجه المدح وانا رصفها بالكدم ٥ وقول عمر لان بكر اسط بدك لانا صعكر واحاه ان بكر قد عدل
فان عدر صفت بكم احد من الملك على ان لم يحل له ان تحلب عاما عدم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن عدة الاسلام وسوله للراء لم يعد من فان ابا بكر فان ملك كسن جاز له ان يحمل الامر
الى احد هما ويدل على ان الدليل الواضح الخلاف في رسول الله له نقل لنا سوله لذلك يجعله له فمن الامر
او كان الرضا موقوفا على الانصار له وليس لبكر ولا عمر ان يرضى به لما دانا دات او
لم يعد رصفت لكم بنسي بل احد هما لم يرض به اصلا لما في رفعه ابو بكر ويدرون لم يعد فان
لهم ان بكر بطلب به لم يوجد انا بكر عن مقام اقامه به رسول الله صلى الانصار ما جمعهم الا ولد لذلك
فان عمر انا راله ما وجدنا ما حضرنا من امر فانا لوى من مبايعة ان بكر بغير مشاورة المسلمين الا
به وان اردتم نقضها بوثبة وبوثبة على سعد عباده ان ارد سناه ان رد سناه في مبايعة ان
السعة والكور لان الوثوب ٥ وقوله الدعا على من حبس منه السنة وقال الخطابي معنى قول عمر
سعدا ان اصلوه كم قتلوا وصبوني في عدا لاموات ولا تعتدوا المشهد، ولذلك سعدا
اراد في ذلك المقام لم يصب امرا على يوم على بعد الموت لانا حاضره فلم الاسوة النشط الا
رطب بها وكان صلى الاسلام حلاق لذلك موار عمر انطار لذلك باغلط ما يكون من الموت الى
وكل ان ابطلت فقبلها وسلب يوم بعد تقبله وامته وكذلك صلب المرأة اذا مات حتى
لذكر بشدة هو ولبس فيكم من تقطع الاعناق له مثل ان يريد لان ان تق منكم لا يلحق
سباوة في الفضل ولا يكون احد مثلا له اسق الناقة لذلك مضت بيعته على كل حال
فجاءت لله شرة ملا يطلع احد بعد ان مثل ذلك ولا سابع الاعلى شعور وانساق كلام ابن الخطاب
انحاد سطعت اعناق الجمل اله بالحجة وله على عمر شعور من بعض الشر وله تغرة
لرجلها بعره مصدر عرته اذا القيته في الغرر وهي السوء كالتعكة والتسليط والكلام

البلغة الامر تقوي وغراصكام وانتكث على مصر الامر دونه والملك الشيء احدر سرعة ٥ وبان الهروي والحوفزي
البلتة العجلة وان لم يكن عن بدر ولا سرد وراد الهروي وادا عوطت حشيا شيا الامر والتلبيس
الغناء والتلبيد وكذا روينا ٥ قال ابو سروي بالصاد ٥ بان ملك ما معنى قول ابي بكر وسلم وسلم كم ملك
مذا مر حتى فضل المرا تر ليعرف فضله على غيره وهذا حكمة الحاكم لله تعالى لا يجوز لا يحمد عليه ولا يسكر من
لم يعلم انهم راموا الله ٥ قال الحسن بن ابي الحسن رحمه الله ما طلعت شمس قط الا سمع اصلها ملكان يناديان
حزال من عمر بالامور مكرا الا عمر ٥ قوله بدا طلب عما على والوبيس لبكر على ذ ابراي والذهب
ما ما موز الاجماع والحضور وملكا ما ولا يحل لي ان يدخل لبس ما ولبس فحش الصدين والفساد وقد لبس
لم سا فرو ا ما نسعه لم سا بوا الانصار احد هم ملكوم قلبه ٥ قوله واحمهم الهما عوم ذا ان بكر قال الداودي
ما ارى هذا الشط سب لان اكثر الروايات المستفيضة روا ٦ ملك وغا كرا ابا بكر وعمر كما ان هذا عاشر
حاتي رجل من الانصار فقال يحي ان عمر قيل له هو شغول فلا يدلي وجه وقد ساء فرح الله فقال لبس
الانصار اجمعوا الامر وا احدهم فادركوا الامر فقال عمر لان بكر اعزم فوجا ملتسا ا عبده سارا
فكان ابو بكر منهما فلما سلان من الانصار عوم بن ساعده وسعد بن عدي فقال ا ابن سريد فقيل
سعدوا احوا نبا الانصار بلغنا ا استبطوا برعا الا نصنوا الامر كم فقالوا لا مد لرا سهم ٥ وقول
الرجل من الانصار لا علبكم الا بوم اصوا امركم به ولا لبرا الانصار لم يطبق على دعواها والخلافة
واما ادعى لبكر الافك ومد لبن معين كذب الحسن الاعلم ان اخوعام وعوف بن ساعده وقول الانصار
عن كتيبة لسه لا بكر فلكر مصلها كما قال الصديق ولكن لا اعرف هذا الخبر الا هذا الحي ومن لا يحتج
هذا الامر عنهم بوسا وسطا الوبيه سبا ان اعرف واصل دمه بوذ ما ٥ وسطا اعدلا ٥ وقول
الصديق بعد رطب بكم احد الرجلين هو مرطبي الادب حتى لبرك نفسه سعد فلكر على قوله لا حد بل
انه لا بكر للمسلمين اكر مقاما واحد وعد صبا ٥ على الم فاذا ابو بكر كلعصفر ما صلوا الا فوهها بعض الطعوم
واصلوني كر صلا ربما ٥ قال الاسلوا له قولا ولا سموا له دعوة حتى بكون ٦ عد كلا مرقيل وطلق وده حوار
انه الفصول بوحوها الفاصل الكلام من الخطاء والكفاية وقد عدم ان رجلا ساءه على حسن ما
ابو بكر وعمر وبوب عليه الكلام من سياله عن رجلا ساء ربا كلاه ٥ اما عمر فلا ذكر لبرصدم
الدين الظاهر والسدم للحلاة محضرة هو قوله الا لرسول الله ليس محاطة لما حلف عليه او لموقوفا على
سلمت البلوت فاخذ ان هذا المنوا لعذرة ٥ وقول كعب بن الحمد را احد لها ا لمكر وعدها
الرجل فلا الاحمو فاحكا ٥ ابو عبيد الحد بلا بصفر حدق واحد لسا احم وكسر ٦ وهو اصل الشيء
كما قال الوليد واصول الخطب الطعام كما قال الحوفزي وهو ما عود سطب لله بلا ط اعلك به
مرا الحرفاق ادلبس به كما سا الابل بسق بها الاصحاب لذلك العود ٥ وقال عمر ٦ احر

ان

سداطوح وبوعكيم المهملة اي يحوطه ويوصد بدره وتسهدا اي قل كلها الشهاد، والكتيبة بنية الكتاف
الحبش وانصارا لله آي انصار كوسه اور سوله وقت بشد بدانها، ارسارت ه الى الطاي
رهطا اربوسير مره الرهط وهو من البلد الى العشر او لرعدكم بالاضافة الى عدد والانصار
للمل والدادة آلريه سيرمن سيرالبنا اي راكم يوم طراه غرنا، اتلم من كم النفاذ اذا م
برهدن لرجز لونا مرالاخرا ن الهجو والرا ي هو الانطباع والحذف ولرحصورا المهملة
واعجام الصاد اي حرنا مرالامار الاار، والحكومه وتشاوروا علينا تلا حضنت الرجل
عرالامر اذا انطعه دونه وعزله عنه وزورت من الزور بالراي وقالوا والرا، وهو النهمه
والحرص واداره مصدر اجدار اذا دمع عنه بعض ما يعرض له من الغضب ونحوه، يوسه على سلكه
بكسر التراي ابتدو استهل الرفو والتو، د، واغضه مرالاعضاء من بعضها اعصه مرالعضاء
واحلم هو الملائم عند الغضب والوقار هو التاني الامر والزراء عند التوجه ال انطاف
وما وكرم المصدر وكوبكيسه الاسلام وهذا الامر اي الحكاه وابو عمر مصغوا لعبد ضد
الحره عاوس عبد لله بن الحارث بالحاء وبعده الراء، امين الامام احد العشره، الشره فان قلت
كيف جاز له لرسول لكذ وهو صلى الله عليه وسلم الامام فالصلاه، وعند الاسلام فلنه قاله لواضحا
وما دا وعلا ان كلا منها لا يريد به اصلا لكذ بوحه، ولرلا تلوس للسلم الا الامام واحد يوسه
لا يوسن للكذ مرايم ارلا يوس الضرب مرالايم ارصربا لا اعصره ويسوق ال يزين كذا رسوله لنفسه
سما ارسعه وسول له الشيطان اعواه، والعامل الانصار من هو الجنات بالمهملة الموصده وصفه الوصد
الاولى لرالمنذر ساعلى الابدار والحدل بضم الحدل سعي الحم وكسرها وسكون المهملة اصل الشو
والمراد به عود ينصب في الحظ يلجوا لنحل يدار السمن فيه كما يرا ي كما تستقى الابل بالدلا بكال
به والمصغر للتعظم ذا العدل بضم العين وسكون المهملة وسعي المهملة والكسر التنوين
وارحصا السطم وهو ارتفاعها اذا كانت كرمه قالت بنوا لبنا مرطا نهنا المائل بنا، وشيا كالدعامه
لتعده ها ولا سطم ولا مهل لذكر الا لكرام هو وصل هو مم اعدا نهنا الا تساعا نهنا وسدها بالحوص
لله سفيها الرجا او وصيع السوك حرلها لله لا صل الهما الا بدى السفرقه والتغطط بين اللام
والمعجمه الصوت والجلبه وترقت بكسر الرا، حشيت وانما قال مسا امر لان الكرا لعرب لم تكن تعرف
الامامه اما كانت تعرف السياده، ولهم لكل قبيله سيد لا تطيع الا سيدها وبهذا حرس هذا التوكل
منه على العباد، المهمه، حتى لم يعرف كرسكم الاسلام محلاه فلا بلغ لرالحلاه فرد قريش
اسلاع لذكر والتلتا الحاء الهملة اسبوله سدونا بالراي معناه، وثبتنا عاد وعلتنا عا
قال قلت ما تعني قتله وهو كان حيا قلت كما به عرالاعراض والحدلان والاحتساب ن
عدل لا تعلى لان مرالتطرتعلم وسلب يوم نهوكا تقول قان قلت ما وجه قول عمر لبنا الله

الغضب

قلت هوالاخبار عما قدر لله عرا بما كه وعدم صروره خلفه وما دعا، صدر عنه علما بمعالله علام
قدره للحق بدار علي عرالسعه وحوى الى الشام فوجد متماثل فتعلم وقد اخضر جسده ولم
يعرفا بموته رحمهما قايلا لا سول ولا تروى بحصه فدلتهما سداطوح على عاد: البيت
برله ما حضرنا اريد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه لان امثال امرا لمبايعه كان مودا الى العباد
الكل وامادته صلى الله عليه وسلم لكان العباس دعل وطانوما شرين له وما كان يلزم مراستغنانا
ما لمبايعه محدورق لذكر تولنا مرتبايع لله بنايع مودلا مصوبه قدرا مرالعدل تلا لطعم احد لين
سايع وسم لذكا بوبولان بكر رضي الله عنه الورشي رعاع الناس جهالهم وعوعامهم واحلاسهم
ستطهه على وبكر بضم الهاء والوحه كذا لهم وعبد الهروي على وبكر والاول هو الصحيح ه وعنت
وبرا لحها بضم العين وكسر الهاء وسكون الهاء وفتح الهاء وعنت السهاد احا، وقد عنت
منه بقيه وما عنه بعرالعين اذا حاد عنه ا ه ه ولم انت الى البيت ه ويقولون مرالاطرا، وهو الملو
والذي والها طلاد ما لا بلس بالدوح ما جعل الصار رالكنيه والمهملة العريه كانه بلغه اي فما،
وتراله شرها اي مثل هذا البسعه حدره بان يكون بهذي لكشر والفتنه فعصم الله مرذلك والله سبحانه
الهاء، وهو الملاك الكسر مراش بارد الاعوالسعه لان معناه ما يندم عليه ولم يكن سعاد بكر ما يندم
عليها وعلى الرواد المهمه والمراد بها بغته وكلى، قلا يه لم يسعوا بها العوام وانما ابتدا بها الصحابه
مرالهما جرس وعامه الانصار لعلمهم لبيس لا بكر منا رعا ولا لعما ج فاما ال بكر ولا فاد ر
وانما عوصل محاوله انشا والامر والسلطان حريطمع بها مرليس بموضع لها فلهذا كانت الخلفه الرو ليه
بها الشرا لمخوف وبكذا وكن احمد خالد وسنده، كل لذكا عسى بهاء كما رغب الناط خ ه
ليس منكم مرسطع الاصعاف الفه، بريد لرابن بوسكم الدرا بالجو ساد، زا لفضل لا بكر مثلا لا بكر
ارلله تكلمي احد لتربيا يع كما بوبكر ولا تطيع لربتا يع عمر عمر مثل لله تبايع مرالسعه ودوك
تنابو بسعاه هو وضع الكوصلاح مرالاتباع ه تعه، من مصدر رعرته اذا التشه زا لعزيز هو
السعر بركالتلثه مرالتسلسل وزا لكلام مضاف فحذوف اي حوف وبوعها زا لسلسل لحذف المضاف
الذي هو الخوف والمضاف اليه الذي هو نعه، معاه والمصب على انه مفعول له وبكسر فوله
لرسعاه بدلا مرنعه، وبكسر المضاف لحذوفا ه بوعكاي اريا عمي والرعده وكان فلكر والله اعلم لهول
ذلك الكلام ه ووصه واه اي برله بها دا ه ومم اصلا لها ده مرالعدا اما حوه مرالدس وللسر
السر الضعيف ه عمر بونا اي، والرا ي اي سطعونا مرا صلها رلن يحضرونا ما ي المهملة والضاد
المعجمه اي حوسا مرا ضنه عرالاوا داعسه عنه رانوده به وكانه مرالعلوب اي يحصبوا الامر دوسا
وهلا بوعبد ي حونا الماحه منه ه رورسا رواصلحي وهلا لا رمرى واراد عمر ما لمكاكه بوبكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مت ه بعد الحد سعي اي، بعني الحدوه ه مثل ما قال للانصار وهو حسا سر المنذر

[illegible]

باب الحكم في حلال وتبيان

[illegible]

باب من استحل المحارم والمخنثين

[illegible]

كان للكبر زاجب وعلم لرالسلطان سرخ يد لكبر ولا يكن بحوازه زالسنه ٥ باب سعد رالي اوراء
رحله نسله ٥ وحدثنا المعتمر بن سعد لورا يت هو امرك رحلا الكديب ٥ وله غير مصلي هو
باسكان الصاد وفتح الياء كذا هو مضبوط في الاصول مار ليراليتن وكذا رونباه اسم مفعول
من اصغى وحكى ابو عبيد الله كسرها يضا رالصحاح صغيته اواصرته بالسين مصغى اي بعرضه
شول حيه هذا السين مصغى اي عرض في صفحته وله التحوص من غير سعد مار الداودي يدل
على انه حمد لكبر واحازه كما فعل بنه وبراته والمعنى مراجعا الاسنا ومن لم يكن فيه لكبر عل
على كبر ٥ وحدثنا المهلب هو ال عل وجوب العود في سبيل رحله وصح مع اداءه لان الله وكر كان
اعز من عباده فانما وجب الشهود زالكد ٥ فلا عود لا صد لر سعد رعد الله ولا سقط
وما يدعون ٥ وزالموطا نحو هذا مبينا وحدث سهل عراءه عراءا ذ عراء لغوره لر سعد
عباده مار رسول الله اذا سب لر وحدث سهل عراءه اي رحله اسهل حران ما ربعه سهلا فعال علما لم
نعم ووجه لكبر الكد ٥ لا سهما الا السلطان ٥ وفيه مر السنه وطي الذرايع والسبب ا
قتل الناس والا دعا عليهم بمثل هذا وسهم ٥ وزحدث سعد مر رواية ملكا الكهن عراءا نه الكديب
غير سلطان وبعر سهم لان الله تعال عظم دم المسلم وعظم الامر فيه فلا كل سعكا الا ما اباحه الله تعال
وبه الكا في عل فمن صلى رحله وصح مع امراءه صلاته لم يات ما ربع سهلا ٥ لبسط نومته
ان سلم بومئة للسبل وعل سهلا تسهل العلا، ومار الناس لو يورسع فما بنه وبراته بمثل
الوصل واقراءه لر لكا تابيس وعلم ار عدل فيها ما يوجب العمل ولا سقط عنه العود والحكم
ومار احمد لر طي بسنته امر وصح مع امراءه رحله وسلم سهلا ورده لر حاتا سعد بن معبول الحج
وسعد الله ان اسلما، مريد اسهلا حران ما ربعة ما ربع ٥ ومار لر المغرة لا يود به ولا يرد
وقد اصدر عمر بن الخطاب دما مر سعد الوصه ٥ ومار لر المسور الاحنار عمر محملون سعد ما دعا عليها
ستطيقون ان يثبت عنه الاحدار فيها فانما لكبر بينت عند سقط الكد ٥ وروى عبد الوراث
عر السري عر المغيرة بن النعمان عر معاني لر حرام لر رحله وصح مع امراءه رحله فصلها مار كتب عمر
كما ذ العلاء نه لر سلمان وكما ذ ال لر لقطع الذريه ٥ مار الناس لو يكد عل ما حد ولا اصطد
عراحد من العلم بقلنا تحالفه له ٥ باب احاني الوضوء فيه حدثنا ال مر رسول الله حا
اعراي مار رسول الله لر اعراني ولد رغله ما اسقاه الحديد وسلف والنكاح ٥ واعرض الداودي
مار سوء عر معتمد لو مار احاني ذكر ما يوجب الوضوء عبد ا بوري او ٥ وكان صوابا ه
واحلف وهذا الباب مات طاب لا حد ان يعوض وانما يحلف الكد بالتصريح البين روى هذا
عر ابن مسعود ومار العالم بن محمد والسعو وطاوس وحاد ولر المسيب وابراهيم والحسن البصري
والحسن بن حي وابنه وعبد العزيز وابن ابي الرناد صفوه وابن ابي يوجبان علبه

هو من العتق والحدس ذالسبع اربع ورات ٥ والصفير مع الميم وكسر النا، ومار الراء الشعير
والجبل الفحول وسراي خمس رنا ٢ ديب والزبيب التوبيخ والتاكيد ٥ والتعمير والشوكة المهملة
وفتحها واسكان راسه نعم البرج وصفه الم وسلم، العمامة الاموي وله لر السيد بعم الكد عل عمله
مار لبلد كبر سا وتر بصفه لا حد بلد لبلد سعد عند وله احكام حمى الحكم لا مصدر
ورعوا بلفظ المجهول والسمان مع الميم وسكون الهمانية ومار عوف سلمان ابو الكمتي وعبد الله
بن اء اوفى بلفظ افعل مر الونا ومثل سوء السوار بعل بر دل الراسه والراز فاطلد وافاق بلبد
كبر دل عل الرجم بلد الحلال وحرم وعلم سهلا عل الا سهار مالمهلة والرا، والحاوي بصيغة
فاعل الحارية صدا الصحاح عبد للعرس كمد وعبس مع المهلة وكسر الموحدة لر حمد الصم الضبي الكوفي
والكامدة اي قاسية بعل بر دل سوء الكامدة فان بلد ما وصه بعلة مالزنا او لبس فيها دل بلد نزل
وكبس بحكو بكر وعندهم السورة فيها حكم الله عبد ربا المهود مر وربع نفيتها الله صلى الله عليه وسلم وجهها
سوضوءه رجم بعد نزول سورة النور الاية فان بلد ما وصه بعلة مالزنا او لبس فيها دل بلد نزل
والاصح ار صلى الله عليه وسلم كان بعد انشرع مرتبا ما لم يكن منسوخا وصل سالم رسول الله صلى الله عليه
عنه ليلتر بها بعتقد وجوبها مراجي اذا عطب او مرجينا ما لحم والميز اذا اكل علما وعرض ٢
مريد السا لر الاسلام ليس سرطا لاحصان والاسلام مرجح الهمزة بوله وابدن موكلة م
الاعزال لا كلام الا فقه مرء الصلح حريا مار السودي هو الاصبعة وا سعيد ار وبلد على انتهبه
وله وحلد اسه وسمان الاسن كان مكرا ما اعرف بالرما اذا قرا با اسه لا ستدل عا ٥ ا
كلام والدي رحمه الله مجاز ٥ اول وله ملحلد ٥ ولا يزساكا لا يوجبها ولا توجبها بالرما بعد النصب
وبلد اراد لا يتبع في عقوبتها بالتريب بل يضربها الحد فان زنا الا ما، لم يكن عند العوسكر وعا
ما مريم بحدا الا ما، كما امر بم بحد الطاير ٥ اول وبه بعد اقول عند لا مار رسول الله وهو اول حاد ولا يرم
مار ابو ذر بن الطه لمفهومه كما لا مه معروف حالها مالزنا صد كان زنا الا ما، سوء حاد ولبعد الم سكر
عند الا زن الطاير وهو طاير ٥ وله عبد الله بن محمد ابو در في وعبد الله بن سفر ابو نه م
وعبد الله بن عمر والسلماني اسعا عل مار الدمياطي ٥ باب اذ ساهم او عرم في السلطان
وعبد الله بن ابو سعد اسا لفوه ٥ وله حدث عا سه مار جا نوبكر در نزول الله واضع راسه عل فحذ ر الكد
وعما مار الفعل ابو بكر بلكبر ٥ الحديث ٥ حدثنا ال سعد سلف فراء در سريد الصلاة
وحدث عا سه سلف فراء لعم مار لر بار سر مار بعضهم طوى مالرمي يطوى بالصم وطوى الثوب
يطوى نبي والدرج الصحاح اكمه مالضم صطاه ٥ مار ابو عبد الله كو الضرب مالجمع على التصيد و
مار ابو زيد في جميع الجسد ٥ وله لر انر حكر نو در الله يحضر روحها لا سما ذا مات الدب ٥ والعلة
الرجعل، العسو ٥ وز حدثنا ال سعد اء بحور للرحل لر يود عراءها تحضر اسلطان اذا

كان

الادب والزجر واصح ان في حديث الباب وعلى [illegible] سوط [illegible] عرض [illegible]
بعضها الاحتمال ولم يوجب عليه ان يرجع [illegible] ولو كان علمنا ان [illegible] اراد القذف
[illegible] غير القذف [illegible] ويستدل به التعريض كالتصريح
تلك عن عمر وعثمان وعروة والزهري وربيعة ومالك والاوزاعي ه وقال عبد الكريم
[illegible] والتعريض بالفاحشة [illegible] والاوزاعي [illegible] عثمان
[illegible] اذا كان [illegible] قال الشافعي
[illegible] في موضعه **باب كم التعزير والادب**
فيه احاديث حديث سليمان بن يسار وحديث جابر ايضا وحديث عبد الله
بن جابر وحديث [illegible] عن ابي هريرة وحديث سالم عن ابيه وحديث عائشة [illegible]
[illegible] حديث ابي بردة [illegible] العقوبة [illegible]
لا تجلدوا فوق عشرة اسواط [illegible] واختلف في مبلغ التعزير على اقوال ١ [illegible]
على عشر جلدات الا في حد [illegible] ٢ [illegible]
اسواط [illegible]
عشر اسواط [illegible] لا يبلغ [illegible]
[illegible] لا يبلغ [illegible] القول الثالث والرابع ٤ [illegible]
في قول الاخر لا يبلغ به عشرين سوطا لانها ابلغ الحد [illegible] العبد [illegible] شرب الخمر [illegible]
الحد عنده والشرب اربعين ٥ قال ابو حنيفة ومحمد لا يبلغ به اربعين سوطا [illegible]
[illegible] العبد في الشرب والقذف [illegible] ٦ [illegible]
وابو يوسف اكثره خمسة وسبعون سوطا ٧ قال مالك التعزير ربما كان اكثر من الحدود [illegible]
الامام [illegible]
الضرب والتعزير [illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] بعض الاشياء [illegible] واختلف في [illegible] الامام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التعزير [illegible] الامام [illegible]
[illegible]

ادو

[illegible] على عمر [illegible] فجلده [illegible] الطعن [illegible]
[illegible] العلماء [illegible] الاجماع [illegible]
عمر [illegible] وفعل عمر بن عبد العزيز [illegible] الاعصار
ولما كان [illegible] التعزير [illegible] الامام [illegible] وكان [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] ولم يكن [illegible]
[illegible] اجتهاده بان يردع [illegible]
الحديث [illegible] حديث الباب [illegible] العقوبة [illegible] الاجتهاد
الا انه [illegible] الحد [illegible]
[illegible] التعزير [illegible]
[illegible] الحد [illegible]
[illegible] فلان [illegible]
[illegible] عمر [illegible]
[illegible] والربا [illegible] السكر [illegible]
[illegible] التعزير [illegible] الادب [illegible]
[illegible] الدم واكل الخنزير والميتة
[illegible] قوم لوط واتيان البهيمة [illegible] وترك الصلاة [illegible]
والفطر في رمضان [illegible] **باب من اتى الفاحشة [illegible]** [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] **باب [illegible] المحصنات**

باب قذف العبيد

وعاذ بها بقوله للعبد لا مانع له بل له فعل ما يريد ومعناه ان يحوز له ترك ما لا بد منه في العاجل
للعبد من امانكم اما ان يحوم كفار على نفسه وان يسلمه فانت ساكن فيكذا ما ذكر في رواية
له من العهد والخطا كما كان مذكورا في امانة تحرير بكم امانة وكذلك فسره العبد لا كما نهى
من رسول الله صلعم بقوله ملك لكل امانة واسع قوم كفار على جليتهم وعددهم ولم يكن ادخر ما وكذلك الذي لا
السمع والطاعة امانة لعله كان من بكم امانة وهذا كله معناه النهي عن قتل من يشهد بالامان له ٥

باب ومن احياها ٢ قال ابن عباس حرم سلمانا الا لقوة هذا لقوله تعالى ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا
نفس عنه ورواه وكيع عن سفيان عن حصين عن مجاهد عنه بذلك قال وقال سفيان عن منصور عن مجاهد
قال احياها من غرق او حرق ٥ وزاد الطاوسي عن عطاء فكانما احيا الناس جميعا ٢ وعن ابن عباس انها احياه ٢
لم لا سلبنا حرمتها لله وقيل لتعلم انهم اسعوا على قدر احياء الناس كلهم وقال زيد بن اسلم والحسن
مرة حبسه انها حتى يعطي او يقتل ٢ وقال عطاء لله من لا يحل له قتل احيا الناس جميعا وقيل من حرم عليه
حمعان قال قتادة عظم الله امرها والحمه من لا يحل له قتل احيا الناس جميعا ٢ وقيل من سلم الناس جميعا
وقيل معناه كمن علم ان الله امر بقتل جميع الناس ولا يكفر عن قتل واحد فكانما قتلهم جميعا ٥ ثم قال
ء الناس احاديث والعمل على قتل القاتل كما نهى عنه ٢ حدثنا عبد الله حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح
قال لا تقتل نفس الا كان على ابن آدم الاول كفل منها لانه اول من سن القتل ٢ وقال ابن عباس
على سنة ان اريد نفسه ستطوعا ان كان على ذلك لا صالح ادم من قتل ابنه هابيل لانه اول من سن القتل
فاستن به القاتل بعده وهذا نظير قوله عليه السلام من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من
غير ان ينقص من اجورهم شيء الحديث ٣ حدثنا سليمان عن ابي وائل عن عبد الله قال لا توضعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض ٣ حدثنا عمرو بن مرزوق عن شعبة عن واصل عن ابي وائل عن ابي بكرة قال قال
ابو بكرة لابن عباس عن رسول الله صلعم انه قال كفارا يريد يتحاربون ابو وقوف الاسلام وحرمة
المؤمن وليس يريد الكفر الذي هو ضد الايمان لما سلم من اجماع اهل السنة لان القاتل مستحق
من الايمان وقال ابو عبد الله الذي اراد والله اعلم مستحلين لذلك وقيل اراد بقوله تعالى لا كفارا يضل
بعضهم بعضا وقيل يريد لا تكفروا ٢ يريد كفر دون كفر اذا لبس بعضها بعضا وقيل لكل ذنب
يكفر كقتل الخوارج اذا استحلوا الناس كقوله وظلوا به كافرين يعني ظالمين بها احدهما وقيل كفارا
بالنعمة لقوله تعالى الكفر بعظم الذنب ٤ حدثنا محمد حدثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله اكبر الكبائر الاشراك بالله والامن المكر الحديث ٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا
شعبة حدثنا عبد الله بن ابي بكر سمعت انسا عن رسول الله قال الكبائر او سئل عن الكبائر قال الشرك بالله
لابن عباس من سبع قال الى السبع اقرب وعد انصاف الى السبعمائة اقرب وقيل هي اصدق عن
وقال جماعة من اهل العلم كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة والكبائر ذات اسماء متفاوتة
بعضها على بعض عظما وكبرا وقيل هي سبع لقوله صلعم اجتنبوا السبع الموبقات ٦ حدثنا اسامة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله اطلع من جهنم

الحديث

مراد به بعد رحمه ٥ واختلف اذا طلق ول الفول الذي راى القائل ان الذي له لا كراه القائل
وليس بول القول الا الخاص وروى ابهم عن مالك بلزم القائل الذي راى انه ول فعله
مالك نرى اعدل بعد لك فله عدا سالم قال ابو عمر هذا مرسل ولا يوجد مسندا ٥ ٧ حديث
ابي الحويرث واسمه حمد بن عبد الله الزبيري سمع عبادة بن الصامت قال ان من البيان الذي يا هو ١
العوائض الامر وكان به الحديث ٥ سدا الحديث كان لما الخصه قال ابو عمر لم ار احدا يوجب الصلاة ٥ قوله ولا اعض هو بالعين المهملة
وكره الشافعي رحمه الله بالعين والفاء قال ابو احمد ابو عمر لم ار احدا يوجب الكلام مدرج وان
ما كنه متعلق سوء ما يعنيه ما كنه على الاستركوه وكرها كثير قول مطلقا يكون النعي والصاد المهملة
الاحسان ٥ وقال النعي كبد الاذى الرد والنقز ولم اكن في الاصل عبد العاص ولا يعرف له
لا حكم ما كنه مرسلنا وبعضه بذلك ابن العاص هو مشكوك فيه كما سال ابن زيد قال العاشر الصواب بالعين
كما ظننته الا به ولا يعصيك معروف قوله فان عشنا فلك شيء كان قضى ذلك الله فيه
دليلا على ان لسنة لم الحاص لا يكون نهارا وسلك ٥ ٨ حديث لابي عمر عن رسول الله صلى الله عليه
الحديث وقوله ليس منا ليس بكامل الايمان ولا قائم بحق سراته ٩ حديث ابن كيسان والنقي
المسلمين الحديث وسلك زالا يمان زياده ولم طاعان عن الموتمن اسندوا ومنا سوا،
وقال ابو عمر مثل ذلك ٥ قوله اذا كان حريصا على قبل صاحبه اصبه القاضي ابو بكر الطيب ابو عمر
بعصبه وركا عليها وعم ما نوم فاعتماد وعزه تلك لقد ناصبها ما نوما ناطرض على النقل و
ما وله عزه على النقل على انه انما اسوحت العقوبة بالنقل وهو العقار وما دعا لها وعاكر من النفيها
الحديث واصحوا النوله على الم مرسله فلم نعلمها لم يكتب عنه وقال القاضي معناه انه لم يوطن نفسه على
مثلها ٥ ذكر يالدين رحمه الله تعالى كعمال الدية جمع الدية وهو مصدر ودت القتيل اذا اعطيت ديته
قوله حر سبع الجيم لعبد الحميد والاعمش سلمان وابو وائل بالمهملة الاولى سبوا النساء قرء وعروس
شرحبيل بضم الجيم وسبع الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة وباللام قوله حشيه
لربيطة فان قلت النقل مطلقا اعم فلم خص هذا المفهوم لا اعتبار له لان خرج مخرج الغالب او كان عالما
بكرا ولان فيه النقل وصفا لا عضاء وهو ان الله تعالى قوله عليها بسبع المهملة الروح وفيه
الزنا والخيانة وهي الحمار الذي ركبه الله تعالى بخطه حمار من سرج الفرقان قوله على لم ينسه الكلاء
ولا القتال وفيه سعة منشرح الصدر وما فعل النقل بعرض صار مصرا صيتا ما وعد
الله عليه الم تسوعد على عزه ما تعالى من النقل هو منا مسعد الخدري فهي خالدا فيها وغضب الله عليها
ولعنه واعد له عذابا عظيما قوله ١ محمر بضم المعجمة وسكون المهملة وكسر الكاف والراء ثم المهملة
وبعزعنه كما نه وبعرحله اي بعرحق من الحقوق المحلة للنسك فان قلت الوصف بالحرام يغني
عن قيد النسك لان حرام النسك اه قلت لا يغني حرام النسك اه قوله اكوى ابله
فان قلت بعدم ذكر الرواية الى ابو اسامة روى عن عبد الله بواسطة عمرو وهنا بلا واسطة قلت كلاهما صحيح
فانه روى عنه بالواسطة وتارة بدونها ان كثر من المواضع قوله والد ما اي العصا فيها لا

اعلم

اعلم الشام وعطاء بن يزيد من الزياده وعبد الله بن عدي بضم المهملة الاولى وكسر الباء الموحدة
الخيار بكسر المعجمة الترس والقدح بكسر القاف وسكون الفاء والمهملة بن عمرو الكندي بكسر الكاف
واسكان النون وبالمهملة حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء، وبنو المقداد هو الاسود
الزهري قوله بمر لكراي الكاف مساحي الدم على الكاف واقعا قصار محظورا الدم
فان قيل المسلم بعد لك صار دمه مساحي الدم على الكافر فلم خص الكافر بحن الدم بالشبه والجاهلية
الدم لان كونه كافرا وصل معناه انه قصد قبل ان اسلم كما كان هو ايضا قصد قبل ان اسلم
ذكر الامام المحاملي في زعوه بدر ٥ قوله حسب بفتح الحاء بعد ها سين مهملة ساكنة ثم باء موحدة
والراء الحاصل وسعيد هو ابن جبير وما بعده كالذي قبله فان قلت كيف يقطع يد
وهو مسلم انما قلت دفعا للصائل او السراق كان على سبيل الفرض والمثال لا ما قوله
بعضها لم يثبت بحرف الشرط قوله فتصبه بضم الفاء وكسر الموحدة وبالصاد المهملة
وعبد الله بن مرة بضم الميم وسكون الراء وبالدال المهملة الاولى وقد مر قبل هذا بباب ومن سنة
سبعة وعشرين ٢ وورد مر على بها اليوم اليعمر والكفار النصف قوله واخذ بكسر الفاء
وبالمهملة ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بسبب الراوي لها حدا به فالمراد بقوله
محمد لا عبد الله ومورق بضم الميم وسكون الراء وبالقاف عجلي بضم المهملة وفتح الجيم
الا اراك النحي وابو رزعة بضم الراء وسكون الزاي وبالمهملة بضم بن عمرو بن جرير البجلي
بضم الموحدة واسكنت بصيغة الماضي حملا على بعضها بلغ الامر فلا مزيد بن يزيد بن الاسود
اصله حالفي وابو بكر بالموحدة بضع مصر ضد الرخيص قوله كبر صغر هو عمر
بضم المعجمة وسكون الفوقية وهي المهملة وجهاد بالزاي، وابو اسيد بكسر الهمزة، وحمزة الزاي، وبالمهملة
اسم بني الخارف بالمعجمة والراء والفاء، والمر الغوس اربعة صاحبها في الايام اذا النار وهي
الكاذية الى سعد بها صاحبها عالما ان الامر كذلك فهو معاد بضم الميم ابن معاذ التيمي البصري
وهو ما علمني مزخ وانا متول لابن شاره قوله عبد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك
واصلت فالكسر بسبيل من الوصية للجد قتلا او عدوانا رجع على عاصمه والاخوان ابها
بعد الاسراك بكونها كسرا بخلاف ما خطاه في حدها واصلها في ما اوعد عليه شديدا وضعيفا
قوله عمرو بن زراره بضم الزاي وحمزة الزاي الاولى ورويح بضم الراء وسكون الواو وبالحاء
المعارز قبل عروة البيع الاولى به عمرو بن محمد بن الزبرقان، قوله عشر مصرا وحصن كذلك
بالمهملة وكذا اسم اي صبيان بضم المعجمة وكسرها واسكان الموحدة وبالنون
حصرا بضاد حدد آخره حاء مهملة بضم المعجمة وكسر المهملة وبالجيم واسامة بن زيد بن حارثة

بالمهل والمهلة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولرجله ولرسوله القضاء على بظم التاف وضم المعجمة وبالمهل
والحرة وبعم المهملة وبع الراء وبالعاف صباح حهينة بالجيم والهاء والنون وصبحناهم اى اتيناهم
صباحا وعشيناهم بكسر الشين والرجل المعمول بوعرداس بكسر العين اسم تميمي بضم النون وكسر
الباء والكاف ومعوذ اى لم تكن بد لك قاصد الله ان كان عرفه المعوذ والعمل فان
قلت كيف خارتمى عدم الاسلام قلت سمى اسلاما لانه ينبغي ان يؤتى الاسلام لبحتا قبله
الحفاظ رؤسه لرأسائه قال اول قوله تعالى ملكم سبعهم انهم لما رأوا انا سنادنو معى قتاله
كان معوذا ولذلك لم تلزمه دية قوله بزيد من الزيادة لراء الحبيب ضد العدو والواحر خلاف
الشر مزيد بفتح الميم والمهلة وسكون الراء وبالمهل والصناعي بضم المهملة وفتح النون وكسر الموحدة
وبالمهل عبد الله بن عسيلة مصغر العسلة بالمهملتين وعباد بضم المهملة وتشديد الموحدة
كان عبد الملك يعلمه معه على السرير وما يعوا اى لبيعة العقبة ولا تعصوا اى في العروف وفقوا ما بخه
متعلق بقوله بايعناه وبلكذا ولا اشاره الى التردد وبانيا ان الافعال وقضا لذكر اى حكم الله
لرسالته ولم شاعنا عنه مر الحديث باكر رجال الاسناد وذباب وفود الانصار وكتاب المغازي
قوله حويرية مصغر الحارية بالحيم لرأسها ما لهم وما الاعلام المشركين لهم الذكور والاناث قوله
حمل علينا اى هاجمنا فارتد بعارة وقرطا بعينان من الموسر اسلموا قسامهم مومنين طيبة بها نفسهم
مرحبا لنا من جهة الدسناد من المهم استباح لذكر بقوله الاصحت بالمهل والنون لرئيس السعدي
وسدا الرجال اى علينا رضي الله عنه وابو بكر بموحدة صد الضر والنافع لنفسها بذكر الباء وسدا
دليل جواز حذف النداء نحو من يفعل الحسنات لله يشكرها وعمل لبعارا واظرفه الحفاظ
سدادا لم تكونا سعاة لان على اداء بلد واعاسعاة لان على عداد اوطلب ونيا ونحو ذا مر فا بلد
اهلا بالبعل او دفع الصايل بعمل فانه لا بد حذف هذا الوعيد لانه مامور بالقتال للذر عزيمة غز
قاصد به قتل صاحبه ما تحدث فاذا الحاصل في الايمان الوركشي بمراء بالسين والسدد على
وزن الرمان ٥ الرمس وربطات الامور قيد بكسر الراء وفتح الباء وفي لبكر صواب المحو بكر مهملة وبراء
بكر وبالسين عند الله بن ابي بكر الدارمي بفتح الدال والاصوب والسين عند الله بن عمر ٥ امير كلا
الوركشي ٥ اول الدماء جمع دم وهو تودية القاتل الاولياء المستحق الدم على احتلاف في الواحبات بوجب الشرع
السرية ٥ قوله بد امومنع والابد له بالكسر وهو كمثل السرية قضاء وفاء مع ونباء ٥ اى بكاهو وسرنه
لبيا ما كانوا يسمونه الله مرد فريضة بعاك بوسه وربطات جمع ربطة وعن الغوية الغنمية فالارض لم استعمر
للناس اراد تعوان بليمة بعمر الخ وعنها ٥ قوله وابو داود بن عبد الله بن ابي بكر الصواب وابو داود بن عمير
زيد بن عبد الله بن عمر بن الدماء بالمد بن عمر بن عبد الله بن ابي بكر بن عمر بن الخطاب
اوحد ابيه بان حد زيد لا عبد الله ٥ وعدول والدرع على الصواب انثى فاجيوه ما في قول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص بالمهملة ٥ كذا املاه الحافظ بالقوة وعن ابن عباس كانوا

لا سلم

لا سلم الرجل بالمرأة ولكن اقتل الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة فانزل الله تعالى النفس بالنفس فجعل تعالى الاحرار
في القصاص سواء في النفس وما دونها وجعل العبد متساويين فيما بينهم لا يعدل النفس وما دونها
رحالهم وسلم ٥ وقال ابو عبد الله بن عباس فما ترى في الرجل يقتل العبد اراه الا ممن قتل النفس بغير
نفس فقتل سمعه للشافعي في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد ولا من حلافهما ولكنهما حسنا فحكما ان الا اراه رأى ان
اراد الكاتبة مشيرة الى قوله تعالى وداود وقوله النفس بالنفس اما هو على الرئيس الاحرار متساويه فيما
بينهم وفي العبد وكورا كانوا اناثا وذكرانا النفس الحالكة متساويه بينهم واراه لا قصاص لهما لكن على
الاحرار وصدا على العواد الى قوله تعالى الحر بالحر سمى النفس بالنفس وبالرؤس الاحرار والعبيد
قصاص في النفس حاصة ولا يرى فيما دون ذلك بينهم قصاصا واضطر بوله لان الرجل انما هو على
نفس واحدة فاخذ فاما قول الاراه ٥ وذكر في الحر بالحر مرلت في حيين من العرب بالجاهلية كان بينهم
قتال فكان لاحدهما فضل على الاخر منهم فاقسموا ليقتلن منا الحر منكم والمراة الرجل فرلت ايه الرلب بعد
في الكتاب وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس فهذا عمومه وما ذكر النفس بالحر في قوله الحر بالحر
وبالعبد بالعبد فانه يوم سلمان الحر بالعبد والمسلم بالذمي بعد قول العوري والكوفيين فقال ابو حنيفة
سا فالمسلم بالذمي بالعمد وعلى ما حطا الدية والكفارة ولا يقتل بالمعاهد ولكن بعد قتله ٥ وقال مالك
والليث والاوزاعي وان عرف احد والحوا يقتل المسلم بعبد سيده ان كان عمدا وعمر وعثمان وعلي
وزيد بن ثابت وابن الدار قطني من حديث حويرة عن الصماك عن ابن عباس برفعه لا يقتل حر بعبده ٥
ومن حديث جابر عن ابن عباس بالرفع من قتل عبده قتلناه ولا بعبد فاعتمل وعلط
الكوفيون بانه لم يقل احد ان من الاية ان الحر لا يقتل بالعبد ولان معنى الاية انا لم نوجب على الحر
بقتل العبد الا القود وكذا الذمي والحديث الاول يدل على ان الحر يقتل بالعبد ٥ قوله فمن عفي له
عراء اساءه عن مسلم فاراد ان كان عمر بن عبد العزيز لرد بالنهي والنصراني على القتل من
براءة السلام ٥ واصحوا على ان من قتل لا يقتل بمن قتل مسلما عمدا وهو مذهب مالك ولا فرق بين مسلم
كافر وبين مسلم كافر اهل العهد ٥ وقال ابو حنيفة لا يقتل حر بعبد احد ولا بعبد غيره ٥ وان حدث
لوجه الارض سنده مرسل ابن ابي مليكة مرسلا ما عدا ٥ لم يرو راكه الخبر وفي لفظ وقتل معاهدا في
عهده عام الخبر عهدا بالمهملة بعد ولا ٥ لم يسم راويها ما الذي لا اسلم بالذمي لان السارع انما وعد
الوعد للمسلم وعطا الام في الاخر ولم يذكر فيها قصاصا قال ابن عباس ٥ وروى السنن الدارقطني
حدث مالك بن مكعبد الله عن عمر عن عاصم بن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب سئلا عن رسول الله المومن يقتل
وسوء متعمدا قال لم اسلم لكافر ولا ذو عهد في عهده ولا سوارثا مال ملبس بخلاف ٥ وانا
اصحابها واذا قتل ذمي مسلم اسلم القاتل بالصواب عاما في عدا احطا هذا القاتل بل يسقط عنه القود والقصاص
لا يعلم مواضعا لكن يوجد عنه على ان ذكر له ٥ والعلم لله في ترجم بعد ما لا اسلم بكافر ذكر مالك

باب سؤال القاتل حتى يقر
باب إذا قتل بحجر

حدثنا علي وكان يحيى ... لم يدرك ... لكنا تحملناه استثناء فالحجرات
والإقرار في الحدود فيه حديث أنس في اليهودي الذي رض رأس جارية وسلك في الإسماعيلي
أو بعض ... فيه ابهام حدثنا همام بن يحيى عن أنس بن مالك عن علي الشرع ترجم على بعض باب
من أقاد بالحجر وباب إذا أقر بالقتل مرة قتل به وباب قتل الرجل بالمرأة وقال أبو مسعود الدمشقي إلا على
أحد ... هذا الحديث ما عرف عن همام وكذا الإقرار لم يذكر عن ... وسمعه ... والإمام لم يسند على
أهل الحجاز ... ويسلك ... حتى يعود ... وأما الإقرار فخلاف ما إذا جاز ... مسعود فإنه
فيه بعض ... لم يصرحوا ... أن ... الأولى ... فإنه ... الإسكان أكثر علم ... الحديث
والإقرار اليهودي في هذا الحديث ... على ... ولو قامت على ... على اللاتي
نقره حتى يقر ولم ... الإسناد ... على ... ويذهب ... خلاف هذا ... وقعة
... إلا أن ... والإشارة ... بالدم ... على الطلب اليهودي بإشارة
... على ... عن ... وخوار ... والدين ... على الناس ... كتاب
لم يسلك ... الأوضاح ... قال أبو عبيد ... الأوضاح حلي من الدراهم
الصحاح ... مأخوذ من الوضح وهو ... صاحب العين الأوضاح جمع وضح والوضح
حلي ... ومعنى رضخ ... في الرواية الأخرى أن اليهودي ... وضعها على
حجر ... فهو رضخ ... وأصله ... بعض ... الرضخ ... على ...
... أو بالعصا ... قال ... والقاتل
... حتى يموت ... قال ... بالسيف وهو قول الحجر
والسعر ... وروي ... عن ... إذا قتل بالحجر قتل
... بسيف ونحوه ... بن ... بن ... وعن ... العزيز
أصحها حديث جابر رفعه لا قود إلا بالحديدة وحديث ... رفعه لا قود إلا بالسيف
... الحسن ... مبارك بن فضالة عن الحسن عنه وقال ... هكذا ... الناس
... عن الحسن ... وهو ... وقال ... أحمد
... حتى ... بالسيف ... قال ... رسول الله
... الأول ... قال ... وعلى ...
... عليكم ... على ... وكله و
... إلا ... على ... فإن ... إذا ... حديث ... فإن
... حديث ... لا ... لأن المرأة ... والقود لا ... في ... الرجل ... تها

١١١

لا ... الحديث ... على الإمام ... فلان ... على أنها ... عند لأنها ... رسول الله
... ولم ... السطح ... أحمد ... اليهودي ... للكتاب
لا ... فلان ... الكتاب ... يقول ... لم ... فلان
... ذكر أنه ... والعبد ... قال ... قال الحجر
لم ... أحد ... هذا ... بعض ... اليهودي لا اعتراف
لا ... على ... أجمعوا على الأمر ... رجلا ادعى على ... دعوى ... أو ...
الدعي عليه ذلك ... أن ... لا يكون ... إذا كان ... المدعى عليه
لا يكون إقرارا منه ... المدعي ... وأجمعوا لو أن رجلا ادعى
... عند رجل ... لم ... وعواه ... الصحيح
فالنطق على ذلك لم يكن دعوى الدم ... دعواه ... الصحيح ... أعلى
... قول المقتول دمي عند فلان ... والموت وعندنا ... صحة ... الله
... عند ... القتيل ...
... المنصوص ... وتكون عقلا عليهم ... العاقلة
... ولا إقرار منهم ... عند ... ولا إقرار قول
المقتول ... الأول إذا كان ... وهو ... مع ... بكر
... أقول ... أبو الفضل في المدارك ... أصحاب ... رضي الله عنهم
الشيخ أبو محمد اللؤلؤي ... المغاربة ... كان ... التدمية ولو كانت
... وهو ... الرجل الضعيف فلان ... كان فيه جرح أم لا وكان
للشيخ ... وهو ...
... صاحب البستان ... على الشيخ أبو محمد ... تلك ... ومرح ...
... في البستان على ... بن ... صلى ... سعد صلى ...
... هذا على ... الشيخ أبا محمد ... سعد ...
... على ذلك ... على الناس ... من الرجوع عن ذلك فلا ...
... القصاص ... على ... الشيخ أبو محمد اللؤلؤي ...
... بالتدمية مطلقا ... في المدارك ... عند الله

باب قول الله أن النفس بالنفس

... حدثنا ... عن عبد الله قال قال رسول الله لا يحل دم امرئ

مسلم الحديث ٥ سلف الكلام على هذه الآية هنا ليس ياسي لان التقي عمد لرعباس كالمفتي
لها وكرا هل العراق صلوها ياسي لها والاول الوجه آل بن عباس لرعباس ٢ انه
مول بوا في بعضه بعضا والتنوين على سبيل واحد ومول اهل العراق ليس بشيء لانهم احدوا اول
الاية وهو النفس بالنفس وتركوا ما وراء ذلك وليس لاحد لربوبية ما جعله الله تعالى بعضه دون
بعض الا لربوبية لذلك كتاب آدمية مول السدي الاية طريقة العمد وبداعي الكوفيون مالك
لرمي مروط الاحصان الموجبة للرجم عدم اطرية والعلوج والزنا فاوا في العمد ولو كان
وارد هذا محل الجلد عدم فكما لا يدخل العمد في عموم انسب الذي كذا لا يدخل في عموم النفس بالنفس
مول العمد ولد به موعام في جميع الناس لاجماع الامة لرد ٣ بمعنى العمد على كل مسلم عاد وورد
عمدا كان او خطا الحصر بدا بالاجماع وقد ابو الحسن العباس مول العمد ولد به مريدا العمد ح
مه محمل لرمي جوده مركبا عمه او سني عليها تعالى على قدر حسن مراده وان كما عمه
وليس بكامل وجوده ومعنى لرمي جوده كذا وكذا ٤ ومحل لجل لرمي مدمن سوء الارض وقد
وقد الداود في هذا الحديث مسوخ مول العمد ولد به بعد سنين بعد نسخ او في دين الارض ما باح
السيل بعد ومول ولد طايسان والمومن اصلوا الاية والسبال مول الى العمل فاما
بالبغي وعدد مل العامل والمعمول به فالذي يعمل عمل قوم لوط ومثل ما ان العامل بالبهيمة ٥ وقال
عمر وما بن رطال عن شعبة مثل مرثد بن ابي مرثد وما بعه وقال عمر بن عبد العزيز بن سنة ان الذي قال
ما بوا والا اصلحوا وقال ابن ابي ليلى الصلاة الزكاة. سبل قال وسدا كما عن الليث قال وقد يكون قال
لذلك مثل بروا البواقص واكمل الحدود باب مراقبة ما يجب في حدود السرقة الا وصاح وقد سلف
باب حريسة الجبل هو حرب الطريق لما ابو نعيم بنا سفيان الثوري لم سأل عن رجل عباس قال
كان في بني اسرائيل تقصاص الخطاء كاسلام في مكسر سوء التي مول وقال عبد الله بن رجاء
موسى وداود بالراء للذكر معنى عدم بدليس يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة فان حرابا له عن يحيى
بنا ابو سلمة وروى لرابا عاصم عن حرب بنا الوليد بن مسلم بنا الاوزاعي عن يحيى وما بعه عبد الله
لوحهام عن ابي موسى منصور عنه والاصل مريد بن مو العباس مول الله تعالى لابو شاه قال
عباس ابو شاه مصروف فاضطره وقال ابو مالك ومعونة وخطا السين في قطع بالكفر وصل
الوسوسة وقال بالباء وقال ابو عبيدة ان الوسم المسلم من قبل كسرى الى العرب مول اكتبوا
لابي شاه يعني الخطبة التي خطبها بها واصل في احد الذين قال العمد ساكت طائفة
وفي الصوم بالخيار بين التصاف في احد الذين لم يرض العامل روى ذلك عن ابن المسيب
والحسن وعطاء وروى ابن سيرين عن عبيدة قال الليث والاوزاعي وان عفوا احدا الى الدية

قال

وقال ابو عبيد ليس لولي ان يعفو الا بعد ان يعلم ان القاتل يرضى بالدية فاذا علم ذلك
عفا كيف شاء وهذا هو المشهور عنه وقال ابو عبيد وقد ذهب الخلاف بكثير من الناس في هذا
ولم يذكر فيه ما ذكروه فكانه لا يرى قوله ٥ قال المصنف قوله بحر البطن حضرت بدنا ولما العسل
ليس بطعام واخر بظهران كان التصاص حراما احدا فيه اضطروا كم يبلغوا ٦ ولو كان اخذها
ابوك الا الاقة ويعلم الصبي من بني السلم اخذ من غير حر الناس على احدا منه والاسفل
قوله بحر البطن اكراه احدا الوتر كما لا اسفل قوله تعالى باسباع ما لمعروف احدا فيه من الناس
كرها وقال جاء من الشرس شفى اخذا منه كرها ولم تعلم بعضهم بعضا حدوا اسفل عنه بعض
ما به تعالى ولا تشرس بشفى الامور والعفو بكسر للنزل الذي كما يكون ٦ الترك ٥ وزن حدا بنا
محمد للصور بن الكوسج وان من احدا بحوا قوله اذا يحور قتل الغيلة وهو لرجل يعلم الان ان
معه مع ما لمشي خريصا اما موضع يحسن فيه فاذا طار اليه قتل وقال مالك العمل بهذا الحديث
وليس لولاة الدم العفو فيها وذلك الى السلطان سلمة العامل ٥ قول المدونة ولا يقتل الرجل
وقال لغوه وقال عبد الله اما الرقادي لا على العمل هذا الذي لم يكن المحفوظ ما العاقب يحمل
لرمي للعقول ولغان محاطها على النفس بعد الرسالة والعمل وسلها هذا عرضي كما نبه
على الترك لانه لو كان للسنة لكان لوجهان او بعد كبر وقد روى الوجه الذي لم يحمل والعامل
بالعمد اما لرجوع للعمل والرقادي واضح بها مالك لرجل العامل لاجر على الذي والصحيح بعد
بعد النص بعد ان قد ثبت العامل بالعمل ارتكبه وقال الطحاوي ومعنى رواية عبد الله
يوضح لهم تارك والعادة لا يكون الامر لرمي عاكسا وقد يرد صلاة به ويحمل على عرض الذي
لا يعني الا رضا ماه وان عفا قد حلت له ملس السلم فيها لحرما الاجماع ان مسرايين
الاسلام للذكر بعمل بكسر على شرابه الا يعطى بها وتنقص فيها مرضا صحة وسلمت
اصلا في العلماء من المسلمين ٥ قوله لا يحل حلال ويحلل متصوب الخمس الناس وقتل
الرطب قوله والعمد سبح ٦ الا يعطى المعتمد وهو صديقه تعطى بها وانشد المروف
بعد بند الصلاة اذا طلبتها واشد بها عن فيها ومهر بسبك كبر يعطى بكعب ٦ مراعاة
سواء يعرف سنة وطائفة الحديث صلاة به وهو بولاة الناس ٥ والاول حرجه او حرج وهو ما
يلبس صار كالتبر قوله الصاعة ويحمل الطريق به ٥ وروى لرابعة بها صنعة بها وقد
حسد عن عباس انه قال زيادة في به التسعة الاسهم اربعة الاف والمتوسط ٦ بكا يزاد في سهم
اربعة الاف فيه به الوجه عشرين الف وفي حديث ابن ابي نجيح عن ابيه عن عبد الله بن عباس قضى ان
في الوجه دية وثلث دية وعن ابن المسيب وسليمان بن يسار ومجاهد وذكر عشرين عطاء ابل
في الدية الوجه دية وثلث دية وفي السهم الوجه وهو الوجه قدر مخطط وصفا ٦ بضاعة لرجها

باب من طلب دم امرئ بغير حق فيه حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله تعالى الحديث
المراد ابغض اهل الذنوب ممن هو من جملة المسلمين ولا يجوز ان يكون هو لا ابغض اليه من اهل الكفر وقد عظم
الله الالحاد في الحرم في كتابه فقال ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فاشترط اليم العذاب لمن الحد
في الحرم زائدا على عذابه لو الحد في غير الحرم وقيل كل ظالم فيه ملحد وقال عمر بن الخطاب احتكار الطعام بمكة
الحاد وقال ابن مسعود يكثر هم القتل بمكة وقال اهل اللغة المعنى ومن يرد فيه الحاد بظلم والباء زائدة
وخلف الزجاج فقال يذهبنا ان الباء ليست بزائدة والمعنى ومن اراد فيه بان يلحد بظلم ومعنى الالحاد
العدل عن القصد ومنه سمي اللحد لحدا والحد بمعنى وخالف الاحمر فحكى الحد اذا جار ولحد اذا عدل
وحكى الفراء عن بعضهم ومن يرد من الورود واستبعده النحاس قال لانه انما يقال وردته ولا يقال وردت فيه
قوله ويتبع روي بالعين المعجمة والمهملة والذي شرحه ابن بطال الاول فقال والمبتغي في الاسلام سنة
الجاهلية فهو طلبهم بالدخول غير القاتل وقتلهم كل من وجدوه من قبيلة ومنها انتهاك المحارم واتباع
الشهوات لانها كانت مباحة في الجاهلية فنسخها الله بالاسلام وحرمها على المؤمنين وقال عليه السلام
الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن ومنها النياحة والطيرة والكهانة وغير ذلك وقد قال عليه السلام
من رغب عن سنتي فليس مني واما اثم الدم الحرام فقد عظمه الله في غير موضع من كتابه وقال لسان نبيه حتى قال
بعض الصحابة ان القاتل لا توبة له وابغض هو فعل من ابغض وابغض وباغي وهو شاذ لا يقاس عليه
ومثله ما اعدمه من اعدم اذا افتقر وكذلك قول عمر في الصلاة ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع وانما
يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثلاثي قوله ومطلب كذا في الاصول وذكر ابن التين بلفظ ومن
طلب ثم قال اصله مطلب اسم مفتعل من طلب فابدلت الباء طاء وادغمت الباء في الطاء قوله امرئ يعرب فيه
حرفان الراء والهمزة في اشهر اللغات وثانيهما فتح الراء على كل حال والاعراب في الهمزة بالهاء ضم الراء على
كل حال باب العفو في الخطأ بعد الموت بينا فروة بن ابي المغراء ثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عروة
وفي بعض النسخ عن هشام عن ابيه عن عائشة يوم المشركين يوم احد حدثني كهيل حرب ثنا ابو مروان
يحيى بن ابي زكريا الواسطي وهو غساني شامي مات سنة ثمان وثمانين او تسعين ومائة وهو من افراده
عن هشام عن عروة عن عائشة قال صرخ ابليس الحديث وسلف في غزوة احد وهذا اصل مجمع عليه
ان عفو الولي لا يكون الا بعد الموت لانه يمكن ان يبرأ واما عفو القتيل فانه يكون قبله قال علي بن ابي طالب
ان اعش فانا ولي دمي وان امت فانتم وذاك وعن الحسن انه كان يقول اذا عفا الرجل عن قاتله في العمد
قبل ان يموت فهو جائز وزعم اهل الظاهر ان العفو لا يكون للقتيل ولا يكون الا للولي خاصة وهو خطأ
لان الولي انما جعل اليه القيام بما هو للقتيل من امر نفسه من اجل ولايته له ومحله منه فالقتيل اولى بذلك
وانما فهم العفو في هذا الحديث من قول حذيفة عفا الله لكم وقد كان يتوجه الحكم الى اليمان الى اخذ الدية
من عاقلة القاتلين وان لم يعرف من هم قال ابن التين ويحتمل ان يريد بقوله عفا الله لكم ترك الدية ويحتمل ان يكون
ذلك

ذلك قبل ان يفرض الدية او سكت عنها لعلم السامع قلت قد جاء مصرحا به انه يصدق بديته على المسلمين
ويرجم عليه مات اذا مات في الزحام ولا يدرى من قتله فقالت طائفة دية في بيت المال روي ذلك عن عمر وعلي
وبه قال الحسن وقالت اخرى ديته على من حضر وهو قول الحسن البصري والزهري ومروان بن الحكم وقالت
اخرى يقال لوليه ادع على من شئت فاذا حلف على احد بعينه او جماعة يمكن ان يكونوا قاتلوه في الجمع
واستحق على عواقلهم الدية في ثلاث سنين هذا قول الشافعي وقال تلك دية هدر ووجه من قال انه في بيت المال
انا اتفقنا ان من مات من قبل قوم من المسلمين ولم يتعين من قتله فحسن ان يؤدى من بيت المال لان
بيت مالهم كالعاقلة ووجه الثاني انا قد اتفقنا ان من فعلهم مات فلا يتعدى الى غيرهم وهو اشبه بحديث
الباب لان حذيفة قال عفا الله لكم يدل انه لم يغفر لهم الا ما له مطالبتهم به الا ترى قوله فيه هناك فلم يزل
حذيفة يريد انها ظهرت بركة ذلك العفو عنهم ووجه قول الشافعي ان الدماء والاموال لا تجب الا
بالطلب فاذا ادعى اولياء المقتول على قوم واتوا بما يوجب القسامة حلفوا واستحقوا ووجه
قول مالك انه لما لم يعلم قاتله بعينه علم تعين استحال ان يوجد احد فيه بالنظر يوجب ان يهدر دمه
قوله وكان انهزم منهم قوم حتى لحقوا بالطائف قال الداودي يعني من المشركين وقال الله تعالى اذ ال
المشركين وقال رسوله لهم لا تبرحوا حتى يؤذن لكم فهزم المشركون قال القوم للغنيمة فصرف الله وجوههم
وهزموا وقتل من المسلمين يومئذ سبعون قال مالك ولم يكن في عهده عليه السلام ملحمة هي اشد ولا اكثر قتلى
منها وكانت سنة ثلاث باب قول الله وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ هذه الآية اصل
في الديات يذكر فيها ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام وذكر
الكفارة دون الدية بقتل المؤمن في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم
فقال وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان كناية عن المؤمن السابق قوله
من قوم معناه عند الشافعي في قوم فغير ثمن عن في ابد الا لحروب الحر بعضها من بعض ثم ذكر الدية
والكفارة بقتل الذمي في دار الاسلام فقال وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدلت الآية على
ما قلناه من ان الخطأ الدية باجماع قوله الا خطأ ظاهره ليس مرادا فانه لا يشرع له قتله خطأ
ولا عمدا لكن تقديره ان قتله خطأ ولا يصح ان يكون الا بمعنى الواو لانه لا يعرف الا بمعنى حرف العطف
ولان الخطأ لا يحذر لانه ليس بشيء يقصد وحكى سيبويه ان الا يأتي بمعنى لكن كثيرا وقال الاصمعي
وابو عبيد المعنى الا ان يقتله مخطئا ولذا قال الزجاج ان معنى ان يقتل مؤمنا البتة الا خطأ وهو استثناء
منقطع ومعنى الا ان يصدقوا اي الا ان يتصدق اهل القتيل على من لزمته دية القتيل فيعفوا عنه
ويتجاوزوا عن ديته فيسقط عنه قال مجاهد وعكرمة وهذه الآية نزلت في عياش بن ابي ربيعة
المخزومي قتل رجلا مسلما ولم يعلم باسلامه وكان ذلك بعد ذلك بمكة مع ابي جهل ثم اسلم وخرج مهاجرا
الى رسول الله فلقيه عياش في الطريق فقتله وهو يحسبه كافرا ثم جاء الى رسول الله فاخبره بذلك

او اصابها عمدا او خطا عار رسوله ولكن ان عفوا او صفحوا فالعفو اولى لانهما العاملان
الادراغي واحمد وابو داود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ واصحوا اما
روى ابن ماجه كان يسوء ثمار اقضيه بعض ما اصابت عن نفسه متفقا عليه من حديث عمرة عن عائشة
وللبخاري عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وفي رواية لمسلم وحديث الباب يدل على
لعامر وبه على عاقلته ولا غرما ولو وجب عليها سعاية لبينه لانه كان يمكن ان يقال لبيان
على انها لو عتقت والحال هذه لم يجب عليها شيء يدل على ان الارش قبل العتق
واصح ملكا للمولى بعد العتق وما كان للمولى ليسقط عنه الاخطا ولم تقل من قبل نفسها خطا
واما جعل العتق فيما اصابته من الجناية فلم يذكر ما اصابته نفسها ولم يذكر ان الجناية
وجب على العاقلة فلا يحتسب على الجاني ما لم يجب عليه كما لو لم يجب اما اذا احتسب عنه
وصلت الدية اصابها معونة للجاني فتودي الى عزة فيما ليرثوا من عنه الدية ٥ وله
ليرثه لاحق اخر لعله يريد انه نزل في الليلة ما يمنعه من حيضها او الموت ونحوه
وسافر به الى وطن اهله ويؤيده ما عند ابي داود باسناد صحيح والنسائي والحاكم
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ واصحوا اما هو من
سعد بعد ما اخطأ لا شيء عنها احد فان الدية تودى وتحمل ليس كغير هذا فقوله معاذ ما
كان ملكا للمولى فيسقط منها الا خطأ قوله اتحمل من نصيبها مملوك وروى نصفها تملك نصفه
بصفة رضا واصلها خصلات ست وفيه جواز نزول الشورى الوحي لمن يسعى به على عمل
البر الذي هو فيه لان فيه معونة على البر والحث للعلوب باب اذا عض رجلا فوقعت
ثناياه فيه حديث زرارة بن اوفى وهو ابو حاجب العامري الحاجري البصري عن عمران بن
حصين ليس لرجل عض يد رجل يدع يده في فيه الحديث ٥ وحديث صفوان بن يعلى عن ابيه فان
فوقعت في عروة الحديث ٥ حديث عمر مرسلا ٥ ولا يدفع احد يعلى ليستوفي بكلتا
مرتديك فعضها ثم نزعها من فيه وهذا الرجل المعضوض احمر يعلى لا يعلى على صحيح الحفاظ
ولو كان يعلى بعد ذا لوقعه ٥ واحتج من هذا الباب بان عطاء قد عض يد رجل فانتزع
المعضوض يده من فم العاض فسقطت ثنايا العاض فقال عطاء لا شيء عليه وروى

الصديق وشريح وهو قول الكوفيين والشافعي قالوا ولو جرح المعضوض في موضع آخر فعلى ضمانه وقال ابن ابي
ليلى وذلك هو ضامن لدية السن ٥ وقال عمار النبي ان كان انتزعها من الم ووجع اصابه فلا شيء عليه وان
انتزعها من غير الم فعليه الدية ٥ حجة الاولين حديث الباب وفي لفظ ابدع يده في فيه يعضه كما يعض
الفحل لا دية له وهذا خبر لا يجوز مخالفته لصحته ولعدم مخالف له قالوا ولا يختلفون ان من شهر سلاحا وادى
الى قتل رجل وهو صحيح العقل فقتله المشهور عليه دفعا عن نفسه انه لا ضمان عليه واذا لم يضمن نفسه بدفعه
اياه عن نفسه كذلك لا يضمن سنه بدفعه اياه عن عضه ٥ احتج اصحاب مالك فقال يحتمل ان يكون سقوط البينة
من شدة العض لا من نزع صاحب اليد يده لانه قال نزع يده فسقط بينة العاض فلهذا لم يجب له شيء
وان كان من فعل صاحب اليد فقد كان يمكنه ان يخلص يده من غير قلع سنه فلذلك وجب عليه ضمانها ٥ واعتذر
ابن داود وابن بطال عن هذا الحديث بان مالكا لم يروه ولو رواه ما خالفه وانه من رواية اهل العراق ٥
وقال يحيى بن عمر لو بلغ مالكا ما خالفه ٥ ومن غرائب الحكايات ما ذكره ابو الفرج الاصبهاني في تاريخه ان
فلانا سماه كان في سمار الوليد بن يزيد بن عبد الملك فبينا هو عنده اذ عطس الخليفة فعطس الرجل
عطسة شديدة انزعج لها الخليفة وقال انما اردت التشويش على بهذه العطسة فحلف انها لعطاسه
فانما قال لئن لم تأتني بمن يشهد لك على ذلك لاتكلن بك فجاء رجل من خواص الخليفة فقال اشهد انه عطس
يوما فسقط خرسان من اخراسه ٥ والبينة مقدم الاسنان وبعض يقبح العين لان اصل ماضيه
عضض على وزن علم فيكون مستقبله يعضض مثل مس يمس اصله يمسس قال الجوهري عن ابي عبيد
عضضته لغة في الباب يعني قبله

باب السن بالسن

فيه حديث انس بن مالك ان ابنة النضر لطمت
جارية فكسرت ثنيتها الحديث قال تعالى والسن بالسن واجمع العلماء ان هذه الآية في العمد فمن اصاب
سن احد عمدا ففيه القصاص على حديث انس هذا ٥ واختلف في سائر عظام الجسد اذا كسرت
عمدا مثل تلك عظام الجسد كلها فيها القود اذا كسرت عمدا الذراعان والعضدان والساقان
والقدمان والكعبان والاصابع الا ما كان مخوفا مثل الفخذ وشبهه كالمأمومة والمنقلة والهاشمة
والصلب ففي ذلك الدية ٥ وقال الكوفيون لا قصاص في عظم يكسر ما خلا السن للآية السابقة وهو قول
الليث والشافعي ٥ قال ابن المنذر ومن قال لا قصاص في عظم فهو مخالف للحديث والخروج الى النظر
غير جائز مع وجود الخبر ٥ واتفق جمهور الفقهاء على ان دية الاسنان في الخطأ في كل سن خمس من
الابل ٥ والحديث ساقه خ من مطولا وان الحالف فيه انس بن النضر ووقع في م ان الحالف ام
الربيع والصواب الاول ويجوز تعدد الواقعة ٥ قال ابو محمد بن حزم وروي في امر الربيع حديثان
مختلفان وحكمان اثنان في قصتين مختلفتين لجارية واحدة احد الحكمين في جراحة جرحها الربيع
انسانا فقضى عليه السلام بالقصاص من تلك الجراحة فحلفت انها لا تقتص منها فابر الله قسمها ورضوا
بالدية والحكم الثاني في بنية امرأة كسرتها فقضى بالقصاص فحلف اخوها انس بن النضر ان لا
تقتص منها

تقتص منها فرضوا بالارش فقال عليه السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره فلا حرج كما ترى انها
حديثان جراحة وبنية ودية وارش وحلف ابنها في الواحدة وحلف اخوها في الثانية وكان
هذا قبل احد لان انس بن النضر قتل يوم احد ٥

باب دية الاصابع

فيه حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام وعنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٥ هذان الطريقان ذكرهما
حديث سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وكانه شاق الباب لتصريح ابن عباس بسماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان كان روايته عنه بلفظ غير متصل نصا والخنصر بالكسر الاصبع الصغرى ٥ ومن طريق ابن عباس
الاصابع سواء والاسنان سواء البنية والضرس سواء هذه وهذه سواء قال ابن حزم لا نعلم في الديات
في الاعضاء اثرا يصح في توقيتها وبيانها الا هذا ٥ ثبت في كتاب الديات الذي اليه سند رسول الله صلى الله عليه وسلم
لآل عمرو بن حزم انه قال في اليد خمسون من الابل في كل اصبع عشر من الابل ٥ واجمع العلماء على ان في اليد نصف الدية
واصابع اليد والرجل سواء وعلى هذا ائمة الفتوى ولا فضل لبعض الاصابع عندهم على بعض ٥ قال ابن المنذر
روينا ذلك عن عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وجاء رواية شاذة عن عمر وعروة بن الزبير
بتفضيل بعض الاصابع على بعض ٥ روى الثوري وحماد بن زيد عن يحيى بن سعيد وعن سعيد بن المسيب
ان عمر جعل في الابهام خمس عشرة وفي البنصر تسعا وفي الخنصر ستا وفي السبابة والوسطى عشرا عشرا
حتى وقد في كتاب الديات عند آل عمرو بن حزم انه عليه السلام قال الاصابع كلها سواء فاخذ به وترك قوله الاول ٥
وذكر ابن المنذر عن الشعبي قال كنت جالسا مع شريح اذ اتاه رجل فقال اخبرني عن دية الاصابع فقال في كل
عشر من الابل فقال سبحان الله اسواء هي يعني الابهام والخنصر قال ويحك ان السنة منعت قياسكم اتبع و
لا تبتدع فان لن تضل ما اخذت بالسنن سواء اذناك ويداك يعطيها العمامة والقلنسوة ومما
نصف الدية وفي اليد نصف الدية ٥ واما مفاصل الاصابع فروينا من حديث قتادة عن عكرمة عن عمر
انه قضى في كل انملة ثلث دية الاصابع ٥ وعن سليمان بن موسى قال في كتاب عمر بن عبد العزيز الى
الاجناد في كل نصبة من نصب الاصابع قطع او سلب ثلث دية الاصبع الا ما كان من ابهامها فانها
هي نصبتان ففي كل نصبة من الابهام نصف ديتها قال ابن حزم ولا نعرف في هذا خلافا ٥ واما الاصبع
تشل فقد جاء عن رسول الله في الاصابع عشر عشر فهذا عموم لا يخرج منه الا ما اخرجه نص او اجماع وقد قيل
ان سلك الاصابع دية كاملة ٥ وهذا النص الذي ذكرنا يقتضي ان اصابع اليدين والرجلين سواء
لعموم ذكر الاصابع ٥ وعن زيد بن ثابت انه قال في الاصبع الزائدة ثلث دية اصبع وقال معمر بلغني ان
في الاصبع الزائدة والسن الزائدة ثلث ديتها وقال آخرون فيها حكم وقال آخرون لا شيء فيها ٥ وذكر ابن
ابي شيبة عن ابراهيم قال كان يقال اذا كسرت الرجل او اليد ثم برأت ولم ينقص منها شيء ارشها مائة و
ثمانون درهما ٥ وعن عبد الله بن ذكوان ان عمر قضى في رجل كسرت ساقه وجبرت فاستقامت بعشرين دينارا
وقال شريح على الكاسر لعن الجابر ٥ واذا قطعت اليد السلاء ففيها ثلث الدية قاله سعيد بن المسيب وابراهيم
وعمر بن الخطاب وابن عباس وقال مسروق وابراهيم فيها حكم

باب اذا اصاب قوم من رجل

اللوحين... [illegible] ... الموطأ ... [illegible]

المومنين ... [illegible]

الرجل ... واعلم ان للعلماء ... [illegible]

القصاص ... [illegible] ... اما القصاص ...

اللطمة والدرة والاسواط ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

العباس ... [illegible] ... القصاص

... [illegible]

الزركشي

... [illegible] ... الصواب ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

كتاب القسامة

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

ودون عدل ... [illegible] ... قال سليمان ... القسامة ...

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في ... القسامة ... [illegible]

... [illegible] ... القسامة ... [illegible]

... [illegible] ... عبد الملك بن ... [illegible]

... [illegible] ... بالقسامة ... [illegible]

... [illegible] ... القسامة ... [illegible]

... [illegible] ... وكتب عمر بن عبد العزيز

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... رسول الله ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... القسامة ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... عمر بن عبد العزيز ... [illegible]

... [illegible] ... القسامة ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

صلعم لكل قالوا ما يرضى بايمان يهود ما وافقنا ما ما ادعى عليهم وهم اليهود ٥ وهما قولان باطلان
وهو الموفق عن الحكم باطلا ٥ روى عن سالم بن عبد الله وابي بكر وعمر بن عبد العزيز وابن شهاب
واصح ائمة مصر ان قالوا حديث سعيد في بعدة اليهود ودم عند اهل الحديث كما سلف لان
جماعة من اهل الحديث اسندوا حديث شريك عن سماك عن علقمة عن ابن مسعود قال ادعى
ابو بكر الله في العباء ٥ حدثنا محمد عن سعيد عن بشر بن سالم عن ابي قلابة عن انس بن مالك
سعيد عبده ٥ قال الاصل بلا خلاف ان بعض بحر واحد على حر جماعة مع بقاء سعيد عبدا فكذلك
حديث فرداه رسول الله من اهل الصدقة والصدقة لا تحل لاغنياء الدابات ولا لصاحب بها عن غيرها
قال ابن القصار والمهلب وقد يجمع بين حديث سعيد وحي بانه على الاقل قال ابن القصار انما وصف بنقل بعض
من اليهود ما نقلوه بعد علمه بان الانصار قد نكلوا عن اليمين لانهم لم يعلموا احدا من اليهود يشهد
على والعباء لانكر الاعلى بعض فلا علم نكولهم رد اليمين على المدعين وقد يمكن حمل كل حديث منهما
وعبد الله فان لم يكن لهم بعد ان لم يحلفوا خمسين يمينا ويستحقون دم صاحبهم ٥ وقد رد
ابو حنيفة عطاء عن طاوس عن ابن عباس ان النبي على المدعى عليهم وهم اليهود ٥ وهما قولان باطلان
الدارقطني من حديث مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن ٥ ضعيف النساء لا يكون فيهم
المدعى عليه واصح ما تعلق به مالك الموطأ لهذه المسألة الكتابة فقال ابو حنيفة النساء لا يدخلن في
القسامة والحكم للرجل اذا دارت الرجل اسيب عليه ان ضعفه وليس الرجل اذا صار الرجل لم يسلم جماعة
من الناس واما تلمس الخلوة بالمرأة فلم يكن النساء الا جاهلية فقد انتسخه وعملهما كما تقدم آنفا
يطلب المدعي واحد الناس عليها ادعوا بالقضاء فيها ولكن انما تطلب النساء اذا ادعاء
القتل لبعد من يشاهد القتل من الناس عن الدم ولبحر العاقلة لئن يوجد من يقر بالقتل بقول القتيل
وهذا الامر الجمع عليه عندنا والذي يجمعه مرض الموت الذي اجمعت على الاخذ بالقسامة والحديث لئن
بعد الدعوى قال ابن القصار ما قال يحلفون ويستحقون دم صاحبهم على وصف لا يستطاع
لذلك والانكار عليهم والنكول لا على وجه الاستحقاق لهم فالحوا له لا يطلب لئن بعد الانكار
عليهم اصلا ولذلك لئن القوم لم يطلبوا الدم بسبب ذلك عليهم وانما طلبوا الدم قبلهم وقال لهم
احلفتم وسلم انه سرع لهم الدم وعلى ذلك عامة الدم بها وانما كان يكون منكرا عليهم لو بدأوا
وقالوا نحن نحلف ٥ واما الذين انكروا الحكم بالقسامة فانهم ردوا بما رأيتم بخلاف نهاية حديث
البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وهو خصوص القسامة بعدة الدعوى بالاثبات وسنة لامة

وهذا كان

نهايتا وبدا. حل والاصول لا ترد بعضها بعض ولا يقاس بعضها على بعض بل يوضع كل
واحد منها موضعه كالعرايا والمزابنة والمساقاة والقراض مع الاجارات وعلى المسلمين
السلم وكل ما ذكرنا ٥ واختلفوا في وجوب القود بما قاربه وضبطا به العمد مما روى عن
عبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والزهري وربيعة وابن الزناد وابن الماجشون ومن مالك و
الليث واحد قولي الشافعي وابو يوسف واصحاب الحديث محمد عن سعيد عن بشر بن سالم عن ابي قلابة
للانصاري يحلفون ويستحقون دم قاتلكم وهذا يوجب القود بما ذكرنا ٥ وقال ابو حنيفة لا قود
الا بالسيف وبما روى عن عمر وابن عباس وقبول النحعي والحسن البصري وسالم بن عبد الله ومحمد
مسعود وعبد الحق واصحابنا ما ذكرناه ٥ قال عبد الرزاق عن عبد الله عن بهز بن اسد عن ابيه قال قال
للانصار اما ان يدوا صاحبكم او يؤذنوا بحرب من الله ورسوله قال ابو داود وهذا يدل على ان
قوله على اليهود انما هو حديث محمد سعيد يحلفون صاحبنا يعني ودية دم لقتيلكم لان اليهود ليس
لكم قاتلا وانما قتل لبعض ورثته دية دم صاحبكم ٥ ويحلف لبعض ورثته وبعضهم دم قاتل
صاحبكم ٥ والناس كلهم على معنى قوله عليه السلام اعتبروا اللوث بهم يطلبون ما يطلب على الحر
ويحلفون بسببه تطلق بها الايمان حر الدماء ولم يطلب احد من النساء شهادة العاقلة ولا العاقلة
البيت وانما طلبوا شهادتهم ويحلف الحي لان يطلب المدعي على هذا وبهذا قال مالك والليث وان ترك
الا انهم احلفوا في اللوث بعد سبع لكن وداه عمر ابن عبد العزيز وروي عنه انهم
غير العدول وقصد ان نوى ان يزال سنة مفرقة ولم يكونوا عدولا
قاله ولذلك لو وجد سامع يوم لم يكن معهم غيره او يكون جاء من صحراء يسعه ان يحلف على شهادته
سمع وان حلفه رجل بعينه يكون محصورا بدم وليس به ابو سبع ولا نوم انسان لقوله ولا
ان من قول الرسول في عهد فلان لان الشهود الجمع عليها انه لا يعلم احد ادعاه سماعا وعندك
والمسئلة القاءة بحدثا اللوث او قول الرسول في عهد فلان وقد سلف ان ذلك اذا
صار لوث او بعض ٥ ويوم او جرح والذي يوجود القتيل بعد ان استمعوا عن قراءة
قول الرسول وعن ان عهد فلان قول لا يوجب الكفر ولان انه عدم الان السلم يوجد الجمع
خاصة فاما اذا وجد في محلة يوم دية او من جراحه او حبس حتى حلف اهل المحلة ما
ويكون عقلها عليهم وعند محمد سعيد عن بشر خلاف قوله لانه على الامام على اهل المحلة الذي
سمع وجود القتيل في محلتهم ولم يطالبهم بها ولا دية عندنا ولو وجب على اهل المحلة الا وحدها
على انهم ٥ واما اسراطهم لم يكونوا شرطا لم يكن يشترط بعد بعلم الا اثر به ٥ قال ابن المنذر

والعجب من الكوفيين انهم الزموا العاقلة ما لا تغرمه بنية عليهم ولا اقرار منهم ولم يلزم
الزانهم العاقلة احسانه عمد لا محض ولا اقرار لان الدعوى لا تصح الا بدعوى والدعوى لا تسمع الا
فكذا العاقلة لا تكلف بحق لزمها بغير بينة ولا اقرار منها ولا يحفظ بهذا القول مذهب وجه ٥ ودعت الحاجة
وملك وان نعى الى القبيلة اذا وجد في محلة يوم نهر حد زنا او حد قذف او ثبت ذلك بشاهد واحد لا يرى الامام
لان القسامة يعتبر بها خمسون يمينا على ما بيناه فلو حلف ابن ملك وبنو عمه عبد العزيز
عبدا لا يوجب القصاص حتى يحلف له يوم الجمعة ٥ وقال الحسن بن صالح بن حي لا قسامة في
القتل الا بلوث فلم اورد حديث القسامة ولا لوث فيه قال الشافعي انزل ملك العداوة
الذي كانت بينهم وبين اليهود بمنزلة اللوث او قول المقتول بمنزلة العداوة وقال ان ملكا
اذا كان من الشرف الذي كان له رسول الله وحسب القسامة كانت خيبر دارهم فحلف كانت
العداوة بينهم وبين الانصار ظاهرة وخرج عبد الله بن سهل بعد العصر يوم فقد فيكا وتغلبنا على بعض
عداوة كانت بين اليهود ولم يكن قال احدا اذا كان من القوم
الانسان انه يخاف عند الموت ويهدد الخاص من الظالم او يوعد فما عند الله لغائب وقال لم
ولا يسقط على عمود القتل قصاصا قول من رواه ان احدا او من قتل ٥ وقال ابن ابي ليلى
اذا كان للقتيل ولي غائب لم يقتص حتى يقدم وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي
واصل هذا ان قصة سهل خبر احاد الذي ضرب بالقتل وقال علي لكن ان لهذا دليل على
قبول قول من عند بلدان لانه كان في شرع من اسرائيل وسواء كان بلوث او بعده قاعدة
على ان ذلك كان مخيرا لموسى وحده كان بعد الموت ٥ واصل في العدد الذي يحلفون فيكون
الدم بقول ذلك لا يسقط في قتل العمد الا باعتراف عصاة او الايمان عليها خمسين يمينا وذلك
الاصل عندنا والحجة لمن ادعى على ولاة الدم بقتل صاحبهم بقول ويسمون واقل الجماعة اثنان
قصاصا وقال الليث يسمع احدا من ادعى بقتل مورثه وقال ابن ابي ليلى اذا ادعى
وارثا سوى الدم كان يسمع وقوله يسمعون دليل على ان لا يمين يعرض على
وعلى ان لا يحلف الا وارث كما ذهب اليه مالك وقد روي عن الحكم على الغائب وقال احمد
الدم اذا سمعوا احلفوا جميعا ومعاذ له من صاحبه فلو حلف بعضهم
قبل ان يحلف على الباقي على ولي القتيل الذي لم يحضر واجيب ٥ وقد ابطل وجوب

رد اليمين على المدعي الحقوق فاصلت ان ذلك سالك طابق المدعي حقا على ولا عنه فالقول
قول المدعى عليه مع يمينه فان حلف برئ ولم يحلف رد اليمين على المدعي فان حلف استحق والا فلا ك
لو ادعى على ميت دينا فان حلف برئ ولم يحلف رد اليمين على المدعي فان حلف استحق والا فلا ك
لو روى مدا عن عمر وعثمان وصوبوا شرع والنخعي والشعبي وبه قال مالك وان نفوا لو رده ووجب
الكفو فيه لان المدعي على الميت لم يحلف لورثه الحق ولا ترد اليمين على المدعي وكان احد لا يرى رد اليمين
وهذا صحيح ان من على الكفر فيقاربه اليمين على الورثة العاقل في الروحة اذا لم يات باربعة شهدا
وجعل له ثمنه المراد وحد القذف واحد احد على الورثة لم يلتفت بهذا ولم يرد على مدع كان
على السنة زنا روحة يكفي سكوتي له فهم وانصاف رد اليمين على المدعي ٥ وقال ابن القصار
عبد وكذا به زكيا به اليمين على المدعي انصاف وان نكل نفسه وستنيو كذا حق هو قال اي وري انه يحق
وهذا يعارض قول الذين سموا قال وان لم يتعزز ٥ ولنا ما روى ابو سلمة عن ابي هريرة
لم ار احدا من اهل العلم رد اليمين على طالب الحق ثم قال هذا حديث صحيح الاسناد ٥ وقوله يشترط الدم
الشرط الاضطراب فان الدم قول ابي حنيفة ومالك حمر والبهود هو السفر والغاي بمر حمر
بمعنى بغلة مسلما اي جلسه محلف وغلا وانغلا واصلت واصل التغلل الذي يدخل الرجل عن
نسبه وانغلا عن نفسه اذا كذب صاحبه وقال ابن ابي ليلى يحلف المدعي على علمه لان القصاص
يثبت بها ٥ وله حديث علي لو ود ستة من ابيه رضوا وغلظنا ثم حمر رضا مرتين عاصم بحلفون ما قتلنا
عمان ولا علم له قاتلا ورد سلمنا له وكذا ان صاحب العرب انغلت من الرشا انتهت منه مالك
البهود هو انهم قتلوه وانتنا وهم عن ذلك يوم سبعون هو لكبير الفتا، وحمنا قول
ملك وقد كان بعد ان خلعوا طلعوا الله ٥ كان العرب تعاقدون وتعاقدون على النصرة و
الاعانة والرجوع كل منهم بالاجر والاداء وان قتروا ان ندخل فقوه اطهر والملك للناس
وسموا ذلك العقل خلعا والشراسة طبعا اي يخلوا عاقلة ولا يوجد من عباسه ولا يوجد عباسهم فكانهم
قد خلعوا السمة الركاكة قد لبسوا خلعا ومعنى وسموا طبعا وخلعا مجازا واما عاد بسم الامام حدث
والامر فاعرف خلعا كانه قد لبس الحلة وذا الامارة ثم خلعها ٥ فان قلت هذا حديث الفاظ انها
رواه سعيد عن سعيد بن سارة وذا رسول الله ما رواه مالك الصدقة ورواه سائر الرواة عن
سعيد عن سعيد بن سارة وذا ما رواه عن عدي فما وجه ما رواه مالك الصدقة للسر والمكاتب ولا يودي الدية
قارضا وبهان ذا البهود فما جوابك قلت ما رواه مرسلا ورواه مرفوعا عن سعيد بن سارة وذا ما رواه
الصدقة وذلك ما لا يكاد عرضا لحكم العامة على اولياء الدم بان يحلفوا ويسموا ثم يسلم اليهم
لهم البهود وسواء المطالبة بالدم بالكتاب باخذ الامان موم كفار وبعد ان فادا الحكم على الامان
لرسول سوء الانصار ما يسبق عاقبته من مطالبتهم للبهود بعد حربهم لزم المصالحة لم يسقط ذلك

منهم وولاء من عنده وسلف فلكم مال الصدقة حرير وبها ناس الله عليه وسلم الجمع لا رجع اليه
لم يكن يجمع عندنا نصيرا في بهائمه من الابل ما يسلم ماله لا عطاء لها ولو بها على الحلال لحاصه
لقوله تعالى ما اتاكم الله عليكم الا الخمس ومن مرد ده فيكم ترد ومن مال الصدقة احرى عظام الامر
ولم يعلم باطنه والذي يظن ومن عند علم وجه القصة وباطنها فلم يذكر المال الصدقة ٥ وكان
يعزه لها صلاح الهمهم وحمان من الصلقة آ ١ عوض لنا الدم وله يسلم لكن يولك
بعض ان سوهم ويطع العداوة بينهم وبين الهمهم آ استلاف الهمهم يولك وكان وصا
على اهلها ومعلوم ان الابل من الخمس مغرمنا بالصدقة ويعلم كان ولاء الدم فدافا عظام
من المال الصدقة يوضحه حديث الموطا وحوالي خرمن جهدا صابهم ٥ وبالرفع الطلاح اما اعطى
الرابع من حق الغارم من الدين بهن الصدقة وبه ولا لم يعلم من الزكاة اكرم نصاب ٥
والسامة بمعنى العاف وخمس الخمس شيء من القسم والاسام وهو القسم يعلم اقسمت اذا
حلفت وقسمة سامة لان بها القسم فاصبح انها اسم للايمان وبالاء الرحم انها اكم للاولياء
الدين يحلفون على الحمان دم المقتول ٥ وحاصل الكلام فيمان سمه مواضع على يوحيها
ام لا وما الذي يوجبه وما الذي يوجبها ومرسلا القسم في موضع القسم وكم عدده من يحلف فيها
وعلى من يحلف فيه ومنه ٥ قوله الكبر الكبر هو منصوب على الاغراء اي الزموا بعده الكبر
ايضا على بعد من فضل اي لتكبروا الكبر والكبر بضم الكاف وسكون الباء الكبر بالحركة هو كبر وهو
اي بعد من الشيء قوله بانوا بالبينة على قرينة تستدل على صاحب فحكم الحكم على الغائب قوله
لزعم من عبد العزيز ابو بكر بن حزم اي اظهر في قول الناس السامة هو القود بها الى قوله فحكم
للمهمة العالم بها قوله وبصفتي للناس اي الامامي وقول الولاة لو لم يحلف الا قوله فلما
السبع ابو الحسن لم يسمل ابو سلمة رواية لان السهادة طريقها غير طريق القسم فلما ذهب
من عمر بن عبد العزيز على هذا بمراعاة لم يعارض الا ملاة من قوله وليس ابو سلمة بمرفعها
التابعين قوله يطوف السرق هو تتبع الشيء والرآء مصدر سرق سرقا قوله سكت
احاسهم هو بكسر العاف على الاولى واحسن فاما اذا كان الاولى الف الالف ٥ عاقلة بلكم
بلكم واحد منهم الايمان بعضهم بالحاء لا يلزم كل واحد منهم حصة بسارلكانوا فحصة كل
واحد منهم عشرة ايمان ولو كانوا الفا حلف كل واحد منهم خمسين يمينا وجبر الكسر الا ان احد من الورثة
عن حقه فان حلف منهم رجلان من العامة وهي خمسون ويمين ان في يد احد قوله يحلف كل واحد
منهم خمسة ايمان والاظ كتول مالك المهجوعة وعن احمد ويمين ابو حنيفة يكرر عليهم الايمان

بالاداء بعد ان يبدا احدهم بالتوعيم يوحد على الغير حتى يحلف خمسين يوما ٥ واحلف فاما
القاسامة في العمد فعند مالك وابو حنيفة واحمد وعليهن فيه ثلث سنين ولا سلح بها وهو اظ
وعند مالك وابو يوسف لا دلا اعداء وهو سدد وعند الاوزاعي اصابر بادة وهو مرسل
والسامة قولان اصحهما سنة ٥ قال والذي رحم الله مالك بالسامة وهي مسنة من القسم على
الدم او من قسمة اليمين عاد الحلف المدعى وسمي خمسون منا على المدعى عليه الدم وعند الحنفية يحلف
المدعى عليه وسمي اليمين على المدعى عليهم عند مالك لان الدعوى على الجماعة لساد الدعاوى مرجعها
لليمين على المدعى عليه لكن لان المدعى هو الذي من خطر والمدعى عليه الظاهر معه وبهذا الظاهر مع المدعى
الا ان فيها من اللوث وهو القوة المعلمة لظن صدقه ومن جعلها انها خمسون عينا وذلك ليتعظم امر الدم،
وعند الشافعي وابو حنيفة يحلف بها المدعى لعدم العلم بشروط القصاص وعند مالك واحد يحلف القصاص
وقد ذكر في المدونة حكمها وفي الطائفة لغوي كان قلاء وغيره عاد الاحكام لها ولا عمل بها وفي الاستحسان
بالمعجمة وفتح المهملة والمعلمة لرقيس الكندي وكان سابر ارض لرعي لها ابهمهم كل ذلك ان الهمهم
قال فيمنه من كتاب الشرب يوله لرجل ملكه مضوا الملك عبد الله وله سدد مرادا واذا اقتضى وعدك
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية لزارطاء عن مصرف وادي العامر والبصرة بفتح الموحدة وفتحها
وكسرها والسمانزاي ساعر السين قوله سعيد بن عبد مصغر ضد اطالعاي الكوفي وشريح الموحدة
والمعجمة بن يشار صدر الميم الاصبار ربه لبلة اي حمة بفتح المهملة وسكون المثلثة الحارث واحدهم اي عبد
بن سهل بن زيد والذي وعد فيهم هو محمود خضيمة فالذين خاضوا في بعضها للمط الحمو والكبر بضم الكاف
مصدرا وجمع الاكبر او مفرد بمعنى الاكبر بياء هو كبرهم اي اكبرهم وفي بعضها الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة
اي كبر السن اريد هو الاكبر سنا والكلام وصله لكن اخا المقول عند للعهد بهو احدهم وهو كان بكلم
عاد صلاة الله عليه وسلم اكبرهم بكلم ابناء عمه فحصة وحويصة مصغرين بالمهملات وسكون التحتانية منهما
وصلح كبها والسند مدفان تلف كان الكلام حتة لاء كان هو الوارث لا عاقلت او لبر بكلم
الاكبر لنفسه صوح البضعة م بعد لكن بكلم الدعوى ومعنى لكن الكبر وكلاء قوله سقاط بعضها
يطلاي بهذره قال المهلب زمد بن سعد لبر عبدا وعام حنين قاتر بالبينة على من هي لا يلزم سامع
على الاء الاسام وهو مفرد به وحصة بالحاء المهملة لغة الاسقاط بعض الحديث الذي ضطره وهو بكلمون
وسمعوه وهم صاحبكم قال والم المهلب بالمعلقين وحصة بالحاء من الصدقة ولم يسامعوا عاما فان بلت
كيف جاز من الصدقة للقدم على هو من الصالح العامة وحصة بعضهم صرف الزكاة المهاد الاكبر من علاقة
اسرائها من اهتمام وفيها انهم رضوا صلاة عليه السلام كما هو رواية الائمة بها الدعوى بلا كلفة اردها على
الدعى عليهم فلام رضوا بانها بهم فقط من عندي اصلاحا وجرا لخاطرهم والا فاسمعانهم لم يبنت من وكتاب الحرم

وكتاب الادب وغيرها مما يتعلق بالاحكام من الاصطلاح على هذه القصة فان الاداء
متضاد وهي لغة القصة واحدة وكسر الكاف الكسوة والمحجم المحصار وهو المشهور ما
المهملة وهي اللام وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم الاولى المركبة تحتان الصواب الكسر
ضد الخوف سلمان سول اقلاء بكسر الكاف وتخفيف اللام والوصل عبد الله بن بلال بفتح الجيم
واسكان الواو وتصحيف من اجلس جلس جلسة سرير، للانساء، والاكاع العاد وخشي بكسر المهملة وهي الم
وبكسر المحجم البلد المشهور هام ورما لانها صلوات الله وسلامه عليهم وحمص بالكسر وسكون الم بلد
لغزها والجزيرة منع الجم الدنب والخيانة وتبلا ولا بصيغة المعروف كانها المجهول اي تبلبت
كانها اصابته مرا لدنب او من الخيانة ارتبل طلا فتبل قصاصا وما لم يعرف اي نسبا رسول الله صلى الله
فان تبلد هذا محمول على ما اذا لم يرد اثبات القصاص متبل قصاصا فلت بها اجاب بانه بعد سوقها
لا يستلزم القصاص لاستيفاء شروطه ولبس المرء للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي لبس
ما لعام والسرق بفتح الراء جمع السارق ومصدر وبالكسر بمعنى السرقة وكسر مسدد او مخفف كلها
وعكل بضم المهملة واسكان الكاف قبيلة وثمانية بدل من يعرنة واسوحوا اي لم يواصلهم وكرعوها وسرقوا الابل
حاسر للعدو او اسم الراعي ساء وضد الحسن القبوى بالقصر والواو والوصل وكرا لسابق الى الخيل
فالراء عبد البر عن ابن شوك بالسين وعينة حرفة وادركوا بالمجهول وهذا الحديث اكثر من عشرة
اولها العوالي ضد، وله عنه بفتح المهملة والموحدة وسكون النون بينهما وبالمهملة بصيغة العاطف الاموي
ولبس بمعنى ابن كعب وهذا اسمه الا ولا بوله وقد كان يقول ان فلانا من هذا الذي يستاسن
وعرابه لم يحلف المدعى الدم اولا بكل حلف المدعى عليه اولا وشطبا بالجيم وبالمهملة بصيغة واو بوزن
بالضم ارض لطيفة وهو سكر مرارة وزرقاء بالتنوين بينهما الحلت واصلها النون وسكن الميم القاف
فلان الا القصاص من بها وسقامها اي بخلفها واما خمس فالاضافة والوصف وهذا موالاة دل
اولم يقاد احد بعضا وله قلت يقول انا قلته به انصافا وهو زيادة فيها والخليع من يوخذ قاتل ابيه
بالقاف مكبرا وبالعكس والمائي بحذف الياء، ودعوا المجهول ونفعها دعوا اي عرفوا والحمول
فان علمتم نفعها بفتح النون وضم العين المهملة اي علمتم منفعتها بعرض قلت مثل هذا الاحاله فات جابر مرارا
الحمير يوسا او غلبا وبحله بالنون والجيم موضع بغوطة دمشق والسماء المطر والجحاف سقوط واقلت
وتثلت وانثلت بمعنى بخلصوا الوسان احوا الفحول والرحال الذي يحمل، مكان الرحل الناقة
ومثل هذا في كتاب القصاص بالنصب على انه مفعول ما لم يسم فاعله وقاربه وما حاز الجواد والمائة والالف
عشرة وعرفه من هذه القصة لم الحلت بوصلا ولا على المدعى عليه الا على المدعي كقصة النوم والانصار
والدولي بفتح الدال وكسر الواو تحتية الصحف بالحاء المهملة والفاء الموصدة والمهملة بعد اللام
حكم النبي ﷺ بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الحلفا، الواسد في سؤال الله وهو مثله

التابعي

الناصبين وكتب منه ان لفظ قوله سلام غير مسند الى انه اسند عند بعضهم الى الانصار ان قصة خيبر تركت احدهما
على الاخر بقيا خطه وكذا كتب صحيحه مسلم بهما لا يعلم لهما ثالث، واو الحلف بفتح الحاء وكذا الحمو
عبد الملك لا محمد بن الزرقي الكبر بضم الكاف وتصغير الخ، اردوا الاكراسا راوا الادب سلام
الناس وسرور الكبار بدم الكبر بعد حسر والمهملة بعد التاء وهو الصواب بعد اما حسر بهم مالك
الناصر وكتب العلامة سلام ان لفظ قوله بها اي بنفي قوله بهم سلام اي على الخبر والمثل الثمرة ٥ باب الدم
مراطلع ان بعد قوم فتفقوا عينه فيه حديث ابن عباس وابن هريرة الكبر بالياء واحد صعدا انفض وهو
اللطان وتحتها اي بخدعه قوله مدري بالدال المهملة والراء بعدها ساكنة المراد بحد حد سوء ها بعد هذا بالجر مدرا
منونا لا مضافا مع ذكر الا بعد ذبابا لا سلام ما لكا وفقه
تلد وما في الصحيح بالعين والدال المهملة سندا ومتنا وقال لم يتفرد بذلك نعم وكل العلم
عن شيخه لغة وقام الاجماع على القول بالعمل بالخطا سوء بذلك عن ابن ابي ذئب وروى ذلك عن
عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه لبرا الكتاب الذي كتبه رسول الله لعمرو بن حزم بالعقول
لبرا النفس مما في الابل الخ، ارسلها ملكه ٥ مالك وصل الى صلاة الله عليه بالنفس مما في الابل
وتوهمها عن هذيب والورق فجعل على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق اثني عشر الفا وذكر
مالك اهل الذهب اهل الشام ومصر واهل الورق اهل العراق كان صرفهم ذلك الوقت الدينار
باثني عشر درهما وكان صرفه الابل الف دينار فالدينار اليوم الاسنا الذهب والورق خاصة على ما صنع عمر
هذا قول مالك والكوفيين واحد قولي الشافعي وابي يوسف ومحمد يوخذ في الدية ايضا النقد والحلل و
الشاء، وروي عن عمر انه قضاه مائتي البقر الف شاة والحلة ثوبان ما لا يجوز لبسه الا المحرم ومالك لا يوخذ في الدية ما يزيد لا غنم
ولا ضان الا برضا صوابه لك بحور وبوجار لبس بعوم مائل، والعمد والخطا يوجب بعوضها
على حلال الخطا في الحل وعلى عاقلة الطعام الطعام وهذا لا سوله احد وا صحوا الدية بعطع وثلث
بشر للتحتية على العاقلة بالنجوم ان عدم الدية ٥ والاصابع سلف حكمها ٥ والاسنان بضم عمر
٥ الاضراس بعشر بعد وضم معوه بخمس خمس وهو مالك وهو مالم يسم بالمد بعضهم خماس قصاص
وزيد لذا احماس في اصابعه بلوكنت انا الحلت الاضراس بعشر بعشر هذا ٥ فائدة
اصلت لم يسم عاقلة سلم هو من عقل يعقل اي كمل فعنا، ابها الحال الدية عن العاقلة وهل هو من عقل
يعقل اي منع ومنه وضع يده في ركبته كان راكبا فله كل من قتل الحاج الى قوله لا له يقتل بسبل فيعقل
منه القتل فسمي عاقلة اي مانعه وهل سميت عاقلة من عقل البعير لان عاقلة القاتل تعقل عن
الرجل عليهم فسموا عاقلة لعقلهم الابل التي كانت الموضوعة كراسمها لهذا الحرف حتى صار يقال عقلته او
اعطيته دية فركانه وناقة اوراهم وهل يراد من عقلت البعير الا اعطيت دية وعقلت عنه اذا ادى ديته

عطب وكذلك لو [illegible] بكتاب [illegible] سفره فان [illegible] فاوصه قوله [illegible] صنعه [illegible]
[illegible] يكون [illegible] القسم الاول [illegible] ناقصا عن ارادته [illegible] القسم الاخر
على [illegible] الخطا [illegible] او كان [illegible] لو فعله [illegible]
كان ناقصا عن ارادته [illegible] لو فعله ناقصا لشرف خلقه
وحلمه [illegible] الكيس خلاف الحمق والرجل [illegible]
الكيس العاقل [illegible] متقارب

باب العدل جبار

فيه حديث ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] الحديث وسلف في الزكاة [illegible] عن عبد الله بن يوسف [illegible]

باب العجماء جبار

وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة [illegible] الحديث [illegible] سلف
[illegible] عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] جبار الحديث وسلف
في الزكاة [illegible] ابن سيرين [illegible] عن عاصم عنه وابو حماد
[illegible] عن [illegible] رجلها
[illegible] الحكم [illegible] عن ابي خالد عن الاشعث عن ابن سيرين
عنه [illegible] عن اسماعيل بن سالم عنه [illegible] عبد الرزاق
[illegible] عن همام عن ابي هريرة مرفوعا والنار جبار [illegible] الدارقطني [illegible]
[illegible] الكتب [illegible] البير
[illegible] عبد الرزاق [illegible] النار جبار [illegible]
[illegible] عبد البر [illegible] هكذا
[illegible] عبد العزيز [illegible] عبد العزيز
[illegible] النار جبار [illegible] الدارقطني [illegible] مرفوعا والرجل
جبار [illegible] الدارقطني [illegible] الرجل [illegible] الثقات [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] الرجل جبار [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] العجماء جبار [illegible] على
العموم [illegible] الرجل [illegible] اذا كان سائقها [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] اجماع العلماء على [illegible]
[illegible] العلماء على الضمان [illegible] ابن المنذر
اجمع العلماء على صاحب الدابة المنفلتة [illegible] ابن عبد البر اجمع العلماء على
العجماء اذا جنت جناية نهارا او جرحت جرحا لم يكن لاحد فيه سبب انه يقدر ولا دية فيه على احد

ولا ارش

[illegible]
ولا ارش [illegible] في المواشي [illegible] صاحبها ولا يمسكها [illegible] زرعا او كرما او غير ذلك
من [illegible] الاحبة [illegible] على [illegible] ام كرم [illegible] الذي [illegible]
ولا خلاف [illegible] المواشي [illegible] من الزرع [illegible]
[illegible] الذي [illegible] عقل [illegible] الفرس [illegible] كان [illegible]
[illegible] رجل [illegible] النخعي [illegible] والحسن [illegible]
كان [illegible] اذا كان الرجل راكبا [illegible] او رجلها او فمها او [illegible]
[illegible] لان [illegible] وكذلك اذا كان سائقا او قائدا [illegible]
[illegible] وكذلك [illegible] الا [illegible] كل ما اصابت الدابة
[illegible] الا [illegible] الا احد هذين القولين [illegible] ولم يضمن [illegible]
[illegible] ولو اوقفها في موضع [illegible] ولو اوقفها في ملكه لم يضمن فان كان
[illegible] كلب عقور [illegible] لم يكن [illegible] سواء عندي [illegible] الانسان
[illegible] وقال ابو حنيفة واصحابه لا ضمان على اصحاب البهائم [illegible] في الليل
والنهار الا ان يكون راكبا او سائقا او قائدا او مرسلا [illegible] عبد البر [illegible] الرجل والقدم
[illegible] راكب الدابة او سائقها او قائدها [illegible] اذا كان راكبا او
[illegible] لا يمكنه [illegible] رجلها [illegible] الرجل جبار [illegible]
[illegible] الرجل جبار [illegible] ما اصابت الدابة برجلها [illegible]
[illegible] بالرجل [illegible] الطواف [illegible]
[illegible] البئر جبار [illegible] اذا سقط فيها انسان او دابة او غير ذلك [illegible]
[illegible] اذا كان [illegible] البئر [illegible] في موضع [illegible] او في ملكه او داره
او في صحراء الماشية او في طريق [illegible] ونحو ذلك [illegible] واصحابهم [illegible] الليث
[illegible] وقال [illegible] عن مالك [illegible] داره [illegible] او وضع له حبالات
او [illegible] فهو ضامن [illegible] لم يحفرها لمنفعته
[illegible] لا ضمان [illegible] هذا
[illegible] عن العراقيين [illegible] مالك [illegible] على [illegible]
[illegible] مالك [illegible] الطريق [illegible] الهلاك [illegible]
[illegible] وقال ابو حنيفة [illegible] في الطريق [illegible]
[illegible] قال ابن عبد البر [illegible] البئر جبار [illegible] الضمان [illegible] سقط فيها
بغير صنع ادمي [illegible] وقال ابو عبيد [illegible] البئر [illegible] العادية [illegible] حافر

ولا ما كان يكون في البوادي يلتقطونها من بعد ذلك بعدما ادخرها في ملكه او حيث حفرها فانه لا يصح
من ذلك ما يعد له [illegible] . قال ابو عبيد واما قوله المعدن جبار فهي [illegible] التي يخرج منها الذهب و
الفضة فيجيء قوم يحفرونها بشيء مسمى لهم فربما انهارت عليهم المعدن فقتلهم فيقول دماؤهم [illegible]
ولا [illegible] في ذلك من العقل . قال ابو عبيد والعجماء هي الدابة وانما سميت عجماء لانها لا تتكلم وكذلك
كل من لا يقدر على الكلام فهو اعجم واعجمي [illegible] ولهذا كان من العرب رجل اعجمي منسوب ولو كان
فصيحا ورجل اعجمي اذا كان في لسانه عجمة وان لم يكن من العرب ورجل عجمي منسوب الى العجم
وان لم يكن [illegible] والجبار الهدر الذي لا دية فيه وانما جعل هدرا اذا كانت منفلتة ليس لها
قائد ولا راكب . وما ذكرنا في [illegible] والشعراء انهم كانوا لا يضمنون [illegible] الا الذي ينخس
الدابة فعليه اكثر العلماء لان ما فعله [illegible] ذلك [illegible] راكبها وسائقها لانه الذي [illegible]
[illegible] بان [illegible] شيئا [illegible] على [illegible] الكوفيين [illegible]
[illegible] كانوا لا يضمنون [illegible] ما اصابت برجلها و[illegible]
[illegible] ولم [illegible] ما اصابت بيدها او [illegible] على الضمان [illegible]
[illegible] الضمان على الراكب والقائد والسائق [illegible] كان [illegible] و[illegible]
العلماء [illegible] اذا [illegible] الضمان مطلقا [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] في [illegible] الكوفيين [illegible]
[illegible] يكون صاحبها معها [illegible] على [illegible]
[illegible] والمعدن من [illegible] والمعدن [illegible]
[illegible] في الارض [illegible] الذهب والفضة [illegible]
[illegible] الركاز [illegible] الخمس [illegible] في الركاز .

باب الرجل يقتل ذميا بغير جرم

[illegible] عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
[illegible] الجنة [illegible] على [illegible] ولا [illegible] المسلم اذا [illegible] لان
[illegible] ذكر ابو عبيد [illegible] الاخرة ولم يذكر [illegible]
لم يرح [illegible] على ابو عبيد [illegible] والالزام [illegible]
[illegible] ابو عبيد [illegible] يرح [illegible] ابو [illegible]
[illegible] اذا وجد [illegible] يَرِح [illegible] يَرَح [illegible] يُرِح
[illegible] اذا [illegible]
[illegible] اذا وجد [illegible]
[illegible] ابو عبيد [illegible] ابو عمرو يقول لم يرح [illegible]
يقول

يقول لم يرح يجعله من رحت الشيء فانا اراحه قال والمعنى واحد [illegible] لا ادري هو من رحت او من اراح
[illegible] عن عبد الله بن عمرو [illegible] عن الحكم بن عتيبة [illegible] الحديث
[illegible] رسول الله [illegible] لم يجد رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من [illegible]
[illegible] كاسيات عاريات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة [illegible]
عام [illegible] على [illegible] الاول [illegible] اكثر اهل العلم اذا [illegible]
[illegible] العمل [illegible] على [illegible]
[illegible] على الطاعة [illegible] الجنة [illegible] على [illegible]
على [illegible] المعتزلة [illegible] والاستبصار [illegible]
[illegible] الخشية [illegible] ذلك [illegible] طاعة [illegible]
[illegible] على [illegible] ان [illegible]
[illegible] كان [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] لا [illegible]
[illegible] يكون [illegible]
الا انه

باب لا يقتل المسلم بالكافر

[illegible] احمد بن يونس [illegible] لا [illegible]
[illegible] فلم [illegible] العلم [illegible]
[illegible] الكلام على [illegible]

باب [illegible] المسلم [illegible]

عند [illegible] ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الانبياء [illegible] رسول الله
[illegible] القصاص بين المسلم والكافر [illegible] المسلم [illegible]
[illegible] الفقهاء [illegible] فيه قصاص [illegible] المسلم
لان الكوفيين [illegible] القصاص في [illegible] ولا [illegible] وفيه [illegible] المسلم
[illegible] على [illegible] من [illegible] لا
[illegible] الانبياء [illegible] الانبياء [illegible] الصديق
[illegible] الكلام على [illegible] وفيه [illegible]
[illegible] لقوله [illegible] من [illegible]
[illegible] ولم [illegible]
جسم لانه لو كان [illegible] ولا [illegible] عنه

المعجمة وفتحها وكسرها من البخر وهو نزهوخ الدابة او جنبها بعود ونحوه وسرج مصغر الشرج بالتحريك والراء والمهملة العاجز وعائب ملحظ العين اذا نظر الى كل شيء كالمتأمل فيه وللرقيب منها وللرقيب سفرت بوجهها كاشفته والمراد المخدرة ويجار بعد راى بان تقول يا مرتبع اوما نوع حر مبتدا محذوف اى وهو لرقيب ما هو له الحكم بسحر ابن عتبة المصغر عتبة الدار وبحاى سوط والعنبر الاعلاق وفي بعضها بالاتباع وصلها اى وراءها متر سلا اى متسهلا فالسين موضوعا لا سوقها والاسوقها وفي بعضها فلها بحاء المهملة ومعجمة ما بين السبيل بوسم بفتح العين على الاسلام ومهجرة ما دسم فيه الحمانة بالحجم بضم الجيم الصبر وعقلها اى ديتها فان قلت حرها عبد لا دينها فلله ما ملا يان اى معنا لا دية لها قلت لو سلم عبد الواحد هو لرقيق ما دبكسر الراى وبالحمانة والحين من عم النعمى مصغر النعم الهما والعاف التميمي الكوفي ومعاهد بصيغة الفاعل والمفعول وفي بعضها معاهدا بالعبارة الشخصية ولم يرح بمعنى الرائحة بكسر الهاء اى لم يجد رائحة ولا شمها فان قلت الحر لا يجدع وانما يقتل فلم عبدا وآل يجدع كسائر المسلم الذي لم يقترف الكبائر فان هو وعبد يعتبط فان قلت حاصل ما ذكر اما عبد المسلم فلا يجدع ولا يقتل فما وجه ذكره قلت ذكره لدفع توهم ان الكافر كالمسلم في ذلك لكن يكفر الاول بعد اسلامه دون الثاني لانه لا يجدع بعد موته فكان وجه ذكره على الطائفة والسعوط بها زاد. الطاعة وعلامن لم يرا الاربعين فالاستبصار ما ما يحمله من فرع ما بين ونس بن حاق اخو الفرع واسدي باسماع السر الذي كان قبل الغزو وجدر بحمار حمله عام اول وعمالين لا يكون العدد بخصوصه بتصوم الما المصوص الماء والبكر وللما خصص لعدد بين العدد وس او الاربع هو مسلم على جميع انواع العدد فانه الاحاد واحاد عشرة والماء عشرات والالف مئات والجمع هو عدد فوق العدد والكاف ما هو موسته او ليواد. بتذرة وهو البصل والثلث والعدس لا رابد ولا ما بصر واما الخمس ما فهو بعد ما بين السماء والارض فان قلت الرحمة زائدة وهو كما بين عندمه عمدا طريقة قلت لعل ما عمدا بصاد فيه ما عمار لرد به المسلم من عهدهم فالدرع هو فلكد مر الحديث نزلوا لهما دوله الشرع بتنبيه الشرع بالحجم عاد والحد ما سنا د. بسوانتا وهو حجة على الكنيسة وله عمر وبن يحيى الماوني بالمراي والنعي ولا تجردا ابرا استولوا بعضهم حر وبعض لا ينسبوا الى الحر به فان قلت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تصلهم هذا ما سيد ولد آدم قلت ابا به فلكد تواضعا وابا انه كان قبل علية به اتصل او معنا. لا تجردا بحيث يلزم نقض على الاخذ او بحيث تودي الى الخصومة فان قلت ما مناسبة الترجمة قلت بيعه الحد تدل على المناسبة كما هو مذكور الذي بعد قوله بتصعيب مصعوبا داعي عام النزع وبحو. والعالم من العمود للوس جوزي بعضها حري مرحوم الشراكين وصعد من

ما بعد وخوص صعفا بان قلت مر كما لكن صرحات لا ادري ان فاق قتل او كان وان شاء الله ايرا قوله بعد بصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فما المستثنى منهما قلت المستثنى هذا ملوس نفس مدرك على الله وبحو. او معنا. لا ادري ان مدة السنة الا فاقة الا واو الاستئناف او المجازاة كان ٥ الوركش عتلة بكسر التاء اى براوعه وخذعه ٥ لطعه بضم العين ٥ لحذفه فخا، صحيح ٥ ما عندكم كريس غ التوكيد ما لزيد حسان وصحيح بريد ما كنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا، ملحظ ما كنت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما زيد، الصحيفة الا انها سعوط وطاء كنايه عن انهم مرضوا فلا يستدرك مرباط معانه والعدا اسم العاقل مرد به السار صطان هو نوست مرحله الله وطاء، مالك الكتاب وهو بوله لا سرواره، ورد لفوى وانا فلك الصلح ولواحد فاما لكنه لا شك لزيال على جمع ماله صنتق لان تتابع الطائفة عرفا مرض ولو ترك لا عد ره ٥ الا ص الما، لزيلق الحسر فيلزمت الولاء، وهو الذي الازلاق ٥ بفتح عبدا وامه سوس غ، وكذا ما بعد بلا منه ورد بالاضافة فالاول اصوب وبعده، رواية الاسنة قض بالفتح عبدًا وامه ٥ ولي العمل على عصمتها الضمير في عاقلتها معود على العاقل كذا حاشية فرا ذ الرواية الاخرى ٥ كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم فيه احاديث الاولى حدثنا علي عن عبد الله بالما سلك عند الاية الذين امنوا الخ. وسلمى زالامان والنفر واحاديث الاسماء وغا ٢ حدثنا عبد بن سلمة عن سلمة بالكاف عن انه بالمد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر الاشراك بالله الحديث وسلمى ٥ ٣ حدثنا عبد الله عن عمر وبالطاء اعراق الى رسول الله الحديث وسلمى قرشيا ٤ آتى والمراد عن ابن مسعود فالبار حاد حديث رسول الله واحدا لحديث ٥ الاية الاولى دالة على عظم الشرك ولا شك انه لا اعظم منه ولا اعتق اسند من عيوشة من الدنيا والاخرة، لان الخلود والابد لا يكونان الا في الكفر ٤ دنا عن الشرك بالله ولا يحبط الايمان بغير شيء لعموم قوله لا يغفر ان يشرك به الاية واما كمن الله تعالى الشرك طلما لان الظلم اصلا وضع الشيء غير موضعه لانه كان يحب على الاعراف بالنعمة وهو الاقرار بالوحدانية والعدم الى الوجود وحلية مريد ولم يكن شيئا وقف على ما الاستلام والصبي والذرية والناس يعمهم الى الاخص بكلمة منه ونسبة النواة غير منتهيا لان الله هو الكاذب والحي والميت فحصل الاشراك وذكر بعض المفسرين في قوله تعالى واتبع ملتهم ما طئة وطاء، لذي ضلال من الغيا وعد فالح منه والنوم والليل فيلج اربعة عشر الف نفس لم يرد الله تعالى على عباده. مراكبهم وعن النفس ما تعلم وما لا تعلم ولا يهدي الله وعد احد الرسل تعالى لم يريد به لله كفرا لهم ضال الى جهنم فالى مر الى الخير يدل به الله لذا حلوا قومهم دار البوار جهنم يصلونها ٥ واما الاية الناسية لهذا فخوطب به والمراد غيره ومعناه ٤ او انصلا بالقوسة يدل قوله تعالى ومن يرتد منكم عن دينه الاية وقيل خص الردة بحبط اعماله واصلت ان عود ملكا الا اسلم وان عود دام ولده. وردحه وبالاية فرياب فمات ردة

والا مع عبد ناكر بكم مرتوف ما دعا واما الا الاسلام اسمروا الا مله ومعنى حديث ابن مسعود من
احسن في الاسلام بالتمادي على محافظته والقيام بشروطه لم يواخذ بما عمل في الجاهلية وذكر المهلب وابن
الاجماع على ان الاسلام يحب ما قبله ومن ... ومن اساء في الاسلام اي بعده والتوحيد بالكفر بالله
فهذا يواخذ بكل كفر سلف له في الجاهلية وفي الاسلام ولا يكون الا ساء في الا الكفر لاجماع الامة ان
المومنين لا يواخذون بما عملوا في الجاهلية قال الخطابي ظاهره خلاف ما اجمعت عليه الامة من ان الاسلام
يجب ما قبله وتاويله ان الكافر اذا اسلم لم يواخذ بما كان سلف من كفر
ولم تعاقبه على ... في الاسلام عامة الاساءة وركب اكبر المعاصي ما دام ثابتا على الاسلام وانما
يواخذ بما جناه من المعصية في الاسلام ويعير بما كان منه من الكفر وقال ابو محمد الكلام من اسلم اسلاما
صحيحا لا نفاق فيه ولا شك لم يواخذ بما سلف ومعنى ومن اساء في الاسلام اي اسلم رياء وسمعة
فهو منافق يواخذ بالاول والاخر وهذا الذي ... ومن احسن في الاسلام مات على ذلك وان لم يعمل
بعد ان لم الا ... ومن اساء مات على غير ذلك

باب حكم المرتد والمرتدة

واستتابتهم وقال ابن عمر والزهري
وابراهيم تقتل المرتدة ... تعليق ابن عمر لم اره موصولا ... عن عبد الملك ... لم
وتعليق الزهري وصله الدارقطني من طريق عبد الرزاق عن معمر عنه وتعليق ابراهيم وصله ابن ابي شيبة
عن عبد الصمد عن هشام عن حماد عنه وقال يقتل ... وكان ... ابن ... بعد ... ...
حديث عدم قتلها وصله الدارقطني من حديث ابن عباس رفعه لا تقتل المراة اذا ارتدت ... لا يصح
عن رسول الله ولا رواه ... عن عبد الله بن عمرو ... ولم يروه ... عن ابن ...
عنه في المراة ... ترتد قال تحبس ولا تقتل وقد روي ... لا يقتل النساء اذا هن ارتددن
عن الاسلام ولكن يحبسن ويجبرن عليه وحديث ... ان ابا بكر ... امراة ... كانت اسلمت
... ثم ... ارتدت عن الاسلام ... على الرجل
فان رجعت والا قتلت وحديث ... قال ... اذا ارتدت عن الاسلام
... ثم ... ايات ... كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم
الايات ثم ساق حديث عكرمة قال اتي علي بزنادقة الحديث وحديث ابي موسى بقتلت
الى رسول الله ومعي رجلان من الاشعريين الحديث وحديث عكرمة عن ... سلف في
الجهاد ... ما ارتاد ... قال ابن الطلاع في احكام ... في المصنفات المشهورة ... على
مرتد ولا زنديق ... الصديق ... قال ابن ... قد ارتدت بعد اسلامها ... ورواه
ابن شيبة من حديث عبد الله بن عبيد ... كان اناس ... من ... العطاء ... وبعلمها
مع الناس وكانوا يعبدون الاصنام في السر ... على ... المسجد ... والسجود
... الناس ... كانوا ... المصحف ... ويعبدون ... الاصنام
قال

قال الناس يسلمهم ... ولكن احسنوا ... كما ... وذكروا المطلق ... ...
... الاستغفار ... النصر في اللد ... الكفر ... على طائفة من ... ودعي الشاتم ادعوا
الى ... عبد الله بن ... وكان ... وقد اختلف في استتابة المرتد على قولين
... عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود انه يستتاب فان تاب والا قتل وهو قول اكثر العلماء وعلى ...
واحده او ... فان ... من اصحابنا انها واجبة ... عند ... الكفر ... ثلاثا
... على ... واحدة ... به روا ... عن مالك وكذلك ... المرتد ... الاستتابة
... حين ... ذكر عن ... النصر ... وطاوس ... الحسن ... ابو يوسف ... يقول
... الطالب ... يحدث ... مرتدا ... فانطلق ... ولم يذكر ... ولو احدث ... دامي ...
لا ... ثم ... بذكر استتابة ... من ... محمد بن ... انا ... اسعدا
... يهودي اسلم ثم ارتد ... استتابة ابو موسى ... ابن ... معاذ ... احلس ... عنقه
قال ... رجلا ... المسالة حكم المرتد ... اذا ... الدعوة ... ولم ...
... الاستتابة ... خرج ... الاسلام ... المرتد ... فاستتابة ... ابن ...
وقال عطاء ... ثم ارتد لم يستتب ... كان ... الاسلام ... استتابة ... قال ابو
... خليفة ... الا الله ... ابو حنيفة ... ثلاث مرات ... ايام ...
... كل يوم ... كل ... على ... او ... ثلاثة ... واصحابه
... الامام ... وقال ... فان رجع الى الاسلام ... والا قتل قال ابن
القصار والدليل على ... الاجماع ... عن ... المرتد ...
والمعتبر ... ... لم ... ولم ...
في استتابة المرتد ... يعني ... ان المراد بذلك ... ان
فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ... ... الاستتابة
... الاجماع ... عن ... فان لم
... وقال ... فاقام الناس ... حتى
... ثم ... وقد اختلف في استتابة المرتد ... في ... الاستتابة ...
... وقال ... ولم يقل بهذا جمهور العلماء وقالوا لا فرق بين استتابة المرتد والمرتدة ... عن ابي بكر
الصديق ... والاوزاعي والليث ومالك ... وقال ابو حنيفة واصحابه ...
عن ابن عباس ... ومالك ... الصحابة ... المرتد ...
... دار الاسلام ... قال ... المرتد لا ...
لا تقتل ... الاجماع ... ومن ... الكفر ... عموم ... النساء
... واحكام ... المسلمين ... النساء ... الاحكام ...

عبادة وتجديد دعوى الكفر ... بعبادة منها الزنا والسرقة وشرب الخمر وحد القذف والقصاص وكانت
الاحكام واحدة [illegible] عموم الحديث [illegible] فاسلم [illegible]
[illegible] عن النساء [illegible] وهذا اغلظ [illegible] واعلم [illegible]
[illegible] وكان عليه [illegible]
[illegible] الايمان وكسائر الكفر واختلف قول ابي حنيفة وابي يوسف [illegible] الاستتابة [illegible]
[illegible] كالمرتد [illegible] عبد الله بن الحسن [illegible]
رسول الله [illegible] صلى [illegible]
[illegible] حكم المرتد [illegible] الاستتابة [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible] الاسباب
[illegible] الاسلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الامام [illegible]
[illegible] والمعلن [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] والمعلن [illegible]
[illegible] واختلف [illegible]
على ذلك [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] المرتد [illegible] الفرائض [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] على الشيء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الله [illegible]

واعلم

واعلم انه عند [illegible] على الذي يظهر الاسلام ويخفي الكفر [illegible]

باب قتل من ابى قبول الفرائض

الاول [illegible] بعد ما [illegible]
المرتد [illegible] الزكاة ولا [illegible] الفرائض [illegible] الزكاة
[illegible] حديث [illegible] كان [illegible]
بالسيف [illegible] واختلف في الاجزاء والمشهور عند
[illegible] الامام احمد [illegible] وهو الموقوف [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] الزكاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الفرائض واختلف [illegible]
[illegible] صلاة [illegible]
[illegible] واختلف [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] ابو حنيفة [illegible]
[illegible] الامام [illegible]
تارك الصلاة [illegible] تارك الصلاة [illegible]
[illegible] الفرائض [illegible] الاجماع على [illegible] تارك
الصلاة [illegible] الصلاة [illegible] الاسلام [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ترك الصلاة [illegible]
[illegible] الايمان والكفر ترك الصلاة [illegible]
[illegible] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] ابن حبان والحاكم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]

فرع [illegible]

[illegible] ولا اصلي ولا اصوم رمضان [illegible]
[illegible] لا اصلي [illegible]
[illegible] الاستطاعة [illegible]
الصلاة والصيام [illegible]

الاسرى لزم المصلى الا يلزمه الصلاة عند الزوال وهو زمن سجود عن العوام الذين لا يعرفون حال الركعة
ركعة فيسجدون فيها ولم يكن ساجدا في اول فيها مضيعا كذلك ما لم يوقت وقتا يعلم به ذلك
الفرائض ٥ قوله امرت لزاما بلا الناس حتى يقولوا لا اله الا الله معنى قول محمد رسول الله قال الداودي
وكان الصحابة على ان يكلموا عن اسلم منهم بكلمة ان وفد وفد للراجح من المعنى وضد ذلك الكفر ٥ قوله
ملكه ويحمل لفظ يدل على التصديق بالمعجز لخرج كلام من علم انه يصدق للتصنع ٥ قال الدماميني رحمه الله تعالى
كما سماه المدثر قوله حتى يسمع الحق وعلم منع المهملة والقاف وسكون اللام وليس بدال على العلم
فالمراد به علم عظيم يدل على السوء وكلمة لا تكون ملكة حتى تجمع الايمان وانبرى ملكة كما جمع
قالوا مروا انما لا اله الا الله سعادة عند الله الكبر وامنوا بالله واسركوا به من سحره وكتابه
الايمان زاد الجامع قوله سر ما عجام السين اي المهملة بعدها جيم مشددة ٥ الحوت مصغر
الحوت بالحاء وسكون الواو بعدها تاء مثناة فوق مصغر ايضا الصغير السمك قال بعضهم لفظ الحوت
مراكبا الكثير سواء كان ذلك الماء عذبا او ملحا سمكا او كان بعض الطعام وانما
حال التكليف الحاضر من لدن الطعام فوقها كانوا او كان فيها مرجان على العموم وانما
فرجوهم بذلك لما الله تعالى عظيم امرها ان جعل قلة منها قسما لا سراك ما يعادل رضى ركعا الا عبدوا
الا اياه وقالوا الدين اخاها وقاموا حتى يوا الحسن مرآة ومان واحسنوا قول الوفد فيها
مرسله الاسراك في اصل الله عليه وسلم لم يحضر في هذه الثلث قوله لسه فان قلت لم تمتز اسكوته
وكلامه لائل عنه على الكل قلت اراد واستراحته فان كان الادب قوله كهيز الحسن بن ابي الحسن
العامري الصحابي وعبد الله مصغرا روى عنه حديث الايمان بضع وسبعون شعبة فاعلاها
منتهى ما انتهى من الشعب صدا الشعاب الحوض وفتح السين وكسر الفاء وضد الوفاء والمهملة الكبرى الكتب قوله
الاسراك قال قلت موتد كتب طالبوا السوال بلفظ الجمع قلت لما قال نم ناذا صدق ايه سايل
عن اكثر من واحد او مصدان متذر بحواكر الكثائر قال قلت صدم زاد وكما بالدال وتشديد الراء كثير
الرسيل لذلك حسنه لم يطع معكر ملة لعل قال ذلك ان كان بعض سقط من الصلاة او الوضوء
وصار هذا بعلط امر السوق قوله الفوس اي بعض صاحبها زالا ام او الفار وسقط اي
ناحد بطرفي البئر وهو على سبيل الفار والا حسبه بها الميم الكاف وهو الذي سعد بها صاحبها
عالما بان الامر بخلافه وبعط قلت اتعبد لله وما بعوض الرواة عنه قوله صلاة وسبع المعجمة
وسكون اللام وبالمهملة وبالاولى بكل علماء الكتب وبالاخرى اعلماء الاسلام ٥ الحطائي بفتح
خلاف الاحمر على الامر لزما لاسلام كمن بالمد وهو بعاريل للكرو والمراد بهم الذين اسلموا صادقا
انه بعيد ما كان منه زالكفر وبنكثه به كان بعاريل اليسر قد علمت كيف وكيت وانه كان فيهم
معكر اسلامه كمن سعادة مبتدا واسلمت ام سعادة على المعصية الراكتبها اي الاسلام

اول محل لزم كونه حيا سنة والا لم يكن صحيح الاسلام اولا يكون ايمانه حال كونه منافقا
ونحوه قوله واسماؤهم مطلقا على هذه الامة بدل على ان لا فرق بين الاولين والآخرين قال بعضهم
مرعاة سماه لا الذكر والانثى قوله زيادة وهي الزيدين بدل من المبطل الكفر ٥ قوله ام
ما لعاد وبدل من السنوة الباء بمعنى في والعاد الذين كانوا قبل ثمود وهم قوم هود كما ذكره
المسمى بالزند وبدل الاجزاء فيه على ذكر الله عنهم كانوا اصح الاوثان واقواها كما ذكره
الاسماعيلي هم طالوت والروايتان في عدد السنين اربعون عاما او سبعون كان بينهم عبد الله بن سبا
الهمداني الوجه الخشبة وكان اصل اليهود ٥ قاربه ما الهم من قبل الشيطان ٥ اه لا يحب واصله ازاسماه مدل من واحد
الراء كالرجل صاحبها لا يحب ابدا ما سقط ان لا سقط ان يقبل قوله عدله من عدله
ما الجاء ٥ قوله قوله تعالى وسعد الرآء فرحا لله وسعد تفرحا الآخر بالله والمهلب
والذي رده بضم الميم وكسر الهاء موسى عبد الله بن خلف الشيرازي وسماه ابن التين والاولى
واما الاسماعيلي فلصف سنة ٥ قوله ثم ان عبد الله بن سلام الذي قوله ان اول اشراط
يقدم اي سعادة على ان موسى بعد الله مرسلا الله عليه وسلم ٥ قوله ان اول اشراط
لان نبيهم وحي صادق بكل الهام لا يجاز عليها سبح الصبح ٥ قوله عذاب قوله اشرا
بانه والعناق ما فضي الانس من الارض والكثبان جمع كثيب الرمل ٥ قوله ان اول الصلاة فرض على
يكون والعرق من الصلاة ٥ والزكاة بوصل ليكونوا ما تين على الوجوب من الصلاة ٥ ثم انهم كانوا
ما فرض منهم الزكاة ٥ قال الله تعالى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى ٥ قوله
صلاة عن قلت سنة وسلم عن السهو ٥ قوله الوقوف عرفة والمزدلفة ومنى ٥ قوله الجمار
صيف اردوا كما ضاف سبيله وهم العرعام سود وكبر وصف الكرد الزكاة ٥ قوله وهو اجل البيع
حاضر الاكل على الكلام الذي ٥ قوله كانوا يخطبون ما لبيع ٥ قوله عرض الخلاف ٥ قوله الجمار
سنوا الاخذ ٥ قوله على الصلاة ٥ قوله صار المشي عن الصلاة كان ما الاجماع ٥ قوله الحلق
سير لزم هذه الرواية محيصة مرة واما ٥ قوله المصرة كالزكاة ٥ قوله العود حرم الصلاة ٥ قوله الزكاة
واما التطهير والدعاء فان الفاعل فيها يعد تاركا لكل واحد موعود كان ان ترمية ٥ قاله بان غير مشتط
وسجدة تام لزيد عود الصدد ٥ وترجمة سحاب حرف عرفت ان الله تعالى قال اذا قام الصلاة فاغسلوا
او لا تحرم للمهد سلسلا المهد ٥ قوله مساط الا العام ٥ قوله الزكاة ٥ قوله السخاء والنصارى والمهاجرا

الكلم الطيب اما يصعد الا به اذا صحبه عمل صالح يرفعه ومن لم يصحبه عمل لم يعد شيئا ولا كان له
ان تركه غير الفنا وهذا دليل على ان الاية ان يوقف عليه ٥ والخبر ان به يصعد الكلم الطيب
الى اخره كما بدا اول الجملة بهما ومنهما حكموا وعلى هذا وبعض والفضل جاء بالسهم والرصاف
العصا التي يوضع عليها السهم كذا في الزمخشري وعبارة البيضاوي الرصاف خشب يشد فوق مدخل
العقب وعبارة الاحياء العقب الذي يلي الوتر من السهم والوتر هو المحل الذي يشد فيه السهم وقال
الراغب وسماه بالمبارك لما يجلب به من الخير او لما يكسب به من الثواب والاول اظهر
وقوله تشد على عسبه شد على حاله الوسط العسبة التي عليها ٥ وذا الحكم هو العقب الذي
يلي موضع الوتر من السهم وقوله ان الكسر ٥ والضم موضع الوتر من السهم وهما لغتان قال في المخصص
وجمع الواو واو وواو وكوة بكسر الفاء وضمها معلوم ٥ وعراء خشن فوق وفوة ٥ قال وشد
في الصوف جمع فوة وقد يحمل الفوة واحدا وجمع اوفاء قال وشد في الحكم اعلى السهم وادقه وشد
بركله ما على الكعب وضعته في الوتر للرامي به وزاحما من السهم مسلوبا راس السهم
حيث يقع الوتر فوقه يعلو على بهائم هو بكسر اللام من حمل ٥ باب مرسل قبل الحواريين
للعالب وقيل لاسراع الناس عنه حديث ابن سعد الخدري قال سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول
عند الله سر دون الحوض الحديث وسلف بطوله في باب على ما ابيع ٥ وحديث السماك صعوا
السماك سلمان بن ابي سليمان عن عروة وبعار بالجيم بدل الباء المحارب بالمثلثة بهلال بن حميد الحديث
واعرض الاصبهاني قال الحديث الاول انما هو في ترك السلام الميت والذي لا يعارك كيف يسالك
قال الظهر وانا اتيهم ونصوا للعمار بتعالى حسنة واجب وانما ترك قتادة الحوض لانه لم يكن الظهر
قال سندل على ذلك ٥ لان قتل مرتكبه عند الناس العباد ٥ والصلاة في مقام ابراهيم
وردوحة في بلوغ الاعدين مسلم عن ابي الحوراء السعدي وكذا قال ابو داود في مراسيله كيف لنا
بشيء لم يكن لنوح منه بد ولو قال لم يسلم لاصاب وتسمية اياه مرا الحوارح لم يكن يومئذ
سدادا الا كما انه طرحهم على على ٥ قال ابن بطال لا عجب ترك من مرتكب على الامة وشق عصاها
حراما وانما الحوض ما توكل ان ارتج صلاة لا عذر لهما واحرانه مرجوم بحجر وقبر حجر من الدين
قال احد حواري حسبها لم ويعاجر عباسه اراه على الا لم يكن يسلم لنفسه وكان يعرض عن الحاق تقليب
قال لهلك في الحاكم اذا كان زاول الاسلام محاضهم الله عاما ما اذا على الله الاسلام وزعمه على
عرج على ابن الحاكم الا الربيل بالناس صرخ قتله ام لكلف ٥ والرمية الطريدة الرمية بعينها
معقولة على ساقه رمى اذا رميت وبعار بين الرمية الا ربت بعد حال الباء كما ذكر بعار وهل

وقد اسلمنا سبب تسميتهم حواريين وقيل سموا بذلك لان ٥ وقيل لصفاء قلوبهم
اخلاقهم وقيل حواريون على لغة حكم الحكيم بسودين معوذتين وهو الاحكام الا الله مقابل على كل حواري
بها باطل وشهدوا على على بالكفر وقالوا له سلكت زاهرك وطعنت بلسك حراجاله وتركت
صلاة اهل الصفا فان بلد رصفا الكريما شديدا لم لبسه ٥ وقوله عمر بن الدين المروق عمدا على
اللغوا الحروج بقال مرق من الدين مروقا خرج منه ادخله او مرق السهم من الغرض اذا اصاب
الجلد ومرق السهم مر الرمية اي الرمية فعلا بمعنى مفعول ٥ وجملة العلماء على انهم
عرجا حرجوا من حملا الوسيط لقوله على الا وسماري الصوف لان السماري السكران وادعى الكذب
للكلم لم يطلع عليهم بالطرح الكلم من الاسلام لان مريد عمد الاسلام يعتبر في حكم له بالطرح من
الاستقراء وقد روى عن علي من غير طريق انه سئل عن الحواريين من اهل النهر وانهم كانوا يعبدون
مروا اهل بيت يصلون لا اله الا الله الا الله ما هذا قالوا قوم صلوا بسعيد وعمرو الحكم
نعوا علينا صلاتنا ٥ وقد روى عن بعض اهل الكلام ان اصحاب الحديث لم اهل البدع كما
عدهم وهو قول احمد ٥ دامة الفتوى بالا مصار على خلاف هذا ٥ قوله سلم عاد وهو بالرد
على الاكبر اي مثل سلامهم وروى بالسعي اي على سلم وسلامهم اما كان على الكفر ٥ وعلى على الله
ما واحد سكم مما بني وعلى فان الطرح صد عه قال لك وقد عاله الحواريين معناه لم العمار بعض حاربه
على اطاعة عمر انه قال العمار بعض مبعده عن الكذب وليس هذا حوارا ما صاله الكذب الذي
موصلا في الحوالي الكذب منهي عنه في الكتاب والسنة وانما رخص في الطرب وقوله في العمار بعض
عطف الا به على الم قال اما كم ما الكذب ما به بهوى الا الحور والحور بهوى الا الذي وسلف في
الصلاة باب ليس بالكاذب الذي يصلح بين الناس ٥ وفي باب الكذب والطرب انهما دون
ما قال العمار بعض مبعده عن الكذب ذكر ما لا دسما سنضله السوب ٥ ومعنى الطرب خدعه
اي بعض امر ٢ خدعه واحدع ولغة انه صلى الله عليه وسلم اسمع ويروى الضم وقوله الكسر انصاف وقوله
٤ لعوا الان بعني رمي الصحابة قال الزبيدي ٥ قوله احدا الانسان اي شباب بعار بحاء
حدث مان وكرب السن حدث السن وحي حدث حدا سكوم وكرام ٥ قال الزبيدي
ورووه بالحا والدال ٥ قوله سهما الاحلام اي عقولهم وقوله قال الداودي
وسعوا الا ملهم كسفها وقوله سولوا حرجوا من الحرباء بحسب الواوه ذكر في الصاد ٥ قال
الجوهري الحي الخلوم وقال الداودي مع الحلوب عند الذي والمعنى انهم لما ولوا الوالي
على عمر بالا لم يرجعوا ان الله ولا انا بهم علما وكانت اعمالهم لله سبحانه لسعدوا كما حرم الله
ورسوله حافيهم سببا وسهلها هذا قوله قال الله يصعد الكلم الطيب الا به فان هذا الذي

الكلم

روى عن ابيه عن جده قوله سمع الاعاما ، وهو الكوفيون تصغير الخاصرة بالمهملة وبالمهملة والراء تندر
ما بين علاما الى اربعين فما فوقها ، رجل مرير بالمهملة وزن جعل الذي يأتي كلها عند الله بن دينار الكوفي تصغر
برباد ، الاسن والمنتن وكسر السين ، الرجال هو وادي الكوفيون فقط وزيد بعدا ، حوتوص بضم المهملة
وسكون الواو وبالعين والمهملة قوله عمر بن الخطاب سبق في المعاذير ما سعت على رضي الله عنه
الى الامر بالعادة حالة من الولد على الوالد لا الحدود زن صدر هذا القول منها والذي يقبل هو الطاعة وبذل
طاعة الامام وانعقد جمع القلادة تضم القاف وشد المهملة وبالراء السهم والنضي بضم النون وكسر المعجمة
وشد التحتانية عود السهم بلا ملاحظة بكسر الفاء وفتح الراء وشين وزن الذي من الصيد مرده وغزا والثلث
هو السير حين ما دام زاد الكر مكث وسبق اي لم تعلق به انوثة منها فلذلك لا يحتاج به لا تكون له مرطاعتهم وا
فجر لهم ارعلاتهم والنضو بنضو الموصل التعظم والجد وتدرد مضارع السعلك جلد الحدك
الماضي منه لضغط بحمو بذنب وجز فرقة ان زمان انزان الناس ونحو بعضها خير فوقاي
افضل طاعون عمواس الناخر عباس مم على واصحابه اوجر الوص وضم الصدر الاول والرجل هو
ذو الثدية بضم المثلثة مكبرا وصمها مصغرا والوصي هو سان احد كل يديه وزيد بعضها ذو اليدية
بالتحتانية بتصغير ومن علاما تالنبوة احدى عضديه فان خلقت هي تعليل ركب صلاتان لم
اصحابا قلت ما صلة لانه صلى الله عليه وسلم كان في لكد الوحي تتابع البلوى ولم تكن متتابعة وتتلمس بالمثناة
فوقية بحمل الله عليه وسلم اصحابه والفاء للتنزيل لا للتعليل وله عبد الواحد هو لزيادة بالمهملة
والشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتانية سلمان ابو اسحق وبشير ضد النذير مصغرا وليصفا
أسير بالمهملة الكوفي مات سنة خمس وثمانين لم يسلم دكين وتهلل بن حنيش مصغرا الكنى بالمهملة
والنعر واعوى بمهملة ثم معجمة العراق وهو لا النوم وجرا مرعد موضع التميمي باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يسأل دعواهما واحد لم سأله كذلك مرصد سئال
هو سره وجوعا مه احمادعن المغيبات حدوث السنة وعلامات الملل بضم المهملة وفتح اللام
اعلام سوء ومعنى دعواهما وتهما او دعواهما في الحق عند انفسهما واحمادهما وسئل بضم
بضمتين وفتحان الكتاب والسنة الامر بمعنى الفتنة الباغية او غيرهما فان الله بمعنى فان صح
احدهما الا به فلا تقبل الا بدليل من الشرع والسلام معنى ذلك لم يقبل بسبب على تسليمها حيث
وعصيانا وفي الانسان وعن ذلك من البشارة رعته عن حكم الاسلام بمعنى الامام لم يرتق
حماعهم فان لم تقدر بليتقاتل من بمعنى لم طلة الصاحة وحلت دماؤهم في بهم دامان بحقت
الله عليهم وانس مرعودهم بلا سلم بهم ولا الحار على جرحهم ولكن لم يحس الله به ولم يوس
رجوعهم بلا تأسر بذلك ولا تان بمعنى الرجاء السلام معهم اخا ، وذا مراسه وحد الاسه وا مه

باب

العرب ولهذا لم يعرف صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه من بلبسه لباسهم وعدوه من ذلك بصريح احماده
ه وبالله التوفيق والاه بعد الشرك كفواره من الباب وبذلك احتج ابن الحسن فانهم اشهدوا على شهادتهم
العامة فيه بالله صلى الله عليه وسلم صدقه ولم يعتبر فيه بالله صلى الله عليه وسلم وقد علم والله اعلم ابو عبد الله البخاري رحمه الله
موضع تركه بالمدينة دار ابو سلمة بخمس وهو موكد المعمل بالله ابو عوانة بيع المهاجرة اكراد واكم
وصاح وحاج بالمهاجرة والحكم بالله في هذا الصحيح والاولاصح وقيل مصغرا ابو وكيع حصر حاج بالمحاجر ايضا
على الاصح الزركشي عرصر بصر اي عرياه ل هو مصغرا عصفر اه عصفر ه حبان بن عطية بكسر الحاء وبالموحدة
قتله الغساني ودوم مرتبة الحلة وحمل الماء ماسه ه اعرو وصار عرب بالمرج وهو المعوعلة من الغوث
انتهى كلام الزركشي ه اقول كذا له حسان بن عطية وفي نسخ حسان بالراء وبول وحسان بن عطية وحبان بن موسى
وحبان عرسوب سوء الله بكسر الحاء بالراء وضبط بمصر رواه ابن حبان بتحتية الحاء وهو وهم ه كتاب
الاكراه وهو لغة حمل الانسان على امر يكرهه الاثم ه وبالحسن البصري الاثم لغة ولوم ساء وضرب
اي هو سره قال صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة ه الحديث ه اذا اكره على الصلاة عرد كسي عرسام عرسا
عاد ه عنه ه وحديث الاعمال بالنية سلف في مواضع سيدا ه ذكر اهل العصر بالراء الاولى مولى في
عمار واصحابه من اهل مكة اجبركا نوا مكرهين وكانوا امنوا بكتب الله بعضهم بحماية بني مخزوم بالمدينة سمي مناجر
بها حوا والسناد كان فيهم عمار فحوا سر بدر من المدينة فادركتهم قريش في الطريق فتشوهم على الكفر فكفروا
مكرهين فرئيت ه وبالباء وكسر بالام على الصغير الا انه رئيت في عمار لانه عاد في بعض الاسانيد ولا يه
صلى الله عليه وسلم احد عمارا الى الغزو عند ولا حرج بالمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انا. قال انما انوا النعمان ملك
عمارا بالباء ولا يحل ما يرئين الى الغزو حرثت مبنيا فاكتسى كان للملك قال مطيعا ما لا يان فرئيت ه
قال الداودي مرسي بالكاف صدا بالراء على صلى ه وقال عرض مريض صلى الله عليه وسلم ه وتمام الاجماع
على الرمي اكره على الكفر حرصي على نفسه العمل لانه لا يام على الرئيس وكلية معلم بالاثمان ولا يعتبر
روضه ولا حكم على الكفر عند الكوفيين وان قتل ه وبالمهملة الحسن اذا اظهر الشرك ر
يعتبر منه ما اتاه ولا يصل على الرمات ولا يرث ابا. الرمات مسلما وعند ابي حنيفة عن الردة على المحاسبة
كلمة ما عند الكوع زاد ابن عباس ه وبالطاء ما حاك الرخصة من القول ابا مازن العمل فلا كالاكره
على السجود لغير الله والصلاة لغير القبلة او على مسلم او ضربه او اكل ماله او الزنا والسرقة اكره يصل
لغير القبلة ودر بناء الحسن البصري هو قول الاوزاعي وتحنيث ه وبالطاء هو الاكراه والعمل
والقول سواء اذا اسر الاثمان رور بالكاف عمر سراحطاب وبالحول هو قول مالك وبالطاء هو اهل
العراق ه ورور بالسين عمر بالكاف اكره لرئيس اكره على سر اخراه وسر الصلاة ه والاطار زمضان
طالا عمر عنه ه ونوع الاثم لا يحور عند مالك وعامة العلماء لرسار عرولا يهلك حر عبد لا يطلق له
سعلا الزنا ولرئيس اكره على مالك ه مالك يحمل قول من جعل السعة والقول ناسخا قول من انزل في ذلك
لان الاكراه لا يكون الا بمعتقد من فعل كاكره لم يكن لان الكلام ليس يوبر احد انزا
ويعرف لا مال له العمل لا يدل لرئيس لك لانها يوبر الا تدل رو الاموال والاعراض لا حد لرئيس يعلم من
العمل ان سار عرطلا ولرئيس اكره عليه على مالك ه واجمع العلماء على رئيس اكره على الكفر فاحسا العمل الله اعلم

لاجره

لاجع عبد الله بن عمار بن احبار الرخصة ه واختلف في طلاقا مكره مذكر لرئيس وعبيه عرعمر بن الخطاب وعلي رئيس
عباس رابهم كانوا لا يرون طلاقه شيئا وكذلك رئيس المسيب عرئيس الزبير ورئيس عرعمر ورئيس عباس وعطاء طاوس
والحسن وشريح والقاسم ومكحول والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق وابي ثور وطائفة من ج عرئيس الزبير
ورئيس عباس ورئيس عمر بن الخطاب واحاز بعضهم بالخاء طلاقه روي ذلك عن السعود والحسن وابن سيرين
الزهري وعطاء وهو قول الكوفيين وبه قال مالك قاله السعي لراكره الغرض فليس بطلاق ورئيس
اكره السلطان فهو طلاق وفسره رئيس عبيه عمار بن الخطاب بتقدم على عمار بحلاقه ه واصح الكوفيين قوله
على الله عليه وسلم صدر من صدر لبس صدا الطلاق والعتاق والنكاح والبازل لم يقصد اساءة ولزم
ما ذكره. كذلك واصح عليهم الاولين معاوا الوقف لبراءة البازل ما قصد اللفظ مؤثر لم يلزمه بحلاقه وما نوى
لم يؤثر ولا اختيار ه وبالحاء طلاقا ولا يلزم الا بالنطق وبنيته والمكره لانه لم ينطق بلسانه لا
سلمه رفع الله عنه الكذب الذي يكلم به مكرها ولم يعتقده وجب وبه الطلاق لرفع الله فيه
وقول مكحول هو اجماع الصحابة ولا اعلم احدا منهم ه واختلف في هذا الاكراه مروي عرعمر انه قال
ليس الرجل بامر على نفسه اذا اخيف او اوثق او ضرب ومالك ليس معمول ما كان يدرا عن سوطين
الاكتب متكلما به ه وبالحاء سريع القيد كن والوعيد كن والسجن ذكره. مالك ليس بحسن وهذا كله عند مالك
راجع اليه كره والصبر عند هم كره وليس عند هم الضرب والسجن يوجب انما هو ما كان يوم
من الضرب وكان مرجع ذلك حد منه الضرب على الكره. مالك ذكر ما القضية بحلاقه للسلطان السجن واكراه
السلطان وغيره اكراه عند مالك وسائر اصحاب العراق لم يجعلوا العبد والسجن اكراها على
سر اخر واكل الميتة لانه لا يخاف منه التلف وجعلوه اكراها في اقراره عبد لرئيس الفقه ه

باب مراجعة الطلاق والرجعة

والاصل في الكتاب قوله حديث السبعة بعد مرئيس ثلاثة مرئيس حلاقه ه الاثمان الحديث سلف في الاثمان ه وحديث اجعل بعد بعد ما اتى الغيض ه وصلت
خباب بن الارت الساق بطول وثبات علامات السبع ه وحام الاجماع لرمراكره. على الكفر ما صحار
العمل انه اعلم لغة اعتقاد انه مراجعتا زالرجعة ه واصلت مراكره. على عمر الكفر مرعمل ما
لا يحل له بعمار الاصحاب مالك الاحد الشارع زمالك واحسا العمل بالنصر ما اصل عند الله بن
الاحد بالرجعة دون لرجعة وتحنيث ه وقال لرئيس عرعمر اهل العراق انه اذا اعتدت سبعة او
سبعة اوبضرب تخالف منه الدلالة حرسر اخرا وما كان الاخر سر مالك له بان لم يعلم قبل ضعنا
لرئيس انها وهو كالمضطر ان اكل الميتة وسر اخر عرباع ولا عاد وبالحاء حاف على انه الموت بل ما كل
ولم يشر اثم ه وقول حماد لرسول الله الا بدعوا لله لرئيس نعين عبد لرئيس الكفار عليهم بالدعاء عليهم
وضربهم لزوا سانهم بالحديد ودعوه مرالعصاة على اللهم ترك الدعاء للكفر على الله عليه وسلم بالدعاء عليهم
امر اعانا لمعونة ادعوني استجب لكم وسوله بلوا لا دعاء ما سانصروا الا لانه على الله علم ما الله صلى الله
عليه وسلم مريد وعلى اي رئيس عليهم ما جرى الملوك والجبابرة وجوا عليها على ما سلفت عادته بعلم سائر
اصناف الاسارى النصر على الكفاءة زوال نعمهم بالنصر والناسد والطغيان وجعل الاجر اما عرئيس

الانبياء واحب عليهم الدعاء عند كل بازله سرل بهم لا يعلمهم الغيب بها والدعاء من افضل العبادات
ولا يخلوا الداعي من احدى الثلث الى وعد الساعي بها ٥ وبه علما بان الشيء وذلك موجود ٥ وما علم ان
مرام العبد واتما را لامر والخار الوعد من ذلك ٥ وبول سعيد ولم عمر موتى على الاسلام كان ذلك
مثل لرسلم اربعة وكان سعيد ابن عمر وروح اخته وحكاه عمر وحولة عليهم وتماعه الواه و
شي سعيد واعتمال واسلام مهجر بولس حديث حسان متوسد سرد ٥ قال الداودي
من المزر وانما كان الرد ٥ وقال الجوهري انما كان
والرد حمر مرد موند سعر ٤ على وزن نعل حمر مرود وامرا دوا المثنا رمهجر مراسرت
الحسن قال الخليل مرس وسرت ما لما رعر مهجر لغز اغرت ٥ باب بيع الكلا ونحوه
٤ الخبر وغيره بهذا حديث ابن عباس ٥ عند نا لربيع الكلا بقعة صح عندنا
ما الحل علاف فاكره بحق كا ذا كان على دين وامسع مراده قال الحاكم لو لربيع على ولربيع
مكروه على بيع وكذا قال المهلب وما باعه المضغوط ان صح مروحبا عا ذلك ما ض بيع الاجوع
به عند الشهاد لانه ملزمه اذا انحق الى صاحبه مرعر المسع فلما لم تفعل كان سعه احبارا
منه على بيع ووصا الاسد لال على بدء المسلم مرهذا الحديث مولم لعاج الى الرجع للمهيع
حتى لانه انما تعلق بوص وبهه ما تاج لبيع سوا مراله كان سعهم جابرا لانه لم يسع الاكراه على
البيع مراحل اعيان لسى المسع وانما يتعلق مراحل الحق الذي لهم زالحروج وكذلك كان
بيع مروحبا عا حق جابرا ٥ الحطاب اسدل ٤ بهذا الحديث ان حواز بيع الكره وانما
الكره مراكره على بيع طلما لم يود سعه قال ابن المنذر ولم سعوا ارضهم تم حكموا عادا ما سعوا على
اموالهم فاختاروا بيعها كانهم اضطروا الى بيعها كمر رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جابرا
ولو اكره عا لم يجز ٥ ولا يلزم على المعارضة لانه لو باب بيع الكره وان حق وقع وانما
ينفسخ على ابو سأ لم يذكر في الباب الاكراه على البيع ان حق ٥ وقد اشار الى الموضع
الذي سدار عنه صه النبوراه وعثمان الحطاب لم الارض لكم ٥ وانما باعوها ٤ وعثمان الى جعفر
صه لم الارض لرسوله لانه لم يوجف عليها بالسابك ٥ وقال ابن بكير بلغنا ما كيدا الا للاتباع
ولوا مدرم لا كيف مولسه ارندلم اصليكم قال الداودي لعوله تعالى ما سدالهم عهدهم على سوا
قال وعلى هذا الارض التي حصل تبعه بها ركوله اذا لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب فهي
مولله ولرسوله يعني الحكم فيها لما قال ابن بطال قوله له معناه كلام مولسه اصليكم هو رما عي
مراحل بان عمر ابن الخطاب الجزية وملا البلد ومد طوا عراد طاهم وطلوهم انا سعدي ولا سعد
ابن ابي وقاص اطلوا عن البلد واصليهم انا كلا مما لا الف ٥ باب لا يجوز نكاح المكره ولا المكره

مسايكم

مسايكم الا به ٥ ٤ سان حديث حسنا، مذ خدام الانصار به لربا ما ما ز وحما الحديث وسلم ٥
وحديث عائشة عليه برسول الله سنا مر النسا، ز ايضا عهم الحديث وسلم ٥ وادخال
٤ الابه ز هذا الباب لا ادري ما وجهه الا ربما فذ نهى عن الاكراه على البيع الذي لا يحل اصلا
كهذا الاكراه على النكاح ٤ ٥ وز حديث حسنا، دليل لربكاح ٤ الكره لا يصح وهو مذهبنا وبه قال
مالك ٥ قال محمد بن سحنون اجمع اصحابنا على ان نكاح المكره والمكرهة باطل ولا يحتاج الى الطلاق
وقال ابن القسم لا يلزم المكره ما اكره عليه من نكاح ٤ او طلاق او عتق او غير ذلك من سمه وادخل
العراق نكاح المكره باطل ولو اكره على ان يزوج امراته بعض الاقارب فزوج وصداق مثلها الف درهم
لزم النكاح ٤ ابن حبيب يلزمه الالف وسقط الفضل قال محمد بن سحنون هكذا ان يطلقوا الزائد على الالف
ما الا لما، كذا الزمهم اصحاب النكاح ٤ به وقوله حلاف السنة الباسه ز نصه حسنا، وادخل
على الم باسمار النسا، ز ايضا عهم فلا معنى لقوله ٥ وا ما وجه البطلان فان نكاح على خمار
ولا عود النكاح ٥ فلا يحتمل ما باشه نكاح ٤ الخيار لانه اذا اختار ورضي به فما رضي به كان
لزوجه جائزه ٤ عند على الخيار ٥ ز خرخسا، قول خالوا حد وصول حرا لمراه ٥ وقول المكره
ستام تنتفي اكراه العلما، على النكاح ٤ انه الصغير جابر لقوله تعالى والا لم يحض ولا
نكاح الصديق الصديق ٤ والعبد والسرسن مال لا يجيز وجهها الا برضاها ٤ وقال احمد اذا بلغت
سبع سنين ونحوها استامرها ٤ وذكر ابن المنصار ابن الاحلاف فيها انه بحر ٤ وقال الاوزاعي
وابو حنيفة والشوري لو كانت صغيرة اخرها ولو كانت كبيرة فلا وجه لما ذكروه بقول النبي
ستام على البيعة وكذا هو مفسر ز رواية سعيد وقد رد على الخطابي ٤ قوله الاستمار لا يكون الا بطعا
والاستمار لا يتكرر بدونه قولها تستحي هو بناء على ما قاله وقد يقول تستحي ساين باب
اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز ٥ وقال بعض الناس لم سات صدقا ستر والد ابرانه
اكره لما مات غزا فتلع للكذب رسول الله الحديث وسلم والاجماع قائم على ان الاكراه على البيع
لا يجوز وما وقع عن حسنة وهو المراد بعض الناس انه لو اعتمد او دبره الموهوب او المشتري
فهو جائز فانما قاس ذلك على البيع الفاسد فانه اذا باعه بيعا فاسدا وعتق فضي وكان على المبتاع له
القيمة يوم قبضه والولاء لمن اعتق ٥ وبيع الكره وبيع الفاسد يفترق ولذلك لم يلزم بالبيع الفاسد الا ض
بالبيع وطيه رضه لذلك لما اوقع على خلاف السنة فلذلك كان فيه الغرم والمشتري انما اشراه
موهوبا وجوه الحل والله اعلم لان الشرط لم يدخل في البيع والاكراه على الهبة والبيع لم يطل بيعه على ذلك
فلا يجوز امضاء ما لم يطب به بنفسه ٥ وقد اجمع العلماء ان عتق الغاصب لرقيق المسلم لربقاء ما خذ

وغرضه لرفكلامهم مساحصر لان سوى الاكراه ناقل للملك اى المسترام لاحاله بقوله ومضى مشرجميع
التصرفات لاتحصى بالنذر والتدبير ولم يقولوا الاعلاه تصحان ما اقتضاه حاصلا انه يكون لا يملك
المسترى وتصح بدبره ونذره فهو يقتضى لازمه يملك وما اقتضاه تحلل وحصر بلا تخصيص وهو صحيح
استدلال فى الجملة جائز فيه لزم الدور ولكنه لما لم يكن له ملك غرض وكان يدبره متنهما فى تجويزه
صلاته عليه وسلم ولو كان يملكه لعتق صحيحا لم يصح له ملكا وادبره اول لزم تركه وبعلم يكون رجاله
اسمه المذكور والمملوك اسم مفعول والمسترى اسم فاعل والغلام بالضم والمهلة ذو الصبى لين
الغلام بزيادة الالف والصبوة صلاته لانه صلى الله عليه وسلم جعل له حكما بجعله الخ نحو تعم اسلمته لاصبعه آلته وقطعناك مصرنا فوقه كرهنا بالضم والفتح معنا فاذا فعل ناقض اكرقت لتنكر
علاه بالضم ما انزعك عاعرك يونس حسن هو لرخصوص النساء ورباسته ثمان وثلثون ماتر
لم يعدم وكل واسباط بالضم اسم لرهط الاقربون الكوفى وشكمان بن فروز بفتح الفاء وسكونها
وسكون المهملة بينه وضم الراء الشيبانى بفتح المعجمة واسكان المهملة وعطاء والحسن البصرى تقدم المهملة
وضمه الواو وبالمد بعد الالف نونه اى اهل الوصل كما يوافق بالراء مراعاتها الورثى
نونه والحق وغيرها اسكان نونه وغيرهما لم يذكروا الباء الابسبع المهملة اوالمعجمة على الحلاه وهو الراء
نحو واحسبا احمار بردا سبع الكبش زالدرس مثلا وغيرها الكلام حق وذكر احد سلاحهم اكرهوا
على سبع اموالهم لا حق عليهم ولكن كانوا الا كراه حتما الا كراه على البيع باطل وسبب لوعرفا كسواه
باب اذا اسكرهت الاكراه على الزنا فلا حد عليها لنحو الاعمار وتركيزهن الا ماه وبالله التوفيق
باب لفرض صفته بعداء بعد الحدث وبالرفوع الا ماه الكبرى بعبها الحاء الاثقل ثم ساكن وحدث
الاعرابى بصاد ساكنة سواء الحمار وسلف ١٥ برعى نحو لرأى سبعة عرحصن عن عبد الله عن عمر
ان عمالا ما آه مراما، الا ماه ١٥ اسكرهن علمان من علمان الا ماه، معمر النعمان ولم نصر
الا ما آه ٥ واما ابو الورى صد فرق سر الكبرى السب نحو مولا مالك كانيا عنا فهلك واحلت
حول مالكه وطى الا ماه النسب فى الاكراه نفاع الحد وبه لا ياك عمان وطيها عن الحد حاصه ٥ واما
حديث ابن عمر وساه ٥ فاما شاه الرجم مرفوعه حلوا الكبرى وساه ٥ ولو كان لم يصل الى بعضهما
ولم يكن عليها ملاه زنا على نحو ملك لكل لا يكون على المستكره ملاه ولا فيما هو الحلو والحكم هنا
هو الحاكم من الامر العاجز بما يوصل الاكراه قوله تعالى فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم
موسعلق بقوله وانكحوا الايامى منكم الخ لم ارد ان يخصها والعرض هنا احوج من ما يكون
ما الله من بعد اكراههن غفور رحيم بعد ما ساء الكبرى ما يحاسد ان الله لكم غفور
بعد اكراههن غفور رحيم وبهذا المعنى حكم عمر فى الوليدة التى اسكرها العبد بما عدا ما والعلما مسعود
علاه لا حد عليه اما اسكرهوا فاحلوا ان وطء الصداق لها صار عطا، والورى نعم و
هو

على طريق النسيان كالحج لا يجوز ان يقع الحلال منه بالجماع لانه لو طرأ عليه فيجعله لاجله فلذلك الصلاة ولو
زحلة لما انسيا لا تعدو ولا تحلل لهما تستمد الحدث ويروى عن النبي [illegible] ان حنيفة ذكر عنه في المستمتع
ما صنعا لين التي عنه ويقال لها [illegible] بعدما احدث وصلى ولم يتوضا وهو يعلم انه خدع الناس بصلاته
كما يخرج لهما حرام [illegible] عند الله على المسرور به **باب في الركاز** ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق
خشية الصدقة وسلمت في الزكاة ثم يساق حديث طلحة بن عبيد الله اي ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق
ويقال بعض الناس [illegible] حتى ان اصابها [illegible] الا الى ثم ساق حديث ابي
هريرة [illegible] ولم يصل من سرح وصلى [illegible] على الصدقة الى قوله ثم
حديث ابن عباس [illegible] سعد بن عبادة الانصاري رسول الله في نذر كان على امه الى قوله ويقال بعض
الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه الى قوله فان حال الحول [illegible] على الحسين فهو الحرام
وبعض الناس [illegible] الزكاة [illegible] بقية الدراهم من الزكاة فقيل
الحول بيوم لم يعرف النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يسقطه الا بعد ذلك على الخشية الصدقة الا
[illegible] الاجماع على جواز التصرف قبل حلول الحول بالبيع والهبة والذبح اذا لم ينو الفرار من الزكاة
وتمام الاجماع [illegible] على انه اذا حال الحول والحلال [illegible] لا يحل التحيل للمتصدقات [illegible] يفرق بين مجتمع
او يجمع بين متفرق ويقال بعض الاجر [illegible] ينوي به الفرار من الزكاة بعد الحول اشهر او كتوبهم
الزكاة خر الحول لا حدا شيء خشية الصدقة ويتصدق في [illegible] ليس [illegible] بحيلة تحيل بها احد في
اسقاط الزكاة فان اثم ذلك على الاله على الله لا يشيع من الجمع والتفريق خشية الصدقة ثم منه هذا المعنى وهم
من [illegible] لرسول الله من [illegible] لاته لا ينفك الا بقدر عرف ذلك بعذر
عبد الله [illegible] يعرف صاحب المال قرب حلول الحول لم يرده به الفرار من الزكاة ومن
نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط والله حسيبه فهو كمن افطر في صيام رمضان يسقط عنه عن الفرض فانه عند
الله مسيء الاثم عقوبة من منع الزكاة يوم القيامة [illegible] في الباب وعن من الاحاديث
الملحوق في الزكاة [illegible] الفرار منها لا يحل ومن [illegible] ثم ومن بعد ابن عباس في النذر
ولكنه
[illegible] الا امه تفضيلا النذر عن امه حين فاتها النقضا دل ذلك لم [illegible] عنها وكذلك
من النذر [illegible] فقال مالك [illegible] على حول الا ولي الى الخمس واحد في الصدقة
واحد والمحدود واحد في [illegible] يحل بسبب [illegible] الحول وليس شيء وما لم بلغ بمنا
سواء [illegible] على الاستيفاء بيما ببعدها حولا وانه باع دينا يريد بها [illegible]
ليعيش وكذلك [illegible] الفرار من الزكاة ويكره [illegible] في الابل والبقر
بحرمه **تنبيه** وفي [illegible] التي اذا كان بيده [illegible] الزكاة قبله على الفرار من الزكاة لا الحلال [illegible] ويسقط
الحكم في الاخرة وهذا لم يرد فيه [illegible] **باب التحليل في النكاح** حدثنا نافع عن عبد الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار [illegible] الى قوله ويقال بعض الناس ان احتال حتى تزوج على الشغار
فهو

جائز والشرط باطل وقال في المتعة والنكاح فاسد والشرط باطل وقال بعضهم المتعة والشغار جائز والشرط
باطل ثم حدثنا [illegible] عبد الله بن محمد بن علي عن ابيهما ان عليا قيل له ان ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأسا
الى قوله ويقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد الى قوله ثم ساق [illegible] عن بعض ما يتقى في النكاح الشغار
[illegible] في العقد عند ذلك في الصداق عندنا حسن ولا يكون البضع صداقا عند احد من العلماء الا ان الصحيح
سواء هذا النكاح فسخ وصح بالصداق المثل لانه عقد على النساء في النكاح وقد ذكر الصداق فيه
البضع بعد ذكر الصداق فما بعد ذلك جاز بعد ما عندهم كان ذكرهم للبضع كلا ذكر وكانه نكاح انعقد بغير صداق
وما كان هذا حسنا من النكاح فاسد من اجل صداقه فلا يفسخ عقده وصح لانه عقد ويصح بصداق المثل وما نحن
وعند ذلك ان في بعض نكاح الشغار وهذا الدخول وبعده هذا النهي ان يرجع فيه على التحريم بعموم النهي الا
ان الكلام انما صح في ذكر في الشغار دراهم فعند ذلك لم يذكر من احد ما دراهم مع نكاح التي لم يدر
الناس وقال ان الاصح لم يكن لاحد من النكاح ان يمنع ما كان [illegible] ولا اجر صداق المثل وقد سلف
في كتاب النكاح وهذا لا يستقيم وان المتعة فان فيها [illegible] نكاح المتعة وقول بعض
اصحابنا جمع المتعة والشغار جائز والشرط باطل فيهما لان المتعة منسوخة بنهي ان يرجع كما سلف
[illegible] ولا يجوز نكاح الانتهار وشبهه ونكاح المتعة من قبل البضع [illegible] فلما في الشغار [illegible] قدره
[illegible] الاجود [illegible] الشغار يصح من لا يجيز [illegible] ان يكون من زوج في مولاته لم يسمي الشغار ذكر
بعض الفاسدين لان الشغار انما يصح [illegible] على النكاح من عقد مسمى وذكر ما يفسر الشغار عن نافع
على ان ثم عند ذلك اصلح عندنا الكلمة في نكاح المتعة انما يحل على [illegible] به من المدة
[illegible] نافع وعن محمد [illegible] وذكر بعض المشيخة [illegible] كل محرم منه لا خلاف [illegible]
حدو المتعة كانت مباحة [illegible] اوحجة الوداع لم ينه عنها بعد ذلك فالذي في هذا الحديث
بعضا [illegible] من بعض [illegible] ثم [illegible] في الاخر المتعة كان بعد خيبر بلا خلاف
واما الصحيح عن علي ان رسول الله نهى عن الحمر يوم خيبر وعن متعة النساء ثم الكلام في الحمر [illegible]
الواو [illegible] والعاجز [illegible] والمتعة [illegible] فيها لرجعت فيها فلا [illegible] بعد
باب من الاحتيال في البيوع ثم ساق حديث ابي هريرة لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ [illegible]
[illegible] من الكلأ من النعم الواردة للشرب [illegible] الى الماء الممنوع [illegible]
[illegible] الاحتيال لذلك لان الكلأ والماء [illegible] في المسارح عن الملك مباح لا يحجر [illegible]
[illegible] احد منها [illegible] لان [illegible] الحديث [illegible] لا يمنع
فضل الماء الا اذا اريد به منع الكلأ [illegible] والحديث معناه لا يمنع فضل الماء [illegible]
[illegible] لا اراد المنع [illegible] نفسه [illegible] فضل فان لم يكن [illegible]
[illegible] صاحب البئر [illegible] الكلأ [illegible] ولا يبيع [illegible] حتى يبيع
باب

باب ما يكره من النساء الجنس فيه حديث لبن عمر انه عليه السلام نهى عن النحش وقد سلف ووجه ان ضرب من التحلل بكثير الجماع وقد سلف سرح فان ترك وفات السلم وكان فلكه معلم صاحبها كان له الا فلا من النزاد المعلم فلا لزم الثمن واصل النحش الاطراء باب ما نهى عن خداع في البيوع وقال ابو يوسف وعامة اصحابنا اذا كان ببراجا غير بين عمه غبن يسير فان في حديث لبن عمر ان كان في البيوع لم يرد دليل لزوم البيوع ولا ارى خداع الكذب ولا خلابة ولا خديعة ولا غش فان فلكه لا يحل مثل لبريد بس بالعين وسمى بعد انه فلا يحل مطلقا او الخديعة من السلم والسنا عليها والاطناب زيدها تمتنا مرعة ولا استقبل البيع باب ما نهى من الاحتكار للمولى اليتيم والمعتوه لم يسان عن عائشة زلبر حيم لبر لا يسطوا ان لبسان يحتكر سلف وفيه ان لا يحتكر للمولى لبر تروج عمه ما لم يرصدا قتا ولا لبر يعطيها مهرها ولبر وضع عهدا قتها الا لبر تمر صداق مثلها وقال لبر عباس يقصر الوصي على اربع من النساء من اجل اليتامى ومعناه لبر سبب نزول الوحي ما حاء اربع كان من اجل يتامى في حجور اوليائهم كانوا يستفتونه فلما كانوا يخافون منه مراحيث عليهم فنزل لبر حيم الخبث عليهم فامرهم ان يكونوا من عند انفسهم كم لبر يكونوا اربعة فان قال قائل من اين لكم ان انتم مراحل البدع كسن يحتكر فنقول لبر لا يسطوا ان لبسان وتوفي سنة اربع وسبع عشرة باب ما يكره من التسعير قال ابو بكر بن الحسن ومعنى الاثر لبر حيم لبر لا يعدوا ان لبسان لا يطعن اللاتي لا اولياء لهن يطالبونهم بالخوف لبر حيم لبر اكلا مثل الحيوان اهنيا خلف الحيوان عن يستعلم فيما ما يكون من اربعة امر لبسان لبر ثلاثة دراهم على بدر اموالهن وهو ان لا اولياء لهن يعينونهم من يعمل لهن في ماخذ ويكم بالعدل منهن فامهم عند ذلك ان يعدوا اكلا من الحيوان اهنيا خلف لا يعدوا على من لبسان من الخلاص واصل النظر على بول عائشة فلا لبرد السعد برفان ضعيف لبر لا يسطوان يتزوج لبسان ثم خلوف هذا دول على ما يكون وقال ابو يوسف لبر عباس جاءه من اجل اليتامى منهم الزاد لبر حيم وبول عائشة على اسناد واصح عندا على النظر

باب ما يذم من عمل الحمل وقال الله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده وبالمهل اللتي هو خير حتى يبلغ اشده فلكن لبر اراد منها صيرا الاعمال الاصلاحية ملك العروف بالكرات وما العروف فلا نرق عنها بوله لبي تزفان يملك الشروط الحراسة وسبب ملكيتي تحدد لبر ملك المراد من الحراء لازمه وهو العقار اي لبحر وهو عظيم النفع كثير النواب ومناسبته تقدمتي ادلا الحاجة فان صاحب سكر والراحة وحه مطابقا لبحديث لبر كان تحيك كثير منها جرام تبس جعلا لبحر جبلا فزوج ام سلمة بوله اسحق بن بصر سكن المهل وهو سخير على المبيع فان يملك وحه بعلوا لحديث بالكتاب تلك فاموا متصوره الرد على نفسه حتى صحوا اصلا، مراحل سد الحلة الاخرة وفاتوا المحلل يحصل بكلام نضاد الصلاة، فيهم متعلموا صحة الصلاة، بي وحوه الحديث ووحه الرد انه لحديث في صلاته فلا يصح ان المحلل منها ركن فيها لكن فيها لحديث بحدسه وتكملها السلم لبرلا تكبير ركن منها وحتى تالوا لحديث في الصلاة، سوضاو على وحتى تكلموا يصحها عند عدم النية في الوضوء بعلة انه ليس عناد، بوله بما به نصح العلة وحوالهم لبر عبد الله بن انس بن ملك الانصاري في الاسناد مسلد با لانسيع لان كذا هو لبر عبد الله بن انس بن عبد الله بن انس بن ملك ولا يحتج عطف على ما به نصه انه لو كان لبحل شركا ربعة شاء والواحد شاتان لا يحتج منها لبكرا لواحد شاة واحد ولا لابرد كما لو كان بين اربعة نفر لابرد ربع لابرد ولبلا يحتف انه الزكاة، لانه حتى لا اسقطها ادسقطها

بوله ابو بهلول مصغرا البهلول بن ملك وطلق بن عبد الله مصغرا التي احد العشرة المشهود لهم بالبر اعلى يوم الجمل بوله سرايع الاسلام اي واحسان الزكاة، وغيرها فان فلت لمفهوم الشرط نوحد انه لبر يطوع الا على علة سرط اعتبار مفهوم الحلة عدم مفهوم الموانع وبهما مفهوم الموانع ما بيت اد مر يطوع على ما طوا لا ولا موت اي ائتزكاة لا يان بوله اد طل بلغط المهول حرالا فطار وزيصها واد حلوا واد العطوف والخفي بين الرائحة بلا شين تسحق الحمل والركوب فان تلك المهول اراد اد ما بعض الناس اراد به الحنفية وبه الكس فخصها اوان نفر وعزم بوله تلك الناس بي ولبر فان لا اركا، على لا سول لا اي على لا نزيوم غل بد الغنو اكمو ما العلماء ادي بوري في عراكس مسعود وابن ابو يوم الحنظل ولبر نضر السعد ي عن عبد الرزاق بوله سمعا مومر العلماء ات وحوحه والا تدع ما عاص ابن الساتر شوز راسه لكرع سه وبلهما اي بن بوله واد ما رب السع بمعنى السعر وكله ما زايد، والحق السعر كالطلق بلك، وحو سول حالة اي حاز عند الزكية سلا الحول يوم ملكت ستطرن لكل اليوم ٥ ما مغلطاي النار ح المصري وما الدم في ا ما حنيفة من الناس ملكت بساطر لا نزلا بوحب الزكاة، الا بتمام الحول ويحمل وتد بها كمدم دساس ملا بوله سعد عباد، بضم المهار وضم الوصاع وما اي صاحب الا مذلة بن ما ار بزكيه فان بلك حاصل هذا البوع الثلاثة المذكورة كل واحد بها مستدبك واحد ونوانه اذا زال عن ملكه قبل تمام الحول انقطع حكم ما كان مرتها ولم توقتها ملكت لا اراد وزياد، المنشيع وليسان بحاسبهم لبلة احاديث ٥ ما المهلب كان في ا اراد لبر وق لبر كل حيا بحمل بها احد لا اسقاط الزكاة، فان ام لبلك على لا نزيصلا بد على لا مامنوع مع الغنم وبوبها خمسة الصدقة بهذا المعنى وبهذا المعنى اصاب اهل لبر صدقة مرام لبر سقص سبا مر الفرائض بحمل بحسابها كما ار لا نبلا وتا احا زانتهما مريعرف فيما حاب الله ما ليس فصلا ان لا يكون بينا للملك لا بهذا ذا منعوا مر الآء لا بتوا مقام ثم ما ركلت انتهى علمه لا منع الا شه فصلا ان لا يكون بينا للملك لا بهذا ذا منعوا مر الآء لا بتوا مقام ثم ما ركلت انتهى علمه لا منع الا شه فصلا ان لا يكون بينا للملك لا بهذا ذا منعوا مر الآء لا بتوا مقام ثم ما ركلت انتهى علمه

لرسلا ان الحاكم ليس له ان يقضي الا بظاهر ولعلها تواطأ هو والمخاصم ليأخذ مال الغائب بحكم الحاكم
ومن اين لها ان هذا الرجل كذا الكواز بالبينة وعند المخاصم ليأخذ لها روح بحكم حكم الحاكم شهادة زور
بطلة تهاوا لحديث انما انا بشر انا نقضي بالظاهر وهو حجة ان الحكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا
الا ترى انه لو حكم بالبينة على اقرار المحكوم له بالحل او بالملك على
احد بحضرة ملا عشرة من الناس ولو كان حكم الحاكم محللا لاحد غائب على لكان حكم اول قاض
بحضرة ملا عشرة من الناس ولو كان حكم الحاكم محللا لاحد غائب على لكان حكم اول قاض
للحاضر ملكا غير مستقر والاجماع انعقد على خلافه انتهى قوله ما در كذا في نسخة قوله ذلك هو
بكسر النون وعلى وزن علم وحذر ما ملكه من احتساد المرأة مع الروح والظاهر من ساقط
عائشة قالت كان رسول الله يحملها على العدل بين نسائه الحديث ٥ قد جاء الوادي حوالي اذا جاء
بطوفان والاجم جازف في نفقة واجاز قطع وخلفه واجاز عتاقه ان عدت وكذلك جوز عتاقه وذكر الترمذي
بلفظ جاز والكل في الحمل والصحاح وجاز في موضع سكنه وسرت به ٥ والحلوا الحلو وتصغيره الحليلا وذكر
بعد الفرد وشبهه بالذرة قوله صاعا في بيت العدل حصة علا لان حصته من الظاهر ستة عشر وحده
الحصة والباسر عند صفة بسر حين ويقال عند زنف وسلق زالبسر وقيل الاصح انها رنبت ٥ والعاهر
جمع معقود وسود ريالها كالاحمر والاسود ٥ قد يقال لبر الترك وروس معافرا صنف من حمار لا
يعرف انتهى سلسلا لا نوار سرا ٥ وجوست الخلة ومنه قيل للحمار جواس وملا الاسود وجوست
بمعنى بعرطوا العدل بسر باكلا النخل بالرطب موضع والذرة وكن غزار بسر ٥ والعصاب بضم
العنقود وتمره بضمتين حمله ملا الحمولة بروسي وكل العصاب صنفا الا البرحي بضم ويقال
الا اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر اسعد بسر
وفي الصحاح بسر اسعد ٥ وقوله اجماع اهل العلم من احد بر ساء وقوم الاوس
والنهار لان العسيم الريح بها للناس على اختلاف بين العلماء في ذلك انتهى سراء الليل والنهار
ولا عبرة لما يراه في يوم الاوس وانما قوله سرت ليسرى بها سيرا وحاز له لبرا كذا بسرت في
غير هذا من كتب اللغة المعروفة والله اعلم قوله ظاهر لبرطانه ٥ ومعنى الترجمة ظاهر وان كان قليلا
الا ان ما ذكره من قول علي رسول الله لهو خير لها مما طلعت عليه الشمس وغربت ولي اعني وصاله
اياها حرام حاريه ماريه سلف البرطانا راسر للكذا احظه قاسمه اعاشه وبر الدر لبرا للكذا ما
ملكه من الاحتياط والذار من الطاعون قوله حدثني عبد الله بن عامر بن ربيعة لم يخرج مسلم
حاشا سرع الحديث ٥ وحديث عامر بن سعد اخرجه مسلم وقوله عن اسامة ابن زيد حدثني سعد لم يرو عن اسامة
ذكر الوصي الحديث ٥ الوباء بالمد وبالقصر وقيل الطاعون اوسه والوبار من الطاعون
عمار ولا يحل الخروج في فرار ٥ اوزار ارا وبينهما تاء ما بالكذا الوارسه وعن عبد الله عن قوله اعلم
اما الاعجام السين والعين فانهن عن الوارسه كذا قوله بروعه ابن عباس وعبد الله بن سلام انه كان يقول
لا احد سلف عبد الحديث كما سلف المرض والطب في ما عرض لا ملاه ٥ وقوله يقول احد
الواحد قوله لا احد هو اعلم زيد لبرمتا كما موضع الدبر لاوبا فة اسكن لعنوسكم واطيب لعيشكم
وسماه زيد وجد عند بعض العلماء النفس لعمد اكبر سنه في الكتاب قبل وفاته وقيل عن عمه قول لبر الطبيب لبر
العباء

قبل العقد وزاد الباقي بالاعراف او بعده وله عبيد مصوا او احرارا ثم النهار او بعده والعكس بالضم
الاشر وسود وسع المهملة وسعد والمعاقر جمع العقور بضم المهملة والمعجمة والقاف، والواو والراء، صفة لكل
ذي ناب كالكلب ونحوه بالجيم والراء، والمهملة بحب بالسكان ذي الكلب والعمل والتوقيف بضم
المهملة والقاف، وبالسكان الراء، وبالمهملة جنس الزروع والثمار وبعضها بالموحدة، وموطأ اي ضوفا ومنها
اي معنا، من العلف ما قلت سلم في كتاب الطلاق وارشرب في بيت زينب والعطار مان على هذا القول
عامله وحنطة طلب لعلم شرب في بيتها فضيان ما قلت كتب فجاز على اراحة صلى الله عليه وسلم
الاحتمال على هذا كان من خصائصه كما تقدم، وقد عن عمها وعن عمر ماحة بول الطاهر
عمر بن عوم احد الخ وعلى هذا الاباحة لسبب خفيان وقد اورده، وعبد الله بن سلم بسلم الميم واللام و
عبد الله بن عامر بن ربيعة بفتح الراء، وسكون المهملة واسكان الراء، والمعجمة منصرفا وغير منصرف
ع ظرف الشام حامل الاجي زوالوبا منصوبا ومدودا الرجس العام والله مواشي الدال على هذا لا يلزم
احدا الاباحة ولا تقدم ولا تاخر بامره انهى عن الدخول اذ قد علمت انه فلك حذرا على ادلا يصيبه الا ما
كتب له لم حذر من السنة وقد نظر لهذا كان من احد بعده وعاد لهذا سلمه كما مر احد وجه مر وكتاب
الطب رسالم عن عبد الله بن بعضها عن عبد الله والصواب هذا الاول بركة الوجع اراد الطاعون اراد جع بكسر
الراء، وسكون الجيم العذاب والتذر حد صاحب المرء اراد الكمون اراد ما يلزم بعض الاوقات الزركشي احاد بعل بانه
سار جار الواو وجواز الواو احاز، بطو وبلا الاجمي جاز، بسر به واحاز، بطو خلفه ٥ سرع بسع الواو، وسكونها
وبالعين المعجمة بروا وي بروك مرطوان ام ٥ ملا بعد مواعلا بضم الفاء، والدال وبضم الفاء، وكسر الدال ٥
باب ذا لمنه والشفعه وبالبعض العباس بن بعض صبه الله رام الله، بم ساق حديث بن عباس
العائد في هبته ٥ وحديث جابر انما جعل الامر بيده علا الشفعة في كل لم تقسم وبالبعض الناس الشفعة
للجوار بم عمدا السنده فاعطاه لبراسري دارا الغوبم ساق حديث عمرو بن الشريد عن ابيه رافع
الناس في الشفعة وبالبعض الناس ٥ دارا دلم يعطه السواء الغوبم ساق
حديث عمرو بن الشريد ايضا وبالبعض الناس مراسري بصب دارا دارا دلم يعطه الشفعة الغوبم
باب اصبال العامل لهدي راسا ق وحديث ان عمر ان عمر بن الشريد ان ابيه اخبره قال قلت يا رسول الله الاي قضاء
وحديث عمرو بن الشريد ان ابيه مختصر اعداء راقوا الجار اجي بصعبه وبالبعض الناس مراسري دارا
معرس الدار زم الغوبم ما جار سعد الدباع بن الشفعة ٥ سع السلا داء ولا خبثه ولا
عالم بم ساق حديث عمرو بن الشريد ان ابيه ساوم سعد بن المسيب بالكسر ما الغوبم ٥ اواو وعد الواحد به
وقبضها الموهوب له وجاز ذا هو الكل لما عند الجميع والركي، الا زنه ولا سلا الا الرجوع مما الا الركبت
على ابن وعلى خيبا الكن لم جاء في نصب الحديث ان الركاز، يلزم الابن الكل حول ما لم يعصب منه و
لم كان صغيرا عند الجاء رسم لا مالك دا ما عصبها بعد حلول الحول عليها عند الموهوب له وحسب الركاز،
على الموهوب له بم ساق الواحد فيها حولا مر يوم اجي به وبعد الاحلاف في بر العلما ملا معين
للاستفاك ما حاقنه ٥ دال المهملة والاحتيار بعد الجار اجي عرض السر به ومرارا دلم يحمل على الشريد
حتى يستطيعها ملا بسر فيها لا وانما هو معاند بحدود الله ومشتهك لبيا فادا كان له لغوا لاس دخل
الراجع فيها تمت الحديث العائد في هبته كما تقدم بسطه في موضعه ولا اعلم بحمله وجها الا ان كان يريد

لربيعها

لربيعها وتحارز جبيها عند وضع يده عليه لما عند الرجوع لما اجبر لان الجار، عند
سرط ان صحة الهبة فان بعث عند كانت على ملكه وحبت عار كانها وبعد ما نبه تولد في يده الرجوع
جار بعد الاجي ولا بد من جار بعد لانه وسلم في جار بحديث اسماء وغيره ٥ وانا سلا الشفعة
احار، اجي وسع فيها لانه بعد من الشفعة وللكل لم يرد شرا البدار جاز شفعة الجار، انا اجيز على
جار بعد الاجي بعد ما اجار بعد ما اجاع بم البعد، فلا اسر كاد لا اطر
الاسر جار شركا لصاحب الدار اجار لم يرض الجار كل شفع الشفعة للكل اطر اللطف لعلا اسماء بم الشفعة
الصفقة ذا فيها كان الجار لا شفع له علا ان لو ملك لكل اطر اللطف عن الشفعة الجار، بم الشفعة
كلد لكل شفع مواد استرى فيها من الشفع وبعد الس به بم جار، الشفعة وانا جار، اجي لم يلزم انا جي
السابق لا به وجب الشفعة الجار، وانا خذ لكل بحديث الجار، اجي بصبه بم اجي بعد مثل بعد وبعد لكل
عند ورضاه علا الا وبحمل بعل بعد الجمال ذا جار شفع الجار، بعد انا لا السنة الم بعد ٥ وذ
بعد جابر اراد بعد الحد وبعد سع ما برد قول من جار الشفع للجار لان الجار، بعد بعد وما لم يجار،
ولا اسراك اسمه وبعد الحد وبعد سع ما برد قول من جار الشفع للجار، لان الجار، بعد بعد وما لم يجار،
وبعد عمرو بن الشريد بحمل لم الجار، الذكر وانا بعد بم السر كمل على لكل كما انورا سود وما علم بحج
الحديث بعد بعد بلا جار، اذا كان لم جار بعد الجمال ذا جار، صاحبه فلا شفعة لصاحب الدار كما بعد الدار وبعد
اما انا بعد حول الدار لبس الشفع الواحد لقول الله جار، الجار، وذ الفضل ٥ والنصب بالي لك
بالصاد والسين قوله انا سطيع وانا سمع وعا جار، بود بحوا ما ٥ وانا قول انا حسبه اذا
اذا لم سطع الشفعة فيها الجار، للسري ذا الغوبم وعن حيبا ذا طال الشفعة كما جار، لم طال الجار،
احد، اجار، الجار، بم مسقط على اجار، حسبه لان الله لم يسد لسواء لهذا سع الشفع عنهم
الكوفيين والكل وبغير تفيها الشفعة وكر كاتبه مسوله بغير شرط كواب ملا سفعوا فيها ما جاع وبا
بسعد عند احاما ذا طلبه والصدقة فيا وعلا عبد احد م العلما، ن مال المهلب ذا ذكر فيه طاوس
بعد، السلا حديث ابي بكر انا اصلا رسول الله صبا الشفع لقوله علا الا الجار، احبس بسبه ملا كل
الجار، ولا اذ جار، حبا علا ٥ ذا الجار، الغوبم الباس لم اشر بر بصبت دارا دلم يطا الشفعة
وبعد لا به الصفقة ولا الكبر علا بر فيها لم بكر الجار، بسر بكا مع غرز دار، ستوم لقوله بسر بها
بصبا وبعد لا به ولا بم جار، علا وانا مار للكل لان مر بعد لا به بعد بعد بعل ابا بع لم جار، علا
علا الطاهر لا علا لقوله وادعا الصب على الساب ٥ وانا قول انا حسبه بم الجار، الصب الدار، وبعد السر
الغوبم لهذا اجر ان جلسه دال الا بعد الجمال ذا الشفع لان الا به كمه وا وجسه مهم على لم الجار، ولا تود
والا كحاق والرد وانا بعد لا ما بعض لكل لك الشفع لا الشفع الا ما بعد المشري وما لكنه به الجار، ولا انا
عبد راما مر ولان السبر صرا كحق بعض صرف الدنيا كر بلا مهم لان الا كحاق والرد وانا بعب بوجب بعض
الصفقة لها ولا سعن الكوفيين الدنيا برد بغرز ٥ دال المهلب وحكا وجار، ذ بعد بعد الجار، اجي بصبه وبعد
السلا وبوار ما كان ذا الجار، اجي بالمبيع وبعد لم بكمه اجي لم بر بوه ان الكبر حرا لا بغرز بس ولا بد حا بعد،
عرضا كر فيها الا بر لم ان ما ذا ج ا ما جار سعد ا اعطا، بغرز الجمر، وبعد الجار، الذي ا ما الله

وما شده، ما عام السن وهو ابنات اللبون للحار وما طلع حين فارق امه الصوع لاشفه للحار
ء ما قال الدار وما نص كلامه ولبراسر ای لبرا باد انسرا، ولبرا برمن بسر، صدا لمه الطائر
وعمرو بن الشريد بضم المعجمة وكسر الراء وبالمهملة والمعجمة وبالمهملة الثقفي والمسور بكسر الميم واسكان المهملة
وفتح الواو ولمخرمة بضم الميم والخاء، وسكون المعجمة وبعده مولى بكلا المكي ماى وقاص الزهري احد العشرة
رضي الله عنهم وابو براو صدا الخ نضر اسم التبع بوال الصلاة عليه عام وما بعده الى سعدا وفي
لبرا الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء ولبرا وهي بكسر الموحدة ای موطنه موقه والنجم الوقت المضروب
المعين والصمت بضم المهملة صادا وسنا وهي العاقر وسكونها وما الموضع الترب والوقت حال كون
سعدا ولبرا الشفعة تملكها رملت لا لامه لم تعلل الشفعة بل هذا حض بترسبای بان سعده، وتصدق عليا
صلاة لبرا الحديث متروك لان العامد لانه مسلزم لبركها ای راحض ولبراسر بكسر الموحدة وهو صلاة في مذهب الحنفي
من ركعات الشفعة بولبه رملت ای بارض على الوتر في ملت لشفعة لبرا من هو لم تعلل بملكها ای بان الخلاء حض بملك
على الشفعة بزاده، لفظ الشفعة نهو من الناس ما لبرا ولا زم البيع وهو الا راد ون بعضها بعطي و
يحدان بعضها ونحوها وهذا هو الاظهر قبل وجهه كبرا امنه او اذا انقطعت للغواب لهو سع ولبراسرع عند ان
حينئذ ای بملبرا ولبرا الشفعة تقطعت عنها واما عدان نو ملبس يحلان للشفعة اصلا لحرى بمعنى الاعطاء
والاحكام على الطوام ملبرو وكر في هذه المادة حديث ای وافق لبعو فكلبرا صلاة عليه عام معاذ
للشفعة لبرا الجار احق لاخلا بملكه بولبه الصغرا ما تنديه وفعالها بمعنى مطلقا اولو كان كبرا لوصه
على الميم بولبه بعيد مصغرا او تحمد بصم الحاء عبد بفتح المهملة الساعدي بكسر المهملة الوسطانية وبنو
سليم بصغر السلم ولبرا للشفعة بضم اللام وسكون الموحدة وبالمهملة وبالمعجمة وبالمهملة عبد لله وملك
بفتح الموحدة وسكون الميم المصمومة بدل اللام ولبه لا اعرفن بهن للمكيل صوع وفي المعنى لله حد
بحولا ارسكه عنها ما نهن للحاطب عن الولبا للمكيل عن الوبه وفي بعضها لا اعرفن ای والله لا اعرفن
والرغاصوت ولبا الحق ويتبع بالكسر وملبا بالضم مرالمعار صوت الناس، مرالحديث في كتاب الركاة،
ولبه نصر بلفظ الماضي لهو بول ان حميد الراء بدله والمهملة عاصم عاصم صفة اكرم بسكون الصاد وانم و
بضم الراء بالعين مصدر بن مضافين لهو مفعول بلفت لهو مفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ملبوا احسان العامل
سوبان ما اعدى له في عامله ساتر به ولا الصوع زيت الملبر وعدا با الامر اذا لعاص عن وجه صوت
المسلم ولبه لبراسر ای لبرا باد الا سرا، واحد ها نضيه الماضي واسحقت بلفظ المجهول ولان البسع
ای المبسوط بحراسكن بملبرا سع العرف ای بسع الدراهم الغائبة الدينار لان الملك البسع كان مبنيا على
سرير الدار وهو منتفع المشتري عليا لاساو للزم عدم التعارض فالمجلس بلبس لبرا حدا لا ما اعطاه
ووضع اله وعن الدراهم والدينار على فالوجه ما لعب ما لبسوضعه وهو بسع ما حيبار وعدوضع
النصر نا صعبا ملا للزم وضع الملك بطلان هذا ولبه الخداع ای الحيار فالخيار انتفاع الشريك والعقد
لبراحد الشفعة ولبطلا حبه بسكون الراء، والنبر ما عبار العدلو تركها وكبرا الاسحاق لبيان ای
كان قاصد التحيلة وفعل العب لسان انه بسع الملك بحكم به ايضا او منضما الله لا لبوا لا ما نصه لا راد

لبراعاره وحفظ رحض الماريع على الملك بولبه على الا لا آ ولا خبثه ولا غائبا ولبلا علا ولا احسارا كرسوع
المسلم وحرف دينارا كرمه ولا غرا ولبرا ولبرا وبرا ما خبثه بكسر الخا، وسكون الهمزة الخبثه
لبركبوا البسع غرطبت والغائب لبرما امره وا ما مرحبت لا نذرر كالتدليس ونحوه، ه هذه المهملة حبا العامل
لبهدى الله آ ما لكن نان بضم وحقوق المسلم بسعا يته ما يعوفه مراحا الموضوع لفعال الحيا الماس لبروضع
مرصوص المسلم لبستجل النفقة ناستدلال الماريع على لبرالبدء لم لكن الا لعوض عما صلاة على سيدنا
وما نفقوا بهدى الشام لا تغلب الظنه ما وجب اضد البدء وحمها ای اموال المسلم، ه وبه لبرالبدء
الا العامل بحت ولا تملك عند نا وكوا الامر زا مار به بكسر المعروف صنعه او عما البلاء كالجاد المسلم لا
فضل لعلبهم به بولاسته عليهم مال للكل بان اسا نزه نهو بحت والسحد كلا احد العامل والحاكم على الملك
حوا وحسنو بالمطلو وكذلك يا خذ على الفضا ما عوه وروى عنه على الامداد ما العامل والنفقة الامر اعلوله
والقلول بضم العين معلوم ارلبوحصر ولبرة كرسهم وعلى هذا البار بل كانت معاسه عمر بن الخطاب تعالى عنه
علا طوا لا احبا ولا بهم حلطوا ما لهم في عاليهم ما رباح تجارا بهم وبها نهم زالنز علام لبس عمر على صفته مبلغ
للكل احمد ما خذه نضيه ه وروى عن بعض السلف ما عدل الحرعن رعشه ه وحد صلاة عمر لبرا ضا ان
المال البدر وفه ابو موس الاشعري بالعراق ومر مال الله لا بنيه عبد لله فو عبيد الله ارا وعمر لبرا حد سهم الملك
وروه بارعان لوصله قراضا ان احد منهم بصنع الربح فتعدد وا بر لبرلك صواب ه وقد صاد
برحصل مرالمسلم الصديق يا عبد لا اصا بها ن ا مار به على المسلم بعلا لعمد او هو الاعبد اسا ال بكر فال معاذ
للكبرم لبرما ذا ارا بر الغلام كا به وانف على نا بكا ولبرسم بها ولبرعما احد بحج به مصرفه عنها فلما اصبح الله
لبرما طن الا ان اعطى الاعبد اما كما علا لبرلك بكسر الكاف بالمهملة الساحر من القوم كذا وطا طا شرته به
على الاعبد الما ولما لا ردنا فدمها الله الصديق لبرا ابو بكر لبرسو دهم بردهم فكانوا عبد معا وما طلع
بها مراهم بصلبر صلاة حسنة فاعتبهم ه واصلت نا ولبلا بولبه لا تعلل كالوكلبت فردي عن مروق الم
سلم لبرسلموه عنه ابو الرشوة نالحكم بعد عبد الله للكل الكبرو براو من الحكم با اسول الله ما دليلك
على الكافر فرمى وجهه وكل السحت لبرستجيبك ابو طل على مطلا ا ا ام بعد بركل حد به ه وفي الجمع
كان بعد السحت الرسوة نالحكم دعى عكرمة بشلاه وبولبا احمد بصر عين وسبع ادنى ای البصر
عيناى رسول الله ما طعا ولبا ضا بعد وسمعت كلاه ه ما ربالدي رحم الله بملك ما له لا الله والشفعة
الله للكل بلا عوض الشفعة بملك قهري نالعقار بعوض بسبب على الشريك البدء بالحادث بولبه خالف
الرسول صلى الله عليه وسلم ا ربالحادث حدسه وهو العابد في نفسه كا فلكلب بعود في قيه ای الحكم برجوعه في الحاكمة
للشفعة فارغلب ما مدعى الماض فيه للكل لا الحمد الرجوع الا صه الولد وللكل لا ربه وما له لا سه وبوحسا لوركاه
على المتهب بده الكلب عند بولبه ايوب السختيا ن بفتح المهملة وسكون المعجمة وكسر الفوقية بنه والحاء المهملة
والمعجمة ومثل السعو، ای الصنع الوديز ای لا رجوع والا لكل الصنع الدهو مرتوبولبه لم تسم ای بملكا
مشركا في ما عا سر الشركا، وفي لبرالشفعة لبسريكه لا للجا روصرف بالجيم والشين المعجمة بمعنى
وهو لبرملكا ارخلصت وثبتت مرالصرف وهو الخالص وبالمهملة بسنه لا نه صار متوسطا وصار ان
حكم الجوار وخرج عن الشركة بولبه الجوار بالضم والكسر الجار بعد الشفعة للجار وبالحديث بنا،

والنوع امتنعه على الاطلاق لكن لم يسم بذلك فانه الله عز وجل في الوقت الذي شاء واحكم اياته وكانت خاتمة
شرع اسماعيل لبني اسرائيل عليه السلام لعلة معلومة فيه سبحانه ومن مراده كما ان صوم رمضان علة
كتب على من كان قبلنا لعلة معلومة فيه سبحانه ومن مراده كما ان صوم رمضان علة
لا يجوز على النار بقتيل سره انه انما منع ان يسخر في صوم على النار هو صوم في الحسنة ولا لعلة
على صحة الورد ما ذكرناها والحاصل ان يسخر على الصوم ولا يجوز عادة لا لعلة الصيام وسببه لانه
يدور في نفوس الشراء الجوع المحرم على النار بعد ما ذكرنا فيجعل لها هذا الوهم في النوم دليل على علم
ما لا يسخل اليه عوده الا بكون الشيء النار بعد مرة وفي سائر الاوقات طرد ولذلك لا
ابو بكر بن الطيب العالم ان في الصيام. لورود النار بعد النوم او عام وخواطر النفس وامثال
لا يلتفت اليه بعد الخمسة وبعد سبعة عشر ولا له كذلك على احد كان او يكون ان يراد الرسالة بعد هذا كلام
حسن لانه لما كان جزاء العباد. دليلا على صحة العلم في السطر في الانبياء بعد بها على جعل جزاء العالمة
الحاضرة على نفسه بصوم السطان على نهار ما فيه من ذلك دليلا على صحة العلم فان نفس يحسن لا يكون
الورد ما ذكرنا فيها النار بعد صادق بعد اكما كانت الورد ما الى النار فيها رسول الله حاجوا سائر ما
كان بعد يد بعد به في النوم على سائر السطان ظرف لا سلطانه ويعبر به عن الاباء والسادة والمالك وحدها
سائر السطان ظرف غير علم الصدق والكذب فاشبه رد ما لم على العادة. فيه وحدها البيض لا يجوز الكذب
على احد منهم ولا على من حولهم فاشبه صار النفس في النوم على ما من على في السطر من الصدق بورد الى صلاة عام
واما عام الذي لم عند العباد على الورد ما الى نور فيها النار سائر ما اراد به عن لم يحرق تلك الورد ما الى
عام بها ولذلك الحق على الله كذبا اصلا لا في معاد لا في معاد يا بها الورد ما حيث انت ومعه الصدق
واصلت من صنعها زعم تلك ومدا ما الا دعا به عنه ٥ وسائل في السطان لا صلة بالنار ما ذكرنا
وله اسان اذا الورد ما. لا تكن اصغائنا وانما تكن حقا وحدها وسائر الذي على عن صنعة المنقول الساكا الورد
را. شخص اشخص الكلمة او على حلاف لونه لو سائر را. انسان في ورد ما حدا احدها بالسر والا خوا المرء
وسائر. فكل بها معه وتمكنا نوما الحدا يث محمول على طاعة. فالمراد في مرارة حدا ذكره لا ما هو
نفس وتلك لا يحيل العلم حتى يضبط ما صرف الكلام عن طاعة. واما الاعلال ما قد يرى على عن صنعة
الورد وقد يمكن ان يحيل على علم ان تلك على صفاته وتحيل كه على عن ما ذكر على حدا وقد يكون بعض الخيالات من ما
تكون ما تحيل من طاعا يرى النعاد. تكون دائرة مرسه وصفاته محيلا عن مرسه ولا ذراك الا شرط فيه
يحدو الانصار وقد ان يسا ذه ولا تكن الذي يدنو نان الارض ولا طاهرا على ما واما شرط كون موجودا
والاخبار دالة على عاد تكون اصلا في الصفات المحيلة بها اصلا في الدلالات ٥ وقد ذكر الكلام في
لورد را. سمعا بها عام سلم او ما هو عام حدث وتلك احداثه عنه لو راى لو راى ام يحيل
من الكلام على ان تلك الصفات المحيلة لا المرسه وحوا بها الذي نفس وبوع مثل هذا لا وصف عبدي لمعنى ما.
مريولهم ان تحيل الصفات بها الا صار بقولا عما احيى به الله ورسوله معلوم بعا صل الكلام فوالا ذراكات
وصفاتي مستعلما بها وسطه خارج عما تحس فيه ٥ ولا سكر فرا لمام صلى الله رحمه ليشرح بدنه مرتبة ودوبه

على كان صوم الاسحاق فان تلك الغرض زحمل الدينار ز متابا عشر الاف درهم ولم يحمل متابل العسل
سط تلك رعاية لتلك وعلى الخمر ما عشرة عشر الاف تبرة نعت هذا المقدار فلو حمل العشر فالدينار
زمتابا الخمر العشر فيلزم الربا بحلال ما او انقص درهم كان الدينار ز متابا بالكل الواحد والالف الا
واحد ز متابا الالف الا واحد زيادة مخاطا فان تلك هذا الفرع من ما نعلم انا نعلم الناس ومع الحديث الذي
قبله موضوع الناس على ما ذكرنا اعتبار العالم لانه من تلك مسائل الشفعة وبوسط تلك الناس فيها احسن
تلك لعلم من حيث تقرعات النقلة عن الاصل ولعلم كان قرا على نسبة ونحوها ستعلوا الى عرف زاد ما عيار
انه لما جعل الله حرمة منها حيث ما ربا ز الربا والشفعة لم توق بين مسائلها بوسه حسنة بكمرا الحا،
ان لا يكون ما الاعوسه والغالب الله كل ان لا يكون فيه خلاف كل ما المسري من ز كتاب البيوع انه صلى الله عليه وسلم
كتب هذا ما اسرى محمد رسول الله من العدا، بنع المهملة الاولى وسكون الثانية وما بعدها لغة تميم المسلم المسلم
لا داء ولا خبثة ولا غائلة ون ت هذا ما اسرى العدا، محمد رسول الله وهذا دليل على ان الاختيار من بوع المسلم من
صرف دينار باكثر من مثله ونحو قوله سادس عشر الشرع وما بعده وسلف تلك هو لزاد وقاص دوه ذكر
هذا الحديث هنا الاسعار بانه لما كان الحق بالبيع وحكمه حكمه احوط ان يرمى ز الشرا الا توى لمن
اما ز انتوم باخذ سعد وا عطاء عن من الشرع نحو الحوار الدرام لله مما عانة الزركشي بصر عنى و
شرح اول تكسر الصاد والمم وفتح الراء والشرع عند اكثرهم تلك سبوبه العوسجول بكسر الدال وراء ساكنة
سول تلك بضم لغة تلك الماضي واما الذي كتاب الخيل بوجهه النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده و
حدث السنة سنوع السنوع لزالسنة سنوع الزكا. لا واولا حتى سنوع البيوع ٥ كتاب الشعر بالف
اول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة وبه حديث عائشة الماضي ز اول الصحيح تكلم اسواد
عوستر فايدة ٥ وسلف هذا السلف مستوفا ان الشفعة وتقدم قول محمد مرعند لزاسة وعلى من
ما ولا لا حاديث ما عبارة الانسان ٥ وفيه لزالم، بنه على تعلم ما نه مشق كما مثل عا الا فرز عاء
ء الصلاة، مرسار، ال بنه وسلف معنى عطى وعنان الواو وسر معنى عطى صنوف ساكن الحا
الارض كمر ياخذ، الغنم ٥ واطن بضم الحا، وسكون الراى وبنها واو مورثا مثلا الذرا حسب
لزالا الف سنطف مرام آبوا دا ولا اصل لمورر معالى وكلام الوسا انا هو موارر مرد ارر به موارز
اداعاد سه ومنه احد در بر الكلمة بعد هذا امور را بغير مز وصلها حتى حرالا ارر دهوالس وسه وكره تعلم
اسد در ارر اى توق وصلها بر بالجوهر مرارر سفلة ناعا وتره والنعا به بوا وارر ره مال الهلب
الورد ما الصاد الصاد وقد را الم والكاف مرد الناس سكلم الالف تلك تشتم لم ز النا فر. والوصد في الاوقات
وحص سيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعموم صدق ورد ما، كلها وملك السطان كس تحيل ا صغيرة تلك تسور
بالكذب على لسانه ز النوم والورد ما خر، مرسكم الوحي ٥ ولذا مال الفاجي عما ذكر بعض العلماء. اذ ما رحصوا له
شبه بان رؤيا الناس انما، صحيحة على ما ذكرنا. ال يوله ز النوم وله تلك استحال لس تصور الشطان وصوره
ز السطة ولو رؤيا لا سبه الحق بالباطل ولم يوس بما حاء به سيد المتصورة بحاء. الله من السطان و
نزعه وكيد، وكذا حرورؤيا، لا سبهم ٥ وانما لعلما على جوار رؤيا النار بعد ز النبوة وكلمتها ولو
رؤيا، انسان على صنعة لا تحيل على له من صفات الاحلام لان تلك المرئي عرد انسانه بعد ز لا تحيل على المحيل
ولا اجتماله في الاحوال على ف رؤيا سيد نا رسول الله من تلك حاله ان الشطان قد سور على الشطة

وعمرو ... ابن عباس ... سنة ... بعد ... وعشرين وحدها ... [illegible]

باب المبشرات حدثنا ... أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة إلا المبشرات

الحديث ... إلا ... ابن عباس ... إلا المبشرات بعض ...

رؤيا ... لم يبق بعدي من النبوة إلا المبشرات ... الوحي ينقطع بموتي فلا يبقى ما يعلم

من الرؤيا الصالحة ... كان ... الا ... [illegible]

... على العموم ... على الخصوص ... المبشرات من الرؤيا الصالحة ... [illegible]

... [illegible]

... لم يبق بعدي من المبشرات ... على الأغلب ... الرؤيا ... [illegible]

من الرؤيا ... في اليقظة ... الرؤيا ... الأسباب ... [illegible]

وسوسة ... للتعلم ... [illegible]

... الشيطان ... [illegible]

... رسول الله ... [illegible]

الشيطان **باب رؤيا يوسف** وقوله تعالى إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكبا ... إلى

قوله ... رؤيا يوسف ... على الحق ... رؤيا سائر الأنبياء ... إلا

قول يوسف لأبيه ... أحد عشر كوكبا ... إخوته ...

بهم ... بالكواكب ... والشمس ... ابن عباس ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... عبد الله ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ١١٤

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

باب رؤيا إبراهيم عليه السلام وقوله تعالى فلما بلغ معه السعي ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] **باب**

التواطؤ على الرؤيا ... [illegible]

... [illegible]

الصالحة

الصالحة ... [illegible]

... [illegible] هذا الحديث ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... هذا الإسناد

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

يحضر الشيطان فنسب اليه مجازا لحضوره عنده ولركان الافعال حسنة قوله لبراهما وهو بريء منها
لرعد الله بن سلامة بن آلبا دو عبد الله بن جبير ... على المجهول وسند الموطن الاول الانصاري قوله
والشيطان اسم الله لا يحضوه اولا نها على سائلة وتحتوه ولا يذكر ها لاحد لانه رجم فرجا ما يزن
الحمار وزالمال قوله عبد الله بن محمد اي اكثر صد الليل الما ان لم يستدم وكل وانس سد وعلى عبد الله
وبالكينة بالمثناة تحت ثم نون ثم مهملة والجوش بكر والمعجمة قوله صلى الله عليه وسلم ما يبصق عن شماله
ظر والشيطان الذي حضر زوجها الكفوه وهو تحريف ابو اسعد اراد وحض الشيطان لانما محل الانذار
والمكروهات قوله مثله فاراصي ... علوم الحديث وادرين الواردين حدثنا سفيان نا ابنه ... ما سفيان لغو
فرو ... سالغوث مثلا او نحوه لعل يحيى رواه الحديث الاول الاسناد الثاني فان سفيان لا وفاه الثوري لم
ولعل بعض عن فيه سفيان لا يحيى نحوه قوله كهيئة ... ما يحاكم الشيء وعباده بفتح المهملة وضم الموحدة
الخطاب فعل من الوحي بلغة وعروسة وكان يوحى اليه في بضاعة اول الامر مكة المشرفة ستة اشهر و
عن نصف سنة وهي حوا مرسة وادبعين حراما حد من زمان النبوة فاد ولعم عليهم لعن بلغتها
بها سائر الاوقات الى كان يوحى اليه في بضاعة اول الامر مكة المشرفة ستة اشهر و عن نصف سنة وهي حوا مرسة وادبعين حراما حد من زمان النبوة فاد ولعم عليهم لعن بلغتها
منتزع زاد فات الوحي الذي والتيقظ والاعتبار للغائب بحلاف ذلك الاشهر الستة فانها مختصة
بالوحي المنامي وفاد من الحديث ان اصل امر الرؤيا وانها ما كان الانبياء عليهم السلام معصومة وكانت جزاء
اجزاء العلم الذي كان ناسه فاد اما حي عاصر نصف الرؤيا ات ثنتين وادبعين وفيها سبعين في
سبعة خمسة وفي حد الاصلاق لا مع الاصلاق في حلال الرؤيا للصالح مثلاً حوا مرسة وادبعين
وللباسق حوا مرسبعين وبانتها لرتبتها قوله بانتاء الثناء ثم الموحدة وخفة النون وجمد
بعض الطويل والكواس عبد الوهاب طلكم وسعيد الزبير الجيجاب بالمهملة وسكون الموحدة الاولى
المصري قوله يحيى نزعه بالقاف والواو ويا والمهملة النسوات وانزعم من حرج بالمهملة والراي
الواكيل القرشي وعبد العزيز بن ابا حازم بالمهملة والدراوردي بفتح المهملة والراء والواو وسكون
الراء وبالمهملة اسمه عبد العزيز بن زيد بالراء الى الراء وادناه وتاء بفتحهم معنى الحديث شاء صلى الله عليه
تدخص بطرق اما العلم لم يحمل لعرج فالراء الروبا سبتها ما حصل له حوا مرسة واربعين حوا
فالزيطان ما زقيل ما معنى الروبا حوا مرسبع ملتا لزيط النون ما خوذ من الابناء ازاد وبا
ابنا صدق مرابه لا كذب فيه كالنبي فان بعد ما النبي سر الرؤيا ات ثنتين ابها حوا مرسة واربعين
اوحوا مرسبعين ونحو ما فلما الرؤيا فسان جليه ظاهره كمرا ان يا فوفا نون التيقظ وخفته
سبع الباء بعد واما ملت الاحوا كانا فوتا ال النبياء الصادق واصل واذا كرت صلى بادها
وبكر كالروحي بار، كان كاملا صرحا ولعوني بعد صلصلة الجرس باضبط النوحيات التي
لمعنى الجزيه ووجه لوصول الاصلاق مرالرؤيا ات واحرتها انست بوقته لم سوبان
بلت بعوق معنى الماض لكن المراد مه الاستمرار اد بعد رؤيا ه وحار يا ه كان عزبا فابنا سها فالمراد
بعده بلت صدق رؤيا ه انه لم سولا حد عزب سوى فان بلت بعد بعد صاحب الرؤيا الصالحة لرى

مرالنبي

مرالنبوة ملتة حوا النبوة ليس نبوة اوحي السرعة اولا هود لا غرو فلا نبوة لمان على الرؤيا الصالحة
اعم لاحتمالها لرتكون منذرة او الصلاة قد تكون باعثة ما وبلا ملة فرض الى المبشر بها خرج منها ما
لا صلاة فيها لا صوم ولا ما دبلا قوله مرالبدو ان بلا بعد وصاحبها مرالبدو وآثر مرالبادية وتحل لرتكون
مقصودة لرباطها السوات والارض معنا، البدو والحاضرة والبادية مرالبداة الحاملوبا طرمعنا،
بادية قوله فلا اسلاما بلا للكسر اي سلاما اجراء مرالبدو وضع جهته ملصقا بالارض وبذلر
النبأ ان محابر جمها خ ولم سول انبات حد شفيها الوركس حوا مرسة واربعين حرا مرالنبوة بتلث
تخصيص بعد العدد لرالوحي كان ثلاثا الصلاة عليه عام ستة واربعين حوا مرالنبوة بتلث
حاول الاعلم بعد لرتكذب الارواح وبعد اصلاة عليه عام ستة على راس اربعين حوا مرالنبوة بتلث
قد الوحي تكثة وعشرين مناسبة انها اولا رؤيا المنام والنبأ التيقظ مصدق لرالرؤيا حوا مرسة
واربعين جزاء واحد حد ثنا ابن حماد، ثنا سليم الرؤيا الصالحة حوا مرسة واربعين جزاء
بالباء قبلها ه البدو والبدو والبادية والحاضرة واحد كذا لابي الهيثم وأكثر هو البادية مرالبادية وعدوان ذرالعادي
الحمار ان الصواب الارادة دعوى ج الوحي ان لكذ يمنوع عند المحققين ه الكلام الوركس اول نذار عرالرؤيا
اعم اعرا وعرتها بعد اوالها وخيرتها وخيرت ما خوذا لرؤيا الصالحة حوا مرسبعة واربعين جزاء
الرؤيا وحده اللام سي لام البعث لانها بعثت الاصابة والعاقبة الخاطر الشيء والخير المسدل على
السرة قوله تحنث ارسعد لبلان تحنث ارسعد لعلا خرج مرالام كما سول بتاء ثم وحي وهل تعلم خرج مر
مرالام والطي قوله بمعنى النطق العصر الشد والكسر ومنه النطاق الآلة التي توضع على الحقو لتحتمع عليه
سول مرلبنانة سماه بذلك لسهل الحكم لرتكذ بعد المراد اطهارا لشد، والحدق الاحمر لرباحذ اللباس
شقوه وسركا الاباء فاره اوليس بالهوسناء الحكم لرتعلق بلبا ارعلى تلث سلا الدم ما ال الوحي وكذلك
لو هو راصحابه شدة مراجوع لرالنعت حين بعاد ره وسر عليهم وشد، لغو مرالجوف والاعتاد والتمكن
وشد، لغوي مرالجودة وعراحب الاوطا سالهم كانت العاقبة للمتقين قوله بوافر جمع وافر، ومن بحر الكامل
والعشق والباهر، مرالكلام الذي سمى مرالاتيان في الغضب قوله الذي ارل على موسى بان بلت لم اذكر
عيسى وهو قوله مرموسى الى صلى الله عليه وسلم ما ما وردوه كان غلو في عيسى ودكر موسى بلت فكان عرضه
الرسول على عيسى وهو طاهر وما قوله على موسى ما حوا سل الصابر لا سولها عيسى ارسى اسه خرل وانما
سولها مرالصوم مرالاماتة لله وهو الله ومرم وعيسى وعيسى هو الصوم الكامل عندهم والكامل عندهم عباد
عرالعلم بالغيب تلك لكان المسيح معلم الغيب وخبرها زعدل زعمهم الكاذبة كان تلك كان تلك اذ حذف النصاري
عدل عرذكر عيسى الى ذكر موسى ه قوله بالنعي فيما حذفا الصريح فيما للسوء اي لسوء كسبنا ما عند ظهرها
حرا الى زهرتها وحاتها واحد عا منصوب على الحال مرالضمير فيما سدوه، لغتي مسموع فيما حذفا عالما ما
وهل هو منصوب ما حار كان وصدق تلك لان كان الناصبة لا صرالا اذا كان الكلام لفظ طاهر تشبيها
كقولهم لرحر محر ولرسر فسرا ان سمع العلم سرطتها واحمل الحذوف مراسمان الدواء وهو معروف
ارلعن فيما سا ما قوله الرؤيا ما رآه واعلم مرالسلطان اعلم عيان عما يراه العالم لزوم الاسما لكين
على الرؤيا على يراه مرالخير والشر وعلم اعلم على ما يراه مرالشر كما في الحديث ه ذ، العواصم وسولس سورت

رؤيا فلان اشارة الى مرآة فيوهمون فيه كما زعم ابو الطيب في قوله لبدر بن عمار وقد سامره ذات ليلة الى
قطع من الليل مضى الليل والفضل الذي لك لا يمضي ورؤياك احلى في العيون من الغمض والصحيح ان يقال
سررت برؤيتك لان العرب تجعل الرؤية لما يرى في اليقظة والرؤيا لما يرى في المنام لقوله تعالى هذا تأويل
رؤياي من قبل انتهى كلام الحريري ٥ اقول فان قلت قد جاء في حديث الاسراء رؤيا غير ارائها قلت رؤيا الانبياء
كرؤيتهم يقظة لان اعينهم تنام ولا تنام قلوبهم ٥ ومعنى الحديث يعني ان رؤيته للباري كان حقيقة رؤيا غير لا رؤيا قلت
كباقي النوام فانه يمكن ان يرى احدهم الباري بقلبه في نومه وقد بوب المعبرون بابا في كتب التعبير باب رؤية الباري تعالى
وقد سلف في اول الباب هذا ٥ قوله الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ٥ الخطابي تلك لانه كان مدة
النبوة ثلثة وعشرين سنة منها ستة اشهر يوحى اليه في المنام فستة اشهر الى ثلثة وعشرين سنة جزء الى ستة واربعين
انتهى كلام الخطابي ٥ اقول قال الباقري في تفسير الرؤيا بعد ذكر هذا الحديث وعلى ان اكثر الانبياء كانوا لا يشاهدون الملك
الا المحصورين المعدودين منهم وانما كان يوحى اليهم في النوم فنبه عليه السلام على تلك الرتبة من النبوة واراد بها الرؤيا من الرجل
المسلم الموحد الذي لا يرتكب القاذورات والكبائر ٥ **باب التواطؤ على الرؤيا** فيه حديث الزهري عن سالم
عن ابن عمر ان ناسا اروا ليلة القدر الحديث اعترض الاسمعيلي بعد ان ذكره بلفظ ان اناسا منكم قد اروا
انها في السبع الاول واري ناس منكم انها في السبع الغوابر فالتمسوها في السبع الغوابر لم يذكر في التواطؤ
الذي بوب له واختار التواطؤ الذي كان ينبغي له ذكرها هنا اري رؤياكم قد تواطأت على العشر الاواخر
قلت وكان في اشارة الى ذلك بقوله التمسوها في السبع الاواخر وعادته ان ينبه بالاخفى على الاشهر واما
ان يطال فذكره بزيادة اري رؤياكم قد تواطأت قبل التمسوها الى اخره ٥ قال المهلب وفيه الحكم على صحة الرؤيا
بتواطئها وتكريرها وهذا اصل في ذلك يجب لنا ان نحكم به اذا تراءت الرؤيا وتواطأت بالصحة كما حكم الشارع
تنبيه ذكر بعض شيوخنا هنا ان في ح ورواه الليث عن عقيل عن ابن شهاب بمثله سواء وان
الاسمعيلي رواه من حديث ابي صالح عن الليث به وهذا لم اره في شيء من الاصول **باب رؤيا اهل الشجر**
والشرك والفساد لقوله تعالى وحل مع الشجر فتيان الاية ثم ساق حديث ابي هريرة مرفوعا لو لبثت في
السجن ما لبث الحديث ٥ انما ترجم بهذا لجواز ان يكون في رؤيا اهل الشرك رؤيا صالحة كما كانت رؤيا
الفتيين صادقة الا انه لا يجوز ان يضاف الى النبوة اضافة رؤيا المؤمن الى المؤمن في التجربة لقوله عليه السلام
الرؤيا الحسنة يراها العبد الصالح او ترى له جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فدل هذا انه ليس فلا يصح له
تأويل من الرؤيا وله حقيقة يكون جزءا من ذلك ٥ قال ابو الحسن بن ابي طالب وفي صدق رؤيا الفتيين حجة على من زعم
ان الكافر لا يرى رؤيا صادقة فان قلت فاذا صدقت رؤياه فما مزية المسلم عليه في رؤياه وما معنى خصوصية
عليه السلام المؤمن بالرؤيا الصالحة في قوله يراها الرجل الصالح او ترى له فالجواب ان لمنام المؤمن مزية على
منام الكافر في الانباء والاعلام والفضل والاكرام وذلك ان المؤمن يجوز ان يبشر على احسانه ويبين قبول
اعماله ويحذر من ذنب عمله ويردع عن سوء قد امله ويجوز ان يبشر بنعيم الدنيا ويبين بؤسها والكافر
وان جاز ان يحذر ويتوعد على كفره فليس عنده ما عند المؤمن من الاعمال الموجبة لثواب الاخرة وكلما بشر
به الكافر من حاله وغبطه من اعماله فذلك غرور من عدوه ولطف من مكايده فنقص لذلك حظه من الرؤيا
الصادقة عن حظ المؤمن لان الشارع خير بل رؤيا المؤمن ورؤيا الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة

لم يذكر في ذلك كافرا ولا مبتدعا فاعرضنا لذلك ما يراه الكافر من هذا التقدير والتجربة لما في الاخبار من
صريح الشرط لرؤيا المؤمن وادخلنا ما يراه الكافر من صالح الرؤيا في جزء المطلق الرؤيا من الله
اذ لم يشترط فيه مؤمنا ولا غيره فقلنا لذلك ما صدق من منامات الكفار فهي من الله ولم يقل كذا ولا كذا
من النبوة سماه الاشعري وابن الطيب يريان ان جميع ما يرى في المنام من حق او باطل خلق الله فما كان
منه صادقا خلقه بحضور الملك والا فبحضور الشيطان فيضاف بذلك اليه فان قلت يجوز ان يسمى ما
يراه الكافر صالحا فيسأل نعم وبشارة ايضا كانت الرؤيا له او لغيره من المؤمنين لقوله عليه السلام
الرؤيا الصالحة يراها الرجل او ترى له فاحتمل ان يراها الكافر لغيره من المؤمنين وهو صالح للمؤمنين
كما ان ما يراه الكافر مما يدل على هدايته وايمانه فهو صالح له في عاقبته وذلك حجة من الله عليه وزجر له في منامه
وقد اسلفنا اول الايمان في حديث عائشة اول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة انها
الصادقة لانها صالح ما يرى في المنام من الاضغاث وانا تخيل الاحلام وكما انبأ الله الكفار في اليقظة
بالرسل والمؤمنين من عباده وفي المشركين من اعدائه قامت الحجة على المشركين الى يوم القيامة فلذلك يجوز
انباؤهم في المنام بما يكون حجة عليهم ايضا قوله ثم اتاني الداعي اي رسول الملك ولكن اراد ليقوم له العذر
وهو من تواضعه لئلا يغلا في مدحه قال لا تطروني كما اطرت النصارى المسيح وقولوا عبد الله ورسوله
ثم لم يمنعه هذا من ذكر ما خص به من السيادة لقوله انا سيد ولد ادم ولا فخر لكن في حكم الادب اذا ذكر
الانبياء والرسل ان يتواضع وفيه الترفيع لشأن يوسف لانه خير دعي للاطلاق من السجن قال ارجع
الى ربك فسله ولم يرد الخروج منه الا بعد ان بدا امرأة العزيز على نفسها انها راودته عن نفسه فابرت و
صدقته وقالت انا راودته الاية فخرج حينئذ قال ان فتنته موصوفة بالاناة والصبر وانه لم يخرج حين دعي
وقال لو كنت مكانه ثم دعيت الى ما دعي اليه من الخروج من السجن لاجبت ولم البث وهذا من حسن تواضعه
لانه لو كان موضع يوسف فسافر وخرج لم يكن عليه نقص او على يوسف لو خرج مع الرسول من السجن نقص
وانما اراد ان يوسف لم يكن يستثقل محبة الله فسافر وتعجل ولكنه كان صابرا محتسبا ٥ وفي هذا
الحديث زيادة ذكرها في كتاب الانبياء نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى ورحم الله لوطا
لقد كان يأوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن الحديث وقد سلف شرحه في كتاب الانبياء ٥ قوله تعالى
اعصر خمرا اي عنبا او عنب خمر او ما يؤول اليه لقوله الحمد لله العلي المنان صار الزبد في رؤوس العيدان
يعني السنبل فسماه ثريدا لان الزبد منه قوله بيننا بتأويله قيل معناه انا نراك تحسن العبارة وقيل
فان تعني المظلوم وتنظر الضعيف وتعود المريض وتوسع للرجال فجاد عن جوابهما الى غيرها سألاه عنه قال
لا يأتيكما طعام الاية قال ابن جريج لم يرد ان يعبر لهما فجاد فلم يتركاه حتى عبرها وقيل اراد ان يعلمهما انه نبي
وانه يعلمهما بالغيب قيل لا يأتيكما طعام الاية ثم اعلمهما ان ذلك العلم من الله لا بكهانة ولا بنجم فقال ذلكما
مما علمني ربي ثم اعلمهما انه مؤمن فقال اني تركت كل يوم لا يؤمنون بالله الاية ثم دعاهما الى الاسلام بعد فقال
أأرباب متفرقون خير الاية ثم قال فيسقي ربه خمرا اي يكون على شراب الملك قال ابن مسعود لما عبر لهما قالا ما الرؤيا
رأينا شيئا فقال قضي الامر الذي فيه تستفتيان اي وقع على ما قلت حقا كان او باطلا والرب هنا الملك وهو

او ارای الصفا المحبوبه ودرما دل علی الحوادث زالدین وظهور النور والبدع او ارای الصفا المکروهه
ولا معتبر عرایا رعمار لا یرون طاعه بطاعة **باب رؤیا اللیل** رواه بمعنی موجد بسطر بل لفوصه
بعلوله فرید سال عاشه زلو العمر یا رب لرؤیا معصلاه الصبح کا سمعلم ولوحوم بعد الوقت الصلا
بم ساوفی زالبا راحادیث **احدیث** ابی هریره مار یا رالصلاه علیه علم اعطیت جوامع الکلم الحدیث ٥
٢ حدیث لبر عم لبر رسول الله مار ارای اللیل عند الکعبه مراسه حلاه آدم الحدیث ٥ **٣ حدیث اللیث**
مسلم لبرای عباس کان ملک لبر رصلاه الله علیه وسلم ساق الحدیث بافعه سلیمان بر کرا بالفوه
باب رؤیا النهار ولبر لبعض عرلبر سرس رؤیا النهار مبشرات رؤیا اللیل بر سا حدیث اس بالصوام حرام
وسلف ومعنی مدس الباس ٥ ارلا یحص یوم النهار علی یوم اللیل ولا یوم اللیل علی یوم النهار ولسی مرصحه
الرؤیا وکذبها ولبر الرؤیا من ثلاثه وجوه ٥ تعلق آخر مدس لوحوم عرحاص بن الولید ومعانو
سنن رؤیا الصالحه عرلبر اهیم عرعنه وتعلق سلمان رؤیا بعضا عرالدارمی عرهمیم کرعنه بوسف وکان
معرلاسند جرکار بعد لوحوم عرعبد الرزاق عنه عرالزهری عرعبد الله عرلبر عباس رضی الله عنهما
مار عبد الرزاق کان معمر احیانا یسوق لبر عباس واحیانا یسوق لبر هریره لبر رحلاه الی رسول الله صلی الله علیه وسلم
الحدیث ٥ ویا ولبر النهایه زالنوم اسبابا لسعی والمعنی اسبابا دلی علی رسعیها ل ولامی حراس
الارض مارفع عنهم المعصیه والله وما ندس لهم ملوک الارض لان الحراس اعی حراس الارض مارد
الملوک وموصوعی بوله وزوبت لی الارض ٥ والمراد معانی الکلم الفصاحه والایجاز والحراس ملتقی
علامته مرکبتو کسری وقیصر وغیرهما ومعنی تنتشلونها بوذرا لیکم خزائن الارض عنا لبها والبارحه
اقرب لبلا مضت ومن مرتع ای زال ذمه ولا اعلی حوا راطلاق الکبار صه علی اللیل الماضیه ولبر کان
قبلا فوال کذا صلوا تا بم لبر بکم علی الامر بلکم بلیلتکم کان مرعاذ لبر رسول بعد الصبح علی رای منکم
اللیله رؤیا کا ستعمل واد عی بعضهم ان الاصل النهار فصار الاصل بعد الزوال وکل علی اراده المخلصه ودر المختار
ولا سکر لبر المبارک ان السوال عرالرؤیا اول النهار مطلوبه لان الوحی من محمج لم یسعب بشعل المجالس
ولبر عبد الرزاق بالرؤیاه وامر لبر عمر عرلبر سرس رؤیا النهار مبشرات رؤیا اللیل احرجه ابو الحسن
علی الطالب وکتابه نوالبستان ورسوالاتیان مرحدیث مسعر عرلبر عمر بم مار ولا توف
سرر رؤیا النهار رؤیا اللیل وحکمها واحد زالعلماء رکذا رؤیا النهار کرؤیا اللیل بوله ادم کذا ف
الاصول والسرد ح وذکره لبر التر بلفظ ادم اکثر بم مار کذا فی المجمل والصحاح وقال الداودی هو الی
السمر امیل وقال ابو عبد الله الاذم فوق الادم بعلوه سواد للیل وبوله ذاله هو بکسر الله السمر
محاورة الاذنین وقال ابو البقا الکسر فیه حرف الوفره وقیل الادم الشدید الاذنین وکمیت لا انها
الذی بالکمیت وقال ابو عبد الله الادم الداودی الوفره بوله قد رطبها بوله سلها بالماء بم مسلها
وقیل هو لبر مدص وبمعظم شعره وقیل بغسلها ٥ وکمی المسیح اما لسیاحه او لکثره اوالی الشده
وکذلک الدجال کمیت بالمسیح لسیاحه او لغیر ذلک علی اقوال سلفت الصفا ٥ وبوجعت ومعلوله بالخاء المعجمه

وهو معروف زالذوبان للسدر ب قوله فاش الشیطان وکرره فی حدیث انس علیه السلام
الله وشرع الدجال فی حدیث یوسف علیه السلام الله وشرع الیه وقال الاحدالنسر فلکه فال
الحسن مرفوعا لوقال یوسف لفلک ما لبث فی سجن الحسن وشول لحمن تزل رسا الامر من السماء
مسلمین للناس ٥ بوله سبع عجاف ای لبعض النهار زالدال ومعنی اضغاث احلام بطل لبلا
مخلط مرتبلا وحشیش او غیرها صغثا ای حزمه الدوبا مخلطه لیست بحسنه وقیل معصر مران العنب
والریت فاللبر عباس وقیل معصر بسطر ص ومنه رانزلنا من المعصرات ماجا جاوبه قیل
ماء النیوم وقیل مدکرا مراه العویر فهم حس عش مدوادب **باب مزرای النبی صلی الله علیه وسلم**
مصدر سال بدوه مرزای النیام فرای الحدیث وصدر الشی مرزای النیام مصدر رای وصدر الی
ارساده الرؤیا الصالحه جوالبه والحاصل الشیطان وزرؤیا مرزای مصدر رای الحی ما معه بوس الهوی
سده النیا بوجهام عرای حسبها لمعنوب سرا برهم عنه مبا عین بدن ٥ وزالاوسط للطرانی زیاده
معدلا سمیا ولا ما الکعبه بم مار الخط مذ اللبط الا بهذا ه وبوصوم مرطوبا بوبلبط مرزانا
رالیوم مصدر انا ه لا شبق للشیطان فی سمیا ه صوری ٥ وبوصوت مرطوبا بر سنعوة بلبط مرزان
زالنیام مصدر انی ان الشیطان لا سمیا ه ٥ وبوصوف مرطوبا نی تحبه بلبط مرزانی زالنیام
نکاما رانی زالسبطه لبر الشیطان لا سطیع لبر سمیا ه صوری ٥ مار کبر الیا فلا ای معناه انه رانی اعی ولبر
سده رؤیا صحیحه لیست باضغاث احلام ولا مر سمیا ه الشیطان بوده بوله مصدر انی الحوانی الرؤیا
الصحیحه ٥ ردوسا ومنام العامی ارساله عبد الحدیث مرطوبا ابا هریره مار صحیح فلا علیه ولیس
علی سننه غبار معنه ارسمیوع الرسول الی کان فیها ام لغوی سمیتها بما ماط بالبال یلیب
وصوبکذا لبر کنت فیها بالدینه مرحب الراسه مار بر والروح روح الاسا حاصه ما اعد الردا
محمار لانها محبوسه بوله مرزانی النیام فرانی السبطه او کما نا رانی زالسبطه فان کان المخلوط
کا ما بها وبها ما حوم التقدم ولبر کان المخلوط فرانی السبطه بمحمل لبر بوبدا علی عصر مرمها حاصر
الله وبکوا النار رحمار وبتکمنا علما علی لکل بوحی الله ٥ ومار کبر بلفظ بعنی بعد لبر بکر الرؤیا ان
السبطه وحکمها وجود فیها علی الحقیقه علی الکمال سرا بکوم القیمه بحمل امته مرراه زالنوم ومرمبشرات
منهم مار بعدا اصابه منه عرالنسب ولبر انه مظنه الشیطان لبر بصوبه بحمل صوبه وبمثل معنا بوان لا
الاجوه رؤیا حاصه زالوقت منه وحصول ساعته وبو لبکر حکما، النوم ٥ ومار الداودی بوبعد من
امره بمثل لبکر ولم یره بکوبه حسبعد عا ساعته بعکس بهذا شرالکلام مرامن به ولم یره لانه لا بد
لبر براه زالسبطه مثل موته ٥ وقال الداودی عرسعد الکلام معنی مرزانی زالنیام ارعلی صوبه فاحوا
لانه قد براه والبر بالعاجز والکبر فیه لا بوجد حقه ومعنی لا بمثل لا بشبه کما حال رؤیا ابی لا بکون
بی صوبی وکذا بوله لا بستوبی ابی لا بکون بی مثل صوبی قد مضی بسنده مرفلک وقال الصاحی بحمل لبر بکون لذلک
اذا براه علی الصفه المعروفه له وحیاته فان براه علی حالا بها کانت رؤیا ما وبله لا برؤیا حسنه و
ضغث النوم وحلم الصبی ارباه حسنه سوا کان علی صفته المعروفه او غیرها کا ذکر فی الاربعین ٥ وذکر
ابو الحسن علی الطالبی فی مدخله الکبر لبر رؤیه سید نا رسول الله بدل علی الخصب والامطار وکثره
الوحوه وبصر الحی سدس وظهور الدس وطفر الغزاه والعافیه ورؤیا الکفار وطول اللیل وعجاف الدس

والكراه ٥ قال ابو الهيثم المسيء ضد المحسن يقال مسئ للذكر بغير هاء وقد اساء يسيء اساءة ومسيئة حلقا
معلولا انتهى قوله صعد وقطع هو بمعنى الصعاء ارسد بالصعوده يقال قطع سعوه يأكلسو وهو احد ما جاء
على الاصل لاظهار التعويض وقال قطع الشيء بمعنى قوله عنه طافه يقال طاع له طاعة اذا علا فيه
اذا علاه وغير الدمياطي عليه وجهه قد يرزت كالعنبه ٥ قال بعضهم مرة طاعه بالهمز صحاح لكن عنه مفقود
وعند صفو، ٦ قال الغز كانها عنبه تصحب بدنصاد ٦ ومرة قال بعضهم نعناء انما برزت وجمع الباطرا الاسود
مهملان كذري طهر يقال طفا يطفو اطفوا ومنه طاز الشيء يطاز اذا علا وارتفع ٥ وفي عنه فعله وهو يأتي
للواحد والجمع يقال كوكب دري وفيه لغة اخرى وهو يأتي للمذكر والمؤنث ٥ وفي حالا انا للذكر
وهو يهمز او الكثير يقول وكنت اليوم مرة طامرا ابن مرة ولا يقال الكثير الا ولا اضاف ابن ملان الاعلى
هذا لغة ذا الاعلب وذكر عن الكلبي لزكوبها كان ذا مرة مرة انا ما ٥ قال ابن السكيت وذا كقولك
ولك على خوازا ما، مرة ٥ قال الدريدي رحمه الله يقال للنواطر النواقي يقال ناطت الناقة تنوط
الاولى جمع والثاني مفرد ثلاثة مطايا ثلاث عشرة الاخيرة الخط الكاتب ومنها قال ابن السكيت الاولى
بذكره في مهما حديث اذا رويتم كذا فاضبطوه على لفظ الاول يقول وفعل مواي هو يوسف على الفعل
السوء فسان استدل به من يرى الرؤيا الصادقة تكون للكافر ايضا قال ابن السكيت قال المؤمن عليها اجاب
بان كلا منهما يشبه الكافر لهو غرور من الشيطان مصدر لكن حظه من رؤياه وانما كونها جزءا من تسع فكذلك
لانها تشتد بالايمان ولهذا قال رؤيا المؤمن وقال بعضهم لعن الله من سمى الخمر بغير اسمها
مرتجل لكل عام من نبات الارض وقد مصروف الى الاعشاب والدرمك الى الطعم ونحوه قوله واذكر بعد ايام
انتعل مذكر تأنيثه بالهمز قلب واوه عن الاء الوزن من الباس وقد مر قوله ساده اذا سبح الهمز والمد الغسل
اي نسيان قوله عبد الله بن محمد الخ عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي
سر الذكر والاناث وابو عبيد مصغر صدا الخ اسمه سعد او كعب وليث يوسف قد يضعف سين والداعي اي الى
الحرب منه لاجئة زاي ذي حد ولم اماخذ ولم اما ارض اسار بكذا ما ما الكسوع الاء قال ابن السكيت
به ينفصل يوسف على نبينا وعليه السلام يقال لا ناقة لي بكذا ولا جمل اي لا اطيقه ولا اقوى عليه
الاسراج بها اول من ركب الكابش قوله سران قال ابن السكيت يجوز ان يوم النعيم راسا وعرع يقال يقال
المراد علا عصرع اي مرارا، زالدام وسعد الله الخ الله والشرف يقال منه علا الدار اذا درس يقال يقال
الرؤيا والدار الاخ، اذا راء، فيها رؤيه خاصة والقرب منه والسفاعة ولا يقال الا الاخصل الاسماء يقول
ولا سبيل فاعلوا كما سبيل الله السطان لم يصور يصوره ان الخط كذلك منعه زالمام للعلاء سبيه اي الخط الباطل
قوله يلفظ معمول التعليم بالمهملة اسد وعبد العزيز بن المحارصد الكلبي الاصفهاني وبارد السماني
بضم الموحدة وضم الشين الاول والوحاظ كلها بالحاء قوله سعد ران قال ابن السكيت واحد الحاء سعد لم
يقل هو زمن الاخبار ان مرة ران فاضرع بالراء روته حتفه لبس اصغار اعلام ولا عمل السطان
ورويه سبب الاخبار قال قلت كيف يكون ملكا وهو قال الله سبحانه وتعالى المرء والعرب تقول ابدوه
ام قلتها الله تعالى ولا شرط فيها عمل مواجهه ولا مقابلة ولا مصارعة ولا حرب ولا سباح ولا غرع ولهذا
جاز لمرء اعم الصريمة اندس قال قلت كثيرا ما يرد على خلاف صفة الموصوف به كقولهم رجل
واحد وثلاثة نفر والجمع الواحد لا يكون الا ثلاثة فما فوقها قلت قال الجوهري حكيا عن بعضهم قال الفراء

انه راء كوكب وقد يطرد الطيان بعض الحيالات مرسالكونه مرتبطا بالبراء عاده فدا تأنيث توبل مرسه
قطعا الاخبار ولا طرفه لكن هذه الاخبار المعارضة قد يكون متخيلة للقراء ومرحبا بالخزن كتاب العلم وروبا
المرء ابن زرنا الصالحة مرالمرء الصالح والموحد للتعبد الاحاديث الثنوا الثناء ٥ سداد من حلة
استعملها راعي ذا الاخرى ان راية رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتي الروحاء ثلاثة اميال وحمر وسعا بلد باصفهان
فعلد برسول الله مرة رأى، المنام فعد ران الحديث صحيح قال صحيح ونعم الاستظهار قوله عبد الله بن
اي جعفر الاموي المصري وكان يتيه في زمانه وابو قتاده بالكاف والقوقانية الحرث الانصاري و
فلسفت اهم بالكسر ولا تقل ان الله تعالى حمل ذلك سببا لسلامته من ملك المكروه كما جعل الصدقة
وقايه للاعمر قاتنا ولا يتزايا اي لا تتصدى لان نصر مرتبا صبوري قوله خالد بن خلي بضم المعجمة وكسر
اللام الخفيفة وشد، التحتانية قاص محصن ومحمر جرب ضد الصلب والاوسر بالمهملة والزاء والمعجمة
الحمص والترسدي مصغر الزبد بالزاي بالمهملة والمهلهل كمحدث الوليد الساعي قوله راي الحواري الرومي
الصحيح الباسنة لا اصغاء للاحلام ولا اضغاث باطل والراعي الرمثي هو مهدي عبد الله والد المهلهل هو زيد
بالراء والخاء بضبط بضم المعجمة وسكون الواو الاول ولا تكون اي لا تكلمن كونا مما يكون او لا تحدثن اي
لا تشكل شكل قال ابن السكيت لا يكون لازم ما وجهه علت لزومه غير لازم اي معناه لا تشكون فحذف
المضاف واوصل الضمير فاعله بالفعل قوله سمع سعي المهلهل وضم الميم الرجز لذي الخرق الطهوي بالطاء والراي
الضحاي وحديثه سيأتي في كتاب الشعر واحنز المتدارك الفعل بكسر المهملة واسكان الجيم ومهدي عبد الله
الطفاوي بضم المهملة وبخاء معجمة فنون قوله لرسم دل والكلكل صدر كون الا اماهر بن قوله مناسج
الكلم اي لطف ملتبس يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة عنوسه للكلكل يقال ناح الحادي ينوح هو ان
للوصول الى الحوضات متكاتبوه وفي رواية تعوي سمال يوسا بعثت بحوامي الكلام وما ذكر بلغني لمن
جواميع الكلم هو لمن يجمع الامور الكثيرة اذا كان مكتب والكتب قبل الاحاد والواحد وفي الامر و
نحو للكذب قوله بالرعب بضم العين وسكونها الفزع اي بشهر مفرد وعسكر الاسلام لحد والصيت و
حاقر منهم او بشقاد في بدر اي خلد وركاب الدار صاحبه اسم للمكان الماصة ولركان قبل
الرمال وصعتك بدر اما حقيقة واما مجازا عنار فتشلونها بالمثلثة ستوحوشها وللكر
كاستوحاجهم حراس كسر وفاس قيصر وفي بعضها تشلونها بالثناة التحتانية تعتمونها قوله ادم جمع الادم
والله بالكسر الشعر المحاذر شحمة الاذن وصلها بالجيم سرحها بالمهملة قال ابن السكيت العوانق جمع مكتب اصغار
الذي ملسا هو الاخمص قد صنف بلوكها وحار ملكا ذلا الناس قوله صعدا اي عرسطا اي نصر
والنقط المابو فا بجموده وطائفة من صدا الراسب قال ابن السكيت لا يقال حاز بكذا والسماني بضم اول
اي عجز الكتيبة ومرزكتا بالاسناد ناسه وادكر فالكلا سه ومعنى اذكار يطرف اصغاء قوله
لا حلوف خوفه والطهار شوكته وسنو التحتيق قوله راسب وفي بعضها ارسه وسماني الحديث

وخصته بالنساء لانها محل الاقذار والمكروهات والمراد بعضها كما ورد عبر عن الكل بالراس لانه
جاء زعدة النساء وهو لم ينشأ عن سماع بل اما قالا اعوذ بالله من السلطان الرجيم ومن سره ادكسول علم
اذ حينئذ لا جزء للبصاق بل يتعذر تكوين بل تجمع الودمات فاراد بصر على بعضها اجراء لها مجراه حاره
قوله لا سكون ان لا شبه ان ويتصور تصوري وحقيقته بصر كاساز صوري قوله امطلبنا منها
الكلم هو الاصول اي اعوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي علت على غيرها
وعدرت قوله لمه من سوء الراس اذا ام تكبر قوله نفث راسه نفث راسه قارئ الشفاء لم اتحقق لكن
يوذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعطاء وكبرياله ٥ باب رؤيا النساء ٥ حدثنا حارثه بن
ربيع ثنا سليمان العلاء اخبرا الاوزاعي اخبرني الحديث وسلمان بن عامر ٥ وام العلاء هي انه
الحوث بن ثابت بن حارثه بن سلمه بن حلاس بن امية بن صلاء بن عوف بن الحوث بن الخزرج بن حارثه
احوالاوس خبارزه وعنها كنيت بنت ثابت وهي احدى امهات نوح بن ثابت بن الحوث بن ثابت
صحابيه رضي بعده اسلمن كلهن وبايعن وبرجمه بات العرب الحارثه زالسام كما سبق ولا سكن وصحه
رؤيا النساء بالرصار والمراد المؤمنة واحتراز من قوله رؤيا المؤمن الخ ٥ والعرف العام مطلقه
وجوبها واوجبت مرة لا على الاعم وكان ما وقع صادقا دليل على العمل الصالح كما فسره على الاول ويدل
مر العمل على الاشتغال بوابه كوقت الصلاة على اوغلبة تجري نوابها واما وعلم على الناس بعمل برهن
علمه فان كان ما رآه غرصان بوع وحزن ٥ وليعوذ عما علمه لعمل اما بخير قدمه مهدا او لغير فلكره والا
سدمه او اما اسطع على الاعريب قوله فلكر علة اي بواب علة قوله طار لما عان من مطعون فراره
كان عان سدا وعبد الله وخلاه من الهاجرين الاولين الى المدينة صلوا القبلتين وصلى عليه رسول
موضع وجعه اي من مرضه هذا الحوم من يقول جرفلان بوجع ويتوجع وتاجع لهو وضع هذا لبس
موضع تفهم الواو قوله ما لعمل اما وروى الباء اكان ما لعمل ٥ هذا الحديث الاول لبس بصحيح
والصحيح هذا الان الرسل لا يكذب اما من قارئ فلك على لكن على لبس بصحيح اما
الحلم من الشيطان ٥ حدثنا سليمان بن ابراهيم ثنا حماد ثنا الانصاري الى قوله وعدلين ولهذا حدث ولبطار
وعنوان هذا الباب ٥ واسمه الحوث بن ربعي بن سلمة بن مرة بن سلمة بن مرة بن سعد بن ثعلبة بن يربوع بن
سعلبة بن ربيع بن سليم وعد سلمة قصته زفلك السلف وطاوس المفسرين لا عائشة ٥ واحدثنا ٥ باب
اللبن في المنام ٥ حدثنا حرمي بن عبد الله لبن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بقدح
وسلف زكاة العلم قال الهندي رواه الشيخان بدل على السنة والعلم ٥ والعلم والوبر لا دليل على ما ذكر
المولود من طعام الدنيا وهو الذي ينشوعنه وذكر بقوم حياته كما شوم بالطعام حيا ٥ العلوب بهما مكلم
العلم من هذا الوصف وعدل على الحياة لانها كاسبة زالصفة وعدل على المواساة بمرتبة الخ ٥ واوا
وي بهمزتين وعدل على الاعلان واما او اداع زغير بالعلم فاعلم العلم صحة فلانه وروته والعلم
زيادة زالنظر ٥ عمل اصل معلوم قوله الوبر بكسر الراء الاشهر كما قال الداودي والدواسر والعلم مصدر
قال الخوئي بروى بالمد الماء ما لكسر او وبر وبا وروى ايضا مكبر ضرض قوله اطاء قال الخوئي على النظر

وهو ان راس طاء سطل السمن والعسل قارورات اس سكفتوح منها الكوز وسماني عدد وراوا كثر
لرسالة بعاء وسلمان بن كثير المدني البصري وسعيد بن حسان الواسطي والوسدي ناضم محمد والوقوس
عدة الطرق لرالاول هو عن ابن عباس والثالث عن ابن عمر، والباقي عن احدهما على الشك وفي بعضها
وابن عمر، بالواو ومعناها جميعا والاصل فيه نوع انتظام ومعرفتي المنن اصحاب الحديث
كان لاسناد الحديث الا بعد لكل اسناد ٥ كان مذكورا عن فلك بعد كان كان ما بعد بسند الى ابن عباس
واخرجه الى ابن عمر، قوله لبن عيينة بضم العين مصغر عبد الله ولبن سيرين محمد وام حرام صد الحلال عد الحاء بكسر
المهملة واسكان اللام وبالمهملة والنون خالة انس بن مالك وبنت سعد الساعدي بفتح المهملة وسكون
فارنلد كسبي جائز صلى الله عليه وسلم وهو على الله كانت خاصته مما ذكر اصحاب وتقل محمود راى بنت عن
النهار والسبع سبع السلة والموصل وبالجيم الوسطى وفيه سجوه لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرة انها وما بعده
الماء، زالبحر الزركشي ما لم يرا الحي على لزوما ما لا يعمل هذا الحديث الذي دل خلاف الرواية واما حدة
اري رؤيا كم حدوا الحث على العمل الاول ٥ واما طم احدكم ضم اللام ٥ الرؤيا حرانه والحلم الشيطان
هذا تصرف شرعي بتخصيص الرؤيا بما يراه، والخير والعلم بالشر ولهذا حكما زاصل النفي لما يراه، النام ورؤيا بغير
شوبين تحميل مصدر رأى ومنها رؤيا منونا ٥ كوليس زالسي الى الغير، بعد امر بواصبه صلى الله عليه
ووضع البصر وما لم يجر السي، حرد عوه السطه سع الفاء ٥ لا يتزيا بالزاي ويروى بالراء
ساخلد بن خل سع اي الحي يوزن على ٥ الغث سه الشيء وهو الذي لا نفع فيه ولا يعتد به
لكن سيأتي رواية تكبيصق وروايه للشعار وبهما بعار فصيغ فعلا تحميلا ٥ وحول الشيطان لا
مرابه برمز الجماعة ٥ لا تتكونن اي لا تشبه لن ويتصور تصوري وحقيقته بصر كلة نان صوري
وابن تشتلونها بالنون من الشتار اي تتلمذ من مكان الى مكان وتروى بالتاء من التتار وهو الغنيمة
وروى بالفتية بتاء مثناة من فوق كما سه اواصبها ونزع ٥ اي كلام الزركشي اول قوله مرأى اي
السطه فتاء هذا الحمول على الحلم عصمه ومعناه انه اذا راء زالنوم ولم يكن حاضرا فوعه الله تعالى ٥ ولقوله
عليه السلم والسطه عبانا وتلمعناه اذ يرى بصدق فلك الرؤيا زالسطه زالاخ، وروى خاصة زالقرب
منه وحصول سماعه قوله لا يحمل بالحاء المهملة من تحمل اذا راء على صورته ٥ من الفاخر عباض يحمل الزكس
المراد اذا راء على صفة المرؤية له زحسوه فان راء على حالة نهى كما سه رؤيا ما ولا لا ما حصيه ٥ وفي
السودي بالرؤيا ما حصيه مطلقا ما بعض العلماء حص على الامان رؤيته زالنام صحيحه ومنع الشيطان
لبر تصوره زصورته فيلا كذب على ما زالنوم وما بالنصاعي بعد اصر بنا صلى الله عليه وسلم ان والذي نفسي
لبركم بعد اعامان حتى الاسبا، زلكن لم يروني فلك نبوة ورؤيا الخواص معجزا سماوة ٥ الا سعيد الخدري
اله على الامار رأى زالنام فقد رأى فان السيطان لا يحمل اوا لا مكنه قوله فلستنفع عبارة بلسنا بعلم
معنى فلكه بوله الله تعالى جعل هذا سببا لسلامته مركبوه، نرتب عليها كما شعل الصدقة سببا لدفع البلاء
فلا لعاء عبانا صرا ما مر، السنة بلسا طوا للشيطان الذي حصر زوما ٥ اكله وهو بحمد الله زاستعدادا

والعمت

جمع الحافر والحفير والحافر قوله يجري من الحافر قال الداودي قد يراه من تحت الجلد او يحسه فيكون هذا
رؤيا قلت وقولهم فما اولته اي فسرته والتاويل تفسير ما يؤول اليه الشيء واولته وتاولته بمعنى وفي الحديث
الاخر يخرج من الحراف جمع حرف بتحريك الراء وهو بمعنى هذا وترجم عليه باب اذا جرى اللبن في الحراف او الحافر

باب القميص في المنام

فيه حديث ابي سعيد الخدري قال رسول الله بينا انا نائم الحديث ثم ترجم عليه باب
جر القميص في المنام واصل عبارته للقميص بالعلم في قوله تعالى وثيابك فطهر يريد صلاح العمل وتطهير الاحوال
التي كانت اهل الجاهلية يستحبها هذا قول ابن عباس والعرب تقول فلان نقي الثوب اذا كان صالحا في دينه
وفيه دليل على ان الرؤيا لا تخرج كلها على نص ما رتب عليه وانما تخرج على ضرب الامثال فضرب المثل على الدين
بالقميص وعلى الايمان والعلم باللبن من اجل اشتراك ذلك في المعاني وذلك ان القميص يستر العورات
كما يستر الدين سيء الاعمال التي كان الناس في حال الكفر ياتونها وفي حال الجهل يقترفونها وسلف
ان باللبن حياة الاجسام كما ان بالعلم حياة القلوب هذا وجه استيفاء المعاني في هذه الامثال التي
ضربت لان المثل يقتضي المماثلة فاذا كان مثلا لا مماثلة فيه لم يصح التعبير فان قلت اذا كان التعبير يقتضي
المماثلة فما وجه كون جر القميص في النوم حسنا وجره في اليقظة منهي عنه وهو من الخيلاء فالجواب ان
القميص في الدنيا ستر وزينة كما سماه الله وهو في الاخرة لباس التقوى فلما كان في الدنيا خرم منها
ما كان مخرجا الى الخيلاء والكبرياء التي لا تحمل لمخلوق مربوب ضعيف لاضطراره الى مدبر يدبره وراز
يرزقه ودافع يدفع عنه ما لا امتناع له منه وتحمله من الافات فوجب ان يكون تلك الزينة في الدنيا معروفة
بدليل الذلة وعلامة العبودية هذا معنى وجوب تقصيرها في الدنيا ولما خلصت في الاخرة من ان يقترن
بها كبر او يخطر منه خاطر على قلب بشر حصلت لباس التقوى كما سماها الله فحسن فيها الكمال والجر
ولفضولها على الارض ودل ذلك الفضل المجرور على بقايا من العلم والدين الذي يخلد بعده فيكون
اثرا باقيا خلفه ولم يكن سبيل الى ان يكون فيه من معنى الكبر شيء في ذلك الموطن وليس هذا مما يحمل على
احوال الراي وانما هو ابدا محمول على جوهر الشيء المرئي فجوهر القميص في الدنيا بقرينة الجر له كبر و
تعاظم وجوهره في الاخرة بالعلم والدين وليس في الاخرة فيه تحليل ولا تحريم وانما يحمل الشيء على حال
الراي له اذا تنوع جوهر الشيء المرئي به او فيه او عليه في التفسير واكثر ما يكون ذلك في الدنيا لاختلاف
احوال اهلها وقد يكون في الاخرة شيء من ذلك وليس هذا منه قوله فيها ما يبلغ الثدي ظاهره الخلاف
الثدي على الرجل وقد سلف ما فيه

باب الخضرة في المنام

فيه حديث محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد
كنت في حلقة الحديث وترجم عليه بعد باب التعليق بالعروة الوثقى وقال فيه قيل لي ارقه الحديث
والروضة التي لا تعرف بينها دالة على الاسلام لنضارتها وحسن بهجتها وقد تاولها بذلك
الشارع وقد يدل من الاسلام على كل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسوله وحلق الذكر و
جوامع الخير وقبور الصالحين لقوله عليه السلام ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وقوله ارفعوا في
رياض الجنة يعني حلق الذكر وقد يدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم لقولهم الكتب رياض الحكماء

والعمود

[illegible]

والعمود دال على كل ما يعتمد عليه فالقرآن والسنن والفقه في الدين وعلى الفقيه والحاكم والوالد والسيد
والزوج والزوجة والمال ومكان العمود وصفات المنام يستدل على تاويل الامر وحقيقة التعبير وكذلك
العروة والاسلام والتوحيد وهي العروة الوثقى قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى
فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الايمان ولما في هذه الرؤيا من شواهد ذلك حكم له الصحابة بالجنة بحكم الشارع
بموته على الاسلام وقال الداودي قالوا لانه كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على الاسلام والتوحيد
لله بالجنة وان نالت بعضهم عقوبات وقول ابن سلام ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما قاله على سبيل
التواضع وكره ان يشار اليه بالاصابع فيدخله العجب فيحبط عمله وعباد والد قيس بغير مهملة مضمومة و
الحلقة باسكان اللام وفي لغة رؤية فتحها والروضة الدنيا والعمود والمعراج الذي يطلع منه العمل
والحبل السبب الذي بينه وبين الله والعروة عروة الاسلام كما مر قوله منصف والمنصف الوصيف
قال ابن التين رؤيا منصف بفتح الميم وفي بعض النسخ بكسرها وكذا ضبطه الدمياطي وكذا ابن فارس قال الهروي
يقال نصف الرجل فانا انصفه نصافة اذا خدمته والمنصف الخادم والمراد هنا بالوصيف عون الله له قيل
وفي عبد الله بن سلام نزلت وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله وهو من ولد يوسف عليه السلام

باب كشف المرأة في المنام

فيه حديث عائشة قالت قال رسول الله اريتك في المنام الحديث وترجم عليه باب ثياب الحرير
في المنام ثم ساقه اطول منه وقد سلف في النكاح وهذه الرؤيا يحتمل ان يكون قبل النبوة في وقت يجوز عليه رؤيا سائر
البشر فلما اوحي اليه حصر رؤياه من الاضغاث وحرسه في النوم كما حرسه في اليقظة وجعل رؤياه وحيا
قاله ابن بطال او لا ثم قال ويحتمل ان يكون بعده وبعد العلم بان رؤياه وحي فعبر عما علم بلفظ يوهم الشك ظاهره و
معناه اليقين وهذا موجود في لغة العرب ان يكون اللفظ يخالف معناه كما قال فقال لربه انا طيبة الوعساء بين جلاجل
وبين النقا آنت ام سالم ولم يشك بان الطيبة ليست بام سالم وكما قال جرير الشيخ خير من ركب المطايا
وابدى العالمين بطون راح فعبر عما هو قاطع عليه وعالم به بلفظ ظاهره الشك والمسألة عما لا يقطع عليه فكذلك
قوله ان كان هذا من عند الله يمضه وقد علم انه كان من عنده لا محالة ورؤية المرأة في المنام يحتمل وجوها منها
ان يدل على امرأة يكون له في اليقظة نسبة التي رأى في المنام كما كانت رؤية الشارع هذه وقد يدل على الدنيا
والهزل فيها والسعة في الرزق وهو اصل عند المعبرين في ذلك وقد يدل المرأة ايضا على فتنة بما يقترن اليها
من دلائل ذلك وثياب الحرير يدل اتخاذها للنساء في الرؤيا على النكاح وعلى الازواج وعلى العز والغنى
وعلى الشحم ولبس الذهب واللباس دال على جسم لابسه لانه محله ومشتمل عليه ودافع عنه فهو معبر عنه لا سيما
ان اللباس في غالب الناس دال على اقدارهم واحوالهم ومذاهبهم واجناسهم فيعرف كل جنس بلبسه و
زيه من العرب والعجم والاغنياء والفقراء ولا خير في ثياب الحرير للرجال وهي صالحة في الجاه والسلطان وسعة
المال قوله في سرقة السرقة شقة الحرير قوله من حرير على معنى التاكيد كقوله اساور من ذهب
وان كان السوار لا يكون الا من ذهب فان كان من فضة فقلب او قرون او عاج فمسكة وتزوج عائشة
بنت ستة او سبع واوطئت عليه بنت تسع بعد مقدمه بثمانية اشهر كذا ذكره الشيخ ابو محمد في جامع مختصره وقال الداودي

ز سه اسر و یکنت عند سعاد عائشه بعلی بانیه و اربعین سنه فاتها ات فی رمضان سنه ثمان و خمسین ٥

باب الکنایه فی الطلاق و کر و حدثت لبریها عن سعد عن ابی سلمه عن ابی هریره ان رسول الله صلعم قال اذا تکلم احدکم فی نفسه لم تضره ما لم یعمل به او یتکلم به الحدیث هذا یدل علی ان الطلاق لا یقع بالنیه و لا بالکلام النفسی و هو قول الشافعی و احمد و اسحاق و ابی ثور و داود و ابن المنذر و ابن جریر و قال ابو حنیفه و مالک و الثوری و الاوزاعی و اللیث و ابن ابی لیلی و زفر و الحسن بن حی و ابن شبرمه و ابن ابی لیلی و عثمان البتی و الحکم و حماد و ابراهیم النخعی و الشعبی و قتاده و الزهری و ربیعه و ابن سیرین و الحسن البصری و ابن المسیب و عطاء و طاوس و مجاهد و عکرمه و سالم و القاسم و عمر بن عبد العزیز و جابر بن زید و ابن ابی نجیح و ابن کیسان و ابن جریج و ابن عیینه و ابن عون و ابن علیه و وکیع و عبد الرحمن بن مهدی و عبد الرزاق و اسحاق بن راهویه و ابو عبید و ابو ثور و ابن المنذر و ابن جریر و اصحاب الرای و اصحاب مالک و اصحاب الشافعی و اصحاب احمد و اصحاب اسحاق و اصحاب ابی ثور و اصحاب داود و اصحاب ابن جریر و اصحاب ابن المنذر و اصحاب ابن ابی لیلی و اصحاب ابن شبرمه و اصحاب ابن ابی نجیح و اصحاب ابن کیسان و اصحاب ابن جریج و اصحاب ابن عیینه و اصحاب ابن عون و اصحاب ابن علیه و اصحاب وکیع و اصحاب عبد الرحمن بن مهدی و اصحاب عبد الرزاق و اصحاب اسحاق بن راهویه و اصحاب ابو عبید و اصحاب ابو ثور و اصحاب ابن المنذر و اصحاب ابن جریر و اصحاب اصحاب الرای و اصحاب اصحاب مالک و اصحاب اصحاب الشافعی و اصحاب اصحاب احمد و اصحاب اصحاب اسحاق و اصحاب اصحاب ابی ثور و اصحاب اصحاب داود و اصحاب اصحاب ابن جریر و اصحاب اصحاب ابن المنذر و اصحاب اصحاب ابن ابی لیلی و اصحاب اصحاب ابن شبرمه و اصحاب اصحاب ابن ابی نجیح و اصحاب اصحاب ابن کیسان و اصحاب اصحاب ابن جریج و اصحاب اصحاب ابن عیینه و اصحاب اصحاب ابن عون و اصحاب اصحاب ابن علیه و اصحاب اصحاب وکیع و اصحاب اصحاب عبد الرحمن بن مهدی و اصحاب اصحاب عبد الرزاق و اصحاب اصحاب اسحاق بن راهویه و اصحاب اصحاب ابو عبید و اصحاب اصحاب ابو ثور و اصحاب اصحاب ابن المنذر و اصحاب اصحاب ابن جریر

باب غلو الشطاط هذا یدل علی ان الشطاط لا یقع بالنیه و لا بالکلام النفسی و هو قول الشافعی و احمد و اسحاق و ابی ثور و داود و ابن المنذر و ابن جریر و اصحاب الرای و اصحاب مالک و اصحاب الشافعی و اصحاب احمد و اصحاب اسحاق و اصحاب ابی ثور و اصحاب داود و اصحاب ابن جریر و اصحاب ابن المنذر و اصحاب ابن ابی لیلی و اصحاب ابن شبرمه و اصحاب ابن ابی نجیح و اصحاب ابن کیسان و اصحاب ابن جریج و اصحاب ابن عیینه و اصحاب ابن عون و اصحاب ابن علیه و اصحاب وکیع و اصحاب عبد الرحمن بن مهدی و اصحاب عبد الرزاق و اصحاب اسحاق بن راهویه و اصحاب ابو عبید و اصحاب ابو ثور و اصحاب ابن المنذر و اصحاب ابن جریر و اصحاب اصحاب الرای و اصحاب اصحاب مالک و اصحاب اصحاب الشافعی و اصحاب اصحاب احمد و اصحاب اصحاب اسحاق و اصحاب اصحاب ابی ثور و اصحاب اصحاب داود و اصحاب اصحاب ابن جریر و اصحاب اصحاب ابن المنذر و اصحاب اصحاب ابن ابی لیلی و اصحاب اصحاب ابن شبرمه و اصحاب اصحاب ابن ابی نجیح و اصحاب اصحاب ابن کیسان و اصحاب اصحاب ابن جریج و اصحاب اصحاب ابن عیینه و اصحاب اصحاب ابن عون و اصحاب اصحاب ابن علیه و اصحاب اصحاب وکیع و اصحاب اصحاب عبد الرحمن بن مهدی و اصحاب اصحاب عبد الرزاق و اصحاب اصحاب اسحاق بن راهویه و اصحاب اصحاب ابو عبید و اصحاب اصحاب ابو ثور و اصحاب اصحاب ابن المنذر و اصحاب اصحاب ابن جریر

باب القیدوم النمام هذا حدیث عوف عن سیرین مرسلا و رواه ابن سیرین عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن ابی لیلی عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن ابی نجیح عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن کیسان عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن جریج عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن عیینه عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن عون عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن علیه عن ابی هریره مرفوعا و رواه وکیع عن ابی هریره مرفوعا و رواه عبد الرحمن بن مهدی عن ابی هریره مرفوعا و رواه عبد الرزاق عن ابی هریره مرفوعا و رواه اسحاق بن راهویه عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابو عبید عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابو ثور عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن المنذر عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن جریر عن ابی هریره مرفوعا

باب العیر الجاریه هذا حدیث ابی هریره مرفوعا و رواه ابن سیرین عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن ابی لیلی عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن ابی نجیح عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن کیسان عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن جریج عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن عیینه عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن عون عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن علیه عن ابی هریره مرفوعا و رواه وکیع عن ابی هریره مرفوعا و رواه عبد الرحمن بن مهدی عن ابی هریره مرفوعا و رواه عبد الرزاق عن ابی هریره مرفوعا و رواه اسحاق بن راهویه عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابو عبید عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابو ثور عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن المنذر عن ابی هریره مرفوعا و رواه ابن جریر عن ابی هریره مرفوعا

ربالمرع بعد ار بالموصل وبها دي مستقاد وعليك صلته را بحمل التسمية خبر سعد بر الصول اي بها دي
عليك قول هذا عار للناس قسم أما قلت هو لله ما ادري وما ار رسول الله وا المعتمد محو والراكون
والعلم لزم لكن عطفنا على الله كان قلت معلوم او صلى الله عليه عالم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله
مر العالم ما سلة المحوض بالنس لغير قلت هو بنى للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاحكام والحدود والاخبار
قوله ما تقدم او يتعان وللكبار العين على كان الماضي الاخبار هو عن منقطع كذلك الاستطعم قوله
على قوله ابو قتادة بالفاء والفوقانية المنون حتى اسم الحرث على الاصح كان قلت وما فائدة
قوله لي من الصيام وللكن كان منهم أسنهم قلت بعطفها له واصحابه وتعلمها للحج على ما تقدم والورد اي
الدوام المحبوب والحلم اي الكروه من الشيطان اي على طبعه والا فالكل من الله بمعارف وصلى الله على اللام
مرافقا قوله حزم بالزاي لعبد الله بن عمر والاطافر جمع الاظفار فان قلت الجمع مستعمل في قلت
بمعناه خرج من البدن حاصلا او طافا فان الاطافر قلت صلته او باعتبار اجزائه قلت تقارضه
نار قلت الري بمعنى الخروج هو للاعيان قلت هو بمعنى ما تؤدي به او ثمة مقدر بمعنى انذر الري
وبحوه قوله العلم بالنصب والدراول في بناء المزيد من طعام الدنيا وهو بقوم حياته كذلك
حياء الطلب بقوم بالعلم قوله سمراطا فان قلت الترجمة امامن الاظفار ايضا قلت الاظفار
يشملها وهو قضيا عمر رضي الله عنه من قول عبد الله بن العلم قوله انوا ما مصدر الدرا سعد ولد في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو حي قلت المنصص والدر بسبع المثلثة وسكون المهملة مفرد وبعضهما كسر المهملة وبعده
النحانة حي فان قلت امتاسبته بالدين قلت التمصص سرعة العوم كما قرر الدرس الاعمال السيئة
فان قلت جر التمصص منهي عنه قلت التمصص الذي يحرم للغذاء كذلك لا التمصص الاجرد الذي هو للتاس
مرفوقا الاتان قوله عبد الله الخشني بضم الجيم واسكان المهملة وبالنون وحرف سبع المهملة والراء والم
وبالنسبة ابن عباده بضم المهملة وصحة الميم وقد بفتح القاف وسده الراء بن خالد الاسدي وقيس
بن عباده بضم المهملة وبحسب الموصل الفيسي وسعد بن مالك هو لقراءة وقاصد عبد الله بن سلام
بالتحتية وما قالوا انه مراجل الخشة لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يزال يسمكا فالاسلام
وما الانكار لرسلام عليهم صلى الله عليه فلعله لقصوا عضو وكرامة لرشارة به بما لاصحابه صلى الله عليه
لمر بمعارف لانهم لم يسمعوا للكوصري بالكاف وسعد لا لاواحتها وانهوز منسوبة لله معارف نصب
بلطط ضد خفض وفي بعضها نبضت مراض بالكان الكلام فيه وفي بعضها قبضت بلطط مجهول
التقبض وهو انجام الصاد وقال قلت لم انث الضمير في انهاء وهو عائد الى العوم هو سماع الحديث
الذي بعده حيث مار فاعلا العوم وعوده قلت الاله مونث سماعي او لانه في معنى النوح او لان المراد
منه عموده وحيث اسوى به الذكر في الثانية لم يلحقه التاء والمعصب بكسر الميم الوصيب بالمهملة
اي الخادم وريته بكسر الغاف والعروة الوعي اشاره الى ان قوله معارف بكيف بالطاعوت وهو ما له
عبد اسمكر بالعد والوثن قوله عبد مصغرا واريتكر بالمجهول والسرد سبع المهملة والراء وبالغاف

التعلم مراجر وداكنها بلفظ المتكلم ومضى اي سعد وتكلم وعد الورد ما يحل لمكروه تعلم التعلم ولبس
تكبر سعد ار بعد العلم فان رد بان وحي بعر عما على بلفظ الماضي ومعناه المستقبل الاه لا وحد له
وليس بلكر باختيار رد على قدريه قوله محمد فان الكلام نادي لرسلام وابن المسيب مرد ما ان عراك معوه
كذا حارم المحجم والراي بوله الله فان قلت مراته وصل قلت الكلام بسكار سكار الرحمان قلت
الكاشف له رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمل لربرا د سوله اكسنها امت تكشفها او
كشف كل شيء منها قوله جوامع الكلام اي الكلم العلم الجامع للمعاني الكثيرة وفي نسخة بلغني ان
جمع الامة الكثيرة في الامر الواحد مراحد بلا انما قوله ازهر ضد الاسود وابن سعد السماك بدر عون
المعبود عبد الله وحلمة بفتح المعجمة وسكون اللام ومالك، لرصاط بالمعجمة والمهملة ومعاذ بن صعاذ
بالعين عبد الله وحلمة بفتح المعجمة وسكون اللام ومالك، لرصاط بالمعجمة والمهملة ومعاذ بن صعاذ
بعم الميم فيهما التميمي ومحمد ابن سيرين وبسين بلا عيادهم المهملة والراء والوصيب بوزن الواد الخادم فان
كنت كان الوجه بعد الاتيان بزيد قلت مغرا تبعت فان الاستمساك حتمية بجعل لشمول لقدرة
الله معارف قلت ما المراد بروضة الاسلام وسموه الاسلام قلت بحمل لربرا د بالروضة جميع ما يتعلق
بالدين والعموم والاركان الخمسة او كلمة الشهادة وبالعروة الايمان والحديث ذكر بانقضاء بلا
قوله ما نعمود النطاط وهو الفساطيط والنساط والنساط بضم الفاء وكسرها
السراويل فان قلت كيف توجم بهذا الباب ولم يذكر فيه حديثا معارفا قلت لعله راى
حديثا لرعد اكما اذكره لرسرخسي كان مضمونه ان الارض على عمود كالخباء، ولبراس عن اسلم انه توضا
بحسب وساد بروغام هو بالسد وبسكونها وهي كالهودج من السرير على نوى موصاما بخفة الاطار
الله ولم اكن هذا اسنده لم ادر كلكنه توجم به لعدم الربكار مزوك من علم ادلبين بضمتين فبالخفة
بر ما عجلة الشيء عربهذب كما به والاستبرق هو العلط من الديباج وهو كما رى سرسر بادة
الغاف قوله معلى بلطط مفعول الشليه بالمهملة وصبب مصغر الوهب واصوى من الاصوا، والهوى
وهو السقوط والاسعاد والارتفاع وبعد الجر بالسرى لاه من السرف الاسس وطرا لسرعة
مر بيزر قوله على الكس من الخ حيث شا، قوله عبد الله بن صباح بشد بدا لموصلي العطار
البصري عوف بالفاء، المسهر بالاعوان وكهمس بكسر المهملة والراء، ولم اكذب بكذب بن بعضهم لكن
بكذب بر في بكذب وحرمها لاه الخطا بالضم اذا سار سيرا لزمان ما تعتدل فيه ونهار
وصل الراء اذا سار سيرا لعنيف قوله كهمس لرسرخسي وهو من كبار المعمرين وسعد ابن الشاعر بمعنى
سعار الحر، وحديث النفس هو ما كان بلا تطرق لجبار المتسلط بزيادة اسعلى به عبد الشام وعويف
السلطان هو الحمار الكروهات منه وشرى عن منصرف ان المبرات والمحرمات والصلعوا
سعار بعضهم بلفظ وكان سعار الفظ الذي من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلكر كلام لرسرخسي
وما علم كان بكر هو ابو بكر، وبان بعضهم لا ادري اهو زاهد شام كلام لرسرخسي وصل السعد بيات في
الذي هو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بكر فاعل رسول الله وهو كلام ابي بكر، واما بكل العلم

ولقد عظم اموالها وقسمها فالمسلم ما خصت رجالهم وحسنتها احوالهم فكان جوده نزعه مثلا لما
مالوا من الخرق زمانه ما ارى الخطاب والعرب تضرب المثل في الفاخر والمكاثرة بالمساطر والمساطر
سجلات يملاء ساحل بلاد ارمينية واصل ذلك ان رجلين من بني ساسان فتح كل واحد منهما سجلة
ما خرج الاخر منها فكتب على ابن العباس بن الحسن بن العباس بن عبد المطلب وعلى بن
مرسا جلي ساحل واحد ثلاثة الدنوال عند الكتب فسمعه الورد وقتضى بها به وهذا ما ساجلك
ابو الامة بانه ثلاثة انسه لابن العباس ليس بيانه وهذا ما ساجلك الابن فاعلم ذكر الجاد ذكر
وابو عبد الله الكاتب الصالحي في نوادر شرعه متعلقة بالعلم ما ليس العبد فيه نظر ليس والله يعفو له قيل
سئل عن البيت كقوله عفا الله عنك واسكل ايضا فاريكما ما احب الله بان يكون واضعا على الدين
لعلم عهده ولا مرا عند الله كما حلف على هو للناس وكرقتاده وما اراد منا المسلمين ليركن عن ضمار
ما نوى الركاء وعسكر حيش اساءه فاما الا العسكر وصح المسلمين الله ويقع اساءه الى الوصه الذي
سمعه رسول الله وقال اهل الورد واسطع اجماع اهل الكذب والنفاق وصح الله والمسلم على ما ورد اصاعدا
والدنوب الدلو الملاء وبكسر البصب قال صاحب العين يرعف الشيء نزعا فلسته وبئر نزوح اذا نزعت
دلاوها لا يدري وحمل نزوح نزع على الماء قوله فاسمحله عن ما ارى كلت الدلو عن ما ارى العرب الدلو
العظيمة كاذكى والجمع الصحاح والكوار زاد ابو عبد الله والغرب كل شيء ينقع وقال الداودي
يعني الخطوط الخرائن يريد الخطاب الكتب عند رفع الدلاء والعبتر الجاذق وبئر المقدم وقال الاكك
السند وقال ابو عبيد واصله ما يكان انه سب اي عبتر موضع يرعى الغرب انه مراض الخطر
ثم سموا به كل متجبر امر جرا وجرد صنعته ولونه وهو واحد وجمع والاول عبتره وقال
الداودي عبقره نصنع بها الديباج الحسن ويريد انتل البسط عبقرية قوله ينزى نزيه
ارتعل عليه وقول كقوله اي هو مسدد والياء، ومنه ولا يعلم بعد حبيب شيئا وناه قال الخليل يعلم
السجاع ما يؤثر احد فيه بحفنة الماء، ومرشد واخطاء العطن ما حول الحوض والبرمبارك
الابل تشرب عليه بعد نهل ومعن صرب يعطر بركت قال ابن السكيت وكذلك يقول ابعد اعطن العين
قال الجعدي غير بعض اهل العلم لا بكر اعطان الا بلد الاعلى الماء، فاما مباركها فالبراد وعندي انهن
الماوي وبكر بناخيها مراحا الصاد والعطن، والمعطن واحد وقال غيره الاعراب اصل العطن الموضع الذي
سرك فيه الابل حول الماء، اذا سرحت لتعاد والكها البراد وقال غيره عطنت الابل واعطنها صاحبها
والعين لغة الناس انيطوا فلانا عمدوا اشترت ولاتهم وسموا الله وحي سموا الملك بالصاع
وبهذا الداودي يدل له عظم، لتعبر راكبه قوله واحدة البراذين الحاذق وهو الصدق كما قال البراذين ابو
الحاء عنان قال المهلب وفيه دليل لقول الدنيا لخير الدنيا للصالحين وارتصب وتعب والبراح الموت
على الصلاح والدنس كما استراح من تعب للكل السعي بالموت والخوض قوله معا اما ما راعى على حوض

لا ازمن صفات الكفار وقال غيره اراد الاعلان باعمالهم اول العدد مهما اخشى لها دليل معنى حديث الغيارب
ما يلي الدابة من رويا المرء كلها والكلوم جراح النبوة وقال الورد ما لمث ومعنى الرمي المراد به هو القسم
الاخر قوله يونس اي لمرء عبد مصغرا احداه العصع وصام بن حسان الازدي وابو علان الحو
محمد سلم بالضم الراسي بالراء المهملة والموحدة البصري لم يسمع كل قوله كلها اي الكوم من قطع الورد ما
تشال في الدين قاسبنا اي لم لا يكون بلاك مراكحدث ولفظ محجهم سوء كلام ورد العدد اي ما ذكرت
السدو هو العدد ثبات في الدين قوله الا ان الاعمال اي علما او قال معاذ على ابدهم قوله مرساها
اي الانصار وهم اهل حاضور والسكن اي في الاقامة والتوطن في سوتنا وكرة اي تحصل ثوابه الى قسمه
كما لما الجاري مرشحة انفاق الورشي عبد الرويا يعبر عبرا دعما ان وعبرتها عصف وسد وقد تضمنه
اكبر واغلى ٥ البرى بكسر الراء، وفتحها مصدر ٥ قال اتعلم بالنصب ويجوز الرفع ٥ المضعف بالكسر الخادم
والجمع الناصف بصف سصف خدم خدم ٥ السرقة بفتحتين بطو وحد الطريق ليركن وعلى
بيضه وخل الشرط لا مكان لرستم الورد ما على طاهر ما او لا لان كونها حتما كما سبق في النكاح ٥ اذا
اصوب الرجل المراد به احد الملك واتهار هذا شبه ما قبله ٥ لم يكد رويا المرء يلدر اي لا يكون
رويا المرء الا صادقة ٥ وكان ذلك الفلق النوم بضم الفاء وفتحها وعلمها نصف الفلق وسوء وهذا
من كلام ابي هريرة مدرج وقد بينه معمر في روايته عن ايوب عن ابن سيرين وبعضه نسبه لابن سيرين ٥ قال
ابو عبد الله الاعلى لا يكون الا في الاغلب ما دل صاحب الحكم الفعل صاحبه يوصي والعين
اما السدد والحمى اعلى لا يكون على غير ذلك وفي الحاء مع الزاي والسد معلوم اي يحجونه في الفعل قال الجعدي غلت
البدهم ٥ اسمى قلام الورشي ٥ اول قوله كان يتهم السدد على ما كان يتهم العدد لا من قال حلا وهو كذب على العباس
والشدد من انواع الخاطر ٥ باب نزع الماء من البير حرير وزاد ابو هريرة عن النبي ﷺ
ام رحم باب نزع الدنوب والدنوبين ساقط حديث زهير سامري عن سالم عن ابيه سامر بن حديث
ابي هريرة في الكلم رجح باب الاستراحة في العام ثم ساق حديث ابي هريرة اصعاما قال الخطابي هذا مثل
في رويا وانما يراد به المثل بقرب علم الشيء وادراكه بغير روية في اعمال سابه والدعاء عن معنا
وعن موضع النسمة فيه انظار بالدال المهملة واثبات البصيرة العين على الصدق ابعد وصف بالتقوى مستحب
وصف الصدق بالضعف وذلك حظه ١٢ المراد بقوله اعلم انما اراد بهذا اثبات صلاة فيها والا
عريضا ولا سيما والامارة عما جرى على احوال العسر فاما مهما فيه امر المسلمين العقلية وعن الامر العادة
وذلك لما يكون فيها من البلاء الذي يرجى به الصعاد وصلاة الله وسنة الوالي عليهم والقائم بامورهم
بالمعارج الذي يستقي بقربه من الوارد ونوح اسم يكرد يونا اد ويونس على صعت ذلك اما هو قصر بذلك
حلاله وقال الدنوبان مسلك في السفر الكثير ولنهما واشهر بعد عما ذا بعضنا ما يزعم اهل الورد
واسصلاح اهل الدعوة ولم يوضح الاصباح الامصار وحبابه الاموال فذلك ضعف نزعه ٥ واما
عمر فطاب ما يم واسعد ولا سيما وهي الله على يديه العراق والسواد وارض مصر وكسرى مرملا والشام

المالوف. ه يعدن العلم وهو الولد الذي يعرف الناس كلهم منه [illegible]

لا يغني ولا ينقص **باب التعبير في المنام** [illegible] حديث ابي هريرة [illegible] رؤيته على [illegible]

[illegible] باب الوضوء، في المنام [illegible]

[illegible]

باب الطواف بالكعبة في المنام [illegible]

[illegible]

[illegible]

باب [illegible] في المنام

[illegible]

باب [illegible] في النوم

[illegible]

ان الكبر رضي الله عنه وانما هو اختيار عمر ولا تهما وقد كره انتباع الناس عمر ولا يرى عمر لعلو لهما واتباع الاسلام
والفتوحات ومصر الامصار وما دانه يتعرف له ليس لشخص فيه ولا انسان الى دنيا وانما هي كلها
كانوا يدعون بها كلها بهم ومعت الدعاء به وقد اعلام على فهما وصحة ولا تهما وكره اتباع المسلمين
بها ونفسه على خصوص فان يلبث سنتي على بن ربيعة يلبث ملبث لا منافاة، وقول الراغب وقد يلبث بمعنى
اساء، الى زيادة الاسلام مراد بحديث الفضائل وتسلية نبيه والمعنى بضمير الملكين وسوسا ما فرق
وصاء الوجه والامر الوضيع، فاربلت الخيل ليست ذات السكينة بل هذا الوضيع، يلبث لا يكلم على حصة التكلمت
واي انسان مندي اي انت وسه حوار وكرا لرجل ما علم من خلق كغرع عمر رضي الله عنه وعمر وس على ما تواد
ورملة ويونس يعني به عمر ٥ وعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الراد به عمرا ما تواد وامامالواس من الصفائل
بوله سبط بكسر الموحدة وكسرها وسكون الطاء، والكسر فان يلبث من الانسان، زاد ابن مكرم واما
فاخر جعد فلبث ذاكل ليس له الطواف بك وقد يقال سواد نه خصوصا الى الكتابة، وقد يطلق الشعر
والمهل وبالتحريك عبد الدين والمصطلح على الاصطلاح المهلتين وغرائه نظم المحكم وحمله الراي والمهل
فاربلت الدخار لا تدخل يا بلت لا تدخل وصه طهر سوكته وايضا لا تدخل فستقيد وتعلم هذا اكان بعد دخوله
فان المهلب النطف الصب وكان ينطف لان ملكا لبنا كانه يا طرح اول تحمل لم يكن لبكرا ثم غلم
نرغم وجوه او الغرض منه سان لطافته ونظافته لا حقيقة النطف من ذكر انا لانبيا، ثم
البرك اي ما يروى به بعير اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة، واسنادا لخروج الى قوته وقيل اراد
اسم مراسيا، اللبن مرارا قوله البروع بفتح الراء الذرع وعبد الله مصغرا ابو قدامة بضم القاف وتخفيف
المهلة البلكون مسوبا الى ضد بكر الرجل وعنان كسيح المهلة وشده النون، لرجل الصفار البصري
روى عنه في الجنائز بلا واسطة وصخر مرانا دبني المسجد اي كنا سكن في المسجد وروى باعز معرف
والتمعه بكسر الميم وسكون القاف وباعز العين المعجمة اوثى كالمجرى بصره براس الغيلم وشبهه ٥
لي مرالا قبل صدا لا دبارا دمن اقبلته الشي اذا جعلته يقبل قبالته ولم يروع لي بعضهم لي بروح بلبن مزاروع
وهو الذي ما بلت لبن ناصه لا حاره بلبه بالبلك بكسر الباء الموحدة وسكون اللام بعدها موحدة اخرى
سلام لعمر كان وصل محرر الوقت وعمر لبكر بحرا واجزم بلبن لغة حكاها الكسائي والوفر بحر الدال وهو
المبلغ لم الرا اذا كان مرجارا، واسلمهم اي منكس وبالسمر ازهر المسمر بوله الاحدا المكرون
منها على فعل بالعين والعز بمرا اهل لوالاعز بلبلا الاستمرار وبالسمر ازهر المسمر بوله الاحد المكرون
ورسيم على الضم وابنة ضد الطار وبعرا لعبارة واحدان الضم وزنها بالتوصيف مرالبلبان
بوله حرج بالراي كعبد الله بن عمر الحديث في العلة الورشي فادا اما سوضا مار الخطابي اما
هو امراه سوها، واما اسطا لكاتب منه بتصحيح وفاصار سوضا، لالباس بلك اي الخط لام لا عمل
له الخيبة وبار الوطن الرواية الصحيحة سوضا وانا لم يعلم بار يكون سوضا سوها، قال ابن الاعرابي وهي الحسنة
والنسيم ضد ٤ ودعوه، عده اما كان لبرداد حسنا ودورا الا انها بر بلك وسما ولا ادرا اداخيه مرعبة
بلك وسوا الحديث في النهاية ٥ المهمه بالكسر واحد البعاسو وهي سباط بعلم مرصد بدروبها منعوصة
اسم كلام الزركشي ٥ اول بوله سما على بر حوتها عم سود وعن غزاد كل الناس بنده الورما زاي الخلة فلا لا بلك وعمر ولا
ذكر العلم السود والعز لبعد الورما عز بعني الخلة فاداالعم السود والعد غسان عز البعر والعم بوله بوري فروا اي

على علم وسطع بطع وبوري بوزي فذوبه وحل عن الخلل ابراكه السبسار وعلط فابادا اصلا الوري البطع بار بوبت
المسلي فربه بوبا واسعة تنطعة كله صلاح لهو موزي وفوري وابوسه اداستقته على جهة الاساء وسوس البعر
بركه بوبر الوري اداعمل العمل باجاده ٥ باب اذا طار الشيء المنام حديث ابن عباس عن رسول الله بينما
انا نايم رايت انه وضع زبدي اسوار لين احدث وسلت مطولا وضعه البعض الكذا سدا ولبعا المعاري وفي
علامات البنوع ٥ ولبن شبط زاسناده، موعد لبعض عن عبد الله بن شبط احوموسى بن عبد الله بن بهمان
الولاء تابعي وعبد الله الاكبر صلابا طدوريه تعدد سنه بلب وباته وبلان فيها البريدي الوشي العامري
مولاهم وينسب الى اليمن ايضا بوله منطعتها هو بكسر الطاء، قال ابن السيد وكذا روينا، بلان مضبوط الامر
نضاعه وانضبوا استدوضبعت الامر واضعي استدعى بوله اسوار لين كذا رويناه منا بالالف وما
سلف وباب بدو تهما وهو الاكمة عبد الله على البوع كما ناكه لين بطار وبلان بالسين وباب السين بوله وضع يده
سوار بن كذا عند الشيخ ابن الحسن وعند غيره اسوار لين وهو الصواب وعند دبوس السكر ولو ولد لين صغيرا وكلب
بسه بدلك الحوا والكلاكنا - والكلاب منصوب بولد حرو كلب نصب باكلد والسعد سر ولو ولد لين صغيرا
والكلاب ناهوو كلب الكلب، وبلب الكلب ٥ بلد والدرياء الاصول اسوارا ان حذف الالف صاحل
كاستعلم ولبن كان لبن طار وكل ناسا نان ابو عبد سوار المراد، وسوار بمعنى بالضم والكسر بلان ابو على العارك
وحل بطن اسوار ودكو لبن اساد رجمع اسوار على حذف المضاف، لان جمع اسوار اساوره ٥ بلان المهلب وبعد
الورما لينسب على وجهها وانا مر على بعير نسا المبرد وانا ولها انا الكذابين لان الكلد بسانا موالاصبا رعن السبي خلاف
ما بوبه ووضعه في غير موضعه بلا راما في ذراعه ولما موضعا السوار من لاهما لينا مر حلية الرجال علم
ان سمعص على يدي رسول الله بمعنى على ذراعه وبواعه مرد على البسر لكا وضعا حبب لبسها وكونها
مرضعا لله عبد منهي عنه في الدين دليل على الكذب مرجوحه وضع البسي اعر من صعه وكره الذهب مستعمل
ع الرجال وهو منهي عنه ومن سمع الذهب ٥ اعلم ان الوحي الذي جاء به نبينا عن موضعها الذي رضيها له لا
دليل على الكلام وعلى ان الشيء المنفوي فيه واقعا به بعد كلفة سد بده بسهولة النفع على النافي
وكذلك كان ادعت الله وينكر الكذابين بكلاكه باب اذا ارى بذانيخ حديث ابن عمر رات في المنام اني جاء مربكا الى ارض اخرى ذات نخل في عروة احد محمد او اسند واحد وبعلي بعض
وبعلي عن صاحب العين وعلا البصر بعلا وبعلا بالكسر بعلا وبعلا بالضم اعلا وبعلا اذا
وضعه على الله وانه بتريد عن سلد وعنه وبعلا بالكسر وعلا بالضم بوعلا وعلا بالبنا مكذا وانوع
كذا وكذا على الله بوزوروسا، صنا وعلى البنا مكذا وبعلا بوز على معنى سار مثل البنا والبنا والبنا والبنا
السعود والشعر والسماء سمع السماء بلا وكان اسمها الحد سمت باسم جارية رزقا كانت بعد الراكب مرتفع
بلد امام بلد البصرة مرزوقا اكمامه وجمع اسم بلد مذكر مصروف وزن البلد كينضو مرا بلد والبلد الهاجر
على عين ماس وبلان الحوض مرا بلد الكلد كرا لعالم عليها اكما نبت وترك الصرف الامن والام والعوائق
واسطة ودابن وبلد وجمع ما بلد كوبلد وصرف وعمر لبريد البلد بلا صرف ويثوب بلد المدينة سمر الله تعالى
وبعمد الوبر بر على وجه الاخبار على بسمة المركب لها بنر بلد لبسمها الوذا رالا بان وبن الموطا
سوبر بر بلد كر، لبسمها بنر وانما الملك على وجه التعب لها وبلد مرباك بر بر وهو عالم كست على ضبطه

وبالبرعرة ساوض والمدينة فما حيه منها والدرى الصحاح وغيرها انها المدينة والنسبة اليها
يقال لغة الرأى تخمل استحيا شا لغوال الكسرات مالك الجوهرى مال المهلب هذه الرؤيا فيها نوعان
من العلم وبقى فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو وله اهاجر الارض بها نخل وكذلك هاجر خرج على ما رأى
وفيها ضرب المثل لاه رأى قد انبخ فكانت البقرا صحابه معه على اللغة عن ضرب الحرب بالسيف مراصل الماء من
اللغة ذات القرص شبهت بالرماح ولما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن انفسها بقرونها كما يفعل
رصل الحرب وسمه على الالة التى بالعمل بقوله ولله خير يعنى ما عند الله من ثواب التجارة بسبب الله خير للمتول
من الدنيا وقيل معنى ولله خير لمن صنعه خير له وهو سلعهم يوم احد وقد بدل البقر على اهل الساد به لعمارتهم
الارض وعيشهم من زراعتها وقد بدل الشعر على الثياب لانه يثير الارض عما لها فكذلك الثياب تواصل
الناحية التى يوم فيها وتحركها اعلاها وتلبث سفلها اعلاه ٥ قال ابو عبيد طابت المعاش والتجارة اذا وقعت
المدينة فان كانت بما نهى عن سيرها ولم تكن عمانا كانت سلاما ولم تكن المدينة مدينة بحرا بان
سعد مدت سعن على عدتها وحالها والا كانت غير مرادة كما بها وجوه البقر كما زاد الحرث بعضها
بعضا وذكر لفظ البقر كما نها صاحبة البقر يدل شابهها الا ترى كم صنوا كلها فانها اذا اصابت
مدخل على الناس ولم تكن قصلة الا التى لم تشبع الزرع اذا كانت الناس يعرفون منها او كان النار
والدخان يخرج من انوفها فانه عكرا وغارة او عدو نصر عليهم ومن الناس من
باب النبع فى المنام فى حديث همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الاحرف ان يفتح الحديث كما سلف قديما والنبع فى المنام ما رآه الناس كلهم فيه وانه تعالى لم يعبر
بكلمة شديدة لسهولة النبع على النامى والنبع دليل على الكلام ولذلك اسلك هذه الكذابين خاصة
صنعا والمنام بكلامه وانما كسلها اذا سلف فى باب اذا طار الشر فى المنام ٥ وانا بول همام هذا احدثنا
به ابو هريرة وذكر الحديث ثم حدث ابن سيرين فسره لنا كما روى عن ابى هريرة صحيحا يعرف بالصحيفة همام
وفى اول هذا الحديث قارا لمريد كر فلذلك على الرسم الذى رواه عن ابى هريرة وقد ذكر مثل ذلك فى مواضع
منها باب لا يتولى الما الدائم مركبا بالوصل، وثم رحمه الله على ذلك معول عن همام هذا احدثنا به
ابو هريرة هذا كما حدث منها لم يذكر ما يريد منها بقوله فوصفوه يدل سوار ابن الحديث وقد سلف قوله
بكبرا اى عظما وهو بضم الباء، قوله وانما فى ارا لتقانى واحرثانى **باب اذا رأى انه لعق الشى**
مركورة ماسكنه موضعا لغ ثم ساق حديث ابن سيرين عن انه على الله عليه وسلم انه كان امرأة سوداء الحديث
ثم رحم على ما فى المرأة السوداء وما فى المرأة الناشزة الرأس وعلى الدود ما لنسب على وجهها كما
قال المهلب ومن ما حزب بها المثل بعض الجزين بجعل وجه المثل لذلك ابن سيرين مراعيا، النسوة
والله الا ان ساكنى لذلك نبا دل ان زرع حرثها سيحصد ما حل بها وقد اصلت فى معنى اسكانها
الحجر فتقل بعد ولم اعلمها واما الله الناس وقد لان الحجر قليله السرور اى ليس بعاقبها الكبر
مع ذلك الذل وقد اسلفنا ان الكبر كانوا يهود اما من مهشم يعنى الم واسكان الباء، ومنهم من

كسرها غير معروف وطاهر ابن اداجوهرى صرفه لا يركن وادخل عليها الالف واللام الا ليركبوا دخلها
للتعظيم وقد بعده والناس الداس هو الشعر الاشعث وما دل نور ليرا بها انها لما كانت تحمى
مشرفة للكلب الا شعار وارتفاع الشعر عرعا لما ان اليوم ما ارتفاع شعر راسها فكان رفعه لك
الذى اسود من الشعر ح مراليدينة وقد لبس من الاشعار ما لا يستحاش فكذلك هذا الذى
يسوس العوس منه ٥ قال صاحب العين الكور الرجل يعنى بضم الكاف وسكون الواو والجمع اكوار
وكيران وضبط الدمياطى كور بضم الكاف وفتح الواو، وسكون الباء، **باب اذا رأى سيفا فى المنام**
فى حديث ابى موسى اراه عن رسول الله قال رؤيا ان تورث سنا الحديث سلف ان عوده احد والسند
واحد بزيادة، رؤيا البقر وسد الرؤيا كما قال المهلب على ضرب سالمها وغيرها من الرؤيا المرئى والبعيد لسماع
اصحابه رسول الله لكنهم لما كانوا من بصول بهم رسول الله كما تصول السيف وعنهم عنه غنا السيف
عبر عنهم بالسيف وللسيف وجوه فمن تقلده فى المنام فانه يصار سلطانا او ولاه اداما راه
وديعة يعطاها او رؤيته بيعها لم كان عزبا اوتقلد زوجته على الم كانت حاملا فان سلم عند
او كسر انتهد وسلم السيف فان اجاره يموت ويسود ولده، فان كسر السيف وسلم العمد هلك الولد
وسلمت الام **باب من كذب فى حلمه** فى حديث سيف عن ابوب عن عكرمة عن ابن عباس وهو عام يعلم
به كلمة ان يتقدر بشعر بين ولن يفعل ومن سمع الحديث ولم يذكر ما يعرف الحديث ٥ قوله
ما سفر وصلنا ابوب سفر هو لين عيينة وقد وصلها ايوب ايضا عبد الوهاب بالعنعنة عند الصحيح و
عبد الوارث عبد الصمد الحجاج واحمى هو لين سا عن مالك الزمان ما وصلها ابو كامل والفريابى عن الصحيح
من حديث عمرو بن على عن غسان عن همام عن قتادة عن عكرمة به مرفوعا ٥ وقال الحاكم لم يخرجا الا محمل
بما صحيح من حديث سعيد عن ابى عاصم عن عكرمة ٥ وحدث خالد الموتوف لم يخرجا الا محمل من حديث عبيد عن
خالد عن عكرمة عن ابن عباس ابن الرصاص الله عليه وسلم ما من مصور صور الحديث ٥ ومن حديث عبد الوهاب ساخالد
عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وابو عاصم اسمه الضحاك بن مخلد وهو اسطى البصا كان يسكن قصر الزبان فنسب اليه
ما سمه الحسن بن بشار ٥ والاسكان بضم النون الرصاص الابيض او الاسرب او اى الرصاص منه ولم يحى على اصل
واحد عن هذا ما اسند محمد بن منهل فيه مثل هو واحد او حمى وقد يحمل ان يكون الاسكان علاه وهو الصاغ
وحرم ان يكون بانه الرصاص الذى اراد بعض سوخنا انه بالمد وعباد الصاغ والاسكان الاسرب والله اعلم
مراسه الحمى ولم يحى على واحدا الاسكان دانس وقال ابو عبيد اسد حمى سد مثل فلس وانكس قال وبعضهم هو اكم
واحدا حمى كمثل اسكان وهو الرصاص والاسرب وكل ابن سيرين عن معنى انه يسمع اعراسا تحول عن الرصاص
اسكان ابن عباس قال ولم احد لكلام العرب اصل عن هذا الحرف وكل الخليل انه لم يحد اصل الا جمعا عن اسد
وقال ابو داود وزاد الاسكان القدير قوله مراجيرا الذى هو لكسر النا، مصور وهو الكذب سمى الكذب لان
النور الكذب العظيم الذى يتحب منها وصفها قرا مصور سلاكه وحى ٥ ابن بطال ما ورد خصوصه الكاذب فزاد ما

رضي الله عنه من علامات النبوة ٥ قال المهلب انما كلمها الكلاب احتياطا على الخلاف ما
يرد وضعه في غير موضعه والسوار ذئب ليس بموضعه لانه ليس من حيل الصيد وكونه مراد تعب شعرا
شديد عنه ولا فائدة والطير لم يعهد عنها تعاطي مرمى والنبي اشارة الى البرد والمها بقر كلها شديد
لسهولة النبي على النافي قوله مهما لعلما بالمد ويقيد مصغر برد وهو ابو برد ، بضم الموحدة واسكان الراء
وآراء بالضم اطنه وهو ول الذي عراء موحدا لو بعد سبي الواو وسكون الهاء وشتها الوهم والمياه بحنة
الميم بلد بالجوبين مكة واليمن بمثناة تحتية ثم جارية رز ما كانت تنصر الراكب مرسع بلدة ام وحزما المها والحمى
الفتوحتين فاعلة ارض البحرين وقيل بلد باليمن وتثريب كان اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا سلم يونسه
فيها اربعا لو ويا ومدجان بعضن الرجاء بات تقرتني وتهدد الرماد ، اي تحركه بيدها لتوقد هو
مثل المؤمنين يوم احد ولله خير متداد جبرا ثواب الله للمتولين حزلم مرعاهم راله ستا او ضنع لسه
خير لكم مدار الاول لبيك اي مرحبا الوبا وابها كلمة بمعنى عندرو با ، البعيد للبيد با وبالمها سرعة حمل
لبيه علما با والخبر ما حا الله ، قوله بعد يوم بدر اي مرضي بكم دعوة وذ بعضهم بعد ما لحم اي بعد احد
ونصب يوم مثل معنا ، ما حالبه ، بعد بدر الغانية مر بيت قلوب المؤمنين ان الناس جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم
ذلكما با ، ما رفاوا حسبنا الله ونعم الوكيل ونزل بعد الغانية مر بيت قلوب المؤمنين ان الناس جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم
بعد الخير والثواب والخير حصلا ، يوم بدر من العلاة ، ث قيل شبه الحرب بالبقر لاحتمالها
السلاح ولما كان طبع البقر الماشية والدفاع عنها والنكل بالنجوى قوله عام من سنة سكون الواو
السد بلد ، وكان زاد لك كتابه مراد الاحاديث عن الاحوص اي الدساس السعدي الاخر بكسر الدال
2 حديثا منه رواه الائمة اتبعه بالمنصوص كذا بتاء ومسلم من زلة الوضوء منه بها قوله كذا
الموصل اعظم امر عاوس غل وضنا بالمد وصاحبها الاسود العنسي وسيلمة الكذاب هو صاحب اليمامة
قوله الكوم بضم الكاف الناقة الكريمة والمرتفعة والاكمل من عبد يغوث قوله الكوم بضم الكاف الناقة الكريمة والمرتفعة
والاكمل من عبد يغوث اراد بن مصغرا الاسود العنسي واحو ، عند الحمد وهو بن عبسة بضم المهملة وسكون الفاء
وهيبة بضم الهاء والمهملة وسكون الياء بينهما وبالمهملة والخنة بضم الجيم واسكان المهملة معناه المصر بدا لو با المصور
والمدود ومحمد المقدس بضم الدال المشددة وفضيل مصغر الفضل تالمحبة لسلمان وذا المدينة اي شانها
بان ملك حكم هذا الحديث حيث لم يكن بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يلزم من اركبت او ضعناه ، بان رأيت
بهو معدن حكم الحفوظ قوله ابو بكر بن ابي اويس مصغرا الاسود والمها هو نبو عبد الحميد الكوفي
واسلاخه كانوا بهوة كسر الاول للسلمي وثور بن الدساس اول اي الحي لكونها منزل للبدن الاشعار
وارعاج الشعر لاسماء السوداء فانها اكرا استعمالا قوله ذي حوش واضح اي بيع كما بان المهلب
عدة الدرايات على وجهها بدل على صدر المهلال الستة ليس هو الصحابي لكنهم لما كانوا من مصاب بهم كما
مصاب الصحابة غيرهم اليس قوله حلة بضم اللام وسكونه وتخلي اي تكلت للحاد وكلت اي يوم لتهم
اي بعد بدر لكن الكلت نوع من العذاب لان الحرار تكلت بالاقطاب كيف وان

الامام احمد بعد كتب ليس لها اصول العارفين الاحكام والتفسير وهو كما قال الخطيب محمول على انه
لم يرد به كتب مخصوصة غير معتمد عليها وانا كتب الاحكام فجميعها فيها الصحيح وليس يصح ان ذكر
الاحكام المرتبة والغير المستقيم عن احاديث تشرح **باب ما جاء من الابتداء في الدعاء والصلاة والصوم**
لا يصلح الا من طلب اسمه خاصة وما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحدث من الغير ذكر احمد في شرح لما عامة
لم يعمل به من حديث ابي ثعلبة الخشني قال سالت عن هذه الاية عليكم انفسكم الاية وعن هواء من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما سمعوا بهذه الاية وما اسعوا بها كنتم حيث وقعت وعنه انه قال يوم الجمل
ما لقي ما لقيتم وما بعد لم يحدث الاية نزلت فينا اصحاب محمد اليوم وقال الضحاك من اصحاب محمد خاصة
وقال ابن عباس امر الله المؤمنين ان لا يقروا المنكر بين ظهرانيهم فيعمهم العذاب وقيل انها في العالم
وغيره وقال ابو الدرداء انها نزلت في اهل الصدق والمعتدين النهي للعالم اي لا تقربوا العلم وحكي سعيد
لا ارى تكلم ههنا اي لا تكون ههنا فانه كان ههنا يابسة والتي لا يكون بعدها ههنا الخير
وجاز دخول التقرير اخبار انه من الجنة ودل على سليمان موضعا ثم ساق في هذه الاحاديث
١ حديث ساعة الرسول صلى الله عليه وسلم قال انا على حوضي الحديث **٢ حديث** ابو الدرداء عن عبد الله عن الرسول صلى الله عليه وسلم
انا فرطكم على الحوض ليرفعن الي رجال الحديث **٣ حديث** ابي حازم سمعت سهل بن سعد سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم
يقول انا فرطكم على الحوض الحديث ٥ حوضه عليه السلام معروف ذاته اشد من الثلج واحلى من العسل
ريحه المسك وطاسه عدد نجوم السماء الدر واللؤلؤ ومعنى الفرط من يرد على الماء مستقبلا للشرب والعهدي مقصود
من الحوض من العطش الرجوع الى الطلب اذا تعلمه رجعت العهدي لكل ترك ملكه رجعت الرجوع
نعرف بهذا الاسم لان العهدي ضد سبيل الرجوع وقال الازهري معنى الحديث الارتداد عما كانوا عليه
قوله انا فرطكم من منبع الرأي اي السابق وهو من يتقدم الوارد فيهيئ لهم الارسال والدلاء وعدد
الحياض ويستقي لهم وهو فعيل بمعنى فاعل كتبع بمعنى تابع يقال رجل فرط وقوم فرط ومنه الدعاء للطفل الميت
اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه قوله اختلجوا اي اقتطعوا وقوله ليختلجوا
ملكه واصله الاخذ ذاته ان نزع من صاحبه انتزع مكانه الشيء واقتلعه حركته ومعنى لم تعلم يعني عمن
وسحقا بعدا والسحيق البعيد ومعنى لكل الدعاء على من بدل وغير كقوله تعالى بعدا لعاد الالا له الاولاد
ولمن هذا ما حكم به للحشاكم عند اصول العلماء لانه قد يحمل على الاحاد او بقاء معالمهم ومن قال العموم و
شدد نية اشار العلم فهلا ان علم الله سبحانه تشافي رحمته ولا بد لمن لا يحصى سحقا الا ان يشفع لهم بعد ان
نعم سبحانه قد يليق لهم تلك في بلية ورتبا ان العالم فيهم بما شاء ايذ فيه شيء ثم انقطعت الكلمة عليهم نسبح
لهم وقد جاز في الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من امتي على علما الشرك وقد قال بعضهم الكتب يكذب
عليهم وكل ذلك يبيعه بعضهم عند اهل السنة والدين وسكت رياء العوض ٥ كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستعيذ بالله من الفتن ومن سرها ويخوف من ومن سوءها لانها تذهب بالدين وتسلبه وبالايمان ارشاد

الامام

الى الفتنة اذا عمت هلك الكل وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار المنكر وقد سالت زينب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن هذا المعنى فقالت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث وسال ابو بكر عن ستر
الخا المعنى لم ير حكم لم يسلمه ونهلك بكثرة الالاف والكل بيتها قال العلماء الخبث الربا والزنا ونحوها
لم يبق اي الفسوق والفجور والمعاصي عوالا باخبثها وحسنه ٥ ورأى المسيب لنا رجلا وعدمهم
اذا رأوا رجلا يعبث بهان زمنا ثم يعمل الحسنات لتحسين لما ظهر المعاصي ولم تغير وجب على
المؤمنين المنكرين لها ان يقولوا بهم عن ارض تلك البلدة واليه ذهب ان لم يفعلوا فقد تعرضوا للهلاك الا
ان العلاك طهارة المؤمنين ونقمة على الفاسقين وهذا قال السلف ٥ وروي ان عبد الله عن مالك انه قال
تهجر الارض التي يعمل فيها المنكر جهارا ولا يستقر فيها ٥ واحتج بضيع ابي الدرداء الى معاوية عن
ارض بيع معاوية حين اعلم انه قال ان رسول الله نهى عن مثل هذا الا مثلا بمثل فقال معاوية ما ارى بمثل هذا بأسا فقال ابو الدرداء
سمعت رسول الله نهى عن مثل هذا الا مثلا بمثل فقال معاوية ما ارى بمثل هذا بأسا فقال ابو الدرداء
من يعذرني من معاوية انا اخبره عن رسول الله ويخبرني عن رأيه لا اساكنك بارض انت بها ٥ وانا
احاديث هذا الباب ذكر من يعرف فيهم من امته ويخالفهم وسننه لما احدثوا بعده فذلك كل حديث والدين
لا يرضاه الله من خلاف جماعة المسلمين وجميع اهل البدع كلهم فهم مبدلون محدثون وكذلك اهل الظلم
والجور رجال فاجتمعوا الحق كلهم محدث مبدل لشرع الاسلام داخل في معنى هذا الحديث في هذه
الاحاديث الايمان بحوضه عليه السلام على ما تعلمه اهل السنة **باب قول الرسول صلى الله عليه وسلم سترون بعدي**
امورا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد الى العقيد سموا الاحاديث **١ حديث** ابن مسعود قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكم سترون بعدي اثرة الحديث **٢ حديث** ابن عباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال من كره
من امره شيئا الحديث **٣ حديث** عبادة بن الصامت قال دعانا الرسول صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة الحديث ٥ **٤ حديث**
اسيد بن حضير ان رجلا اتى رسول الله فقال يا رسول الله استعملت فلانا الحديث ٥ اما حديث عبد الله بن زيد فسلف
في الغزوة ٥ وحديث اسيد وهو ابن الحضير وحضير ابو كاله ويكنى ابو يحيى وكنيته ابو عيسى ومن قال انه ابو يحيى او
ابو حضير اد او عبد الانصاري الاشهلي اخرجه في البخاري وقت بعضا ومن بعضها في الصحابة
وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج على ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم والفقهاء مجمعون على ان الامام المتغلب
طاعته لازمة ما اقام الجماعات والجهاد وان طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء
الا ترى قوله لاصحابه ستروت بعدي اثرة وامورا تنكرونها فوصفهم انهم سيكون عليهم امراء ياخذون الحقوق
ويستاثرون بها ويؤثرون بها من لا تجب له الاثرة ولا يعدلون فيها وامرهم بالصبر عليهم والتزام
طاعتهم على ما فيهم من الجور ٥ وذكر علي بن معبد عن علي انه قال لا بد من امام بر او فاجر فقيل له هذا البر
لا بد منه فما بال الفاجر فقال يقام بها الحدود ويامن بها السبيل ويقسم بها الفيء ويجاهد بها العدو
الا ترى حديث سلمة ان سعيد عبادة ولا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا فدل هذا الكل على ترك
الخروج على الائمة والا يشق عصا المسلمين والا يتسبب الى سفك الدماء وهتك الحرم الا ان يكفر الامام
ويظهر خلاف دعوة الاسلام فلا طاعة لمخلوق عليه وسلف هذا في الجهاد وقال ابن الاسد ٥ قال ابن الداودي

قوله ستلقون بعدي أثرة [illegible] عند ما [illegible] في العطا قوله
من الاستيثار بالشيء [illegible] الأمر قوله أدوا إليهم حقهم [illegible] الزكوات والخروج في البعوث [illegible]
[illegible] قوله وسلوا الله حقكم قال أبو داود [illegible] سلوا الله [illegible]
[illegible]
[illegible] العنف الذي [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال أبو داود [illegible]
[illegible] المتولي [illegible] قال أبو داود [illegible]
[illegible] بالبصرة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] البيان [illegible]
[illegible] الخروج عليهم [illegible]
[illegible] السلطان [illegible]
[illegible] قال أبو داود [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] عبد الله بن [illegible]
[illegible] **باب [illegible] على الإمام [illegible]** [illegible]
[illegible] هذا الحديث [illegible]
[illegible] إسناده [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]

ودي هم

ويروى فيه اشتراط [illegible] سعيد عن [illegible] عن أبي هريرة رفعه
[illegible] هذا الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الوارث [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible] والسمع والطاعة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
باب [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible] الصحابة [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد المطلب [illegible]
[illegible]
[illegible] الأحاديث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] والمهملة [illegible] والاوساط والعطف

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] الزركشي [illegible] الحديث [illegible]

[illegible]

ومنها [illegible]

[illegible] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

ومنها [illegible]

134

ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث عبد الله [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible] ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

ومنها حديث عبد الله [illegible]

ومنها حديث [illegible] ومنها

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

[illegible] ومنها حديث [illegible]

وهل يدرج العدد على الاداد ٢ لا يمنع التكميل ٢ احاد ٢ ويشبهوا تقضيد الضفتين في سكلها بالسبع والتسعين

باب عدد الاب بالاصابع

ثم اعتبر الاب في الشهر كالقراب فاسمع معالي
اعلم ان سكلها كسكلها واصلها وعقدها كاصلها الا كنيل بلكن في انثنائها سبابة الشمال مع ابهامها
والغاية الاولى لحاكل العشرة تعس على ملكر باذا المخنر والغايتان شبه العشرتين انهم فندبلته بينهما

باب عقد الالوف

ثم اعتقد الالوف كالاحاد زيد كل العشرين على انفراد
اقامها بلثة مقرر وسطاك والخنصر تلو بنصر تركتها لكن تمر يوف كعقدك الاحاد لا تحلف
ثم اذا ساوذ كل العدد الى عشرة الاف لك نكلها فعقدك الخامسة عقدها بحالها وحلقه منطويه
نكلها زاد على ما قد ذكر محل بعض العقود والاشعر وقد بعض ما اردت ذكره هينا لك كيف امرك
وذاك اقصى ما رام عقده وستطاع ما العدد بعده ٥ وقد ذكرت هذه الارجوزة لباسته عقد تسعين
وهي لا يوجد الا عند بعض الحساب ٥ وقد ذكر بعض شاي ممركا ما مذاق من الحساب انها نهاية عقد تسعين

باب طي العشر

الفاء مد
سبعة الاف وسبع مائة وسبعين كاحد اسأله بالله الارحم فاعونه ٥ وحدث عبد الله بن موسى عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كذب ٥ وحدث عبد الله بن موسى عن
الاعمش عن سعيد بن جبير قال كنت مع عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فاتاه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن
فزعه مركلام ابي موسى بالاحنش بدعوى التنال الدرج ومع مركلام ابي موسى بالرآء راصلها السبعة والاصل طي
وغير صاحب العين الدرج مسار كعب العشار والاصل طي وغير درج الدرج السنة في لغة اليمان وفي الحكم
الدرج سد، السنل وكثرته والدرج كرة السكاح والدرج كرة الغوم وكرة الكذب وقد سمي لاي الحمال
والدرج كتلة الاحلام وفي الصحاح اصل الدرج الكرة في السير ومنه سمي الرجل في الحاج بات بهما الليل
جميعا يوفه والدرج فلان اجبه السير هذا ليس من لغط الحنش ولا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
روى في حديث الحسن عن اسيد بن الشمس عن ابي موسى يسند يوفه على الدرج الدرج السير بالليل
من السلم يا رسول الله انا نسير الليل والنهار الواحد من المسركين كذا وكذا افلا نتكل على الليل فنسير
المسركين ولكن يتنل بعضكم بعضا حتى يسير الصاحب راحته ولرعيه ودابته فقال بعض القوم يا رسول
الله ومعنا عقول لنا فكيف ترى في عقولنا اذا نزع عقول اكثر من في الركب الركب وخلف له بصام الناس
لا عقول لهم فقال الاسود ولله اني لاظنها مدركتي واياكم وايم الله لو لم نكلها مجح لرأيت كثيرا فاعهد
النا نسيا الاجح منها كما دخلنا فيها ٥ وسئل زياد بن سلمة الرمان كم هو اعتدال الليل والنهار
اذا ذاد ما مقام الساعة اذا زال عات والامام والليالي بمصر وفي الحجاز وبعض الشام يقولون ساعة ونار
احوال اهل ذي طلب العلم خاصة والارض ما المهد وذلك ان الناس لا يسارون في العلم كما يسارون
درجة فارعوا ويوفكل ذي علم علم وما يسارون اذا كانوا حيالا ٥ وقال لبعض بطارقة الروم اخبرني
عن اصحابك اذا علموا ذلك الذي لا يكون فيهم مراء ولا يعرف ولا ينهى عن سكر لعلبه الفسق وظهور الفجور

وقد جاز الحديث لا زال الناس بخير ما عجلوا الفطر اذا ساروا وعلكوا العشاء الاخرة ما كان منهم اهل
مصلى وصلاح وخوف الله بلغنا انهم عند ذلك يزادون وسعة في ارزاقهم ويعرف بركة دعائهم ويوجد سؤلهم
اذا هم ٥ وذكر الخطابي في حديث سلمان حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة
كاليوم واليوم كالساعة قال حماد بن سلمة قال سالت عنه اباسلمان بن طلحة بن عبد الله بن اسيد والنعيس يزيد
والله اعلم خروج المهدي ووقوع الامنة في الارض بسطة العدل فيما يستلذ العيش عند ذلك ويستقصر
مدته ولا زال الناس يستقصرون ايام الرخاء وطراوة وبسطة ايام الكدرة وقد قصرت والعرب
تستعمل هذا كقولهم مر بنا يوم كعوب الخطاف قصر ٥ والمرء يسعى الهم جهدا ومن دعوسا وان فعلا
لا يسع الا على العاجز الاحمق وفاسد امره وازمره وحمل واحمل وعصب ما عصب ٥ وقولهم مر سراع
الناس اي الغوغاء وهو احيانا يعبر به عن الكفار والمنافقين سراع الخلق وهم صيد احيانا ذكاك ما لك التراث بالك
لم يطلق وهو لو كان لفظ العموم فالمراد به الخصوص ومعناه لا زال الناس بخير ما لا علماؤه الا كرة على شرار
الناس يدل عليه قوله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي على الحق منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى يوم ان الله قال
هذا الحديث لبيان ان الناس اصابوا يوم صلوا وانهم زحزحوا عن منهم كانما بقي عليهم الحديث وقد ذكر عن
مصلهم فراجعوا جهة باب لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه حدثنا الربيع بن يحيى قال ابنا
اسرائيل قال سكوا الله ما لقي من الحجاج ٥ وحدث عبد الله بن الحارث عن عمار سلم استقطر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لهذا الحديث وسلني ربنا الصلاة، زياد بن عبد الله عن صلاة الليل يوشك شر منه كذا وقع والاصول
وهو الصحيح وادرجه في السير بلفظ اشر وذكر ذا وقع على وزن افعل فاذا اجرى مجرى فلان اكرم من فلان الناس
ولا يصار اسم الناس الا لمن يورده ٥ والحاسن جمع حاسن وهو الموضع او الوعاء الذي يحرز فيه الشيء
كمرد لكل ما مرسم الجرد فيه ومنه قيل للعلوج حواسن لتعوصها في اسمارها يوفه ركاسه
ء الدنيا عارية زائلة او ركاسة مرا لشر فيها عارية من الشر فيها عارية زائلة من الخير وحديث الشر مرجله ما
يعرا على السيف والسوط عارية يوم الغيم عارية من الشر فيها عارية زائلة من الخير وحديث الشر مرجله ما
الشيء لا خيار بعضه ان ناس والاحوال لكل عيب لا علم ما لناس والا العلم ما لوحي وفي حديث
ام سلمة على لوعة الذي يكربه الناس وهو ما ينعم الله عليهم من الخير والشر متوكونه بها ويسهد فيه
لكذبوا الله كلا لم الناس ليطغين لم راه استغنى من سبه الشر لم ليطغين طاعة لله ولم يعص الله
ومن نشئة الشر في اسماء الاسر يوفه ركاسه زائلة عارية زائلة ٥ قال المهلب فاخبر
لم فانهم من الخير انهم سماه الله بالناس لم يحذر عليه السلام اوراحه وغرهم لم يشتغل به الناس عن
الشر بالتوسع في الدنيا وزينتها وعلقها وحذرهم التهوين يوم النعمة منها ومن العمل الصالح في
خصهم بهذا القول لم يتقدم ما نهى عليهم من مثل الخاسرين للاجر ولكوم عن الناس به غراء فلان
بكسر الاول والثاني الطاعة والصدوة والاتباع يسمل الله لم ما راد ولكن سوء الله الكسوء يلبسه منها
لا حرم ولا عطاء زائلة ولم فيها الا يوم الحاجة يوفه مرتوصف حسوا حسا اي شربا

والعشا مرسلت والطلقا مرفوعا ٥ وفي سند حديث ابن عمر واقد عن ابيه عن ابن عمر وهو واهد
ت محمد بن سعد عن ابيه عن عمه عن ابيه عن جده ابن الحكم سمع عليا وابو قدم بواسد عن عمرو بن سعد بن معاوية
النعمان الاهل الانبار لها ٥ وسمع خالد بن سلمة عباس كذا بالكاف وهو ابو جعفر محمد بن الحسن
ارهم بن الحرث وغلان العامري البصري الاصل البغدادي احوال الحسن على الاكثر واكثر
لقبيلة انها الحسن روى عن كهمس وعبد الله بن وهب سنة احدى وثمانين ومائة وقيل سنة احدى وستين ومائتين
وروى عنه علي الكرخي وقيل سنة سبع وقيل سنة احدى وستين ومائتين
ج صلى الله عليه وسلم البيت يوم النظر منه سنة سبع وحسن ٥ سدا الباب في معنى الذي قبله انهى عن ذلك
المؤمن بعضهم بعضا ويروى كلهم وكتبت كلهم وليس معنى قوله لا ترجعوا بعدي كفارا انهى عن قتل
الانسان وانما المراد كفر حق المسلم على المسلم الذي امر به من التناصر والتعاضد والكف عن التقاطع
العطية وكذلك قوله قبله كذا بمعنى بعضه وترك اموالا ٥ ونصر الله جامع على الرجل العاص لانكفر مرارا وكذا بها
وصلا انهى لا تكفروا بعضكم بعضا تستحلوا القتال ويضرب بعضكم بعض وصلا ورد الحديث الله رقاه
الرد، حكما حاطبا ان ابا موسى عزل عن مولا الرد، مثله ابو بكر وسلم ابا بكر الخطبة وامام
من مركبا بالجيم ٥ مار الهملي الرجل الحضرمي وصلا منهم الطاعة فاخرج الدجاجة رصلاه حيا فطفرته
ء ناحية من الطريق وكان ابو بكر سكنها فار جارية بصلة بصلة بم الى الدار الحديث الذي صلة فيه
عدا امام بم امر جارية الرجل بم اعلاه بكر بن بكير بن عبد الله بن الاشج بن معاوية انه على غير طاعة او
سلم بعوفا على طاعة مبارك بن فضالة بن ابي امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي الخطر ربما انكر عليك
بكلام ولا سلام ٥ ملاكم ابو بكر وهو على بكر بن عبد الله بن الاشج بن معاوية بن ابي سفيان بن حرب
بكيت بكيت لما لهم بسلام ٥ لان لا ارى الفتنة ولا سلام ولا الهوى لهما معنى احدا الطائفتين ٥ مار
لعبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري البصري عبد الله بن الاخضر في لحاجة حاجة مرة ما دوا الى
على مار بشر مار سلا الله اعز بن صبيح المحاشعي صلى عليا فتبع على بعد حارية بن قدامة فاخرج
على الرجل الخضر في الدار التي سكنها وكان تزوجها ابن ثم فر دارا لرجل سنة ٥ ومعنى ما بهت بعضه ما
بدر بن عبد الله ولا سنا ولها لا دفع لها وعثمان صاحب الواعي بردما ما درت ولا حولت
وتمار معنا ٥ ما ملت مار عاصم وهو موضع بم شرقي مكة ٥ ومار الطرمساء ما سادلهم ولا مدد
مدر الهم سو، مار لان ان ادا نظا السي فاعله فاسها، وسادله واسرع له بهش الى كذا
وتمار للرجل اذا ارادا معروف الرجل اذا ارادا مكروه منه وبعض يجرح او شره، بهش فلان الى كذا وكذا
ومار لبئر اي ماء له مار الحوض مرة بهش بهش شا اذا ارتاح له وحنا له وهو شبه الماء،
مار لبئر المرو رونقا، بكسر ٦ مار وصلا معنا، ما رمت بعضه وصلا ما ركبت ومار بعضهم الهش الماء
١٧١ احد الشي بوله نصر بعضهم ربما تاء بعض مرحوم البنا، مرحوم ٥ اذا له على الكذا الحقيق الذي له
ضر الاغنياء ومر رفيها فكنا ارا ذا الحال الاسماء ولا بكر متعلما بالتاء بوله ابو ٥ ادم
عدا كان بمن وكان عدا في خطبة كلمة داع فسمعت محمد الواعي لد لكد بوله كحه بوكم الى الكذا بعض حرف الظلم

والعشا

لان الظلم ظلمات يوم القيامة واشاركهم هو جمع شرك وهو ظاهر جلد الانسان وامّا
الشر الذي هو الانسان فلانه كثيرا ما يدار واحد يوم لبسه فتقطعه او لا يلبث ان يتمزق مسلما
وبه علا كان يوم حرم الحصر بخط الدماء الوصايا وبه قوله باب تكفين الميت
حرم العالم وحديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الحديث ٥ زاد الاسمعيل والعالم
فيها حرم البيطار والبيطار فيها حرم العاهر والسلم والبيطار فيها حرم العالم ٥ ولان قاعدة
المصطفى فيها حرم الجالس والجالس حرم العالم ٥ ويدل انما عذفها حرم العالم الذي لا يستشير فيها حال
الداود وحرم الظاهر انه انما اراد لم يكن فيها قاعدا قاعد والعالم حرم الماشي فيها ساعة لا مرور فيها فرسا وسع
ان يكون جعله مسجدا وبعضه مرتفعا وبعضه منخفضا لما ان دخل في اسي فيها فارد وبوله يستشيره معناه مرتفع
دخل فيها وانصب عليه ويكون مراشرف فيها الاسراف على حاله مرحرا وسر بعلا اشرف الرجل
اذا اشرف على الموت وبعلا يعلو على شرف مركبه او بعلا استشرفه اذا علك ما اشرف منه واحاطه
طاروروى حديث لمراة اذا حضر فيها اسمر فيها الشيطان وانها امرت اذا كانت في غير
عتها بوله لم يصل بلحاء ومعاذا معناه ما واحد ومعاد ما يعني طار لبس وروساء بعضها ٥ قال ثعلب
امعنى حديث الباب وعلا المراد بكل نشه بدا السلم او بعض الكثرة وبعض وعلا الاول ما يتوالى في الفتر
الماضية وقد علمت انه بعض فيها رخيار الناس صلوا كثيرا وليس الثاني فالمعنى به وما الدليل على ذلك
احاديث الطير ما به وقد اصلت الليل ذلك بعلا بعضها المراد به جميع الفترة وعلا الاسلام والرد
الصوت وعلا قوله ان ارع فيها القاعد حرم القائم وبر فيها حدثه ومهر سلم وابو ذر وعمر
من حضر وابو موسى الاسعري واسامة بن زيد واصحاب من صفين وسعد ابا وقاص وليس عمر وابو بكرة
وغيرهما من شرى والنخعي ٥ وكرهته طريق النظر وهو الغار وبلد وليركان خطا كالمهد والواحب
اذا اسلم حال مرالسلم بهذه الصفة ترك العاهر وبر ولزوم البيوت كما اوان رجع اما قرو كهمس
سلم وليس عمر وما على به مرسلم مرالصحابة ٥ وبعلا يعني اذا كان بعضه مرالسلم ما واحد لزوم
البيوت وترك صورة احداطر بين نعم بدفع وليراق على الكفين وهو مهدور وبلد عن عمر ليس بحصر
وليس عمر وعبد السلام وبعلا يقوم كل فرقة اصلا ان كانا محظر بعلا السلم الاحد على احد بهم
والصورة وليراحظا ساحد بها ما واحد الاحد علا الاول وصورة الثانية رود بلد عن علي وعمار وعاصم
وطلحة وزيد وعمر ليس عمر ٥ وبعلا يقوم كل بعلا وهي مرالسلم ولا امام كما عهم ما حد المطلوم مرالظالم
بدلك التعبير هو السنة الرادان رجع ما لا حتمنا راليموت فيها وكسر السوق سواكا ما محظر اد
احدا ما رود بلد عن الاوزاعي باب اذا اتى المسلمان سبعها سا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي الى قوله ٥ سمه لم يكن الرجل الذي سمه حاد وهو شام بن حسان ابو عبد الله القردوسي كما
علا الاسمعيل صحيح سا الحسن سا محمد عبيد بن حساسا حاد بن زيد سا هشام عن الحسن بدكره
بوصحه رواه ابن عون عن محمد عن حذيفة بن لم يرد به عن هشام عن الحسن الحديث ورواه ٥ ابن
الامام عن عبد الله بن المبارك سا حماد بن زيد سا ايوب وبوس عن الحسن عن احنف بكر صحيح لم يكون
ولم يكون ابو بكرة ح بعدن والمعلوم عن موسى احد حا الاسمعيل عن اسمعيل سا ابو موسى سا موسى بن اسمعيل
فذكر ٥ وقوله ورواه معمر عن ايوب لد حا الاسمعيل عن ابن سارين عن محمد بن الزبير وما لا

سا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن الحسن ٥ موصولا وبار عن ابن الزبير وما لا اسمعيل انا الحديث عند ابن ابي
سا ابو بكر هو ابن ابي شيبة سا عبد الله بن نمير وبلفظ عند ابن ماجة اذا التقى المسلمان بحمل احدهما على اخيه السلاح
بها على حرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلا جميعا هو ابن نمير سفيان عن منصور وبار اسمعيل
او بعد عنه البار بالباء وبعلا بن يزيد ورفعه عنه موطا ابن القاسم واخلص عن عبد الكريم عن منصور عن ابي
عبد الله عن رسول الله انه قال اذا التقى المسلمان سبعها الحديث ٥ وفي البار عن حذيفة ان كان قتل
مرصدا اخذا عن ابي سرين عن عبد الله بن زيد ورفعه مرا شار اليه اخيه بحديثه لعمة الملك وبار هذا حديث
حسن صحيح غريب مرهذا الوجه مسقوف مرحديث عبد الله ٥ وهذا الحديث بعد مرحديث الصحابة عن الدخول
في الفتنة وكرهوا سوتهم وسر اهل العلم هذا الحديث بعلوا انه لم يعن على الحتم بانها في البار رواية معناه
انها سمعانها انا لم يرد الله لم يعذبها الا بما هم سلم وكر بعلا احدهما صاحبه وبعد
جاعة اهل السنة لم يرد الله بعذابه عند بعضهم المومن بالخبار سر العصوا والعقوبة وقد سلف وكتاب
الايمان ٥ وبعلا معنى الحديث النهي سر مرا نوع في العزم على اقامة الحد مرالظالم فيها مرالمظلوم فكان
الصحابة ان للكبير متاول يرى نفسه على حق وكل يرى انه احق منه في ذلك وبها والحكم في الدخول فيها
بوله كان حريصا على بعلا صاحبه حقا ما توما ما طرحوه وبعدا احمي به العاصي ان الطلب لا يزول مرة
عدم على المعصية وبطر عليها ما نوم فاعتقاده وغيره والفتنها على ظاهره لا يرفع علا شيا وبار وا
بعدا الحديث على ان الا يعلق به الاعمل لا بد فاذا التقى المسلمان سبعها مسلم بالفعل والقاتل
وهو الذي وقع على اسم الحرص هنا واحي الفتنها سوله على الامر عظيم سيئة بلم يعلمها لم تكتب علا وان عمل
عن بعلك علا به لم توطن نفسه على فعلها وان لم يفعلها بعلك بعلك مرعبد اسود وبعدا المحمول عنا سوء وما حديث
به انهما وانا ما نوا، وبوطن نفسه على فعلها هو ما حدثه بدلعلى بعدا الحديث وبقوله انما الاعمال بالنيات
والنية عمل وبقوله البار ولم يسدوا ان اعمل او يعنوه الا به وقوله واعلموا ان احدكم لن يخرج نفسا حتى
ما حدروه وقوله ولكن بوا حدكم كما كنت بلوكم وبوله في قوم صاح دكروا نكروا او نكروا نكروا او عم
لا شعوره واعلكم بدلك بوله مكلا ما في البار كلا عبد النصر سرنا كعبد الا مر بطر كل
في المجموع وهو ام معروف عن مشق وصاحب حه الواضحات اه مشق وهو ما خوذ من كلد وحشنت
اللام وزيدا لالف للتثنية وضعفه النصر بن الا نه لو كان من لوحب لرسلت الله والنصب
والجر على الاتم الظاهر من تولك راسكلا الرجلين ولان معنى كلا مخالف لمعنى كلا لان كلا للاحاطة
وكلا بدل على مخصوص باب ظهور الفتن بوله عباس بفتح المهملة وسكون
المثناة وبالمهملة الرقام البصري وسعيد هو ابن المسيب ٥ الحطاب سيار سالم الحاء ثم تكرار السنة
كالشهر وهو كناية عن كثرة ما يمر كاليوم وهو كناية عن قلة مرا استدلا ذا العيش كانه والله اعلم سريد حتى
المهدي في سط العدل والامرة الارض وكد كدا يام السرور وصار اصول هذا الباب سبعة احواله من
ظهور الفتن وكثرة الهرج وايام اصلا اما ارا تي الهرج وحمد بالضم لرعبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله
احوال الناس ظلم العلم وبركة الرضا بالجهل وللكلان الناس لا يتساوون في العلم وبوله كلا فرق في علم
وانما يتساوون اذا كانوا جاهلا بوله السبع سلمة الخلق والحرص بار لله بكر باب في جميع الازمنة بلت

سا عبد الرزاق

الملاد علينة وكثرة بحيث يراه جميع الناس فان ذلك يعدم في نزول عيسى في آخر الزمان او شخصا آخر لا يعلمه
احد غير الله تعالى والله تعالى اعلم بحقائق الامور وقوله لا تقوم الساعة حتى يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه
كذا ما مر اشتراط ان لا يكون كل منهما في زمان غير زمان الآخر وقوله عبد الله مصغرا هكذا الخ في بعض النسخ
زيادة مسدد وهو ثقة قوله ابو موسى هو عبد الله بن موسى العبسي وعبد العزيز الماجشون وعمر بن حفص
بالمهملتين وسيأتي مثل ذكر آنفا وهو لغة يقال ان الساعة اتاه واتاه والجمع اتاهم والحب الحبل وهو ادراج
مراد موسى بقوله كهيئة الحلقة ما دون كهيئة الخنصر وفوق كهيئة الخاتم وقوله اعقد عشرة في الخامس وقوله
هو قيد حبان بالمهملة وشدة التحتانية الكوفي ماتا وذلك احسب عبد الله بن رفيع الحديث الآتي صلى الله عليه وسلم
بقوله ابو عوانة مع المهملة وخفة الواو وبالمعجمة وضاح بشد المعجمة بقوله شرار الناس وانما كانوا شرارا
لان بهم حسد الاشعهم وكذا اعمالهم ملاخرفهم ومراحريه فهو من الشرار وهذا احتراز عن الوامق
يعني لا تقوم الساعة على احد الا على شرار بقوله الوبر مصغرا الزبر بالراء والموحدة والوالر عدي بفتح المهملة الاولى
وكسر الثانية الهداني الكوفي مات قاضيا بالري سنة احدى وتسعين وماتا ولم يتقدم ذكر ناجاح هو لقب
المتقن الحاكم بالعراق ماتا كذلك بقوله الى الناس مرطلة وكرر بعده بقوله اشر هذا دليل حرفي باستمرار عمل الامة
الاخير والاشعار بان نزول عيسى عليه السلام لا يكون اسرا دا حسد عدا لان المراد منه الذي
وجد بعد وعيسى عليه السلام وحد صلة ادالذي هو من جنس الاسراد ذا بجا معلوم بالضرورة الدينية لمن
زار الفرض المعصوم عن الخلاف فيه ولا يراد منه قوله اخبرني عبد الحميد بن بهرام اوسي وهو عبد الله بن
عتيق بفتح المهملة الصدفي وعند الترمذي بكسر النون وضاد المعجمة وبالمهملة وقد عابكسر الواو خانيا و
الحوايا سارا ذا الحاجات والفبر الاثر وردعا بالجر ومعنا كاسبات مربوعة لبعل عادات
مرسكرها وبعل معنا ملبس نوما رتعا صيت لهن بدلها من كتاب العلم بطاقات مدارية لمن
الغنم مقرونة بالحوايا قال بعل لبرالان ان ليطفن لبراه اسغبن ومرجا مسه الاسراف ولبدا قال
ورد كاسية قوله كيس منا اي من اتباع سنتنا وسلك طريقنا لا ابليس ودينا قال قلت ما
ولكذا الطاء ينسر احدها ما غسه تلك الثمانية لمست متبدسته الرصلى الله عليه وسلم بالنبي قوله كهيئ العلاة
بالمد وبريد مصغرا البرد والموحدة والآء والبريد، وضم الموحدة واسكان الآء، قوله كهيئ الذهل بضم
المعجمة وسكون الهاء، ولا يسر يلطخ النهدي بفتح ثم بكسر اي مريده، وسر الحروف معارضة ومعناه يرجع
التوسن مثله وزعمها بفتح الراء المشددة وبالمعجمة يطعن، وادعى قوله عمر وسر وسار وبكسر يار محمد
وبفتحه يلطخ الخطاب والنصارى في النصارى وهو جديد السهم والبدي الطهر والنبيل بفتح النون السهام
ولم يصل ركوا عه الا صابه اولا معتدة، بحو علما بعد لكل لم يصلوا من زنا لما حذف ذكر الصلاة، قوله
اذا كان له كنز وللكنز جهاز مثله اذا كان مستحيلا له اذا طلاق الكنز للمعلط والمراد منه المعصية وللكنز عرضا
مال النساء، وبحو مما ليس جسدا لا كنز ولا معصية من ذكر الايمان قوله حجاج بفتح المهملة وتشديد
الجيم الاولى المرضاء بكسر الميم واسكان النون، وقاطد بكسر القاف وبالمهملة لمحمد بن رديني عبد الله
بن عمر بن الخطاب وتصريا بالجيم حوايا للاهم وكالربع اسنمة اوحالا قال بعلطاي المصري مرحوم

اول على الكذب ومرفوع لا بجعلها متعلقا بما قبلها عرجالا اومستانفا وقوله قرء بضم القاف وشدة الراء قال خالد
السدوسي وابو بكر هو بضم مصغر صد النضر النفي والرجل الاخر هو حميد بن عبد الله بن لرعوف ضرح به
زكاب بالحاء زاد بعلطه ايام منى والاعراض جمع العرض الحسب وهو ضعيف المدح والذم مرالانسان والابشار
جمع البشر وهو ظاهر الجلد فان قلت لم يذكر اي شهر في هذه الرواية وكتب شبهه بهم فما فائدة
كان السؤال لتقرير ذلك او لغيرهم وجوه الشهر كانت متقررة عندهم فان قلت فكذا حرمة البلد، قلت هذا
الحكم كانت بينة قريبا قصد به ذو نوع من موضع انما خارجه عن الحرم او ذو مرموع لم يعلم البلد، قلت هذا سؤال
لصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر انه اذا احتضر الراوي اعاد واعلى ساير الرواة مع انه لا يلزم ذكر
ما صح الشبيه قوله رب مبلغ بكسر اللام ولدا بلغه والضمير الراجع الى الحديث الذي سمعوا ذكره
ومراده بالمبلغ بالفتح انه ذا للقطان مراتبليغ ومراللاحق قوله وكان كذا ذكر ذكر السلف
كسر امراة حطا الا لاحفظ وهو كلام كبير سرين اذا راحا صرح بذلك في كتاب العلم قال كذا صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك قوله لذا الخضر بفتح المهملة وسكون المعجمة وبعد الراء عبد الله قال المهلب
هو صلى امتنع من الطاعة فاخرج الله جاريه ضد الواقعة لزنا بهم بضم القاف وضد المهملة السعدي
حسنا يطفر به من ناحية حسن العراق كذا ابو بكر بالعين الصحابي كلهم قال مر جاريه بصلبه
فصلبت ثم اتى النار فرأى الجذع الذي صلبت به ثم امر جاريه حسنة على ان لكن هل هو على الاسلام
والبقاء ام لا فقال له حسنة هذا الوكن يراك وما صنعت بابن الخضر وما اكره عليك بكلام ولا اسلام فلما كلم
ابو بكر فكذا وهو من غرفه قال يود حلوا على ما بينت بعضه فكيف لرا قابله لان ما ذكر من الغنم والاسلام ولا ابو بكر
فيما مع احد من الطائفين وبهت بالطاء المهملة الكلام مر البهت بالموحدة والمعجمة وهو كما قال
معوية لرا الخضر لما اخذه الموت مرزبا وبالراء وبالمعجمة نه وكذا مرا بها لفعل رضي الله عنه فكيف زيد
زيادة على فعل على جاريه حارق على لرا الخضر الدار الى بكسر الهمزة وسكون المعجمة وبالموحدة بعد الالف الصغار الكوفي وكهمس فضل مصغر فضل بالمعجمة الصغير وعلى بذرك على الادراك
النخعي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة عرم سيح الماء، لبرعمر وبن جرير بفتح الجيم من عبد الله البجلي ومع
الحديث ذكر العلم قوله كهيئ عبيد الله مصغر ابن محمد مولى عثمان ابن عفان الاموي وابو رزين مر مقول كهيئ عبد الله
ومرتشرف لما شكر فذا ري انصب لما انصب لبرا مر حاط ستة فيها الكلمة والمراد بالفسيء جمع الغرس
وسلم مر الاحلاف الذين كهيئ من اهل الاسلام سنة اقرانهم على الامام ولا يكمر الحق فيها معلوما لحلاف كان
على وسعوية قوله خرنقا ساكنا والمراد سراة بكسر بحث العلو بها وسرف بلطخ الماضي مر الشرف
وزعمها بالمضارع مر الاشراف قوله رجل لم يسم قالوا هو هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة
وسكون الراء منها وبالواو والمهملة وابو بكر بفتح الموحدة بفتح مصغر صد البصر الثقفي ولذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على رضي الله عنه وبواحا ري ضربكذا واحد منها وجه الاخر وكذا به وابا علا لبرا ري مسمى لها وقد يعقوبه عنه
ما رقلت على رضي الله عنه وسعوية كلاهما كان يجتهدا عابه ما زالنا سلي سعوية كان يخطبا راحمها وذلك لعلم واحد
وما رلعل لعلى لذلك الراد ما راحد سبه الموا حمان بلا دليل مر الاحمد ونحوه، ما رقلت ساعد الامام الحق

الا من السيوا الا مامه واشاره سماك بن حرب لابد للناس من [illegible]

[illegible]

باب [illegible] الامراء اذا لم يكن حاجة

[illegible]

[illegible]

بنو التاء الجيش وقول ابن عباس سلام المسلم كانوا مع المشركين الى قوله فاولئك هم الظالمون ثم نسخ
الاستثناء فاذا كان بهم قلة جاز لهم ان يفروا وان كانوا اكثر لم يجز لهم الفرار وهو قول الاكثرين
كما اذا كثر المشركون وهو سوال يوسى باب ابو عبيد حسان عن الناس فيه حدثنا صدقة بن رسول الله حدثنا
ابن ابي حازم عن العلاء وسهيل وابو مالك سمعوا ابا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
عرضا واذا بان الناس عرضا والله اعلم وهو ان علامة نفوذ الامر طاعة الوحي وهذا كقوله
علية السلام بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدا وروى ابو عبيد عن يعقوب بن عبد الله عن مولى
الطفيل عن العلاء بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليك انفسدا الله بن عمرو كيف يا
يا عبد الله اذا انتقص حسان الناس وبقي حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وامانتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك
بين اصابعه قال يا رسول الله فما تامرني قال عليك بما تعرف ودع عنك عوامهم وشرهم الحديث يوضح ما
وابه اعلم واصل هذا ان في حديث سعد هذا ولم يذكر الحديث بتمامه لانه لم يخرج عن العلاء انما يخبر
بعض النبيه سمعا كما يصا قوله علموا من الذكر ثم علموا من السنة يعني الصلاة بوضوء وحدها عن فعلها كما
اول ما يرفع من هذه الامة الامانة وآخر ما يبقى الصلاة وكم ما كتب ابو الاملاك والله اعلم ذكر انه نسخ الخبر بالآية
وهو قول الخبر بثلاث شيئا شيئا يوشك ما اظنه اذا قل قلة وما بعد عثمان ما بهم سنة
وعشرة باب التعوذ في السنة فيه حدثنا سليمان بن الاشوح حدثنا عبد الملك الحجاج الحديث وعن يزيد بن
ارقم عبد الله بن قيل عثمان بن عفان حين حوصر فقال انشدكم الله والاسلام الحديث وعن زيد بن
ثابت الزرقي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله يعني بعذب بالنار
يوشك ان يكون حريق بالنار عن الحديث باب التعوذ لمن يرجع الى وطنه كما فرض على اهل مكة التباعد من رسول الله
الحجاج بالحج الاكوع ارتد وتحول عن عشيرته بعد ما رجعت اليه يعني لعلها الوصية الله بحرمة الله وحرمة الاسلام
انه على الاقرار وسكن البادية ولم يكن خروجه من المدينة فرارا منها ولا رجوعا عن الهجرة
صلة وقد ذكر وعن علي الا الاصابة لقول الله سبحانه الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا الحديث صح ان من
الحديث صوصح حرمان سعد حصول بكاء الارض جاهدوا فيه شهد بدرا ثم انصرف الى مكة
وبات بها وهو حي الى ان توفي خلافة معوية وكذا دخل المدينة قرون كما ان اربع والعشرين وعما ان
الاكوع مات زمن خلافة معوية وكذا دخل المدينة قرون كما ان اربع والعشرين وعما ان ان
اربع وستين قوله يوشك هو من افعال مقاربة اخبر عما يكون ان قوال ان وبه قرا عمران الناس عند
الغير والله سبحانه افضل من يحكم واسلم الله بن ومعنى يوشك يكثر الشر يسرع والعرب تقول
يوشك سعد الشر ومن يرد به ذكر ان الصحابة باب التعوذ ان لم تنه فيه حدثنا هشام عن عباد
عن ابن عباس قال سلوا الله صلى الله عليه وسلم حراضوه بانه الحديث وسلف قصة ان شر بها الشر ما
لا سلوا عما شيا من حديث شعبة عن موسى بن انس عن ابن عباس قال فخ وقال عباس الشر سابر بن
يسرع سابر بعد قتادة لقتادة ان احدهم لقرانا حدهم لقرانا صلى الله عليه وسلم بعدا ما ورد بان حالا ان راسه الفاء اراد بهذا
نصرع كما ساء ما ابن انس وبعدا ما اصاعه الناس بعد ان لم ما ورد بان حالا ان راسه الفاء اراد بهذا
الاستثناء والقول بعدا كالقول

الازمان يا زمانا نحسي بها امته على افضله وكثره وبارك لهم فيها جماعة اهل الاسلام ما كانوا مجمعين على امر واجب على الامة
الامة اثنا عشر الفا وان كان بهم مخالف منهم لكنهم اجمعوا وجب عليهم ما اجمعوا عليه والصواب ان يقال
كما قال البغوي ان امة محمد لا تجتمع على ضلالة والمراد بالاجماع اجماع اهل الحل والعقد منهم
لكنه بعيد ويتصل بعد وجوبه وبعد ظهور الحق جماعتهم حاضرا واغنيا وكان ذلك
لان جماعة الامر بالمعروف امام جماعة المسلمين وامامهم الاعظم فاذا اجمعوا لزم الناس متابعتهم
ملكه الفرقة كلها على الهدى ولان الاجماع انما ذكر لكونه يقتضي ما صدر عن جميعهم الموت قبل رجوع
لا امام لها حسه ما يوول من عامة للكتاب مرفوعا لا يجوز ما صلاة ولا صوم ولا حج ولا زكاة ذكر صاحب البديع
زيصل بلا الاسلام وهو الامام كهل احد اما كالسماري عن جابر المرجئة والكرامية لم يكن يجتهد مصيب
والاصول والفروع جميعا الا الرافضة فان واصحاب الحديث بعد ثلاثة من اصحابنا وسبعين فرقة اسلام وسبعون الفرقة
واحدة في النار والبقية على هذا اسلام وسبعون في النار الا الفرقة الناجية فانها صحيح الاول فاما الكل فهم
الباطنية والرافضة فانها حسه هم السواد الاعظم وهم اسلام الا اصحاب الاربعة وهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد
الحديث والمعتمد الوقاف والمعتزلة الجوسر على سبعين فرقة هذه فرقة واحدة والباقية في النار وهذا ابو مدوك ان
لم يكن جوسر كما ان هم جماعة من الصحابة فان الحديث الاول ليس اصلا وهو حديث ضعيف
كلهم في النار الا فرقة واحدة وهذا حديث حسن غريب روته كلها ثقات اثبات وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه
سبعة اوجه وخرجه على ابو الدرداء وعوف بن مالك وانس وابو هريرة وصفوان ابو امامة وجابر وعمرو وكلهم عن
رسول الله وكلها واهية واصح ما في الباب حديث ابي هريرة قال الامام ابو محمد الحسن بن احمد بن الحسن السمرقندي الكناني الفرائي
الامة اهل السنة والجماعة فرقة واحدة وهم الخوارج خمس عشرة فرقة وهم اثنا عشر
والمشبهة كلها اثنتي فرقة واحدة والنجارية واحدة والضرارية واحدة والكلابية واحدة واصول الفرق
عشرة اهل السنة والخوارج والشيعة والمعتزلة والضرارية والمرجئة والنجارية والكلابية والمشبهة
والجهمية سلمت سالمة من الاهواء كلها ما صلاة
لهم هذا بهم وهم العلماء راسهم وهم الاوتاد قوله بعض هو سبع العدد اصلا عصص بكسر الصاد وبعدها عين مهملة
اي عدل عضضت اسنانه باب مرة بكسر السراء والضرر والظلم ما محمد الله بن بريدة ما صوح الفاء
هذا حديث مرفوع اهو بشر مرة صحيحا لنزول الآية قوله وعن هذا المراد به كرر لسعيد مات بالمدينة سنة
انه مر كان من قوم راضيا عالما بهم منهم صاحبه كانوا اذا ما شقيه مع سركان الا جرا والوزر وما شاء معين
هذا الحديث ان شاء الله العلم ان الورد قوله على الله ما جاء حديث صدقا وادى محمدا فعله نعم به والملك والناس اجمعين
وما ما شاء كه محال لان الصاحبة لا الاجر ما ان الحديث به ملك يطوف الطرق للمسلمين اعلا الذكر ما وجدوا قوما
يذكرون الله ساروا علموا ان حاضر وكراك حديث بقوله مات رسول الله ابهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ملكه
منهم ملا ليس منهم انما حاجته مات يلم الحاجة الآتية بهم جلسهم مات محاسن اهل الناس كارتهم وجعلهم
ولم يسطع معارفهم خوفا على نفسه او نقد رضوه حالة التي مراتم الملك بدليل قوله ولقد الا اله الا الله ان ذلك خير
كبر سوادا المسلمين مصغر ما صار الناس الا قوله لم يعبؤوا بهم ما ذكر السلف الكلام في
الثنية ذكر الحديث عن ابن عباس بما انا الثنية بالسان ما ذكر الحسن لا ما ما عن الله سلامه اللهوث والاذكر
والاسن وسلف والنبوع انهم يحسن بهم وبهم اسرائيل ما ذكر على الله سعوا على بنا هم قوله النعب

كما يجد. بادية العراق ونواحيها ومن مشرق اعلاها واصل النجد ما ارتفع من الارض خلاف الغور فانه
ما انحط منها وتهامة كلما من الغور وتهامة كل ما يلي البحر فتهد من السراة ومن ما حولها
وما حوله والدجاج ذكر ما يرد من الاحجار وما ابعد وري بعد من ما حول العراق وما كعب بها الدار
العصفار وهو الهلال كذا الدين رواه. لين العسم عن ابيه عن جده وروى عنه بطوفاه او ورد واصحابه وهذا سند
عن ملك رواه اهل مكة وبها سمي اعمار الكوفة كما لين الترمذي. باب النسبة الى موضع كموج البحر
وما كان عنه عن ملك من حوشب كما نوا مستحبين لين يمثلوا بهذه الابيات عند النزاع الحمراء ان الكوفة
الابيات هذه الابيات معروفة. لامرئ القيس وعراء الله السهيل بن زوضة وما لين النزاع بها لعروبن
معد نركب ٥ والمعلوم الذكور رواه عن لين الاعرابي عن ابيه عباس بن ابي عن ملك وخلف هذا
مرعبا واهل الكوفة كنسبة ابو يزيد وابو عبيد للعمر. وما خ ابي عن لين عيسة عن ليث عن ابي حدثه الا رجعوا به
وساورد فصلا من الكلام على هذه الابيات ٥ ثم ساق حديث صدبه وان موسى بن عقبة سلفنا وكذا حديث
اسامة بن زيد باب وساق فيه حديثا لين لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة. وسلف ٥ وصدر سال مرة
واسمه عبد الله بن زياد الاسدي ما ساطلة والزبير وعائشة ال البصرة بعث على الاعمار بن ياسر
وحسن على عدة على الكوفة فصعد المنبر فكان اكثر من على فوق المنبر اعلاه. وقام عمار اسفل من الحسن
واحمنا ابه فسمعت عمارا يقول لعائشة قد سارت الى البصرة اذكرك الله ٥ ثم ساق سنده الى ابو نعيم عن
ابراهيم غنيمة وهو بعيد منقطع لم يدرك عمارا ولا عبد الله بن حميد بن عبد الكوفة واصبهان
وهو والد يحيى عبد الله كذا سماعا على اكثر الرواة عن عمار على سبر الكوفة وقد كر عائشة وذكر سيرة الحديث
ام سلمة وقد سال ما لك بن انس وصلا لموسى وابو سعيد وعلى جار حريصة على ان اعلا الله وسلم
وقد سال ابن جريج ابا الزبير. فالراي واكه كهيئة مجموع الكوفي المرور بالسنة ما وقد سترها به على الاعمش عن سلمة بن كهيل عن مسروق وان موسى ابا الزبير ٥ وعن الاسمعيل لين ابا حرم روى قد سترها به على الاعمش
عن ابي الضحى عن مسروق ما عن ابي عن عبد الله بن عتبة عن عمار كذا ما عن مسروق وعائشة الناس يعلوا على الاعمش
عن ابي الضحى والله كر حديث في وقد سترها به وان موسى من اعلام السنة كان يهما الاخبار على بكر بن العبد
وللكذا لا يعلم الا ما وجد وما ان عطاء ان ما كان ساق حديثه عن الشعبي موضعه صوفا. وللكذا ابا حاتم
اسرع اليه واشد وتوعاه ٥ وروى عن بعض اللغة انه قال لين ما لا يعرف الشعر ما ذكر اهل لين سبه
ولهذا صار عامة ما يروى من احاديث الغير واكره ما يذكر من احوال الصالحين مبسوطة الدوما حوله عن ذلك
عن ابا ما لك حدثه حين ساكه عمر عن النسبة بجاوبه عن عبد الرحمن اهله وماله وولده وجاره. ولم يجاوبه عن النسبة
الكبرى الروح كموج البحر لله معه وسمعت ما لك الا يرى ولا يعرف لين علمك ضما ما سمعا من الموصل لين ملك
وبهما ما باسا وقد سال انت الناس وهو يعلم لين الناس عن وابا ما راد حديثه لين لا واحد به ما سمعا عمار بن
وعرض ابا فهم عنه عمارة هو الناس ولم يصح له. وعدا من احسن ما روى حديثا فان تلك من اين علم عمر لين
الناس واكثر لم يعلموا ابا ما جوابا انه اسعد على عمر بان الكبير الا لكم الا علمه والعلمة لا لكم الا ان
النسبة وقد علم عمر وعمه من رسول الله انه سار به لين لا يحمل ما سن امته منهم معهما كلم بذل الله ح ابا يوم النحر

المحاء والجيم لا على البلد والعدد لا على السواد اسما والوقوف بعمار لا على الامان ومنع على اللغة
من البلدان الا به وجوز العكس بلد الا وما سار الاحوال فحملة ما كلس الصالح حر من الوصد. وفي من الكلية
الطاء ومن الحديث وكما سال الامان ولبس معا وسقم الم لين فضار منع الغاء وعشى المجوس معا من الكتب
واصفوه. ما المهلا ابن الحواعلا وما لغواو رد دوا دلاحي لي ما هم وبدعا ابن سبب وكان ابنه عبد الله على الا
وحذا نه نصر المهلا وحفه المجم وما كنا السهمي ودعا ابن ربطا ابن عنك وعباس سبع المهلا وسدا الموصل وا
الرس نبع الغين واسكان الراء. وما المهلا وشرند من الزناد. لين زبع مصغرا وسعيد ابن الراء عروه ولا ف
سعصعا لا ما صاعل ابن الحار وحلفه نبع المجوس وما لغنا. لين خباط المجوس الثمانية وتصغر سولين سلمان النجم
هو عطف على يزيد وحسب مال في قار بلان ثه اشاره. الا انه اخذ. مذاكره. لا احد ساوتحملا وارادوا على
النصح سماع سعيد عن عباد. وسماع عباد. عن اس عباد لما اخوا على سعيد محمد صلا الله عليه وعلا وا
وعن على السمع الا لحاح والتغيبت على وتوقعوا تردول عيونه الله عليهم تبكوا حتوفا منهما لما الا ما خذه والغا
له رارا ه كل ما سار عنه وه مصاعه والظاهر ان الاوال كينه الاستغاث. تقول وما بعضا ان ابن
اسعاده سلا الله عليه ما لم ابن سعيد لامه وين رواه خلفه شر النصر صدا خره وفي عن ابن صدا
الورسي وه وحتى سوكا ما لحا المجوس ارنا وا ضلاف شبه بدخان الحطب لما سهم ما لبنا والغاط ب الصلا
الظاهر ٥ مرطد بما كسر الجيم ارجا نا سكلبه ما ستغنا ارسكلبه ما عونه وسلا الهم مرتزادم صانعوا كما فيلة
وسكلبه كما سكلا ٥ ما ب العوت ما لعنا المهلا والرا، وسترس ما لعنا المعوا والتعويل. معوق الرا ما لعاوية وتقع الا
بعد لين كان مهلا حا وكان مريض بعد الله. ان موضوع عن عذر لعوز نه كما لم تدو سوس ما لرا ي ارتعد
غرا لجماعات والحقاب بسكون العاوية ٥ الورد سمي مرضع وبه قرا ابن عثمة ٥ كر تكون خبر ما لرفع والنصب
سعف الحمار بسكون السر الجيم والنصر المهلا ٥ احفوه استفسوا ان السوال ٥ ما ب قول الرصلا الله عليه
النسبة مرعلى المشرف به حدثنا الوطر عن سالم عن ابيه عن رسول الله انه قام اما حسب الخبر الحديث وصدر سبب عن
ما مع عن ابيه عن جده رسول الله وهو مستعمل المشرف الحديث وصدر سبب عن عمر بن نافع عن عبد الله بن عمر لين عبد الله
ما ركل لسان سا ما الحديث وصدر سبب صدر قار حرج علينا لين عمر مرحوبا لين عبد ساحد ساحا ما لغو
وصدا الداودي لان ابن قرنا على الحنفية وذكر الدوري عن ابن معين قرنبه ما حتيا را سه وعلى معين قرنه اهل حرنه وا
وما لحرس عبد امثلا ابن حميد عن كان السطان وسلط وقتل القرن التوه. ابن طلحة حرس قرنه. السطان
وا لصحاح قرن الشمس اعلاها وعلا ابن ارادبه قرنا حدا ما بعد لين لم يكونوا وما لعطاء ان القرن الا صل الناس لين
سفر بن الجبل جا لا يحمد من الامور كقولهم على الله في النسبة وطلوعها من ناحية المشرق وهو طلوع قرن السعا
وما بين الشمس انها تطلع مرة بين السطان والقرن الا من الناس عبد لين بعد ما لغوس ما ع
او ما بين القرن الذي است منهم وخلفت في قرن فاسر غرست وما بعد كان اعلا المشرق وهو صلا
اعلا كبر ما خر عن الا لين النسبة كلمة من ملك الباخة وكذلك كانت النسبة الكبرى الركاب منا خ قا
وا سالسر ذو على عمان وكانت سبعة اميال وصغرى هم طهر الجوارح ز ارض خلد العراق وما وراء
من المشرق ومعلوم لين البدع انما اتت الناس من المشرق ولين كان الناس اصلوا ما عمل ذ صفت كثير منهم اجبال
والجار فان النسبة وقعت ز ناحية المشرق وكان لبعد سما الى العراق فكل المسلم وفا وبنا كثير منهم
يوم النحر وكان سيد ا رسول الله صلا الله عليه وعلا عاما عدر من بكر ومعلم فعل ذو وجه وعلى مرد لا لا سوبه لو
تكلمك انما هو بكسر الكاف اي عونك والنسبة هنا انكر ان عطاء بن عطاء بجد ا ناحية المشرق ومن كان بالمدينة

كان بعد

او حسائك وبهما والباء بدل عن وموضع النفسه وبرنفسه قوله سر بكسر فسكون الشين والكاف موستان
اريس بضم الهمزة وكسر الراء وسكون الياء المثناة تحتها وضم الفاء وهو البناء حول البرو صون وسكنها
وشينها ومصبها ودلاما اى ارسلها فيها وكاانبناى تنى وانبت كاانبت عاد والبلاء هو البلية اكن صار
بها شهيدا الدار وهما بلهم اسم مكان فتحا واسم فاعل كسرا فان قلت كيف خص عمان بالبلاء وقد اصاب
عمر حيث استشهد للتسلم لمن سلك محجة عمان من السلطان عاد ومطاعنه حلوا الامامة والدخول على حرمه وشبه
التتابع الله قوله تاولتاى نسرت فلك بتشديد لام وفلك من جهة كونها مصاحبة له مجتمع عند الخروج
العارك اى من اشرف بقاع الارض لان من جهة لراحد ما عراكس والآلاء عراليسار وانما عمان لهو
لا بتبيع مقابلا لهم ومنها قبال بكر رضى الله عنه قوله بشر بالمجيم كرخالد العنبر رواسامه مولى
رسول صلى الله عليه وسلم والا لكم فاويم من النشنة بمر الباس والسين فاطفاء تابر تهاو بعد
المراد التكلم وشان الوليد بن عقبة بكسر الشين المعجمة وسكون النون والخمر وهذا اى عمان وكلمة ما
دون اى سادون لرانهم ما مرا واب النشر اى كلمة على سبيل الفضلة والاوسد السد بدر كرس
بكسر فيه بهمز للنشنة وهو هنا وكلما موصولة اومو صوفة قوله فتبطى بلفظ المعروف وبطت بعين
بطون من الكتاب بدا الحلق زمان صفة النار قوله عمان بن البيم بسم الباء، واسكان الميم ساسة وضم
العلة وعوف بالفاء، المسهر بالاعراب امام الجمل بالحم اى زمان معاتبة على عاد رضى الله عنهما بالصفح
وكسره لانها كانت على جمل حسيد وهار سامصبوب والكسر فيه وهار لرجل بالكسر الصواب عدم الصرف اول
هو يطلق على الوسر وعلى بلاد بهم فعلى الاول عدم الصرف لالكريبار المراد القبيلة وعلى الثاني جاز الامر
كسابر البلاد وبانية ذكر اسمها بوزن بصم الموحدة واسكان الواو وبالراء، والنون وكان ملك
ملكها سبعة وستة اشهر وكسر بفتح الكاف وكسرها كرتبا وبضم العاف وضمها الموصل هار المهلب العروف
لبرا بالكر كان على راى عاسة فتشاكر بثبت كسر اسمها سنعلمين لان العلاج هو الحق لا انه وصف لها
قوله ابو مكرس عباس بالمهاو شدة التحتانية وبالمعجمة المرى والد حصر بضم المهلة الاولى وكسر الثانية عمار
الاسدى وعبد الله بن زياد بكسر الراى وتحتانية الاسدى الكوفى لم يسلم وعمار بضم المهلة وشد
الميم لبراسر ضد العاسر الغشى بالمهلة والعين منها مرابا بتقديم الراء على الموحدة تل صغير شديد الناء المثلثة
واياء ارعل رضى الله عنه هار يلك الناسب لرسول العاف اباء لاس يلك الصابر تقوم بعضها مقام
البعض هار يلك الله عالم اندار ازلا بما كان وما هو كائن وبسكون يلك المراد به العلم الوجودى او تعلق
العلم او الحلقة على سبيل المجاز زعم التميمى لان التميز لازم العلم قوله ابن اى غنيمة بضم المعجمة وكسر
المعجمة وشد التحتانية عبد الملك الكوفى اصلها مراصهان لم تسكن وكرداكم بفتح لرعتيبة مصوغة
الدار واستلم بالمهملة اى امتحنهم بها قوله بدل بفتح الموحدة والمهملة لرالمجبة بلفظ مفعول الحجر بالمهملة
والموحدة والزاى الربوعى وعمرو مكون مع ضم الميم وشد الراء، وابو مسعود هو عتبة بضم المهملة واسكان
الكاف وبالموحدة العدرى الانصارى بالعين المهملة والمعجمة بوزن عمل والحوشى هو عبد الله الاسدى وبشد بهم اى يطلق بهم

الخروج

لعل على عاسة رضى الله عنهما وكما ماصرة العاعل راجع الى المسعود لو كان على خلاف الظاهر
كعمل الجمل على تقدير الحديث الذى بعد قوله عمل رالمهلب بالمهلب وسكون الموصدة او جمع المهلة والواو
مهموز وسقوط همزه الجمع وكسر القاف الاول لرسلة بالفتح وتشديد الراء والمد وتعلقت فيه اى تعلقت به يوصه
مر الوجوه واعلم ان فعل الفضلة وهذا الامر اى برعتبة الناس ان آخروج للعسكر ان قلنا الابتدا
به كعتبة بكسر عين فسكون مثناة تحتانية فباء موحدة فتاء تانيث مصغر فاصلحوا ابن اخو بكرة الراد صاحبه هو ابو موسى
والخلة مرازا ردوا، ولا يكون حالا الا مرئوس والسر عالا الخلة لتعذر كتاب السر وانا موس للملا بكسر
عالا دون ضم لحضوره وهمزه كان يوم جمعة الزركشى عاند ابالله بالنصب على الحال اى يقول ذلك عاندا
بالله او على المصدر اى عيانا فا او بالرفع على حصل الفاعل موضع المفعول كقولهم سر كاهم اى اناعابده
وبره بسع الواو والراء بوزن شحم ملك لرعبد الرر موالمهجر وعار العاء حصنا بالم ما لاسكان ود
حبا ورنا اليه بسع الواو آخره تكلمكا بكسر الكاف اى بعد ذكره الحرب اول ما لكم فيه كذا على التصغير
اى سادة ردا، بعضهم فتبه بسع الباء وبحور مدا بوا وجمع ربع او ذو نصف فتبه دعك ودرنها وبعضها
جمعا قرن بسع اول نصف نبه تقدير وه الحرب اول احوالها اذا كانت نبه قاتحرب مبتدا واول
مبتدا ان وفيه حار بسد مسد الخبر والجملة خبر الحرب وبرفع اول ونصبه تقدير وه الحرب
اول احوالها فيه قاتحرب مبتدا وفيه خبرها واول بنصب على الظرف ومرفوع اذ تقدير الحرب وفيه
اول احوالها قاتل مبتدا ان اول بدل من الحرب وفيه خبر ولو كان مذكرا لاه مضاف لمونث
وهو بعضه وهو منه فاسد لان الكل خبر ومرفوعها جعلا اول ظرفا وفيه حالا والسد شراط جمع
اول احوالها اذا كانت نبته ونشوخبرها الحرب اى حار ماس صباه ودبه وهو بها تعز
مزلم تجربها حتى يحصل فيها فتكه بسين نونيتها لكمال جهول لم يجرواه ودرواه بسهوه بين نونها و
البزه الناس واصله مرتزت لرصلابته اذا سلبته نسمى الناس ما يؤل اليه من السلب
حرادا مستعملت مجوزا ذا لم يكن شرطيه وجوابها ولم تكن طرفه وشب ضرامها سار شب
النار اذا وقد بملالات ضاد وتراه وتلت مجوزا عرذا حليل بروى بالحاء المهملة
سمطا سودا، ومر بالنصب صفة تجوزه قف البر بضم القاف آتركيه الرجل حولها واصل العف
ما غلظ من الارض وارتفع وهو هنا التف الناس لان ما ارتفع حول الرتكرباس والعاءة صطبة
وتطوف بمعناه امهر بلام الزركشى اول قوله لرمار سا زعم اسم معروف ون نعمها غير مصروف والصواب
عدم الصرف ه ماف اذا اول الله يوم علانا ما صه حديث خرج بن عبد الله بن عمار بسع لرعمار
سول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اول الله يوم علانا الحديث وهذا بعرحدث وشد بعض الهلكى وضبنا
الصاحر بكسر املاك جمع الناس عند ظهر الكر والاعلان بالمعاصى وقد اول بعضهم اعلاكم لرملك

الله كل العام بكسر ظهر المؤمن وتقيه للكافر ملك الدار ودر يعني به الامام الذي تعذب على الكفر فمنكم فيهم
اعلا سواقهم وليس منهم بصاحب جمعهم باجالهم بسعيهم على اعمالهم ٥ وسلم وادا اراد الله عذاب امة اعلم
سامر محمد بن سنة نبيه بصاحب الولد الذي الزم علمه العلم وعلم يكون نور على قبيهم
فاذا اصابهم العذاب احد الكفار يكفر بهم ودعت كل عامل على عمله **ماب** قول الرسول صلاة عليه وسلم
من علم الرسول هذا سند حدثنا اسماعيل بن موسى ابو حاتم الرشيد بصار اطلق على عيسى
ما عطفه فكان بالرسم خلاف على ما نعلم من الحسن فاما ما رواه الحسن عن علي ابن معبد بالكتاب
الحديث ٥ وحدث عوام مولى اسامة بصار رسلي اسامة اعلم وبصار له سلك الان فتقول ما
ملك صاحبك فعلك رسول الله لو كنت شدق الاسد الحديث ٥ حدث حجاج ابو احمد ٥ وحدث الحسن
سلمان الصلاة اتم ٥ وعد فضل الرسول بن المسلم مع حلم الغنم والاصلاة ٢ منهم ولد بكر بالحق
به اسماء والشرف ٥ والكتاب حق كتبه ومن الحبش سول كعب بذلك الكتاب اي علما بكسب
لبسه بوسه بدسا خذ ابن علمها وتقوم معاهما ومن حدث عمر كتب ابو جويد رجل بعمر رسول الله حريد بن ما
ابن كلبيا بعد هو سامان وبن الرصلا اذا سب بعد وقول سعوه مولد ابن المسلم بدلا بصار كره الرب
وحشي سوا عائشة لوده علمه ولد لكد بعهما الحسن بسالة الصلاح فاحاه وتحبه قد وحقنا
لدنا المسلم وحوضا على رفوا الفتنة فاما الحسن والله حرا الصلاح بعلى سوته لحجر مرعوش الحاجي ولبن
سرمه اسمه عبد الله وقول اسرائيل ادخلوه على عيسى اعطه بعد ابن موسى امرا على الكوفة فخاف
على الرشيد مر بلكد بدلا بد مله لبن مرحاف على نفسه لا ملزمه الامام المعروف والهدى على المكان وبعود
اسامة عن علا به علم مرداسا لا عنه ان رجع الى الطريقة وعنه عليه قال على نفسه او داك لبن لا سعلم
ابول صحيح على السلم لبن ابن مسلما ابدا ولد لكد بعد عن على الحال وصفت عمولة ابن هذا اسمه لبن اسمه بسمى اسامة
لبن لكد دخلا عموم مولا معاد ولا سكوا ما علما اما وكم الا به وزواره لقوى اره علما الم احلس الحسن وهو على
المرا ما حاله وجعلت سيطة الله مرة وال الناس الحسن لقوى وما ابن هذا اسمه الحديث فكان كما مار بكان
الحسن مراكره الناس سرطوه وعلى الله سه وكان سكى وساكه لبن لا سعاده والحسن ولد سعت وبصان
مار والناس سه ملت وبها علسها الحسن علم يكن منهما الا ظهر واحد وبلد حسن لبلاد وبلد ولد الحسن سرا ربع
السيد ابت ولد رواه حصيط ما ربا، وحي ما مر بكذا انا لا به سكر وحدث منوسا لو بردكان سه رسول الله علا الله عليه
الا ما تعبد وقول لا سامة ولكن هذا مر لم ار، كان بم حلت عر بلك السنة وا ما منع علما لبن بعطل الدين والعلما
سوما سهو ابنا سلا ساكر مر الله علم بولد بعطيه لبحلفه عراط ساعطاه الحسن والحسن ولد حصد لا به حسوف كا حدم
كان على الله حلس اسامة على خده والحسن على الاجرى وسول الله الى احبهما فاحب مر لحبها فوقه
فاقدوا ل راصلي الوتر بالكسرا لحمل وبلاو تبعرة واكرا لسعمك حمل البغار والحمر والوسق
حمل البعير فاكر ان الصحاح وا فواصلا الناه ان يصلي لان برحلوه لدلكد الوحول وتدار لبن احلة المركب مر الابل

ذكرا

ولما كان ادانى **ماب** اذا زار عند قوم شيأ ثم خرج فدعا بخبزه فه احاديث **احدث** نافع
لا طلع ابن عمر بالمدينة نزل بين معوه الغرفة ٥ **حدث** ابو النهدي بارمه سا احمد يونس بنا وهب بنا
وهو عبد ربه بن نافع الخياط المدايني صاحب الطعام اسماعيل وعلى عبد ربه بن سعيد بن سعيد
وانو دم نافع تعا، بحمد ربه السعدي وبعبد ربه ابي السعيد ان بن عروة ٥ مار لما كان
لبن ربا دوخر لبن بارام ووثب لبن الربيع بكم ووثبت الوا بالمصر فاطلعت مع ابا الى ابي بروزة
الاسلمي واسمه نضلة بن عبيد حر وطنا علا وواد، وظل تحته مر مصب فاستنا الله فانشا ابا
سطعة الحديث صار بنا بابرز، الا تورما وقوينة الناس باول بن كمعتة بكم به انا احب عن الله
ان اصبح ساخطا على صاحبي سرا بكم معشر الوسلمين كنه على لحا الذي الله قد علم من العلم والدلد و
الصلاة ولبن الله اسعدكم بالاسلام الحديث **٣ حدث** ابو نافع عر حدث ابن السمان مار لبن المنافقين اليوم
سرهم الحديث ٥ وعن الاشعثا عر حدث ابن الغ، ٥ معن الرحمان ما هو صلح الله به بريد بنا
سعوه ورجوعهم عر سعيد وما ماكوا له وماكوا بغر حضر به حلاف ما ماكوا احضر به وللكد لبن عمر بانفه مار
عند الطاعة بحلا نه بم خشى على سه وحسه الكتب مع الله الذي حر بكتوا بسعه بريد بحمهم ودعلهم
واحبر بهم لبن الكتب اعظم العذره وا ما ول ابن برزة ابن احتسب عند الله ابن اصبحت ساخطا على
احيا، فوبش نوحه معاهما الرحمن لبن هذا قول لهما عبد مرد لبن بكم حر بانفه بلا با ولا واسع
لم سخط بلكد لما بعد عنه وكا بذا را ومنه لبن بركل ما نوبخ به لله الحي، ولا ما بلا عا كما معلى عان فلا با بلا
مر با زعه بلا بن بركل لبن ما بله علا وكما معلى الحسن بن على حر بركل السار المعوه حر با زعه او الكلام
سخط ابو برزة، مر مرد لبن بكم بالكلام والسار علهما عبد بن. لبن وله لا ابن انهما وانه بحلا فه
ما مار لبد لبن حر با بم معه وا ما منه لبن الدين بالسام لبن سا بلا الا على الدنيا وهو عبد الكد وجهه
ان كان بريد لبن ما حد بشرع عمان والحسن وا ما منه على الدين بكم بعني لبن الذي مار به فما وبه بكم
بعد لبن دخل فيها وطرنا المسلمين جعلا لكنا منه وحوضا على الدنيا وهو ان بعد ابوى را ما منه ن
الاول ولد الا القرا البصرة لا به كان لا يرى الشبه في الاسلام اصلا فكان سرى لبن بترك صاحبا الامر
جعد لبن بارزه فيه لانه ما جبر ولد لكد وهدوح بالا بنا ر على نفسه وكان بريد من العامل لبن لا بتنع النار
ان قتاده وبعد بعا كما ءه وسبت الكلا ولا بكمر سبيا بسفك الدما، واسما حا لحرم احد القوله على الله
اوا السر المسلمان مسفها ما على ما وا كمسول الله النار ولم بر السار الجنة وحر لبن رسول الله لبن ابو برسا لا بم
كان من العبا د، بكان واعر عليه في حلة فبداه اسما ثريش من الله ه واما حد بث صدقة ابو نوكه
لبن الما بعبر النوم سر منهم على طهر كل الله لانهم كانوا سر من تولبم فلا بعد بن سر هم ال عرهم وا ما
النوم ما نهم بحهر بهم بالكتاب وبعلنونه بالحدوح على بحا ءه وبور سوبلنهم وبحر بوم اخوا ما نهم النوم به
سر هم حرا بالصر فسما سر ونه عرا نهم لم بصرحوا بالكذا با ما هو الست بكذوبه مر افواههم فكانوا النوم عن

امامه فلا يسمى الموت للكافر ان لمشابهته ما هنا وحرمه فما وصلوا فيه ما ذكر وقت سؤوله اهل
الباطل وعلوه سفلة الناس ورذالهم وسوء بالدنيا للكبر ٥ ومن امور عباد
الدين وعدوه عمر حسبنا الله بكر بسنى وصعت توفى واشتر رعمر بالنصبى الملك
غير مضبوط ولا مضبوط ومات عمر بن عبد العزيز لبعض وكان يحلموا ذكر الموت ما ف
بصر الكافر حريص بعد الاوثان فيه حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم الا
حريص الناس دون الحديث ٥ وحدثنا العباس بن العباس الواسطى قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم الا وهو يأتى فيه حريص فيطلع الفجر فيقول انا يوم
لو وكرم ركما به ما بينه مرحدثنا عباس بن عبد العظيم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير
حريص عبد الله بن عبد العزيز الحديث ٥ وهذه الاحاديث وما شابهها معناها الحض على ترك الحرص
بالحرص كما سطون حمل انطار الارض حرصا شديدا لانه يدعو عليه صلى الله عليه وسلم بالحرص
بترك القيام الى غاية الا ان يصعب ويعود عن ذلك كما بدا ٥ وروى حماد بن سلمة عن ابى عمران
وعن ابن حصين ما رأى النبى صلى الله عليه وسلم لا سألت طائفة من امتى يسألك على الحق ظاهرين حتى يسألهم يوم
القيامة الدجال وكان سطوق سؤل هذا الحق فيه على الحق ومعه على الحق واما قيام الساعة آنها ست الحديث وفى
سائر السياق لهذا الحديث الاخبار وبدء سلمان هذا وكما يعلم زمان مرور الله وحرامه لا
الدين ٥ قال ابو بكر ما روى حديث النبى عن الدين سوى الناس بعضا بعضا وقد قال الاكمل انه ليس من
مدحه الباب فى شئ خارجا عنا لهذا بيان وجها اذا قام وحل مرخطان ليس مرخد الشرع و
لا مرخطا الشرف الدين صلى الله عليه انه لله ذكر من اكبر العلماء ان وتبدلا حوال الاسلام
لم يدع الى الله ولم يطاع الدين ولم يكن من اهل الذكر ولم يتبع الخطاء والكبار وصوبه وكبر
وقع الخلصة ضبطه عبد الله بن هشام ولم اكن بنى الله والحاء وضبط عن بعضهم كما سلف فى موضعه
ووقع فى ظنى ان كان بفتح اللام والعين المهملة وسكون الكاف ومعناه لغة الخلصة كان بفتح
اللام والعين المهملة والكعبة الشامية البيت الحرام وما ذكره فى الحديث بهو وما سقاطه بصح المعنى ما
المحدث بدون خ ما سقاطه ذه واما السهل فما ليس بهو بهو عند رؤيا معنا، كان بفتح اللام
ان يفتح ما اصل اللعبة السمالة للكعبة وهو الكعبة اليمانية ولها معنى ما اصل لا سلف فى العربية فاعرف ما ذكرناه
وقيد بالليل لكون الليل ابلغ فى الظلمة ٥ وقوله الخلصة بيت لدوس وكان يسمى
بالغبلة مرارض حتعم فما ذكر ابو عبد والخلصة فى اللغة نبات طيب الرى سلس بالسحق اصفر
كنفا الشعلب وحمر الخلصة خلص بالضم ابو حنيفة فى نباته واضحه ٥ وذكر ابو الخير والاصمعى كما
لزام الشئ بحق وثبوته وهو اسد سلما الله استقصى عبد فى الخلصة سلكه ازلام الزاجر

ما الخمس يوم الخامس ما يوجب الطاعة والولاية ما اتصفنا من عدونا ٥ وصه موافقة للترجمة
لمرالمنافقة بالجهر وانها رالاسلام على الناس هو القول بكلمة ما ذكر حرد خلوان بيعة ما يعود
مرالاية لانه لا يجوز لمرسلم على بيعة مرما بعد الجماعة ساعة مرالدهر لانها ساعة جاهلية ولا جاهلية
فى الاسلام وقد مات بعد واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا والفرقة فى الاسلام وهو الخروج عن
طاعة الائمة ٥ واما قول الابرش واحتنا وسخط على احياء قريش عند الله تعالى بكلمة ما ذكر اللهم انى
لا ارضى ما يصنع قريش مرافعالها على الكلام واعلم للذكر مرسى الى سخط الله عليهم وافعالهم واستاجهم
الدماء والاموال كفارا ولم يحسب ما يعتقده مرانكار العمل فى الاسلام عندهم لقوله ذو حوا الى مدد
مرالعسر عليهم الا بالقول والسعى بها الى الله عباده ٥ والخشم الخدم ومرعضيله ومما الجماعة
اللهم فرخدمته سموا بذلك لانهم يعضون له والخشم الغضب وحكى بعض الحاء والشين المعجمة و
التفصيل المعاطعة اللغة والنار الذى يعمل مرفصيل الشئ اى تقطعه وقوله على سنة الله و
رسوله اى على سرط ما امر الله ورسوله مرالبيعة والبيعة الصفقة مرالبيع وذلك لمرما بالسلطان
فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فاشبهت البيع الذى فيه المعاوضة مرعطاء وقبل
اصل البيعة كما ذكرنا ما بايعت نفسا فقت ما لا تملك عند العقد وكذلك كانوا يفعلون اذا بايعوا
فسهوا معاوضة المولاة المساكلة ما لا يدرى وهو ٦ سعة ٥ وقوله فى ظل عليه اى عزه وحمايته
علا له ومن يعينه واصله عليه ٥ ما بدلت الواو ياء واد غمت لان حذف الواو اذا اسكن ما قبلها
صحت كما نسب اليه الدلو دلوى ومن مرعلوت ومن بعضهم من عليه بالكسر على فعل فجعلها مرة
المضاعف فى ليس من الكلام فعيل قوله سنطيح الحوت اى ستطيبه ويرعى ليس بهو بنه
قوله انما كان النفاق على عهد رسول الله اى انما دخلوا فى الاسلام حوفا امنوا بالسنتهم ودمن
قلوبهم قوله ما ما اليوم فما هو الكفر بعد الايمان يعنى مولا ولدوا فى الاسلام وعلى نظائره يكثر
اظهرتهم كذا نهوم تدولد لكما حسبت احكام المنافقين والزنادقة والمرتدين لان المنافق
لم يكونوا مسلمين قط الا فى الاسلام ومولا ولدوا على فطرة الاسلام وفى الاسلام فكانوا عليها
حر احدوا ما احدثوا وكان السلف يحتاطون على انفسهم الفتن فما لا يكاد يسلم منه الا يتحرى منه
السر والمومر خاشر راج ما ف لا يوم الساعة حرى بضبط اهل العبور فيه حدثنا ابو بكر
عن ابى صلى الله عليه وسلم ما من يوم الساعة حرى مرتبة الحال الحديث ٥ اضبطه بحرى مما حال الضبط
مرعرا راده رد المنافقة وليس بحد يقول عبطه اعبطه عبطا وغبطه وبعبطه اهل السود ومن
الموت عبطه العبر اما هو حوف و٦ سالدين بعلمه الناظر فما هنا وظهور المعاصى والمنكرة ومن
حديث ابن عمر رسول الله ما من يوم يدرك الساعة فيموت فيها فليبك الرجل كما يموت بدنه ٥ وعن ابى سعيد
ما رسا رعليكم زمانا لو وجدته احدكم الموت بباع لاشتراه ٥ وانا مرلم يخف فقد شهد وهذا

والامر بالمرتفق لحرج لما الراحر فيه الصغر ورماه بالحجارة وقال اعتصم بنظرك مكة قال
لوكنتها والخلص لهوتورا ودد وكان سهل المنبر الم يته عن قبل العداء ذو را
تكلم لم يستقم عندنا احد بعد حتى جاء الاسلام بهدم حرما لم تحل لبلد رجاء رسول الله فيهم ونهياته
الا الذروة سبع الكلام مثل مكوكات وهذا اضطرار منه على الله تعالى في لفظ ان يزيد ليس فيما دوس بركر الدوا
الا بعد الطاعة من البلد ليس لهما اضطرار لما تكن حالا لا لله تعالى نيتي الجمع ولا لما ليكن هار لا ليه فاذا ثبتت
قلت البيان مثله فلفظ الناس يسار رجلا لما رعظم اجمعه والمراة عوار لاسار اليما باب
خروج النار وقال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار الحديث فلم يساق بعد عند ان
ومره لم رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز الحديث عبد الله عن حفص بن عبد الله عمر
عن جده حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر الحديث
حديث سيل الاوان العطش من اهل الاسماع علي سلام عن العدار عن حميد عن انس وروى عبد الله بن زر
سمع عن كعب ان حتى تاريخ الله اليم عن الناس يتعدون بهم ادا اعددوا ويبعد منهم ادا اقلوا او يروح
منهم اذا راحوا ما لا تعمل بها ما هو ذوات ان م ه ركابها وكرنا من حديث الاحاديث ويعطي الاشراط بهم
علامات مما الساعة لخروج النار ومعناها والحمد ومعنا ان حديث التي بنار العراء اشراط الساعة
ورواه له عنه عن فرات العراق عن الطفيل عن ابي سريحة حذيفة بن اسيد قال اشرف علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذاكر الساعة فقال لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات
الدجال والدخان والدابة وطلوع الشمس من مغربها ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف
خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس
الى محشرهم وذكر ابن ماجه بسنده عن عبد الله بن عمر مرفوعا اول الآيات خروجا طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وايهما كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا وحديث
اصح من هذه الاحاديث وعدد من حماد بن سلمة بسنده عن ابي هريرة قال خروج الآيات كلها في
ثمانية اشهر وعن ابي العالية الآيات كلها في ستة اشهر
ما بين الآيات يتتابعن اوان اشراط الساعة عن النبي انها تخرج من اليمن حتى تودي بهم الى بيت المقدس و
الاشراط العلامات واحدها شرط بفتح الشين والراء وفيه حديث يدل على ان اول الآيات خروج طلوع
الشمس من مغربها وان دنت الساعة وقال التمامي علامات يوم الدين تكون كلها واحدة اول
لسان بعضه من بعض وقال بعض العلماء اعلموا الشمس تقرب الساعة والشهر والجمعة وتصير على
كانت عليه لكلا او عبد الحكم وقال ابن الرماد في تمام ان عمر موسى نصر اعشار الا بكر
بعض من يوم ما يبلغ الى الا بدال ليكون حتى ذو المرا عن ان ام بعد الابرار اصحاب النار واصحاب
النار عن موسى كان يسرع وعن بكشف قوله فلا ما طلب منه سائر بدالانه للمسلمين فلا يوجد
الا احد ومن اجل ذكر الثمار يدوم لا احد ما لا تسعهما داخله حتى من رد الله كما لا تعبث نبأ عبد الله
فى فرع

149

بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب امه فاطمة بنت عمر بن عاصم بن عمر وامه ميمونة بنت داود
بن كليب اخو حبيب امه الثقاف وحبيب هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن حبيب بن يساف
الانصاري وكان خبيب اثنان عبد الله وعبد الرحمن قوله عن ابي الخير مرثد ان عبد الله بن عمر
بن حفص بن عاصم الراوي عن حبيب ما جاء في النجوى باب ذكر فيه حديث حارثة بن وهب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تصدقوا الحديث وحديث ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى يقتتل فئتان الحديث وسبق بعض اسناده الى آخره اقصار لا تقوم الساعة حتى يقتتل
فئتان دعواهما واحدة ومعنى دعواهما واحدة اي يدعيان الاسلام ويتأول كل فرقة انها محقة وهي
كذلك لما ولها قوله يقبض العلم اي بموت حامليه ومعنى لا ارب معه لا حاجة قوله تعالى والعاص
في البنيان من يد العلا العادة قوله يلط حوضه اي يصلحه ويطينه كذا في رواية قرابة وكان عمر
يلط أولا لما جعله بابا وفي رواية يليط عامر في الاسلام اي يلحقهم من لاط يلط اذا الصقه به
ولاط حبه بقلبي يلط ويلوط لطا وتوطا وليا طه وهو ان يلط بالقلب ذا لوط وعمار الحوض
لحيا الحوض بالطين الوطن لوطا اي طينه وزعم ابن الهروي كلا من يفضي فقد لاط به يلوط لوطا
ويقال ليطا لهو يعني على هذا وتكف بقيا الكلمة روده بعينها قوله ربع اكلته الى فيه فلا يطعمها
هو بفتح اللام والاكلة بالفتح اللقمة وبالضم المرة الواحدة حتى يسبع وقال ابن التين رويناه بضم اللام وفي
اللقمة قوله ولتقومن الساعة وهذا في طرف المطلع بفتح اللام وكذا اضبطه الدمياطي
وقال ابن التين رويناه بالفتح والدعة تنبيها على اللغة بالكسر وقال في الصحاح اللقحة اللقوح
عن ابي عمرو وانتجت فهي لقوح بالفتح شهرين او ثلثة ثم هي لبون بعد ذلك وهذا كله اخبار
منه على الله تعالى بما يسمى الناس حتى لا يجد احد ما سعدا من سر الدنيا فلا يعجز ويلط الحوض فيما حلم
الساعة تبدا باه واذن من ذلك ربع اللقمة الى فيه فلا يطعمها قال المؤلف رحمه الله تعالى باب اذا
انزل الله بقوم عذابا قوله عبد الله بن عثمان هو المعروف بعبدان بكسر الموحدة ومن كان فيهم هو من
صيغ العموم يعني تصيب الصالحين منهم ايضا لانه يعدوا انقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
لكن يبعثون يوم القيامة على حسب اعمالهم فيثاب الصالح بذلك لانه كان تمحيصا او معاقبة غيره قوله
اسرائيل ابو موسى البصري وعبد الله بن شبرمة بضم المعجمة والراء واسم الحسن الموحدة ساكنة التصغير
القاضي بالكوفة مات سنة اربع واربعين ومائة وعيسى هو ابن موسى امير الكوفة ومن ليس من حاف على
الا طاعة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله قال اسرائيل عن الحسن البصري والكتاب يجمع الكتيبة
وهي الجيش وجماعة الخيل ولا تولى اي لا تدبر وقوله لا ال الكتيبة التي تخصومهم اذا الكتيبة الاخرى التي
لا نفسهم ومن وراءهم اي لا انهزم عنها وعند عدم الانهزام يرجع الاتحاد لا والدرار المجمعين والسدد

وبالواو، وحبيب ضد العدو لراء ثابت صد الزائد والواو الشعث، بفتح المهملة وسكون المهملة والمثلثة
موسى الاشعث سلم مصغرا لم يولد الكذب لان الم اذا ابطل الكذب صار مهتدا اهتداطاهرا ولكن
سيل لم يعرضه لمرض المحدث عن سبيله الامام ظاهله ولا حاصله فى الاسلام او هو يعرف ويقار تعار والمعروا
او مخفر مستورا لعوم بهو كالكذب بعد الايمان ولسه بغيط والغيظ لم تبن مثل نبي صاحبه من غير
الروال عنه وما يقيض مكاره اى بالتبني كنت ميتا وللكذب الشر وحرف ذاب الله بغلة ابنا طاهر وطهر
العاصي والمكرات ظاهر الساعة وهذا العصر ما لاخر نبه الاموي سماع فاشتريه ولسه والالباب بالمهز
واللام المفتوحة جمع الالبة وهي المحرج وروس بفتح المهملة الاولى وسكون الواو تنبيه اى بمرسه وروس الخاصة
بفتح المعجمة واللام والمهملة وبفتح وسكون اللام وبفتحهما هو موضع بيلاد وسركان قد صم بعد وزاسمه
الخاصة والخاصة الضم ولغط فى مشوران والخاصة هو الخاصة بعينها الا لرعاركلها وكلها او كلها
لحدوثه لكن تقدم وكتاب المهاد ربما حرقا لدورانه بتشديد صحيح بسكونه الثانية ومعناه لا يوم
الساعة حين يضطر اى يحكم اعجارهم من الطواف حول الخاصة اى حين يكون ويرخص اعادة
الاصنام ولسه سليمان ابن بلال وكور بلغط المولى المشهور لزيد الدل والواو النبت بفتح المعجمة
والمثلثة سالم ومحظان بفتح الفاء وسكون المهملة الاولى والمعجمة قبلها والتاء والسوط بالعصا
الماضية والمخارع الهرب والضرب ونحوه من مسالب يوش مع الكاف وعوله على راده والمطاعنة
للرحمة تحسنا لبس من يوسر ولكن الغيرات مسلما بدعى الاله وبطاع زالاسلام ولسه
اسراطان اعلى ما بها فان لك كنت كان ادلها وعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الضامن
حلال العلامات بلد الراد بها على انها المسقفة فيها من كما الانبات ولسه اعان النصب
وتض لازم ومتعد ونصر بمعنى الموصل واسكان المهاد والواو، متصرا انه معروفة ومن عليه حور لمن
صحح المهاد وسكن الواد والواو، ملك السودن جمع زنجي ناسه كذا وحبشي وسماه ما رما لدينه و
كان بارا عطيه خرجت من جنب المدينة الشرق ورا الحرة وتواتر العلم بها عند صحاح علماء الشام ولسه
عبد الله بن سعد الكندي بكسر الكاف وسكون النون والمهاد الرحا لدالشكوني بالمهاد وضم الكاف
والواو والسين وعبد الله مصغرا مولى عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المشهور بالعمري وخبيب
مصغرا لكنا بالمعجمة والموصدة حالدا والضمير وحده، راجع الى عبد الله ولسه الواسطي الهمداني ذكر
بالعراق اخو وحاوعمر بكسر المهملة الثانية وميما آخر مكثف عن الكذب لدعاء ما بن ولسه ولام
ومتعد ولا حد لانه مستعتب للبليات وسواه من الالات ولسه معبد بفتح الميم والموصدة واسكان
المهملة بينهما الرحا لدالقاص وجاريه بالتلة لقرو بعد احو عبد الله بن عمر بن الخطاب لامه ولا حد لكن الامر الى

ان يكتفل لهم حميد وعبد الله بن عامر بن كريز مصغرا الكذب بالواو آخره الراى العصمى بالمهملة والموصدة والمعجمة وعبد الله
بن كعب بفتح المهملة وهم انعصمى ايضا وبالتاء ثلاثة اريحمي بوسوله عن بطلة الصلى ولسه الى طلق الاسر على لغة
السب والعيتان ما طاكم اعين وطاتو معونة وكتاب العين وداعا، ودعا اى ترك الكذب عنه فما حدا لله لم يكن
للكذب العلة ولا العلة ولا الذاهب لصاحبه ودعا به لدينه ومعصيته للاله رضى الله عنه وفيه معجز لرسول الله صلى الله عليه وسلم من
الحديث ذكتاب الصلى ولسه مهدي على بن الحسين بن على بن ابى طالب ابو جعفر رضى الله عنهم وجعل المهاد بفتح المهملة
وسكون الواو، مولى اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظننت ان الشيء على عاعدى و
الشدق حاسدا لهم وكان سعد اميرا على قادسية وعتبه الى صلى الله عليه وسلم اعلى الكفر فورعلى سعد انه لا يعامل مسلما
ابدا ولرجعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابى طالب ولسه حسان خاصة الذى يعتصر له والواو الواو آية والغدر
ترك الوفاء بالعهد وعلى سبيل اهل شروطا اذا الله عز وجل بيعه ومن بايع سلطانا فاعطاه الطاعة و
اجذمنه العطية فاشهد السبيع وخلعه اى نزيد عن الخلافة ولم يتابع احد تابعه فهل كتابع فوقانه والفيصل
بفتح الصاد الحاجز والفاء وكسر العاطف وبعد هو الحاجز العطف وزيعضا كانت مونثا فهو باعتبار الخلة
والقاعة ولسه ابو سهاب الاصغر اسمه حمدر به الدابى الخياط بالمهملتين والنون وعوف بالفاء والمهملة
بالاعراب ابو المهلب بكسر الميم وسكون الهاء ضد الوفاء ولبرسلامة بالتخفيف ولبرباد بكسر
الراى وخفة الموحدة لقراءة سفر الاموى الاسكاف عبد الله بن وهب بن مسلم الحافظ صاحب الامام مالك
ووثاه على الخلافة عبد الله بن الزبير بن العوام والتراجم العار وهم طاعوا النهب توابيت لبيتهم
وبذانتهم على بركل مساعدة الحسين وكان امرهم سلمان بن صرد بفتح المهملة وبفتح الراء الخواعى كان
قاصلة فارسا عابدا وكان دعوام ما بطلت دم الحسين ولا نزعدا لانتار، غلبوا على البصرة وتواجهما
وهذا كله عند موسى بن يزيد بن سعوه ولسه ابو برزة بفتح الموصدة واسكان الراء، وبالزاى
نضلة بفتح النون وسكون المعجمة الاسلمى الصحابى غزا خراسان فمات بها والعلة بفتح المهملة وكسرها
وسدة اللام والحماسة الغزوة واسا حد بسطوة ستفتح وبطلة منه اتحد اسى واحسبت
عند الله ارتوتا اليه والاحياء التنابلة وما روين ارمن العزة، والكرخ والبداية وداكا ى ولسه
رالله ما عاملا الا على الدنيا فاسر بفتح المعجمة وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المشددة ثم راء
وا المهاب لم يعط عند مولسه حربا بعد ولعل سخط مولا لانه اراد منهم ان يبركوا ما نازع فيه ولا عاملوا
على كما فعل عثمان والحسن رضى الله عنهما سخط على صالح ممكا الحاء وراحتيه بذلك عند ليه
وحرانا نه كم بفتح المعجمة وسكون الراء المهملة وبعد الضمة قاف ولسه ادم بن ابى اياس بكسر الهمزة وخفة
التحتانية وواصل بكسر المهملة الاحدب خلافا لمن فتح الكاف وعلى عهد متعلق بمحذوف وهو كما تغير
اى لاعهد لبر يطاع هو متعلق بالضمير القائم مقام الفاعل اذا الضمير لا يعمل فعلا ما كان شرا لان شرام لا يعتد به
الا غرم ووجه مناسبته للترجمة لبر الها فيه بالجهر والخروج على امامه فالمعنى بحلاف ما فعلوه من جروا حلوا
فى بيعة الا يه ولسه حلة وسمع المعجمة وشد اللام وسعر بكسر الهمز وسكون المهملة الاولى وبعد الميم الساكنة
وبالراء،

بن عيينة مكتوب كافر قال النووي هذه كتابة حقيقة جعلها الله تعالى آية وعلامة من جملة العلامات الفاتحة بكفره
وكذبه ويظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته وفتنته باب لا يدخل المدينة
الدجال قبل ولا مكة ولا بيت المقدس ولا طور سيناء قوله فينزل بعض السباخ عند الضريب الاحمر وهو مكان
بقرب مدينة النبي عليه السلام قوله لا يقربها الطاعون ولا الدجال ان شاء الله تعالى هذا الاستثناء للترك قوله
يأجوج ومأجوج سموا بذلك لشدتهم وحدتهم من قولهم ماء اجاج وقيل لكثرتهم وهم من ولد يافث وقيل احتلم
آدم فاختلط ماؤه بالتراب فاسد فخلقوا من ذلك وفيه نظر لانه ما احتلم لكن نظر وفي هذا الحديث نظر
وقال ابو طيب في المنهم يأجوج ومأجوج يهمزان ولا يهمزان لغتان وقرئ بهما فمن همزهما جعلهما من اجيج النار
وهو ضوؤها وحرارتها وسموا بذلك لكثرتهم وشدتهم وقيل من الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة وقيل
هما اسمان اعجميان غير مشتقين قال مقاتل هم من ولد يافث بن نوح الضحاك من الترك كعب احتلم
آدم فاختلط ماؤه بالتراب فاسد فخلقوا من ذلك وفيه نظر لان الانبياء لا يحتلمون وذكر الغزنوي في
كتابه المسمى بمعاني الآثار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يأجوج امة لها اربع امم وكذلك مأجوج لا يموت احدهم
حتى ينظر الى الف فارس من ولده صنف منهم كالارز طولهم مائة وعشرون ذراعا وصنف يفترش اذنه
ويلتحف بالاخرى لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه ويأكلون من مات منهم مقدمهم بالشام وساقتهم بخراسان
يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس وقال علي رضي الله عنه وصنف
منهم في طول شبر لهم مخالب كانياب السباع وبراعي الحمام ويشاهد البهائم وعواء الذئاب وسعون
بقيتهم الجرد والبرد واذان عظام احداها وبرة يستوون فيها والاخرى جلدة يصيفون فيها يحفرون السد
حتى كادوا يتقيونه فيعيده الله كما كان حتى يقولوا بقية غدا ان شاء الله تعالى فيتقيون ويخرجون ويتخصف
الناس بالخصف فيرمون الى السماء فيرد اليهم السهم ملطخا بالدم ثم يهلكهم الله بالنغف في رقابهم
يعني الدود قوله مثل هذه وخلق باصبعه الابهام والتي تليها هذا اختيار وتفسير من الصحابة التي
شاهدت اشارة النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الرواة بعدهم عبروا عن ذلك باصطلاح الحساب فقال بعضهم وعقد
سبعين بيده عشرة وقال بعضهم وعقد وهبت بيده تسعين وهذا تقريب في العبارة والحاصل ان الذي
فتحوا من السد قليل وهم مع ذلك لم يلهمهم الله تعالى ان يقولوا غدا نتيجة ان شاء الله تعالى فاذا قالوها خرجوا
قال ابن العربي حتى اذا جاء وعد ربي قالوا غدا نخرج فيأتون فيجدونه بحاله فيوالون الحفر فيتقيونه ويخرجون
عليه فيدكونه دكا حتى يصير مثل التراب وفي هذا قيل ثلاث آيات الاولى ان الله منعهم ان يوالوا الحفر ليلا ونهارا
الثانية ان الله منعهم من ان يحاولوا الرقي عليه بآلة او سلم اذ لم يلهمهم ولا علمهم ذلك او ليس في ارضهم حسب ولا
آلات يحاول بها تلك الصناعات الثالثة انه قيدهم عن ان يقولوا ان شاء الله

كتاب الاحكام

قول الله
اطيعوا الله الآية فيه حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني الحديث وحديث
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع الحديث وهذا يدل على وجوب طاعة السلطان
وجوبا مجملا لان فيه طاعة الله وطاعة رسوله فمن ائتمر لطاعة اولي الامر لامر الله ورسوله بذلك
فطاعتهم واجبة فيما زاده من وجوه الصلاح حتى اذا خرجوا الى ما يشك انه معصية لله لم يلزمهم
طاعتهم فيه وطلب الخروج عن طاعتهم لغير مواجهة بالخلاف واولوا الامر في الآية الامراء كما قال ابو هريرة

او العلماء

او العلماء كما قال الحسن او الصحابة كما قال مجاهد وربما قال اولوا العقل والسنة وقال زيد بن اسلم هو
الولاة وقال ابو العالية اولاد حكمة الناس به وفي حديث ابن عمر ان فرضا على الامراء نصح من ولاهم

الا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا
عليكم احدا فاتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين
فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم
واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلوة
واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم

A.402-8
154

ورد رسولا قوله ما بقي منهم اثنان يعني ان الامر كله لا يخرج منهم وان غلب على بعض المواضع قد خرجت الخوارج
وغيرهم **فرع** اجمع قرشيان جمعا شرط الامام نظرا لقربهما من رسول الله فان استويا فاشبههما قاله ابن التين

او العلما كما قال الحسن او الصحابة كما قال مجاهد وربما قال اولوا العقل والسنة وهذا يدل على ان
الولاة وما امثلها وادخلهم في الناس من حيث لم يكن عمر لهم موضعا على الامر ان نصح ولا علم
لهذا امرهم وكذلك كل من ورد في الحديث من امر عن امرا او ائتمن على مال فلم يحسن القيام عليه ولم
يعلم الامر عن رعيته فلم يعطها بصحيحه لم يرح رائحة الجنة وسياتي هذا الحديث في باب من استرعى
رعية ولم ينصح **باب الامرا** قريش هذه حديث ابي امامة ان اناسا شعيبا عن ابي مرزوق حدثهم كثير
بن مطعم حدثه انه بلغه صوته وهو غدا الحديث ما معه تعم الا الفا وحديث عاصم بن محمد بن زيد
بن عبد الله بن عمر بن الخطاب هذا يحدث ابي يقول هذا ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الحديث
والحديث الاول اسلم في المتابعة ومتابعة نعم وكرهه ابن المبارك وهذا لا يحتمل حديث ابن عمر الا احد
ثم كهذا عن رسول الله ولم يذكر فوقه وهذا الحديث يرد قول المعلم وضرار وغيرهما من الخوارج
ان الامام ليس من شرطه ان يكون قرشيا فانهم استحبوا الامامة وكان فاشيا بالكتاب والسنة من امامة
من الحبش وغيرهم فاراد عمر الله واردنا خلافه كانت سوكة علينا اعوجاج ابو بكر وهذا اول ساعة سمع
المسلمون عليها وهذا حديث عن رسول الله لا يحل ان يرد من قريش وعلى هذا المسلمون فيما يعدون فلا معنى لقول من
سمع عن رسول الله امر الانصار وقال من قريش ان الامر شيا فلتني فيه عن سهل فلو كان الامر الذي
لما اوصى بهم وبما يسهل لصحة هذه الاحاديث اصحابه ابو بكر وعمر بها على قريش الانصار فان استنبه
وما كان من ارغام الانصار عند ما غابوا وصموا بعد ان بصموا الطرب ولولا علمهم بصحتها لم يلتفتوا
لان يتدحوا فيها وتتعاطوا دونها ولا كان سهل بن سعد يحدث بها يوكد ما يدعي عليها ويدل على ان الامام
قرشيا اتفاق الصدر الاول ومعنى من الاعصار على اعتبار ذلك وقد سلف في باب الوحي تحمل شرح
هذا المعنى واما دعوى بعض المتكلمين ان هذا محمول على ان الخلافة في سائر هذا الحي فان الجماعة قال الجهلة
واما حديث ابن عمر وانه سيكون ملك من قحطان فيحتمل ان يكون الملك فيه غير ظلم يغلب على الناس من غير اصابة
واما الملك المعوج فلا يدخل تحت الخلافة المعدودة عن رسول الله ولو كان عند احد علم من ذلك من رسول الله لاخبر به
معوية حين خطب بالملك عليهم وقد روى هذا الحديث بالدال لا بالكاف فالملك عند طهور اشراط الساعة
وغير الدين وروى ابو هريرة عن رسول الله لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس
بعصاه وهو دال على ان الملك من اشراطها وما ذكره ابن قتيبة من ان هذا الحديث في الفرع ما يعرف الا
كما سلف وقد يكون انكاره ما يتوى حديث عبد الله بن عمرو ما قاموا الدين وما كان فيهم من الله
ملك الخطاب وقد وفد جرير وافد كندة وشرب وصاحبه وصحب بجاد وقد فلان على الامر اذا
ورد وسولا ولم يسم من هم انسان يعني ان الامر كان لا يخرج منهم ولم يزل على ذلك الى ان ضيعوا الخوارج
وعدم فرع اجمع قريشان جميعا شرط الامام لما ثبت بها عن رسول الله فان اسموا ما شبهها فانه ليس

فاذا احدث فالامام على ما فرض اوسنه واصح الاول بان الفروض يعلم بها والغائب انها قد بطلت
يوم موت رسول الله وعمر وعثمان واجاب بان ذلك للضرورة وقوله والا لو تعذر رسول الله اي بذكر عنه بعد
امور الحديث وقوله اذا ذكرته عن غيرك ومنه حديث انما ان بعثه حلف عن سلف وقوله كبه الله على وجهه
اي صرعه فاكب هو على وجهه وهذا الفعل من النوادر لان بناءه متعد وما عدا لازم يقول كببته فاكب هو على
وجهه وعاكبه الله عذاب المسلم ولا يعاكب ووضع هذا دواء احسن الله دواءها والدواء الدرياق
كما سلف في غار بكبت وجوههم في النار **باب اجر من مرض بالحمى** قوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة
من خير يره الآية وقوله ما انزل الله الا هو
من حديث عبد الله وفي جار رسول الله لا احد الا انا احد الله وسلف في كما سلف العلم والاله فاك
الحمى نزلت في اهل الكتاب تركوا احكام الله تعالى كلها يعني الزنا والخمر والاباحة وفي من علتها ما احبه وفي
الشعب الكافر من حمى اهل الاسلام والطاعون الهوى والباسور عذاب النصارى وفي عطاء وطاوس
كفارة لكل ذنب الشرك وطالب كفارة الشرك وقتل نفس الشرك وفي الحاكم اسعد وطاهر الاباحة
يدل على ان من فعل مثل ما فعلوا واحدث حكما حارب الله وحمادا سماه به بعد ان من مثل ما لزمهم
من لزوم الوعيد حاكما كان وضع الاثر لبيان ان الحمى حر علوا به وفي ان بطلان ذلك
الاحاديث على ان من مرض بما انزل الله بعد اسمى حر فلا اجوا لا يرى انه عاقبه اما ما جاء جدد ومناسبته
هذا الباب للذي قبله من اسود الاعمال وحاصل ما ذكر به ان الله وعد وكل من عمل سيئة ان يعمل سيئة مثلها
اي ان وفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يعف الحاكم فاذا جاز خلاه عنه ولزمه الشيطان
وانصرف فرائه على ما ذكر ولم يذكر فا ذلك هم الظالمون ولا فاذ لذكرهم الكافرون لانه قبل انما تولى ذلك
اليهود والنصارى نبه على الداودي وعن ابن عباس فما حكى . الخامس يوم كما ولا كفر بالله وملائكته
وكتبه ورسله فان الخامس واحسن ما قيل به انها كلمات الكفار ولا سكن لمن مرد حكما من احكام الله
فقد كفر وقد اجمعت الامة على ان من مرد حكما من احكام الله يعاقب وفي الحسن اذا حد
لله على الحكم لله اشبا لا سعوا كما الموكد لا عشوا الباسور بخشوء ولا سردا ما ما سلف في العلم
واسلفنا ان كان العلم المراد ما حدثنا التغيظ وفي بعلة لا حد لا صوا الدوا لدال الا سمى
وروا الحاكم في الباب الا عراب الحمد ما خود من الحدل وهو التواد يهو بسر الله كما يسر الحداد
الحلد ممصل الدم **باب السمع والطاعة للامام ما لم يكن معصية** قد حدثنا الساج وهو ابن ابي
يزيد بن حميد وكنيته ابو حماد عن انس اسمعوا واطيعوا الحديث سلف في الصلاة . وحدثنا الرجاء
واسمه عمر بن الحكم العطاردي عن ابن عباس يزيد به عن رسول الله من رأى من اميره شيئا يكرهه وسلف
قريبا وحدثنا بن عمر السمع والطاعة على المرء المسلم الحديث وحدث على الترجمة سلف في العارية
وفيها الحث وجوب السمع والطاعة ما لم يؤمر بمعصية ومنكر لذلك الوالد لوالده والعبد في حق سيده فان
طرطان في حديث ابن عباس محمد لم الدم على معصية الله تام سلطان ادعى وبعد ورود الاخبار
بالسمع والطاعة لولاة الامر فقد ط حظا وفلان في الاخبار . لا حور لمن عصاه وبهذه وامر لا عمر لمن

تعاقب

يقاتل فضرا وتعارض في هذا الاصل الوارد . بالسمع والطاعة لهم ما لم يكن خلافا لامر الله ورسوله
فاذا كان خلافا لذلك فغير جائز لاحد ان يطيع احدا في معصية الله ومعصية رسوله ونحو ذلك فيما عاد الكلف
فيما لم يطلب قوله اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد حبشي لا يوجد في بلاد المسلمين للعبد
الا الامام فرضي لما عدم ان لا يجوز الا الامام الا ان يولى عبد ويدعا سمعوا الا مة على انه لا يجوز الا الامام والعبد
ان ولاية العبد من الامارة لان اصله مولى وقوله ولو استعمل عليكم عبد حبشي يؤيد الامام الحليم كما ذكر
استعمل عبدا واحبش حبشي السود وفي قوله مرأى شيئا فكره بعض ما يقصد بعض العلماء ان يجوز
فاما مرأى شيئا معارضة الذي سدعه او فلت سرعة فتح ومن يكد الارض قوله بينة
بكسر الميم تحلة قوله وامر عليهم رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة السهمي وعرفت علة
منع الزنا في قوله لما جعته حطبا هو لما يعني الاسد دخل بسببه قول الشاعر لما فعلت
اي لا فعلت وزنا الصياح وكون ويا بها يعني الا فليس يعرف زنا اللغو قوله حدثنا الحارث هو
سبع الراء وضبط بكسر وليس يعرف زنا اللغو ومعنى خدث سكن لبها ولم يطبها حرج وعمد
اذا طبخا حرج قوله لو دخلوا ما خرجوا منها ابدا هذا الحديث الذي كان محفوظا فيما يرد
بالنار بعضها فموتوا فيها ليس بهم فيكلفون في جهنم لقوله يحيى ولا في النار من الله منهم احد ومن
ايمان هذا وهذا في النار بعض الى نهاية مدة ما الكتاب . وقال المهلب انما يدخلها ابدا بعضهم
ابدا الدهر ما قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء معلوم ان الكفار
لم يكفروا بذلك بعث عليهم التخليد ابدا الآخرة الا ترى قول ابي سعيد رسول الله ما اسعنا
بعدا انه اراد على الذين دخلوها فاتوا بها ولم يخرجوا منها هذا الذي . وقال الحاكم ابو عبد الله
الامام انه يوجد حل الامام وسقوط فرض طاعته كفر بعد ايمانه وسكرا قامة الصلاة .
الحمى واحسنها اذا كان ناسيا طالما غاصبا لله مواليا بصر الاسد وسادل الكلوس الجزء
وتصبح الحدود وتعطل الحدود ويكثر الباسور بحث حلبه لذلك وفي ان الحمى من الامارة واحلى
الحدود لا تجلبه بهذه الامور ولا كثير الخروج على الامام بحدث وعظه وخلعه وترك طاعته بما يدعو اليه من
المعاصي واحسنوا الحديث ابا سعيد بالسمع والطاعة الصلاة . وفي الحاكم ابو بكر وفاجر وزاده وفي الحسن
ولو اكلوا مالك وضربوا ظهرك فاسمع واطع الصلاة . وقال الحاكم ابو بكر وما وحث حلبه الحنون المغلق
وفيها بعض حروف مرسومة والصحيح والحاسن والكبر والهرم او عرض لها وقطع عن مصالح الامارة
انما نسب لذلك بما وعظ الله بكر وحث حلبه **باب من رأى الامارة وكل اليها** قد حدث
عبد الله بن الحارث وترجم على الباب بالامر بالامارة اعانه الله عليها وساءه وفي الباب
سأل الامارة وكل اليها والذي في الاصول ما ذكره وترجم على الباب الثاني بفتح الواو والامارة بكسر الميم
مصدر امر فلان وامر ايضا بالضم اذا صار امرا والامارة بالفتح الولد والعلامة قوله وكل اليها

جعفر بن حسان السمتاري البصري الحذاء الاعمى عن الحسين بن عبيد الله سمع زيادا وعاد معقل بن
الله الغزو ه هذا حديث عظيم وهو وعيد شديد على انه اكبر ذنوبا وزورا من الاكمل فعل الزنا والقتل
نهاه قتل النوم ستار لولا ان مستاحد سكر وعن بعضها بكلا ٢ وسرعا ٢ نموه لان سمع انا، من
حاطه بخوطه بتاء مع فلان ان حيطه الكراى بحس ويلطف قوله بحدر اى الخفية ماء الدار وكل ما يحدق بالبيت
الا الرعف الله له وهذا معدا على السنة ويحمل ان يريد انه كان ولان المومن لا بد له من ذنب يصيبه ولو كحك الم
يخرج من الدنيا وهو كان قلبه متعلقا بربه، فرايمان قوله بل ماضيه ولى بالكسر بمعنى مضى سبقا قول الشيخ لكنه
ساد مسد خبره ورسه ٥ ومعقل بن سنان ترتاعن الهيثم ذاك ٥ والنصيحة فرض على الوالى لرعيته
وهذا على الامر راجع وميسور اعرعيته لم يضيع من استرعاه الله امر عباده ولم يجتهد لهم
فيه الطيب بعالم العباد يوم القيمة تبلغ تندم على المحل من ظلم اهله عظيمه ويجتهد على الوالى
لرا يحمى على المظلوم من قدر ويروم السلطنى الصحابى مرفوعا من ولى من امر المسلمين شيئا
فاحتجب عن خلتهم وحاجتهم وفاقتهم احتجب الله عن حاجته وخلته وفاقته ويحمد على الوالى لرا ولى احدا
من عماله وذا الناس من مرتكبوا رض منه سدد رى عن ابن عباس مرفوعا انهم لم يعلموا الكم بعد حاربوا الله
ورسوله وخانوا جميع المسلمين هذا والدى رحمه الله تعالى كما لا الاحكام الحكم هو الحسنى وامر الى الوجوب
شيئا وذا صطلاح الاصوليين خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع والاحتياط
للوجوب وخطاب السيد لعبده بوجوب طاعته هو حكم الله تعالى قوله وادى الامر هم الامراء وعلماء والطاعة
هنا الاتيان بالمامور به والانتهاء عن المنهى عنه والمعصية خلافه قوله صداطاع الله يحمل ان يكون لكل ان
الله تعالى امر بطاعة رسوله وكذا الرسول امر بطاعة امته اذ ان طاعة الرسول هى نفس طاعة الله لا يعالم
لا بامر الا بامر ربه تعالى قوله رعيته بفتح الراء وسكون العين المهملة واصل الرعاية حفظ الشىء وحسن
التعهد له لكن يحمل فرعاية الامام هنا على ولايته العامة الرعية وامامة حقوقهم ورعاية الراجل اهله
وامر بيته زوجا ورعاية الخادم هو حفظ مال سيده والقيام بما خذه ونحوه والحاصل ان كل من كان
له نظر شرعى فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه زجرنا ولقوله فان قلت اذا لم يكن اماما فلا يكون
لرا يحا ولا مسددا راشدا فكيف يطلق عليه هذا الصدر به واجاب بقوله كل مشارا عيا فالرعى هنا بعضاء وحواسه وجوارحه ونواه وحواسه اذا الراعى يكون رعيا ما عيا ولو كان
مرعاه الله تام راعيا لا عالم والمطار خاص بالتصرفات مرا الدين ان الحكم قوله لهم حر مصغر
بضم الكاف وكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الراء بعدها ضمير جمع المذكر العقلاء والعاصر وفتحان جمع
العاقر وامكان الجهلة الاولى والثانية ابوالمنهال ولا تتوارا لا يرد وى الا ما فى الصحيح والبيهقى وقد
بدا الامراى الكلام وكتبه الله ارا لعباد وهو من العوائد فى الكبائر وكتب بعضهم على المنهيات على طلب
بعد الاحاق كلام عبد الله لا مكان ظهوره عند عدم اتيانهم الكذب طلب نحو عرضه ان لا اعتبار له اذ

اى ورد كلا انه سلكه وهذا العلم اذا اعد مرسه صلاحيته لذلك وهذا مرسوس احملى على
حراس الارض وهى سلمان رسه فعدل لكما لا شغل لاحد من بعدى وتحمل لرا لاول لعرا لانبياء
موسه تكفوعن بسكر واسا لذى هو صرصرا حان بعدم الكفاره قبلا كنت وهو قول المنع
احوط فاكه لرا لتنزه هاء الهملب فيه ولبيل على انه مرتضا على اما وسوله لهسا رهام بوانه
يحذل فيه فاغلب الاحوال لان مرسال الاما رهم لما الا وهو مرى بسا على لها هاء على الم
وكلا لهيا بمعنى لم يعن على اعطى والتعاطى اعدا مرتفين ما يحدلان ولرمرد عى اعمال اذا ما يه
فيه م فالدين مشترين عن كلا لمراد هاسا مرآ رته الله المعونه وهذا انا هو مبنى على لرى تواضع
لله رفعه ٥ وقوله المنذر رصد بسان عوانه عن عبد الاعلى العلمى عن بلال بن مرداس الفزارى
عن جده عن انس عن رسول الله هاء مرا تتغى العضاه بسعان على ما سنعا وكلا انه ومراكره
عليه انزل الله علنه ملكا يسدده وهذا تفسر قوله اعنت عليها باب ما يكره من الحرص
على الاماره قه حديث سمرة المذكور عن قريب ان عبد الرحمن لا تسئل الامارة فانك ان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها واعنت عليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها هذا الاثر ثلاثة ايام
مرحرصا عليه هاء الهملب حرص الناس على الاماره ظاهر للعيان وهو الذى حمل الناس
على الكبائر على الدماء والاموال والاعراض ثم ما ظنك بما يحدث فى الايام والليالى
الدنيا اذا موت عنها منطالب فى الاخرة بالتبعات فيندم حسرة والحرص الذى ذمه الله ان يبلغ
صاحبه ذلك بان يحمله على ارتكاب المحرمات وتهم طالبه والحرص على العلم مامور به شرعا
كان كرامتاء الوقت والعصر لم يحكوا لهذا انه باس لرحرص على التمام بالامر الصالح
ولا يتهم هذا الرسالة وسر هذا المعنى حديث خالد بن الوليد حراصا لرانه مرغبا مرغبا فيه ٥
ونعم وبئس فعلان لا تصرفان لانهما ارتبلا عن موضعهما فنعم مسلوب حمر ولذ نعم فلان اذا
اصاب خيرا ونعم مفعول مرسى اذا اصاب بوسا سهلا الاكل والدم سلبها الطروف
وهلا بها استعملا التى بمعنى الماضى وهما اربع لغات نعم بفتح النون والعين وكسرها وسكون
العين وكسر الفتح ونعم بكسر النون وسكون العين نعم الراء هند ولذ بئس فلان نقيض الراء سدد وحرض
بفتح الراء هاء بعاد وكوحصت بمومنزلة الدار ودوى بفتح المهملة والدنيا سرعة وبئس الغاطية
اى الداهية صار الاسر كالذى يعلم هلا استعبا به شكوى فيه هلا كه هاء وفى حديث ابوذر انه
لم يكن لنعمار الا حديثا الا حرفه باب ما استرعى رعيته فلم ينصح وحديث الا لا يهد اسمه
حسن

ليس لان كتاب ولا زاسه فان قلت مرأتفاق زمان بغير الزمان عراء مهره لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا شوهان ساء حي عوج وجل مرخطان بسوق الناس بعصا، قلت هذا رواية ابن ماجه وربما
ملي صوبه واما عبد الله فلم يرفعه مرفي مسانيد بوس بوسه هذا الامر الا امه فان قلت فكيف حكاية ما
عرحلة فهم قلت لعل اراد في العرب حلسوه منهم على اهل وكان مصر بوسه نهاب سر عبا دسيع المهلب و
سده الموجود الكون وابرهم مرحمد هم شدما والكسوف والملكة بالمشروحات الهلاك والسلط
على هو الاهلاك والحكة العلم الوقاية والراد ره على الدين فان قلت الحد مطلقا مذموم فلم هذا الس حمدا
بل خطبه وتعلق احد مما على الكل جزاوه معناه لا حمد الا فيها وما فيها الس عبد ملا حمد لغوا لعمال
لا مدرة مهيا الموت الا الموت الاول مرز العلم زمان الاعساط وقد ابو التياح سهم العوعاسه وسد
العمانسه وما المهلب سرمد مرالرماد، الصبر والوطنه سهل الوادي الخبه مرالعنب العاصب والكسوة الراد بها صبر
راسه وسان حصاره صبرة على سهل المباكبو وسداد الامراو العمان دمرالحلما لان الحمة لا يسوغ
الحلاوة فان الامر مروس الخطا ل العرب لا يعرف الامارة فحصهم رسول الله على طاعتهم والانتهاء
لهم زالمعروف اذا عنهم زالسرا ما وذا ولا يعم الدليل لبلا تسرف الكلمة بوسه الحمد سهل الحكم والسكان
المهلب الاول لبرد بنار الصبر فزا بور جا صند الخوف عمر لبر العطاء دبار بلسا ما مدح كلمة بروه وقلت
الاسعار بان الرفع الا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعم مرلبر بكسر، هو اسطه او مدونها وصوت النصب والمنع
ما مانعا فمحذوف تنا وآلتيه بكسر الم اى كالمسه الحاصلة حتى لا امام له ولا براد، لبر بكسر كاذا مرد بها
بوسه على المهل، اى بانتشار واحد علا وسعيد عبيد مصغر صدا طره انوحه مالداى خبرا لى
عبد للعمر الكلى بضم المهل وافسره مطعم والحبش بحو بلاد اربعا ورجله هو عبد لعبد بن تدافم
بضم المهل وحنة المحبة السهمى ولما جمعتم آرا لا جمعتم جاثما بمعنى كلة الاستفتاء، ومعناه، ما اطلب منكم
الا حمكم ذكره الزمخشري المفصل وابتدحلها الهمزة للاستفهام بوسه لما حوحوا مان قلت ما وجه الاولى
قلت الظرف فيها معصبه ما واسحلوها كوذا وسداحوا، مرحبس العدد وما بعضهم اراد ما لا بد والا بها
ارلو فضلوا منها لما تراقبها ولم يحوا منها مدة الدنيا مرالحد بتبذ المخازن بوسه تحاج سهم المهلب
المنهال بكسر الم وسكون النون وحو سهم اكم وكسر الواو الاول البرحازم بالمهلب والوار والحسن اى
البصري وعبد الله بن بريدة سهم المهلب وحم الم وبالراء، وكلت بالمعجمة والمثناة سهم المهلب عبد لبه وكثير
هو صنا مذكور بعد الاثنان وفي الحديث الثاني فعلها وفيه اسعار بالواو لا بهمزة بر الحنث والكفان بجاز
سند لها علما وادلكتاب المهلب بوسه لبر اسا دسا الحول بن المهلبة كهدوسي صهر بكسر الواو، وكتبها
وتم الرضوا بر بعم ولها وست الفاطمة اى بنت لفاطمة لان مها الماى والجاء والدال الحبيبة
والوعمه او الكس لغة العمة والغزل ومطلبات البتعات لا لاجوع بوسه كهبنا وبالمعجمة الدنو
وعبد لبه بن حمر لبر بعم المهلب واسكان الم والراء الامور وعبد الحميد بن جعدا لاوكر الذي وعمر بن

الحكم بالمعجمة الانصاري وفي هذا الطريق اسقط ابو اسطه بن سعيد وابن عمر بن حلاس الطريق الساقط وكسر
العلاء بالمد وسريد مصغر البرد والموحدة والواو، وابو برد بضم الموحدة وسكون الراء بعدها دال مهملة واسخط
ولم بعضي اما مضيعة بوسه نهم ما لم لهم مرد نهم او بما مار حدود هم وصوفهم او بوكل حماة حوزتهم او
العدل بهم بوسه ابو الاهب بالمعجمة جعفر العطاردي مرازنة سمعنا والبيع والحسن ابن الكفر
وعبد لبه بن بريدة بكسر الواو وفتحة المعجمة لبراع سفركان بوسه مدامرا لنظر وبعمل بنا لم واسكان
المهلب وكسر اللام لبرنا رضد الحبر الزمان والاقتبر، ولم يحطها مرالحياط وهو الحفظ والتعهد
ولم يحد راكحة الحفظ والاسحلوا والا انه لم يحد راكحة مع النازين الا وتلبر لا بر بس عاما بن جمع
الازار بالمعجمة بوسه مهوم الحد بنا ره على المضموم بوسه الا مدد راى الا لم يحد ها والحبر محذوف اى
ما وعد كذا الاحرم الله على الحنة ولم يحد استفهام كالنفر اذا البيت للنفر وجاز زياده، وبلا كحد
ء الاثنان عند بعض النحاة وفي بعض النسخ الا لم يحد بزياده الا تصرحا بالمراد بوسه لكسة الحسن سمال بعض
بضم الحم واسكان المهلب وهنا وناذره فاعلم مرالزياده لبريد امه بضم النون وعمام بريد، والعباس
ضد النافع وحرم اى اول الكلام اى حرم للسقط او عند الاكلة الموركشي مرالحاجة عند اطاع الله الحد
طاء الحطاب شانه بوسه وغرم مرالوسه لا بوفر الاماره فكانوا طعنوا على الامراء بعار رسول الله صلى الله عليه
سدا لقول بحضهم على طاعتهم والاسعاد لهم لما أمر مرمعروف ولبر لاي حوا عليهم لبلا تسرف الكلمة والكبار
صور على عبد الله بن عمر وسكين ذا الثانية اياكم والاناني سند بدا لبا، لا احد الا لله بس بصل باطر
والربيع والنضب بوحه نسوع العيلة اكموا واطعموا لبر استعمل عليكم عبد حبشي قلم هو على الساكن
الحبشة لا قول الخلافة وتلبر بلام على الحبشة زالاماره والعمالة دمرالحلاوة وتوكان راسه زبيبة والحبشة
بوصف راسها بالصغر ولكد بعض بوعا مرالعمان بحض على طاعتهم مع حقارتهم اى منه حاقنة بكسر ثم
وبدسبق اى عن قريب الرسول الله صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا مرالانصار وبدا علما مرالوار عن على
اى مردودة لا عبد الله بن حذافة حاذر كبنا الرسول الله صلى الله عليه وسلم بالكسر وبدها حوا الحبشة وقول الراكح
والواد بن وعلاه بهمد بدا واما اى مرحول الدار بدا عنه لبستقر مراسا ره، المرحاض بوعب
دخول النار اداس عليكم دخول هذه النار بكسب بصر مرعلى النار الكبرى وكوارمنهم الحدق ولوحها بمعنى
راوه صلى الله عليه وسلم لوه وعلوها احر حوا منها بالمعنى بد علوا لرالعاقبة الكبرى بالمعصية، وكلت لها
بكاف الكسر بحنث اى رددت اليها واعمدت عليها، سمت الرضيع بسمت العاطر صرا لكر صوبلا
للاماره، وما بوصلا الصاحبها مرالمباعد وصر العاطر مبلا للموت الذي بهدم على الدابة وبقطع مسافتها
دونه قدم بها بمعنى ابتدبها وبصوبها بمعنى احاط به باب ما شان من الحدث عليه
مرر ما تعلد مع الناس بكد هو بدا كر وتعلو، قصمه الله بوم العيم حرير الناس وسمعوا الحاكم مرز

قال السعد بها وكان بعد لا مع من العلامه وذكر شعبان عن ابي يوسف انه لا احد يقول بذلك
الشهادة على معرفة الخط ولا يسع للشاهد فيه وقال الطحاوي [illegible] جميع الفقهاء والشهادة
على الخط وعندنا لو اشهد اذا كان الخط قد يشبه الخط وليست بشهادة على قول منه ولا معاينة فعلى هذا
محمد جازت الشهادة على الخط خطا لان الرجل قد يكتب شهادة على من لا يعرف [illegible] الا اخفا 2
المرء لذلك ولم [illegible] عندنا ولعله يشهد [illegible] حقيقة الشهادة فذكر العين [illegible] بعض
الفقهاء الحكم بشهادة الموتى قال ابو يوسف [illegible] شهادة الرجل بعد موته او وجدتم خطه
[illegible] عند الحاكم لا يعرف [illegible] الشهادة على الخط لان الشاهد واحد [illegible]
من التجويز وانما احدث الناس كتب القضا ومعنى جميع العلماء الى كتب القضاة الى القضاة
جائز في الحدود وسائر الحقوق وعند ابي يوسف انها تجوز في ذلك الا في الحدود وهو احد قولي [illegible]
ولم يقل بعد قول محمد وهو صحيح في على الكون [illegible] على الخط وانه اما صار لا 2
يعد ثبوت السلطنة [illegible] وذكر عمر بن عبد العزيز [illegible] في الحدود واحكامه [illegible] ولا يسلف
[illegible] وذكر [illegible] جماعة من القضاة التابعين وعلماء انهم كانوا [illegible] من كتب القضاة الى
القضاة بعد يشهد عليها اذا عرف الكتاب والخاتم وحكى انه [illegible] الى [illegible]
ولم يذكر انه اشهد عليها [illegible] على بعد [illegible] فيتسوا به الا
كتاب [illegible] حتى يشهد عليه [illegible] الناس من العقود [illegible] الخطوط
ونقش الخواتم [illegible] الدماء والاموال [illegible] عن ذلك ما كان من
امر الناس [illegible] القاضي لنفسه [illegible] الكتاب [illegible] حتى
اتهم الناس فصار لا يقبل الا [illegible] واختلف اذا اشهد القاضي شاهدين على كتابه ولم
يقرا عليهما ولا عرفهما بما فيه [illegible] وقال ابو يوسف [illegible]
القاضي المكتوب اليه [illegible] واختلف اذا انكسر ختم الكتاب [illegible]
لا يسلم الحاكم المكتوب اليه وقال ابو يوسف [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] في [illegible] الخط [illegible]
[illegible] على الكتاب فان شهد [illegible] على كتاب [illegible]
[illegible] جاز [illegible] الشهادة [illegible]
[illegible] القاضي [illegible] رجلان [illegible]
[illegible] الذي لا شك فيه لا يشهد [illegible]
لا [illegible] وجه [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الشهادة على [illegible] الناس [illegible]
[illegible] سوا [illegible] الاعمى [illegible]

لاسك

لاسلاو [illegible] التابعين [illegible] المومنين [illegible]
[illegible] بالصوت وكذا [illegible] مكتوم [illegible] بلال [illegible] بالصوت ولان الاعلام
على [illegible] اعلام من الشهادة [illegible] الا [illegible] بالصوت [illegible]
[illegible] [illegible] بالتبعيض [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] الا الله محمد رسول الله [illegible]

باب من يصح [illegible] القضا

[illegible] السلطان
[illegible] الحكام [illegible]
[illegible] القاضي [illegible]
مجتهدا [illegible] الاجتهاد [illegible] الاصول والفروع فان لم يكن مجتهدا [illegible] العاقل [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] العلم والورع [illegible] لم يكن [illegible]
بالورع [illegible] العلم [illegible] العقل [illegible]
على [illegible] القضا [illegible]
[illegible] واما [illegible] السلطان [illegible]
لا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] سلطان [illegible]
[illegible]
[illegible] على الحكام [illegible]
[illegible] علم [illegible] كتاب الله [illegible]
[illegible] الناس [illegible] القاضي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الحاكم [illegible] الناس [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الناس [illegible]

طانو والسلف كره على حد الورق على القضاء ويكره عزل مسوء والحس المصري والعسر وكل المعذور
عزل من القضاء وحكاه ابن أبي موسى عن مسروق والحسن ويكره طانو ٥ ويكره للقاضي البرد بالليل
بالليه كان ما حد على القضاء لقوله ويروى للكره عزل بسرس وسرخ وهو بول اللبث انكوما على عسر والعسر
كرهه ليسير ام عسر وقال ابن أبي موسى واصحاب الوجوه يحرم عندي واصح انه عسر وحرم للكره
ما رضي الله للعالمين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لسعايتهم وكسبهم فيها قال ابن المنذر وجد
ابن السعدي محمد زجوار ارزاق القضاة مرزوجوهها ٥ قال المليك واما كره للكره مركبهم لان اجر القضاء
اما هو كوك الاصل على الاحساب ولذلك عظمت مسائله واخوره من الاجوه الاجر ان الله يعان
امر عبد وسائر الاشياء عليها الله لم يسألوا ما سألكم عليه لقوله لكم لكم على الله ٥ مرة الاجهام ولذلك
قال للكره اجر تمام العامل لان مرض كانوا للمسلمين وجمعوه ولا احد من لقوا ما رأى من
تحرير هذا الامر غلط في الاحساب على الاصل الذي وضعه الله تعالى لنبيه السلام لنبيه الصلاة
القضاء مرة اسحبها ويعمل على اموال المسلمين وما مركم ما نحوا انصرف زمعناي المسلمين فلا يحرم
عليه حد الاجر على كفاية وسلف هذا المعنى زكاة الركاة وفي نبات الوصايا اختلاف العلماء فاجوز
للوص لهم بكل مال يسمى ٥ واما قوله على الله لعموم حده فموله وصدوه ما ما اراد والافضل والاعلام
الاجر لان عمر كان ما حوران اساء بعطاء على نفسه مرتبوا حد الله منه قال احد العطاء وميا كره
الصدقة نفسه اعظم لاجره وهذا دليل الصدقة بعد الموت اعظم اجرا لان حلول الحي حسد مسئول
على التفوس ٥ وله كره اخذ ما حاما الله مرعى سا الصدقة مرتبوا لاه سعى زاصياعه الحاد وقد نهى
ان ارع عن صدقه ٥ وقسم لبن السرر في القضاء بسمان مرتبوا لان ومن الصحابة مرتبوا الاول بلغنه
اقسام احدها لا يكره شيء منها ما خذ خلها والاخذ بها حاسر وقطعا لكل مرول من اموال المسلمين
نعم مسعه ٥ ما نهى لا يكره الغالب نهى مرغبه وقلاحه ولان الترك اول ان اخذ فان كان
فقيرا او مكسبا حاز اخذ عن لكره ما نهى لا يكره غالب ما خذ خلها مرجوهه فاما القسم فجوز له
الاخذ قطعا واصلت لعلة العلة السدوس بهم منهم احد وهم مرتبوك ٥ واما احد الثلاثة
المتقدمين او المستغني فلا يجوز شيء منه لحرمه ٥ واما الغازي فقد فرض الله له سهم الركاز واما
الوصي فسلف حكم ما ما الوصية ٥ فمنه حرا والاصح مرتبه المال لكل مرتبوك مرا مور المسلمين
وكشف الامام عن له حق في بيت المال ليعطيها ما ٥ وكراهة الاخذ مع الاستغناء ولو كان
المال طعاما ٥ وحوار الصدقة ما لم يضف اذا كان له واحبا وموله على الله لعموم حديثه و
بعده ٥ وقال على الصدقة بعد التفصيل ٥ وقد يفصل لصوصه لو المال اذا حاز عن اصحابه
نفسه ولا سوال لا يردنان رد عوتب ما طمان ويحل عن احمد ايضا وابن الطانو ٥
قال والدي رحمه الله عن ما مر ساف سوله على الله على الله عما مات شققت على اذا دخلت
على المشتهي قوله خالد مولى عبد الله والجزيري مصغرا الحاء بالجيم وما وا سعيد وطرف بضم المهملة
لمر مجالد بالجيم وكسر اللام ابو عمرو بضم النون قاسه مرتبوا الادب وضعوك لعلة لبن مخرز ما على الاحرار المهملة

اصحاب ملكنا للكره والاه الاول مسلما ما ر لبعد ملما وله ما سوا يوم الحساب اي يوم لا يعمل
فيه نوا ما سيرة ما ر السدي وما ر عكرمة هو من العدم والما خراز لهم يوم الحساب على سد ما سوا
اي ما مركوا امر الله والقضاء بالعدل ٥ والاه الناسه بحرير لكوا لمن فيها عدي وهو للدس عاد وا
عليهم بما حدث وتلا لهم بعن عليهم ما ر لبر اسلم فلما والفراسلموا فت عن معن الدة وما ر باشي العلماء
الحكما واصله رب العلم والالة والسن للسياسة وما ر محاصد مع بوا لاحسار والاحسار العلما لانه حرين
الشي وهو ان صد مر كبه محيرا واصلت لم يمر حرا صلا لكما اي يمكنه بدا وحرم حذف مدة اشار
الدرة وانكر الاحمي وقال انما يمر حيرا لنا سر لنا على سنانه جرح اي صدره وسواده ٥ والاه العائشة
ما ر سروق كان الحارث عنده شيء نه الغنم اي رعيه لبلا ن وهو ما ر الهدوي ما ر عبيدة والضحاك
النهار ما لي بكر ليلا ٥ وتهارا نصر دا ه بالنهار لا فيما ا لحرث مروا سلمان ما حرفه فعار بعوا فص
به وعن كان ما ربق للبو سر بعد لا فيما ا لغنم على لقوله ما حرفه ما ر سلمان اسلمان بعوم على بحوج
السن والكبر والولد كيف راسه فيما فضت فيه عدل للكبر واحسر وغرة كان ما ربق فيهما فيما
ما ر موطا بلغ العمر الى صاحب الحرث فلا نهما وكبهما ولادة ٥ وعلى اهل العمر لبر سر وعوا لاعلا الحرث
حوبهم بعار دا لله على اهل العمر ما فضت فيه على سلمان لبر فيه ما اسد وسل ما نصرا لكبهم مر نهما ان يوتيا
وعد المسلمين لبا ه لله تعالى ا سد سن حائط بعض على اهل البر على اهل الحوائط صغيرها بها وكبرها
اسد به الحوائن صام على اهلها ا رضمان فيه وعد اهل الشرع سلمان نوله فيهما ٥ سلمان
عن البضعة نوله لولا ما امر الله ابو عبد سن الرجل لبا لقوه ٥ قال الداودي وابا ا بن عليها سوله
وكلا ابنها حكما دعلا ولم بعوا الى حكم وعد صحيح لبر البضاعة بلغه ابن ما ر وما ٥ قال
طاوس اسر الناس عند الله يوم العمام قاسط ٥ وقال مكحول لو حرس سر البضاعة بعت
المال لاحرس البضاعة ولو حرست لبعت وبرح رهبني احمد حرس عنق ٥ **باب رزق القاضي**
والعامل عليها وكان سرخ القاضي احد على البضاعة لقوا وما ر عائشة ا لقوة ٥ ثم ساق حديث البوك
احرز ان سعد بن بريدا لقوة ٥ وعن الوهز حدين سالم ا لقوة ٥ ا ر شريح لوم لبر ا سعة عن
النضل بر وكين عن الحسن بن صالح عن بيان عن الشعبي ا ما بلغنا ا ما بلغني لبر علما ا ر وسرخ احسانا ٥ التعليق
عن عائشة ما لك وعن سلمة وكان اكلها ا مام صلة فيها لاسعاها ما موه المسلم ولها مر لكل حوا ما
صلها قعد ر وا بها كا عامل من ولكل جا ر فضا لها ٥ وعد سد حو يعلب سلمة ا ر احد الاحاديث
الراجحة فيها ا ربعة مر الصحابة ٥ والدعوى تمر سلم لكني ا بكر ما بالشام في رمضان سنة ا ربع وعشرين
وما ر ان ابي بن بريدا حلت بن امه ما بسنة ست او ما بنزوا لده صحابي ٥ وقام الاجماع على لبن
ا ر ا ا لحكام مر اكل ما حوبن ا ما ٥ ما نصرف في مصالح المسلمين لان الحكم بنهم ما عليهم مصالحهم ٥ قال الطبري
وفيه الدليل الواضح على لبر وسفلة بس مر اعمال المسلمين احد الورع على عمل لكد لا سعاله ما موه المسلم كا ر لا
ما نقضا ٥ وحبا بي الذي وعمل الصدقة وسهم لا عطا رسول الله عمر العاملة على عمل الذي استعمله عما لكد لك
مزه سئل كلا مسعول بس مر اعمالهم قال الورق على حد ر اسحاقهم على وسبا سمعا سمعا عمر في لكد ٥ ما عمر الاسر

قال ونهوا الحذاء ومعاذ بضم الميم لين جبل ضد السهل الانصاري وهو ابن الرجل المهوه وقضاة الله
بالرفع اي وهذا حكم الله ورسوله المرفوع كما بالمغازي وبابعث ابا موسى ومعاذ رضي الله عنهما سنون
وهو مطابقة للترجمة انتهى قلت ولم يوقعاه الى الرفعلا الله عليه وسلم بل قوله عبد الله بن عمر مصغرا ابو
بكر هو نقيض بضم النون وتشديد القاف وسكون الياء الاولى والجيم وسكون الثانية والفوقانية بلد
الالف والنون بعدها لام ثم راء كورة ان والمتبادر سلطان مستقل واسكنه كرمان والحكم بالتخفيف
الحاكم وللكرماني الغضب بفتح الضاد وبعد الذال راء وطرف العطاء ولذلك يقال الغضب عزل
العطاء بلا ذنب من وقع الخطأ ومنع الغضب كذا بغير طبع الانسان وادنى عن الكفر من
الطمع والمرض ونحوه ولا يعض حتى يزول عنه عند الاعراض قوله اسهل بهاء خالدا الجبل
وبيس بهاء حازم بالمهملة بجبل انصاري وهو معروف هو عند سكن العلاء الانصاري المدني
وبلال كناية عن معاذ بن جبل وما صل ما زايده مراجعة بدء الوحي كتاب العلم باب الغضب
في الموعظة قوله مهتم اي بفتح الكاف المشهور عند المحدثين هي الكاف لكن اهلنا يقولون
بالكسر والصواب كما اعرب بعضهم وهو بلد اهل السنة واكثاره ولا يكاد يوصف فيها شيء من العلم
الناسدة وهي بلد رديء الارض من جبل تراب ها وحسان بفتح المهملة والمهملة والتشديد
والنون الشعر المنسوج وبالواو الكلام الناصع عن العيوب وقوله يتبلغ بفتح الموحدة واللام
ارتضى فلان بالامر اذا رضي به والمراد الكلام الوجيز لا يكون الوجيز لوصف الطلاق وضبط
ولم يكن كالتوبة من معصية ولم يقول مناء منها فلعل الحاء منها وهذه باب من سمى
الطلاق ولم يكن بينهما من اول الطلاق باب مرار الفاجر في بعض الكلام والتهمة
بضم الهاء، يعني لم يحكم شرطين عدم التهمة ووجود بضع البضعة كبضعة هند في بزوجها لابي
سفيان ووجود البضعة على كما سيأتي مبسوطا، وقال بلال بن الحارث لا تبيض بعدا صلا لان حق الله والناس
حتى الناس وبعد من بضعة بضم المهملة واسكان الفوقانية والموحدة والخبأ، بالمد الخبء بالراء
بوزنه ومعناه اصل خبأ، بضم الهاء وكسر الموحدة اصلا لا له ومحمد لم يريد به اصل بنته
او صحابته وابو سفيان وهو صخر الاموي ابو معوية وخيثمة بضم المعجمة وفتح المثلثة والمهملة وبكر بالمهملة
ومعروف المراد الاطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفيه قوله تعالى
الشتاء قوله ما نصنع على اي ما الاجر والمشروط فيه وبعض الناس قيل اراد به الحنفية وانما هو صاحب
كلام فرد اعليهم اي هو حلال مال وانا بصير بالامر بعد الثبوت عند الحاكم واعطاء العهد فراجع الاولى موكلها
واحد لا ساوت فركوبها حداد كذا في العمدة ما لكم ما لا لمال وكتب عمر رضي الله عنه الى عامل ساق الحديث

الامر

الامر

قال

مولاه اسعاد ٥ عن مولاه ابن سعاد ٥ ابن صفه الدرع الدرع سريره محمد ٥ ابن سعاد بن صفه بعد مرجانه الزوجه
عن علقمه بن عبد الله ابن صفه الحديث لم يروه سعد الا لقوله ٥ معن الرحمه لقوله الشهاده الخ
لكن عبد الواحد بن ولاده الصفا وعلى كلا الاحتمالين لقوله بعض لسعاد وحده ولم يسعد بها عبد عن مراد الحكام
كما مر علقمه وعلى كلا ذكور شرعي وهو مولى عن وسرعوف لقوله شهاده كسهاده رجل من المسلمين واسعد
على كلا مولى عن اراد كان عند شهاده وذا اراد الوحي انها من الوحي علم وله لقوله بلحنها بنصف المقصى المطوع
بصحه شهاده وتردد بعد فصح عن بالتعلق لكلا بعد مولى الى لقوله ٥ وعن كلا قوله مرات حطع الدراج
لعلاء محمد حكام السوء السبيلا لقوله بعد عن العلم لمراصوا الحكام على حق ٥ واما ذكر مراد اراد ما عن
عبد رسول الله وحكم على بالرجم ولم يسعد لقوله حضر ولكلا عطاء على الله السلام لاسعاد ٥ ما قوله اراد
الرجل الذي كان عندي وحده مع ما الصباغ الى كلا مرسله على الله الا ترى قوله في الحديث علم ورسول
لله بعض علم لقوله اسعاد ٥ سوا التاسك هو محمد بن صالح الناجي بعلم ومصلاه ما دكن حي قاول الناس عن
سريج ومن بعده اورد في الناس اصلاح الصلاة العلا وهو محمد الدوسي مراد الحديث ما قوله اراد ما عن وحديث
اراد سعاد ٥ محمد لا صلاة العراق في الصباغ علم وبها ده وحديث صفه وعمر وابن الرجم محمد لا صلاة الحمار
لقوله احوف الهمه لانه على الله كان بعد الحلق بها وفي سمع كلا حين قال ابنا صفه فعن مرسل معصوم
العلاء اول كون الهمه وانما علق كلا على الله لسن لامته النعد في مواضع الهمه وسلف اصلاة في كلا ٥
قوله اضبيع بضم بالضاد والحاء والهوى سهم بالاضبع وهو نوع من الطير صبعت وكلا
بالضبعا، وهو نعت معروف كالقام ويروى بالضاد والحاء والعين الهمه اصغر صبع على عن ابن عباس
بحسبه الوحي وبعد سلف فاموضوع قوله فاشرفت منه خوافا اراد خواف سعار حرف الجبل الجمع
حرفا وخوافا وخوافه اراد احتفها او محرفا كما، بالصدر الذي هو حواف كما قال اخضم وزوروق
والجوف بكسر الميم ما يحمى به الترس بالسين سمع على الكلا والوطء ومعنى ثالثه اسعد، وحكمه وثالثه
والله السين اصلا سعار مال مولد ومحمد مولى كلا اراد مجموع وواصل وسعار مرد الذي عن اصلسا اي كطعم
بالسين اه ولم فسوا لكلا اسمه عبد الله بن سلمه بن صاعد النهي مولى الله بن سعد
موف ولم اراد عيسى محمد عبد الله بن محمد عبد الله بن اراد بكلا الصدق انه وبها جاء عن ٥
وسرحيح به ولكلا على الرأي كما انا لهند عند عن ما سعد عند مرسلها، وولاه ابن كلا قتلها
وهو مولى كلا واكرا صحابه وكلا مرسل اصحابنا حكم بما علم فيما انه احد الحكم عند في مجلسه ٥ وهو
عن لولا الرسول الناس الى لقوله يريد والله اعلم سوى الحكم بذلك عند واراد كان فاصلا ٥ وفي حديث
اراد سعاد ٥ مراد العوام بلا السلس لا السمن بحر والدعوى والسنت زالتها ٥ وتركا لنحل زادانها
والعضا زالسلب واحد دبر بمن ومحمل بكسر بحصول الحبس وعدم المارج فيه ولا اغراف
مرسل السلب انه العالم فعام كلا مقام الشهاده وقوله فله سلبه عند بالراء الثالث سعد وكن

لم افر

لم افر الامام في كلا وعندنا لا كلبه لم ابدا به على العدل بكره، وعلى جائز لما مد حلم بن مشاركه ٥ و
السلب عندنا لا تحمس على المشهور وعندنا لا كلبه انه مراد تحمس وراء لا يكون للقاتل الا ما فرز الامام وصابط
السلب محل الخوف قد النزوح ٥ ومن قوله لما كلا على الله ورسوله اراد بسعد كلا الله على العليا لا السلب
وعلى حسن مولى على اراد طلبا سا بالمدينه سعار بود سعد ود من بالتشديد ٥ وفي حديث صفه
زياره المراه، روجها العسكر وحوار حديث العسكر مع امراه روجوه منها لتشجعها وحوار اللام
على العسكر واسناده على الله على امته ٥ وفي كطا ولد بلغني عن امراه مارع معن سعد الحديث
اسف عليها مراد الكلبي لوطيا بطل انتهى بنا قراءا على اعلم بها دعا لوسواس السلطان وبار بعضهم
مولها سبحان الله سعد باب سار الوالي اذا وجه اه مراد موضع لقطا وعامه حديث سعيد
الى بردة، بار بعد اي سول الحديث ٥ وهو النضر وابو داود الى لقوله ٥ منه الحص على الاسعاد وترك
الاختلاف في لما في كلا من ثنا الجبه والالفه والمعاونه على الحوج الساعر على اسعاد، وامضيا به
وسلف معنى وهو التيسير في الاوس في ما سه مولى سرا ولا تعسرا اي حدا ما نه السرا واخذ مما
كلا مولى عن بركها للتعريه وبشرا اي ما نه طيب للنفوس ولا تنفرا اي حدا ما نه السرا واخذ مما
الشده، وطاعا عا اي ما ما نه من وتوا كلاف وفي انتا غض ٥ ومنه سدم اما صلا الصبا،
على العمل واحصاص العلا منهم وطامر الحد سا سرا كها وعلى لمس والد كرفي عن اه عدم كلا واخذ
منها على محلاف والمحلاف الكوع واليمر هو محلاه فان ٥ والبتوع شراب سعد من العسل وقوله
كل مسكر حرام نه رد على الحنفيه ومر دانه وقد روى ابن عباس عنه على انه ارجوم اي محرم بعين والسكر
من غره وهذا نص لا يحمل التاويل وهو نص في موضع الحلاف ٥ وابو داود الطيالسي الحافظ انفرد بهم واستشهد به في كما تراه، ولفوج ايضا في كما تراجلف
الامام وعن ولفوج ايضا وهو لصاحب المسند ما سه ما لك سار بع وما تراه احد عم
وسبعين سنه مار والدي رحمه الله تعالى باب مرسل لا عن المسعد هو مرباد سارع الفطلين ولا عن هو
بمعنى امر بالتعاون على سبيل الحا ر بحوكس الحلبي الكعبه ٥ وكحمه بمعنى سبع النجاسه وانجم وسكون المهمله
عنها وما قراه البصري العاصي بمرفوع وهو اول مرتبط الصاحف وربما كان بمعنى السوق والطوق ونحوهما
وراره بضم الراي وضم الراء الاولى من اوفا سبع المهمله وسكون الواو وبالفا، متصوا العامري
عاصي البصره والوحه سكون المهمله وبها الحاء والكاف المشبع قوله احرى ساعد بكسر
المهمله الوسطا سه اراد احدهم سعار هو احوا العرب اي واحد منهم ورسلا هو عوم مصغر عام التحلا ان
مقرا للعاف سطولا قوله رحلا اي باء بكسر المهمله والزاي الاسلي ومر بمعنى سلف سه لم بكسر فلكلا هو
الوسله لما صرح به في الروايات الاخر والمصل هو مصل الحبا بروهو التشبع وكثرة الوحم اسعارا
بعدم رواتهم الا قراراد بعامر الذي نا قوله ام سلمه سمعت بعد الحوحيه ام الموسكر والحرا اي

ان ابلغ وانظر واعلم بحجته وقطعة من النار لان ما كان لهما وفيه ان البشر لا يعلم الغيب الا ان يعلمه الله وانه
يحكم بالظاهر وحكمه في محل بين العصمة صلى الله عليه وسلم لا يكون الا صحيحا لانه لا يحكم الا بالبينة كما هو مقتضى الشرع
واما القصص وابطال مور [illegible] وكذلك كل حاكم حكم بمقتضى السنة وان كان خطأ وفيه ان حكم الحاكم
لا يفيد باطنا ولا يحل حراما [illegible] من الحاكم قوله للخصم [illegible] بالشهادة [illegible] اذا كان الحاكم شاهدا
للخصم الذي [illegible] عنده سواء [illegible] للقضاء [illegible] عليه الحكم بها اصلية
[illegible] للكلام [illegible] ادرجوه [illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] قوله آية الرجم [illegible]
[illegible]
[illegible] عوسا [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] ابن عتبة [illegible] عبد الله [illegible] الانصاري [illegible]
[illegible] الانصاري [illegible] الانصاري الخزرجي قوله
[illegible] الانصاري [illegible]
[illegible] الذي [illegible] على الكافر [illegible]
[illegible] الصغير [illegible]
[illegible] والنصب [illegible] والجزم [illegible]
بالاسد [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] البستان [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible]
على [illegible] في [illegible] حين قوله [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] العلماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عبد العزيز [illegible] بالواو والمهملة [illegible]
حسن بن علي بن ابي طالب [illegible]
[illegible] ام المؤمنين رضي الله عنها [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] السلطان [illegible]
[illegible] عبد الرحمن بن خالد بن [illegible] المصري [illegible]
[illegible] عبد الله بن [illegible] المهملة الاولى [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible] الموصلي [illegible]

وبالمهملة

وبالمهملة من سند العسل [illegible] هذا الحديث [illegible] قوله النضر بالمعجمة ابن شميل
[illegible] المعجمة ابو داود [illegible] سليمان [illegible] من الرباد [illegible] الواو [illegible] ابن سعد
الوركسي [illegible] عبد الرحمن بن عبد الله بن [illegible] العبدي [illegible]
[illegible] الشين [illegible] بكسر الباء [illegible] الحاء [illegible] اسم كلام [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] الاسلام [illegible] الاسلام [illegible] قوله [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] ابو داود [illegible] سليمان [illegible]
[illegible] **باب اجابة الحاكم الدعوة** [illegible]
حدثنا [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] اجابة دعوة الوليمة [illegible] الدعوات [illegible]
اجابة الداعي [illegible] الطعام [illegible] الداعي [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجابة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **باب عند الاكل** [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الدار هو معار ومعرس كذا والعار ليس بشئ والصحيح صوت الناء الشديدة وهذا دليل على ان الدم لا يرد
فكذا الاذان على الصحيح المشهور وكره على الخلق لسماع صوت المساجد منه ٥ وفيه ان احدى الكبر
العمارة وخدمة السلطان بسبب سلطانهم انه ليست الدار الا يرى ترك الحمار الا ما غلب وروى هذا
العمار كما رحم به خ الا ان يكون الامام سمع الصوت الشديد بنفسه فذلك يطيب له كما مر على الخلق
بعشاء الاخيرة فعلت الذي دار عليك فوالله اني لاحبك فقال الشديد نفسها معاذ واي ما احدث
الله رسوله لا توخذ لائم بصدقة خاصة بذلك الصدقة ما خالف وكره لرب الطعام وسلف في ترك الحمار
ما احسن العامل ليهدي له تمام الصوف فيه وعند الرهذا ما الفاضي كنت ولا تملك

باب استقضاء

الموالي واستعمالهم فيه حديث لو جاء لي رباحا احرج لك ان عمر اخرج رباحا سالم مولى ابي حذيفة
يوم اليمامة حر سرا حديث ٥ واصل هذا الباب ان كتاب الله تعالى كريم اكرمكم عند الله اتقاكم والتقوى
كان يكفر تارة اتقى منه لا يرجع عنه اسم الشئ وان كره وقد تقدم ان ترك الفضل والصلاة والسعاية
المعمول به وجواز الفاضل يوسوسة على الناس ورفعها ٥ واصل ثم هذا ان الامام مقدم لك
حاش مع الائمة ثم الامراء والحسبة وغيره الامراء وسنة احسانه لهم مفهوم قوله على الامام يوم الصوم
امراهم لكنا سالمة محل بعضهم على ظاهره ومنهم من حمل الامراء على الائمة لان الى الحاكم الناس وعمر رضي الله
رحمه الله ساوى بين الخصمين **باب العون للناس** فيه حديث موكد عنه وفي الباب ما حديث
عروة بن الزبير مرفوعا الى الحكم الى الغوث وسلف ان الله ٥ واحكام الامام للعرفا والتعارف سنة
لا ان الامام لا يكفيه بنفسه جميع الامور فله ان يدير من يعاونه وكفاية بعض ذلك وهذا
المعنى جعل الله عباده شعوبا وقبائل فيما اراد الله تعالى ليراكم طلقا واحدا فتضعف قواه امر
السلطان ونهيه لان الامر والنهي اذا توجه الى الجماعة وقع الاشتراك بعضهم على بعض فوقع التضييع
وادا وجه الى غيرك لم يسوا القيام بمنعه **باب ما يكره من اتخاذ على السلطان** فاذا
حرف فيه غير ذلك فيه حديث عاصم بن كليب زنداء الغوث ٥ لا سيئ المؤمن ليس على سلطان او غيره ان
وجهه وهو عند مستحق للذم ولا سول يحضره خلاف ما تقول اذا خرج من عنده لان ذلك يعاب كما
مال ابن عمر وفيه على الامر الناس صوابا وجهه الحديث لا يحضره لا على الباطل الرضى عليهم
ويظهر لا على الحق مثل ذلك ليرضى كل فريق منهم ويبرئه منهم وفيه الدراهم الحرام على المؤمن فارق ذلك
ليرد سلف عن وحديث جرير يعارضان قوله على الله لذكر اسما فيه ليس ليرفع على
لعباده وجه طلق بر حسب ذلك لا يعارض لانه على الكلام على خلاف ما ذكره بلا ابتغاء على التجارة
عبدان مع هم يصلي على عمر الدعاء والرحمة لما كان يلزمه على الكلام مما استيلاء ويكاد يلزمه
السوء في خاصته ما على المخلط والمهم بالضعاف وقد صلى ليلة ٥ بالبيداء اذا كان لا تقاشره و
لكنه بذلك اداء على المسلم ما يصد بالوجه جميعا الى المسلم بما نعرفهم سوء حاكم وكان
كنا مع عشرة اذا ٥ وشره ورد الوجه بخلاف هذا لا يكون الشئ ناخضرها ذا صلى ف
عن الحكم وهذا ناقض والذي صلى على الكلام لحكم مبرا ناقض صوته لانه لم يعلم ان الصوت

عليه السلام

الجوه بنكاح غراه وعدبه ام سلمه سلف ٥ وعدبه عائشه رضه الحاق والولد بالكاسر وقبول رضه الكبار واذا
يكون ضرر على الاسلام وسوت فراش اهل الكفر والزاج الاسلامي والاشبان الا القول بالعام
لامع تسود ٥ بالاحتمال منه لما راى مرسله بعتبه وله نساء وبالاء رسول الله لعار لنكاح منها والعام
لعبه محمي واحد بعد لفظ واما وعنا المارعه نوله هو لكبار انه هو لبرامنه والعام والزاني وقيل
اراد بالحجر الذي يرمى به المحصن والظاهر انه اراد به معنى الدم كما تعار نفسه الخ نوله بارا هاجر لبن
الله عنه امسار منها لامرء على الله باب الحكم في البيع وغوه عنه حديث ابي داود عار عبد الله عار ابن صل
لعبه عليه لا يحلف على يمين صبر احد بعد سلف لا يشرب وهو حجه لمن يحكم الحاكم الظاهر له لا يحل الحرام ولا
يبيع المحظور الا بين له على الوجه الذي نهى عنه ومن اقتطع حق اخيه بيمينه فقد اوجب له بالنار ولو حرجا عصف الله
عليه وعده بوعيد الله على الكبر وسر العقوبه عار لبر الكبر فمن بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وعدا
من اشد وعيدا جاء في الوليد بن عدل الكبر على من مر على عالا حبه ونوصل اياس وحبه ساكطانا نه لا يحل له
لبده الا بالحكم وسلف في الخصومه من الله بعد العمد من رحمه ٥ وفي الموطا للبيوع اسعد من المار ان الله
بعد متعلق من النار وطرنعه طريق الوعد والمراد ادا الدين الله عليه باب القضاء في قليل المال
وكثره وهل يحبس في ثمن الطعام قبل ان يستوفيه ام لا حديث ابي سلمه في القضاء في قليل المال وكثره واحد كل سفر جامو سوا، ام سلمه ابي
ام سلمه ابي والقضاء في قليل المال وكثره واحد لعموم قوله لم يخصه نبي صلى الله عليه وسلم والحبس في كل
من قليل المال وكثره واحد لعموم قوله لم يخصه نبي صلى الله عليه وسلم والحبس في كل من قليل المال وكثره واحد لعموم
علت الدين على حبس في الطعام لكن لا يجاب الاجابه سرا بط عند لوجوب الانتهاء ت قوله ابو احمد بالضم عبد الله ابن عدي وابو سعد
سكون الشين لانه الاروضح من ذكر اسمه وعبد الله بن التنبيه بضم اللام وسكون الواو وفاسه وبعدها
والموحده وبالنبيه وسار انصا الانبه بتشديد اللام بضم وهو اسم له موله بتعريف العين والتشديد
من العار

لوازمها اراده ابصار العصا الله والاسعث بالمعجمة ثم المهملة والمثلثة لرقيس الكندي وابو الرجل الجافي
الخشن باجاد المعجمة والجاء المنقوطة المفتوحة والمثلثة واسكان الجاء وكسر المعجمة الاولى وهو كندي ايضا
وعلف بالتضعيف مات بكهاك الشراب قوله لرعيه سفر ولرشربه بضم المعجمة والواو وسكون الموحدة عنها
عبد الله فاحر الكوفة والجلبة بضم الجيم واللام اختلاط الاصوات وخصام مختلف لكم مصدر الكل الشياط
شوبانه جمع خصم مرماراته قوله ضياعهم جمع الضيعة وهي العقار وهو معطوف على الخاص على العام وتغم
مصغرا وهو الخام لا وصلا له عالما فلا تعجه نحو تغم ارسلته فانحه فلفظ الابن زايد والبيع يدرك
فاكد سالدي يعلم قوله لبن تيم مصغر الحيول المشهور محمد عبد الله بن نمير الهمداني وكهمس بكسر الميم
وسكون المعجمة واسمعيل بن خالد وسلم شعبة. لرجل مصغرا وعطاء بن ابي رباح بضم الموحدة و
الوصل هو المشهور ما ذكر وابو العلاء بفتح الموحدة والشين المعجمة وعبد الله بن بريدة الهمداني وكهمس بكسر الميم
الدبر ما اكد سه في باب بسم المزايد. الزركشي استعمل البي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسد هو سكون السين
واصله ازد وابدلت الزاي سينا كما سوال ازدي معروف واسدي وصف مريد. ما ليس له الا شبع
المهملة سوء الركب وحديث مرفوع والمسوق بفتح الميم الغازي وكذا حديث عبد بن رمعه له الحق كلام الزركشي
قوله لبرا لابله ما لبر ورد بتوليت تكلم والعرب منهم لبرا للسمه رجلا مرة لا ازد بدل من الا ازد لا اسد وابو ازد
على وزن فتاة باكه الدمياطي وهو لبر قوله لا يحمه عبد الله كاد والعرب تواتعم ما موه التسمية او ايجاعه على امور هم و
يتعرف فلا مرمنا حوالهم وهو لبر اكد سه العرافة حق والعرفاء ازالة ما راى فيها مكاسك للناس ورئيس امورهم هذا
معنى قول العراقة حق والعرفاء ازالة محمد بن الحنفية حق للرياسة لان للكبر في النفس وابراد الم عليها ثم
واحكم العقوبة وسارطا وسلم لعباس ما معنى قول الناس اعلم البر عرفا اعلم الحنفية معلم رويسا اعلم الحنفية
والاله الاحكم هو الدائم الخصومة احرون لبديد الوادي وما جانبا. لا ركبا اخذ عليا جانبه راجع اخذ بقوله
باب من لم يكبر تطوعا مرلا يسلم في الاولى قوله حدث بفتح ثم سكون ابن عبد الله عليا لم يعنا احد سه وسلمت
ومعنى الترجمة لبر الطاعة. اذا لم يعلم حال المطوع عليه وكذا سائر طبقته لا ينبغي لبر يكبر ثم لم يكبر اكثر اثر الاسود عليا
يدل على هذا الطرح اقسم ان كان صلى لله اكبره. وفيه ابو بكر اسماس المرء ما قبل المرء مرا لكذب ما يدل
صلة للكذب كان بفتح الضاد وفيه التنكيت للطاعنين لانهم لما طعنوا في امارته انه لم يظهر منه
صلاة ما ظهر كان للكذب والقوم لما ان ملت بفتح الطاء علا ساءه وانه ليس فيها ولم يعد الا ركوع واحدا
منها بل سر صلاتها ولم تسمعها ولم يعد عمر بهذا القول لسعد وعد حسن قدفه اصلا لكونه ما هو مشروع
فانجوا بفتح عمر لم يعلم مرتفيا لسعد ما علم الا ركوع مرتين اسامه من زيد واسامه وابوه مات عن سعد
حسن وكذا صلاته بسنة صلاة. رسول الله واكاد الظن بكسر الكاف وتشديد الدال لكن كما تظن على لكن
للاماره وما في اساءه اه لما احس العاس انه والاكور كن بحذف الالف احبه لبعد ومرلا سوح في الجمعة
والنقص. وعمل لبر بكسر الظن حسن المعاشر العربا نوا بضم العين على رسول الله وكتمتم. انا ره وانا ه
وعد وصف الله ابو مراهم الرسول لما. انه غير مؤمن لبعد ما علم فلا ورد لا يكفر الا بدليل
باب اذا نفخ الحاكم بجور او خلاف اعلم العلم فهو مردود فيه حدث ابو عمر بفتح العين ابن عبد الله عليا
خالد بن الوليد الي بفتح الهمزة احد سلت المعاذ بكسر العين عبد منا. بن كنانة اهل العين
مرتا

نصحا فما اجتمعوا على امر المفضول منهم لا شرك والمعدم على الماضل ولا شكل في منزله عن احق بها
وكان حق للكد عالما مرضيا الا مه عمر رضي كما لا يه استه او كان الناس سلم سمعوا وكما قوا الناس امره وقام
لا انه يرى للمفضول مع الفاضل حقا ذا الا مامه وفيه ايضا الدلالة على علاقة ما قاله اهل الامام من
ذا كما رواشخاص قد وقف عليها الشارع امته فله حاجبهم الى النساء وتمر بعقده امر ع وللكد
جعلها شورى بين الستة ليجتهدوا ذا ولا يهملوا بما لم يكن للكد احد من الستة ولا من غيرهم من المهاجرين
والانصار ولو كان منهم احد كان وقف على ان الشارع عنه ونصبه لامه كان حريا بالرجوع اليهم قال
ما وجه التاخير ذا مر قد كفينا ، سبحان الله لنا على لسان رسوله وزنسلم جميعهم لم افعله ورضائهم
امر النسيان وارجع البرهان على ان اليوم لم يكن عند هم مرجوعا اليه فيخصص عنه عهده ولو الدكر كان
عندهم ذلك مرعهده اليهم كان وقتا على موصوف بصفات محصاة الا ذراكها ما الاساط والا
مرصوا وسلموا ما فعلوا مرد ، الامر ذلك الى النفر اذ كانوا بوعد اهل الامانة على الدين وما علمه
وفيه الدلالة الواضحة على ان اجماع الموثوق بادانهم وتصحيهم للاسلام واعلاه واعتمد واعلى الحلا
لبعض مرهوم اعلها على تاخيرهم واحتما وتليس لعرهم فرالمسلم . حل ذلك اعتمد مرايحص
عندهم وساد رهم اذ كان العاقد فيه ابدا صابوا آلى فيه وذلك لم يرد للنظر والا مر التعيين
ولم يحمل لعرهم فما فعلوا اعراضا وسلم ذلك مرهما صحيهم ولم ينكر منهم منكر ولو كان العقد ذلك
لا سعيدا لا جماع الا مه على كان ملتبسا لرسول فيه ما ذكر لما يحل ابوا صابا لعبد الذي حصص
بالسام ره مولا الستة لم عصهم ، ويشير بالا مه ملا يجتمع سركما وكلن اليوم لما كانا الا م
عندهم على ما وصف سلموا واسعادوا ولم يعترض منهم متعرض ولا انكر منهم منكر وله سبحا
فمحي مرالليل دار صاحب العمر ، البجوع اليوم بالليل حاصله دار يحي بالجوع ويوم يحي ويحوع ه وعلى
بر القيامة بن يمين براهم بن بهرسه بعلبه بت ونذكيبه ابو كبير لبيد كوذي مرسي عروس على
مدري يتيب احد من حمي الوتر لو كان طويلا حسا صلاة ات عرابن وسعين مالوها سه اربع و
بليز وهو مرالا فراد ه واصل البسو المعاوضه صمت معا قدره الى صلى الله عليه ما تابعه لما صمم
فهما مرالواب اذا دنوا بها مولة محلا الا على السمو والطاعه محمل لربرده الاستناد الا مر
على كل حال مرالاحوال واحتملت ا معن مولة ولربلا سارع الا مر اعلما علمت خاتمة معا . اما قوله لم
فلكد بهو الدر لا عور ا الحروج عما ولا سار عبه وكذلك لو كان مرالاسحق فلكد لم يلزم الناس كرع حق
على الصاد وعلى طاعه لو كانت وطاعه استدت الى الجاحروج عما ولو كان مرم لا سحق فلكد اولا سوء
ان الفلكا لا ستدل السوس واحدا لامراك ولم تقبل عا غير قبلد ولا احد ما ربد لكد جاء وعلا علا الا سلام
السمو والطاعه له ما بعد لله الا خر وعلى الوعه السكر ولربا ر فضله العذر وعلى الوعه الصبر
لتصرح ان الله تعالى سكت لكد عنهم قوله لم اجد خبرا الا خر ، ليس بشعر لانه لم يعتمد ذا

وقع

والشرط متعلق بالنساء وهو الامر الذي يشترط لزوجها وهو مصدر بمعنى النساء والكره ضده
والطاعة الاذعان والانسياق وقدر ما استطعتم اي اطعتم وقدرت ٥ قوله امرأة المرء تعلق كفات الميت قبل الزمانة
بسبع عشرة يوما قوله يحرك صاحبها الذي ينعش بها اهله هو صاحبه مرغوس ٥ وعثانة الرجل خلقه ومن لحيته
والبعثانة ايضا السرير يسمى مرتبطا على السرير عثانة قوله ارسلا اما اذا الاجنادا المراد بهما دون الشام
الحمى تلطم والارادن وحمص محصن مصرين ٥ باب مبايعة المرأة فيه حديث سلمى ما سمعنا النبي
صلى الله عليه وسلم بحث السبع في الحديث ٥ قال المهلب اراد علما الله لم يركد بيعته كبيعة رغبة ورغبة والاسلام وبيعة
بالسنة فاراد ان يجعل لمن ذكر من البايعة من الرجال بيعة مثل بيعتهن فاجابهن ٥ باب بيعة الاعراب فيه حديث
جابر لما اعرابيا بايع رسول الله على الاسلام فاصابه وعكا الحديث ٥ البيعة على الاسلام كانت فرضا على جميع اهل
اعراب كانوا اوغرما وانما وعلى الهجرة طلبا لاجر عمل معصية قوله سئل فضلها اي سئل مرة احرى فلا
اليد ساما تحمل على سكناها مع شدة حال ساكنها دل ذلك على ضعف ايمانه وتصنع طبعها اي يعلو وعباد لمن
التمر ارس فيها ويعم على سكناها مع الطبيعة والناصح الصدق اللين وجوده الاعراب بها دين
اذنه لعلا الله بعد هجرته اليها شبه بالردة لان بيعة على الهجرة اباه زاد قدوة اما كانت على لزوم الاخوج
احد عنها فرضه عضبان اذا كانت الخ ايضا فعل النبي على كل مسلم المسلم اليها مرة لم يهاجروا
اليها لم يكن بينه وبين المؤمن موالاة لقوله تعالى الذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى
يهاجروا استدل العباس على هذا الى عام الفتح فعلم الاجر بعد الفتح ولكن جهاد ونية باب بيعة الصغير فيه حديث
ابن عتبة زوجه من محمد عن حجة لبيعة من غلام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ودعت به امه
زينب انه حميد ال رسول الله فمالت برسول الله بايعه فشار على الله موصغير فمسح راسه ودعا له و
قال يضي ثان ٥ الواحد عن حصين احد هذا الحديث في الشرك بعضهم طاهر ما لم يوجد منهم ايمان البيعة
لا يلزم الامر يلزمه عقودا الاسلام كلها ما لها لغير وقال بعض العلماء انما يلزم الاصاغر مما لا
ابايعهم عليه مايع عبد الله بن الزبير ما بايع رسول الله وعمره ثمان سنين باب بيعة الرقيق فيه حديث
جابر اشترط ان لك ظهرها الى المدينة وتركب بعيته وتركب على الرحل
ما يعود بكما انما سعى انه دانما يعلم على الله لان الله الخ كانت فرضا وكان ارتداد عنها مراكز الكبائر
وله لكن دعا الله ان رجع على الله امصر الاهمال بيعتهم ولا يردهم على اعقابهم ورد سلف ٥ وفيه
لمن عقد على يمينه او على غرة عند الله يعني بلا عقد لا حلال ولا حرام ولا حال معصية الله وقد
ادرك الله على الوفاء بالعهود ورد سلف زلفى كتاب الخ باب مبايعة المرأة لا سابعة الا لله
فيه حديث ابن عوف لا تكلمهم الله يوم القيامة الحديث وسلف زاد السرب فهو وعند سلف ابن ابي
الحدود على الامة وبيعتهم لامر الله بالوفاء بالعهود اذ في تركها الخروج عليهم بحصل الفوضى والاهوال
وحصل الدماء وانتقام عليهم لوفي الكلام وشتت الالفة وعدم وادا لا عمال اذا لم يوفوا بها وصه الله وارد
بها غرض الدنيا وتعداد من معنى قوله انما الاعمال بالنيات وله عموم مرسل لان السبب يضل عند

الزبر السر وحكى لي تعاليل فاذا فشر تنبيل وبدل في معنى الحديث منع عز الله، وكل بالناس الحاجة اليه
وفيه تحريم ما لم المسلم الا ما حق وله عقوبة اتحلف بالله كاذبا وانما حصر العصر لانه الوقت الذي يرتفع فيه
ملائكة النهار بأعمال العباد قوله وعلى بايعوا اما ما الى يوله والام ابت لهذا الخطاب الاخر، لان سبب
الامام اما كمن قلة وعلى اثنان حدة لعبة ولكن كلمة من العليا اعطوا ولم يعطوا قوله وعلى بايع
رجله هذا من الحدة والعشر والكذب باب بيعة النساء، روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انما
ابو اليمان اما سعيب الزهري ساق حديث عائشة فانه كان النبي صلى الله عليه وسلم بايع الناس بالكلام بعد
الاية لا نشركن بالله شيئا فانه ما مست يد رسول الله يد امراة ٥ وحديث ام عطية فانها بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقرأ الرسول الله سمعا وبهانا عن النياحة ٥ وكل ما خطب الله به الرجال من سعاية الاسلام تفرض
فيه النساء، ولزمهن ما يلزم الرجال الا ما خص به الرجال فانه دليل للنساء عام في السلام لفرض
الجمعة وشبهه فانه سر سقوطه عن النساء، وفي هذه البيعة زيادة الاحاديث كانت بيعة العقبة الاولى
كما فيه لم يرخص عليهم الجمعة ولكن لم يكونوا اجتمعوا كانوا اثني عشر رجلا قوله على الا ما هو
على ان لا يشركوا بالله شيئا من ان التوقف عن بعض الافعال التي يأتي بها لم يكن ذلك الا لمن
الامان وكان ذلك وحب التوقف عنها خوف الرجم قوله فمن وفا منكم فاجره على الله اي من توفى عن
هذه فاجره على قوله فهو كفارة له هو صريح في الرد على من يرى ان الحدود زواجر لا مكفرات قوله
كان سايع النساء بالكلام ان المصافحة ليست شرطا في صحة البيعة لانها عند القول لو كان
مركبا مبايعة الرجال المصافحة ولو كانت المصافحة شرطا لما صح مبايعة لمن عرف بالكاسة وانما كانت
بيعة امية بالمدينة بعد الحديبية وبعد دخول على الا ما ول لما رأى قول الامراة واحدة بريد الى الجدة
ولزوم البيعة ٥ والساحة نوع من علل اي عليه وبهن عنها لما فيها من عدم الرضى بالقضاء وعض
الجراة ٥ تحمل خوفها عدم الوفا ولم يرد الامتناع من ذلك ٥ وام سلم اسمها مليكة ام اس بن مالك
وام حرام الخصاء وحرام وسلم سهما بدريا واحدا وتملا يوم معونة ازواد ملحان واسمه مالك
بن خالد بن زيد من حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار كلهم اسلم وبايع رسول الله صلى الله عليه
وام العلاء بن الحارث بن حارثة بن ثعلبة بن الخزرج بن امية بن صخر بن عدي بن النجار الى، النجم وتنل
بكسر الجيم احد حدود ابن عوف بن الحارث بن الخزرج وعثمان كنيته بن مظعون بن حارثة اسلمت
وبايعت ٥ وام نوح بن ابت بن الحارث بن ابت ابن حارثة كانت عند عبد الله بن عبد الله بن ابي
بن مالك بن ولد له واحوها عبد الله بن ابت بن الحارث روى عنها ابو سلمة حديث رضاع
وابنة سماها رسول الله فعد صام الدهر باب مبايعة الصبيان قوله على بيعة الاسلام ساق
حديث جابر ان امرأة ابن سعد الاعرابي وسلف زاد لقوا بي انصاري ما يدريه بعض الحديث ٥ وسقوط الام
العدل انما يكون على سنة الله وسنة رسوله ما استطاعه من اعمال البر فزيد لكن قيد وعده الله بقوا

عطاء الخراساني وفاته ٥ مالك والد رحمه الله مالك بن مرثد بن عبد الله بن طريف الحضرمي ثم الزوني
بالسين المهملة المفتوحة وكسر الواو وفي كثير من الروايات عنه بالواسطة وبزيد بالواو ابن عبد مصغر ضد
الطويل سلمة بالمثناة تحت بن عمرو بن الأكوع بسكون الواو وبالمهملة الأسلمي والد إياس الذي أخذ منه رسول
الله ﷺ الظهر يوم الحديبية رضي الله عنه عن أبي المؤمن إذا سألوه لم كنيت أبا فلان بوزن سعيد وفلان بوزن قوله الأول إذا
الزمان الأول بين بعضهما بالأول إذا جعلا الثاني بالأول وذاك ساعة الأول وذا الساعة الأولى مرة بعد أخرى وأبو مالك
عدلها الطريق فلا يضل الناس عنها وأبو مالك قد مات رسول الله ﷺ وأبو بكر وانقضت خلافة
العامة وعمر أو هما كما مر والعشر في مرسلات ع بوزن على الأعراب من سكان البادية مرحل الإبل
وعبد الله بن سلمة بضم اللام والتخفيف ضد الخاص والتصغير سكون المهملة بعدها بالموحدة ومحمد المكدر
ساعلا الإكدار والإعسار مر وأبو السمح والوعك بسكون الواو وإسكان المهملة الحمى وسده الطرق ووجع
البدن وفي رواية المدينة والكبر هو ما ينفي المدينة وحمها بالمثناتين والصحيح بالكاف والكوم الورم
والنفش بتصحيف من التفصي والسمع والمهملتين الخلوص وطهمان بكسر الطاء وإسكان المهملة وبعدها
وكسر الميم نسبة إلى طهمة واحد الطهم وهو التنصيص وطهمان معدود من ذوي الوبر وفي ناجم الدبة
قوله عبد الله بن مرثد بالواو المقدمة على الألف وكثيرا ورد يروي عنه بدون الواسطة كما في المهذب وسمعت
أبا أيوب واسمه معلى بن أسعار بالميم وكونه منه لا من سمعه وأبو عسل بضم
المهملة وكسر القاف زعزع بفتح الزاي وسكون العين المعجمة بعدها مهملة وفي الموحدة وسكون المهملة الأولى
ابن عبد الله بن شمام الفزاري المصري وكان اسم عبد الله وحمد بالهم وبصحي اسم عبد الله وجازسا مر العلل
البعير لأنها سنة على الكتابة ومراد في مراسيل الحديث ثلاثة بسيعة الصغرى لا تصح للعدالم سابعة ومراسيل
زائشة كقوله أبو حرة بالمهملة والراء اسمه يعمر السكوني ولد نيابذ قبل البعوث وأما الذي قوله بعد العصر
تعلطما له أشرف الأوقات فالجار لوسع الليل الإحرام وإحماع ليل الليل والنهار رفيقه ولهذا
تعلط الإنسان فيه وأعطى بلفظ المجهول وبهما آخر يعلمها والتاء للتأنيث وقعت عبدا كل واحد
ابن المشتري بالعمة الذي كر النابغة أنه تعطى فيها كاذبا أعمادا على كلامه وأحاك أنه لم يعط فلان المتداد
متابل سلعته من كتاب الشرب فإن قلت ثم مكان لا تكلمها الله ولا ينظر إليهم قلت الغرض منها
واحد من هؤلاء الثلاثة فإن قلت ثم منع من قبل السبيل وههنا منع منه قبل السبيل فما فائدة
التصريح بالماء ممنوعا والرجل يمنع عامته وبالعكس قلت المهيمان متعاونان لكنهما
مختلفا زمان مصحح الإمام قلت وكونه الحديث رطب ويابس أيضا مكذلا لا تكلمهم الله ولا ينظر إليهم
الهم رجل حلف على سلعته لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد
العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء بعد كمكان المانع للإمام الحالف لله لا يطلع
فهم أربعة لا يلتفت التخصيص بعدد لا ينفي الزائد على ما قوله أبو إدريس عائذ الله بالهمز بعد الألف
بالمعجمة الخولاني بسكون المعجمة وإسكان الواو وبالمهملة هو الأسادي والمنبر بفتحتين وكسان الإمام قلت

قلت

مالك الرجم في سبعة النساء قلت لابن وهب وذكر الليث عن سبعتهن بنت المهلب وليس يوطئ بها الرجال قوله
بالكلام فما شاء الله الرسعة الرجال كانت بالبدا نصارى ملكها أبا النكاح ٤ وأما الملك الميم والمراد
بهذا الأداء مر بها الميم الواحد أكل الموطأ بما يعتنى على الأسركين الأداء قوله حفصة من بنت سيرين
وأم عطية بفتح المهملة الأولى بسمه مصغر النسبة بالشين والمهملة والموحدة الأنصارية وقيل بفتح النون
الأنصاري وذكر أنه كان اسمها نسيبة بنت كعب مالك بعث إلى بسعة الأنصارية
بشاة فكلت الصحيح أنها عرابا لا الأخرى ٤ وبا يعنا بصيغة المتكلم ولم يصح الذي رواه بصيغة الغائب فلعل صحح
قوله منصف كان قلت هذا شرط ان السعة لمن كانت أنصارية قلت لعلهن كن يشرن بالبيد
عند المبايعة بلا ناسة وبلاية غير منصرف إلى أسعد بن زرارة النباحة وأما أبو بكر الكافي بالسين
قال بلغني أن صلى الله عليه وسلم شيئا لها وسكت عنها ولم يزجرها قلت يعارض الأمر بحبس النياحات
الموتى أو ما الفتت إلى الكلام فيها حيث يرخص لها إن وكان جواز ها مرخصا فيها والمهوم من صحيح مسلم
قال وكنا عرام عطية الراوية للحديث ٥ وأم سلم بالهمز أنس وأم العلاء بالمد الأنصارية والد
بفتح المهملة وسكون الموحدة والراء مرزا لحنا بن مرثد أقام ثلث سنين أقام امرأة غير خمس سوء أم سلم وأم العلاء
وابنة ابن امرأة معاذ وامرأة ابن امرأة معاذ وامرأة لقوله قال العاص لعنا
لم يلف بن مرثد عرام عطية فإن وقت الذي بايعت فيه من النسوة الأخمس لا أن لم يترك النياحة من الملائ
غير خمس قوله أو نعم مصغرا النصارى الأحاكم في البسع ١٥ سهم كلام والد رحمه الله قال يونس بن يوسف
طهمان أي عالمه وبر بالطاء المكسورة والصحيح الجهاز الآلة وبصحي السير إذا وضع وبان وبدو بصحح طهمان أي
يظهر وبرد بالباء والصاد والمجموع قوله ما سمعت شيئا أي لم سمعت لا أرى تمثل شيئا بالكلية أقول وبحمل أنه لم
يرو الكافة بدليل قوله أسعد بن مالك الخ فإنه كان عمل البيعة وأنصاريا كان زمان الإسلام وعدم التغيير
عن الدين والتشديد على مرتد فرقة الأرض إنه لم يرو المستقيل حيا بأن الذي يعين وإذا البيعة سمعت الأرض أو ذاك
قال لم يزجره بالنار واستحلاه بالخاطر أي الإسلام ٥ باب الاستحلاف هذا حديث عائشة أنها قالت
وأراد بالحديث وحديث الزهري قبل الاستحلاف ٥ وحدثني الزهري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة
حين جلس على المنبر قال الزهري عن أنس قال عمر قبل أن يكون لي بد أصعد المنبر فلم يزل رجلي صعد
وحدثني كذا حين مطرف عن أنس أن أبا بكر أتى المصلى فلم يكلم أحدا حتى أتى المنبر وحدثني أن أبا
قال لو قد بزاغة ٥ هذه وكيد حاطب كان المهلب على حلوان الصدقة وقد قلت لبرا رسلها إلى أبي الحديث
وسكن المحدث بالنظر بدا الرصد الله عالم ولم يسكن صحة المعنى وبدا بالدعاء كان كان وعدو للكفر
مرا علام سوء وقد روى بعد الحديث في كتابه فتاريه بالله وبدفع المومن إلا بالكفر قال قلت
بيت لبرا رغم أسملت أحدا نا معن بارد أبا بكر بن أبي خالد عن بسر بن أبي حازم بالزاي وسكون
عين وهو عكس الناس وسول سولا بحولا بكسر رسول الله وبعد الحديث الذي عمر بالحواب أنه ليس
بأحد آخر من خلافة لأن خروج عمر لبرا بركة بعد بركة رسول الله بعن بركة المصرح والإعلان بعد سخص

ابوبكر

ما وعقد الامر له والاول عجلوا بمبايعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره ما اراد ان اكلف عليها ما اكره ما اراد ان اتولى عليها
انه الخليفة بعده فكان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الدليل على ان الخلافة ليست ولا كانت بداعية لكنه اراد لا يكون عنه ولد الكفار
مال الله وبدع الموسمين ومراد الدليل على ان الخلافة ليست بكرون الداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم احد حتى اراد الله
ما حكم على الامة ما يكره ولكن الله من علم الغيب ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يترك الامة فلا يضبط
لامر المسلمين ولم يوص الا امر على رضي الله عنه ولكن جعل الشورى. لا يخرج عنهم اذا سواهم فكان يوصي عامر
انواع الاسلاف والعهد وانما نعلم بداعية وبوسط خالد بن حنيفة الثقفي عهد، كما حدث بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون الا مع صغوه او موته فاما على ان يترك الامة فلا يجوز
وهو العدل الحق الذي بعث الله به رسله وانزل به كتبه فصل الشورى ولم يترك الكل ولم يعين الغير الكل وجعلها
شورى بين هذه الستة والكل النظر للمسلمين ان يعين من اتفق امرهم على امر فصل الغير فيهم وانا قول
عمر حين اسوا على راغب وراهبه وود ان يخوت منه كفافا فاجعلهم كمعنيين احدهما راغب بنفسه ان
حسن رأي ولا يرى له ان يحب مراطها ما نفسه مرة واحدة وما بها راغب لغير الناس بعد ذلك
الامر راغب فيه لغير الخلافة وراهب منها فان وليت آراغب فيها حسب لا لعان على نفسها للعذاب
ولو ليت الراهب منها حسب لا لتوم بها بعد مدام خشية الاشقاق وان بعد اكلا دليل على جوار
عقد الخلافة به من الامام لغير بعده وكراهة ان يكون على عاتق المسلم عار فان ولت لم تارك امام يكون بعهد
والامام انما يكون النظر المسلم حياته ونزول عنه بوفاته وتوليته بعهد الخلافة بعده فانه ولت
رد الى امر شاع نظر وهو لا يكون النظر الوقت الا بحور على ولته او سنده نصه صحيحة فاحوا سانا
حار يكون الامور منها اجماع الامة الصحابة وبعد يكون على الخلافة الصديق انما ترق على الامة بعد
وامضى الصحابة ذلك منه على انها وصار على الامة بكتاب الله حكم مرحوم وعمل به على انه وعهد
الامة رض على الدخول في السورى مع انه وجوابه للعباس بن عبد المطلب حين عاتبه على ذلك قال قال
السورى كان امر عظيما مر امر المسلمين فلا ارين اخرج نفسي منه ولما حاز لهم الدخول فيه و
بهما المسلمين اما يتمهد الامام اذا لم يكن له مخاصمة الله وضرورتهم اما اقامة لكنهم مورد النظر
في مصالحهم فلا لم يكن لهم سبيل راية وامره فما سعلى بعضهم زاد ولا يطلب ذلك في اقامة الامام بعد لا يه
من الامور المتعلقة بحاكمهم فكان راية في ذلك ما فضا عليهم وحين يحرز الاسباب تولتهم على انه الصغير
بعد وفاته عند عدم الاشباه واما مول عنه لسان رجوله فعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يكون فيه نا
فاما ما ذكر يوم وفاته ضرب مدبر محمد الملت واسر حي وتقطع الذي رضي بارضلم حرام الصديق
محطم الحديث صلى الله عليه وسلم وبعد وكرامة لا يكن عمر بن عباس عن عمر انه قال اما جلس على معالي حراث رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعاري وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس الاية فواقه لو كنت لا اطر كر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيلي
فامره حين شهد علينا ما حاء عليها ما ه وكان في عهد الدولة السنية والمصيبة الناردة بالامة مرحوم
نبيها مرتبات نفس الصديق وفور علمه ومكانه من الاسلام ما لا يطمع فيه لاحد من الامة ما ه

زيد ما يعوا الصديق يوم مات رسول الله كرهوا ما تعض يوم وليتوا في حاجة ما ه وذكر لما حكى عن عمر
عن عروة لما الناس بكوا على رسول الله حرك ما ه وقالوا لو دعا لنا ما سقيا لنا ما عسى ان يسقينا بعد ما ه وقال
معن عدي العجلاني والله ما احب ان عندي حراحد وعندي مسكا صدقة حيا بعد يوم الثامنة من الهجرة
ان يكون معي يد بيضاء من ذهب الخليفة وتوفي سنة اربع عشرة وعلى هذا الدليل اذا دفن عمر اذا شق
النهار وتوفي فلان خلق ما ه وهذا فاحشا مضمونه ثم زاد ثم الى ان حاضر ثم عاد، موضع
كانت فيه رقية للسلام على انه الصديق وعند ناقضا ربعة وانهم ما توا فاوعدوا رسلهم الى الصديق
معتذرين الله ما حدا بوبكر لا تقض فيهم الابعد المشاورة فامرهم بالرجوع اذا بايعوا
الامام الصحابة حين يرى الهما حضر وخليفة رسول الله ما يوجبهم الله ان يشاوروهم امر العدو بكر
وله لكن كان واما حرا الله. كانها لهم مرة من الموت سلما وتولها موسى اشعث اذا واحد
احدهما الغزع لانها كانت عند مرة وله بلا اذا راسا، يريد والله اعلم انها شق بعد وله
لا يسمى المنبر يريد والله اعلم بمنبر اغر على ان يكون وله وما الله الا الله. يريد لم يسلم
غير ان يكون وله لا اعلمها حسادا مشاورا لا اجمع منها ان اعلمها حسادا عين ما علمها مشاه ومشاورة
النهار وتوفي صبيحة اليوم الذي توفي فيه رسول الله سنة ثم الصديق لانه امر الامور بعد وفاة رسول الله
حال السلم وشق الحرج منهم وله قد جعل براطهم لهم اعني الولي وله ولما بكر صاحب رسول الله
ما زاد على ذكره بعد الاول لا اداده بها ومن اعطى فضايلا الى سعي وانصف بها الخلافة بعد وعن
اشرك معه في سمي الصحبة مرة ما من الفضايل الا ما يكون وله داء اول المسلم ما مورك تتوا بايعوه
بدامنه رض بعده ومتابعه وله لان بكرا اصغر المزوا جاجه على ان لكر حين شهد، مرعوم ومرض يوم
موسى لم يحدس ما ان ابا بكر هذا مسه اشاره، خلافة بعد وله لو تدبر فاحة ما مارده اشاره الى
على الصديق بعد في اهل الردة، فاعرفه به الاسلام وبعده للصلاة، انصا اشاره للخلافة في بعده
لان مرضية لله سبحانه لله سبحانه ما ب ما حدثه حاجة مرة بعد ما صلاته عليه السلام
اميراه ما ان لهم لم الواحد اعطى وبعد الحديث يعني يقوم يقولون بكون ان عمر امر بعد الخلافة المعلوم
مصر ويقوم يقولون بكون يقتضي متوالين. امارهم ويقوم يقولون بكون نوبة زمن واحد كلهم مرتبة على الامارة
ما لم يعلم على الظن. اذا اراد غيرها حيث ما كان بعد من الفتن حين يعدل الناس ويعدل واحد
على ان عمر اميرا واراد على الامر غير نهوره ما ه، في السبب كانه اندر شرط مر السورى وما بعضه يقع
ولو اراد على الامر عند الدار يكون ان عمر امر اشعلهم كذا على الامام مر اخر على انه اراد لم يحر يكونهم
ما حر واحد ما ه وفي خصائص مسند الامام احمد ان موسى الله بكر بن عبد الله بن احمد قال سمعت ابي في مرضه
الذي مات فيه اخر على حديث ان زعم عثمان الورد، بهذا انتهى هذا الى مروس فانه خلاف الاحاديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اسمعوا واطيعوا فان ابا موسى بلا سدد لفظه عن الاحاديث المسامر امر ما صحيح على

باب بلوغ الصوم

واهل الوبر من السوت مه حديث ابن عمر، لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال
والدرس بعد الحديث لزام بحطا الحديث ما ه قال المهلب احداث اهل الوبر والمعاهد مردود لم يعد

المعرفة بهم واجب على الامام لاجل ما ذكر من مرجاد رهم ومراجل محاورتهم المفسدان واذا لم يعرفوا باعيانهم
ولا يلزم البحث عن امرهم لانه من التجسس الذي نهي عنه وليس للسلطان ان يرفع سترا خشفانهم حتى يعلنوا
اعلانا يوجب به لقوله عز وجل عباد ي معاصي الا الجاهر من فمن بعد على السلطان بعزم والكتاب
منه كما ضبط باحد الصدين حرباحه ه وفي بعض عزه كسر الواو اي اعلن المعاصي واجب فمن بعد عليها
يوجب الحد اقيم عليه واما الخروج عليه بذلك لانه نهانا عن السباحة فلم يسعه بالبعد عن نفسه لانه اذا بعد
ابدا لانها رجعت بعد ذلك الى عهدها ه وقد روي انه يريد عز البقر ان زجر فاسدا وزاد ابن ماجة والنسائي
فانصنع به فان يخرج من منزله وي خارج على الدار فلا يتابع على ما لا يعلم به يرجع الى منزله وقد مر
هذا المعنى بلفظ اخر ه وفيه الوعيد لمن ترك صلاة الجماعة من غير عذر وفيه جواز العقوبة بالمال كالعفو بالمثلة
والمراد بالكوع في الحديث بكسر الكاف وفتحها حديده كالشباب كانت الحاملة بكسر الكاف مرتوا وسعد بن
عبد ربه سيد الخزرج بالمعجمة والزاي ما يعلق به الرحل ونحوه كالمرتوا وعند ابن السماك عن عبد الله
ما ترضون ان اصلي بكم كهيئة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا بلى قال فاذا صليت فصلوا
اجماعه معه على الامام فيتحول بعضهم عن يمينه ثم عن يساره ثم اجر على الامام ما يتأذى بريح
انه من البصل والمراد ما يشمل نحو الثوم وعدم الحلق بعد ذكر الصلاة لانه يؤذي بهو تهم ولعل
لا ذي على الامام بصدقة ان ذلك
عبد العزيز بن عبد الله بن كعب بن مالك بن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت
كعب بن مالك الحديث ه عبد العزيز هذا الفرع لم يرو له عبد الله الفرع له سوى حديث واحد في ثلاثة
سبع وسبعين والعدد بحوالي عشر احد وسبعين سنة حسن راصله الى البخاري كما سلف بعارة وهو
ان الله تعالى عباده بحيث لم يسعهم المصاحبة ما داموا كان الجوار من المجاهدة بعض الوتر للملائكة استمر
الى ربع ذي عمود كعب حبر علق عن الخروج ويكون له دون ما فرض الله عليه عام اذا كما دع به وبعمود
ويدل له دوهم جار سمعوه اذا سمع الصارخ دون امرأته بليس له ان يرد صلاة امرأته الا بحي لانه انما ادخل عليه
ما دام ولم يضيعا عليه ما دام يصلي بربه ولم يضيع عليه فائدة ز هبه ه
الاسلاف قوله محمد بن المنهال التميمي بصري روى له الستة ، وقوله التنعم على الواسع بالصداع ونحوه
وذاك اي موته بالسيل يدل على ورثة الكلاة ، اي واحد لئلا يراه ولد له او يموت كذلك ام كان يرى على انه عند
اصابة مصيبة او خوف مكروه ، ونحو ذلك روى نصفها وانكليا ، بزيادة الهمزة وكسر اللام وفي بعضها وانكليا
بلفظ الصدر وفتح اللام وطلقت بالكسر ومعرسا مراعرس بالسين اذا بنى بها وبلا نا وراسا ، اي اخرت
انا عرسكم رحيح راسكم راسعد بوصي راسي اذا لا ياس بكم وانه يعيش بعدي عرفه بالحوحي وقوله
اعهد اي اوصي بالحاء المهملة وقلت ما بيده ، وكالاياس اذا لم يكن له دخل في الحاء المهملة من قلد العام سلم اسلاك طلب
عامه بعني كالبر الامر منوص الاذا والدك كذلك الاتمارز ذلك عضوراحنك با قارئ كم الحلاق مري راسك اي
شوذبا ولما اذا ونوصنا الامر اليه عضوه ، اي اذا حضر بعض محاربه حرلوا صباح اي رساكه الى
احد او صباحه بصدر لذكر وفي بعضها او اسه من الاساس فارغ المطابع بيلا بي الصوات قوله
لرسول الله ما لك الحلاق قال الله ان او محافة لرسي احد لك اي اعينه قطعا للبر ، والاحتاج
الحرشي

ثم قلت يا رسول الله لعل ان يكون بدفوني المومنين عنا او بالعكس سكر الواو وروي به علم من اعلام النبوة وفيه
فوائد منها ان من كان به المرض توفي بعد شكواه الى المصر بالمعجمة المعرس وعند الامر فيه وانه قد تثبت الاولاد
على حلاة والصدق وراغب وراهب بحل سنيرا وراغب في الثناء حسن وراي وراهب من اظهار
الشفقة من الكراهة اواي راغب زاخلاه وراهب مهما كان وقلت الراغبة حسنة لان الاعمال بخواتيمها ولين
وليت الراهب حسنة لان الشوم بها ولهذا يوسط حاكم بين المتخاصمين حتى يحملها الامر الطائع الذي
لم يحملها الواحد معرس منهم وبحمل كبيرا واي راغب عما عهد له راهب مرغدا ، ولا اعول على شاكيه وفيه
دليل على ان الحلاة تحصل بفعل الامام السابق وكفانا ان يكفي عنا واكفي عنها اي راسا بوراس الاي و
لا على بالشاعر على اي راض بان اعلى الامور واطلق به لا على لا ليا قوله حسا دبيا اي لا تجمع
به بحملها سنها ولا اعرف بعضا سنة قوله الاخرى هذا الخطاب الاول لهذا الذي خطب بها يوم التوفاة وقال
فيها لمن بعدهم امت وارسر حوه ومن كالاعتدار عن الاول زيد ثرنا بعم الموصدا اي نلوب بعد ما وعلينا
صار دون فلان فلين وعدن بكسر محمد اي جبل فيها والعرب الوبر ، والسقيفة بمعنى المهدان ناط والطاق
كالبيت ونحوه ، واحاهم بالمكان قوله كمذر حه مصنوع صدا لكسر لبر مطعم بنا على الاطعام وارسيا اي احرز
ما بعضهم عدام اير الكلا على حلاة قوله بس بن مسلم بكسر اللام الكعنة وطار وبكسر الواو ، الحمل
وبزاخره بضم الموصدة وكسر الراي وبالمعجمة موصع بالبحرين ، والنزاسد وعطفان كان فيها وبر
وامام الصديق رضي الله عنه وذكر في مختصر امر فعلها على الرد عند ، حاذا الا بكر رضي الله عنه بعد ما كره
الصلاة خلفهم براط الجليلة والسلم المخ به معا واء عما الجليلة فالحرة فارس بسكون الخاء المعجمة والكراع
ونفنم ما اصبنا شكوتوه ما اصلم مما وسر كسر اقوا ما سعير ، اي ما سالا بل حين سرت الله جلوده كوله
والمهاكوس امر المدر ونكاره قوله كاوس بضم سين المهاد وضم الميم فارس العلما اراد صلاة الله عليه
لم ير ما عاجت بكسر بعد الغين حين يعترق الماس ويدر ، ما طلع على الناس عمر امر اولوا اراد عمر
هذا الامر بكسر الميم امر السلطنة كذا الا اعلم اخر علمنا انه اراد بهم بلوغ زمن واحد ومحل
لرتكبهم المراد بكسر الميم الامر ، اي امر عشر سنة الا ، ه بحيث بعز الاسلام فيهم والله اعلم قوله الى
يعني بمرج والوالد والولد فلا ما صحابان وارار رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الدينة وهي المهمة
والعصبة وبعد المعرفة اي بعد بهم بدلك بعض لا يجسر اعليهم ولذلك الاحتاج الا حد ما وذا الحرلين و
لا حد حاجوتهم بالعاصي وبهم عن اخذ ال بكر عن النبي صلى الله عليه فاكتفى بالله عليه وسلم اعد ، ه عز البت
لم بعد لذكر حبيب من لنا بالخصوص قوله منحط وفي بعضها محطب وفي بعضها محطت وهي
المحطة بفتح الحاء المهملة وكسر الطاء المشددة ، اي حالتي ان صار اي انهم اي اخالين المستقر بالصاد
الدرع بحر اعها الاصلية ، ولذ بها عليهم والكوف سيء المهاد وسكون الواو القطع الذي احد عنا اللحم
والمرا ، بكسر الميم امر طلس الثوب ، مر اللحم وكلمة من بهم سلم على الزور ، مواردا لمهالم

لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه [illegible] ولذلك كان من عرض الدنيا و
اسبابه [illegible] لانه [illegible] بمعنى [illegible] الم [illegible] الله [illegible] على الالى
[illegible] الا ان [illegible] والبغي [illegible] عباس [illegible] الا انه لا يتمنى الرجل
[illegible] واصليهم الله [illegible] من قضاه [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الرجل
[illegible] الدار [illegible] الدار [illegible] هذه الدار [illegible] لا يصلح [illegible] يقول
[illegible] الدار [illegible] كما الا [illegible] يقول ليت [illegible] الا [illegible]
[illegible] عباده [illegible] لم يسقط [illegible] يسقط [illegible]
[illegible] الله [illegible] علينا [illegible]
كان [illegible] ولكن [illegible] لكم [illegible] اعطاكم [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الله [illegible] الموت [illegible]
[illegible] الله [illegible] الموت [illegible]
[illegible] الله للعبد [illegible] الموت [illegible]
[illegible] الموت [illegible] **باب قول الرجل** لولا الله ما اهتدينا [illegible]
كان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] يوم الاحزاب [illegible] البراء بن عازب [illegible] الحرث
بن عدي الانصاري [illegible] رسول الله [illegible] غزوة [illegible] احد [illegible]
[illegible] الشيبان [illegible]
[illegible] الكوفة [illegible] سبعين [illegible] ولولا [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] **قال ابو الزبير رحمه الله تعالى** [illegible] علماء المعاني [illegible]
نوع من انواع الطلب [illegible] الطلب [illegible] الامر والنهي [illegible]
[illegible] الترجي [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] الممكنات [illegible]
[illegible] خالد [illegible]
[illegible]
[illegible] الشهادة [illegible] الاحسان [illegible] معلوم [illegible]
[illegible] الحديث [illegible] (والتمني اعم من [illegible]
الاستفهام [illegible] عدم [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الله [illegible]
[illegible] ابا هريرة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاصل

الاصل [illegible] انس ان [illegible] الحديث [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible]
[illegible] الرحمن [illegible] لا [illegible]
[illegible] نوع من التمني [illegible] هذا [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]
[illegible] العدو [illegible]
[illegible] العدو [illegible]
[illegible] ابن [illegible]
[illegible] العدو [illegible] العدو
[illegible] عبيد الله احد العشرة المبشرة [illegible]
[illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible]
[illegible] خالد بن مخلد [illegible] عبد الله بن عامر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] المتوكلين [illegible] الاسباب [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الموت [illegible] الحديث [illegible]
[illegible] الموت [illegible]
[illegible] سليمان الاحول [illegible]
[illegible] انس بن مالك [illegible] ولا تمنوا [illegible] الناس [illegible] سلام [illegible]
[illegible] سليمان [illegible] خالد [illegible] حازم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

اربوم اجماع بما لا لعوب على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الصدق لان في لكذا لوقت صفوا لصدق وبطله
زبعضها انقطه وانزلن بالنوع الخشنة للعاكد والكثنة الوقار والكانئة والاولى ان الدرس وزنا ما لم الملا
وزنا لم نجز زكاتها لهما ولم الاعداد ونعوا ان خلوا آدابا ما لا آباؤا ما يعلى به من اسوام لا ولين
بطوبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سوى صاحته زاجها وان ما لا على نسلا اصبح دمية وكلا ابيا عهنا لكره
الزركشي ان يحلفوا صدر بما خوذا ولو كان عندي احد دعنا لاحبت لزاما لي تلف وعندك بنيه وهاليسر
شيا ارصد زوج من على احد مرسلا كذا للاصل شيا بالنصب ولنوع بالنزع وبدوين هذا الين بعسر بالصدم و
الماحر اصله الكلام واصله وعذر منه قد شيا رأحد مرتفعا ليس شيا ارصد كذا من مصدر ليس الموصوف
وهو ما رد صفته وبكو ولا احد بالمعنى ٥ وعطفه بالعرا لمجاز بما تسمع مرعوا لعام ٥ لا لحاسدا الا ليس
رجل بالجر والرفع والنصب ٥ الا لحسن فلعلم براد وا ما مسا فلعلما تشعب الخصب بحركان لحدة واصلا اما
لم يكن فحسنا واكثر يكون مسا لحدف يكون مع انهما مرتين وا ما لجر واكثر ما يكون بعلكم بعد لين ولون فلعله
نرد او تشعب ساعد على لجل للرضا الجر ومر التعليل واكرمها للرضا آ اذا كان سعي بعلل كقوله
تعالى واسوا الله لعلكم تفلحون ولعل ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ولعن تشعب بطلب لبرض عنه كما سر صدره
اسر كلام الزركشي ٥ قال وله تواد عمدا الى كون لوا لف بعروا وفيها وعند صاحبه براد فيها والعامي كان
الاصل لتجيب وله لا تعوا الموت لتفوت صلا عجيب عند حوفها سالعين ومنه نولوم ما لتعين مع صلا عدا لما حاف
على سما لتركيبها السو، زوجها رعد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انا سالك علما لخراب وسوكا لمكرا
واذا اردت زالنا س فتنة فاقبضني اليك غير مفتون وعدا سلفنا لين كعصر الصحابة وعرم الموت وغلا اوف
وتدنيا عرج رضي الله عنه اي الموسلوغ في حرجان سه بعمل سه واعمل ٥ وقد تشعب بعرف
ويلوم سه على ما كان منه باب الحزن والبكا وقوله لو لم اكن تو ٥ وعنه حدث العسر بن محمد حدثنا ورد لرعباس
الملا عن الحدث ٥ وحدث عمرو عن عطا عن ابن صلى الله عليه وسلم ما لك آ، الحدث ٥ ذكر لرجح عن عطا
لرعباس ربوا الصلى الله عليه وسلم الا عند الصلا ٥ الحدث ٥ ذكر عمرو سا عطا بسره لرعباس بساق احداه فهم
وحدث ابو بره، لولا لرا لكن علا من لم ذكر سا عباس سر الولد وهو منها، لحدث وسر نكحه وسوا الولد
الرقام مرادا ٥ الا عباس بالوصل والمهلة ابن الولد الزبر بالعباد ٥ ٥ ساق في لرا لنا حدث عباس
لولا لمرو لكم حدث عهد ما كا حلفه وحديث ابي عوبر، لولا الحمرة وحدا سلسلة بدول لو ومرل حاوسا لنا على
وجواب لون الا به محذوف كا نه قال لحلت بكم وبرك حبكم لهم الساعة وحذفه ابلغ لان بحصر السن مصروف الفتح
قال قلت لم قال اوا ركن شدة بدين اه ما وكن اه الله تعالى فاجوا به ابا ا اراد اكعد من الرصاص والاقلة
ركن وشمس معونة الله ونصر ونصبت الام السان عا وجه حال الحق اوا ارى مكرا لا مكنة ابا لله بتجبر
على موه او معز على وعه بحرضه على طاعة ربه وجزعه من معصيته ما منع من الاسماع مروه لا مناع من
معينه على ملكه ٥ وامسع مرحم المرا، لا مناع وجود البنة وكذلك امنع من معاتبتهم الموصال لا مناع //
امدا والسهر وسلم لو تحكك الكا سرداد ما لك لله وادر الا نصار ربن الجهلب وانما مار لك با نبا لهم
لبعضهم عالم وانها مرضه عندهم وعندربهم للنه اعلم اه امسع مرلبرسا وبهن عالهم لوحي الحوه الى
لا لكنه تركها رامساعه من الامر فاحلت لوحود المنة عليهم عندا مسالهم اي وقيه لولا لمرتو ملا لله

امنع

عند الباب على لو وان الحديث لولا ولو لا امتياع الى امتياع غيره ولولا امتياع الى لو حرف امتياع
بعيد قلت الحال لو اوضح، ولم يكن الشيء لاوتهم وتحمل لو على الاصل لو رد لا على لو له عباس سيد
انهما به وما جاء السيد لو الولد الوجام المصري عبد الاعلى لو عبد الاعلى وحمد الحكم ما رد بردى عن
لنفسه بلا واسطة والاجرى الكواسطة والأناس هو الاسم بارك تمامنا، قلت السيوطي للتعجب
كما قال المحرر في قوله تعالى اسر بعبده ليلا او للتعليل بان وله تعالى وصلوا لو سر الله اكبر ولد بهما صلى الله عليه
عن الوصال لهم حملوا على نهي التنزيه واصحوا مواظبته على الوصال لو لا الرسم كما يود عن الوصال لحب
يجوز عنه ويتركون تعمقهم فاما سارة بن سلمان بن الغرز البصري سمع اسلما ما رسه حسن وسمع ما
قال قلت في هذا الوقت اظهر فكيف صح الصيام مع الاطعام بالتمام زوال في بعض الامة فكيف صح
قلت النقص من الاطعام لازم وهو السنة وكالتكميل اي فالمعنى سلم من كمال الصوم بقي الوصال
بالمهلب والواو سلام بالكسر مد واسعد بالمهملة والمثلثة لقراءة السعناء بضم موسى الكوفي والاصل
من زيد بالتراب واحد رسيد الحم بمعنى الحجر بكسر الحاء وسكون الطاء اصل الامر الكعام لا هو مطلق ليس
بسته ادرع ونحوها والمراد من بعضها ما لم يوكل بعضها قوي والسنة الاتي التعاون مما يحمى وعن
لم يرد الترضيع الهما مرحارة ما كان بان ربان لرجوع الامة وحديثا حديثا واحد ناصر الحمى
ومعروف المستقبل وما تأخر فالرواية بالنصب فيهما وحواب لو لا محذوف اي لتغلب ومبسوطا في
بوسه لولا الخ، ما يحل السنة ليس المراد منه الاسعار عن البيع لولا دين لازم حرام سراء اصل الاب
واما اراد البيت الله دراريو لا الرالي ١٠ اردبي وعباد ما مر بها لا تثبت الا ادكم والعرض
التعرض لا نصيبا اعلام النصر بعد الي ٠ وسبان الهم بلغنا سراكراه مسلما لو لا اراد ما الهما
لعدنف من الانصار بوسه شعبا بكسر السين الكوفي الحمل فما انوح سراكحمل والانصار هم الصحابة
الذين سعوا الدين واووا ونصروا الا اتباعهم في طرائقهم ومقاصدهم في الخيرات والفضايل من الله سبحانه
الانصار بوسه موسى ابن التوذكي سمع النوفا نسبة وهم الموصلي وماوا وهو بمهملة ومعجمة وعت مصغر الرجال
برعمة من بحر الازرق الانصاري وعباد بمهملة ومعجمة وسد ٠ الموصلي الرحيم بن زيد بحمي عن عبيد الله
زيد ابن الانصاري الازرق وابو النتاح سمع النوفا نسبة وشديد الحماني نسبة وما لهما ترند عن ابو داود
النصبي بضم المعجمة وبعد الموحدة وما لهما وفي السبعة اي لم يذكر هو ابو داود وزنه نصبة الانصاري وانصلت
المهاجر بن رضي الله عنهم الوركشي بالحاء المهملة والراء بعد الواو وكسر الشين المعجمة نسبة الى
على لو الالف واللام الحي للعهد ولذلك عرجا نزعبدا على العرب اد لو حرف وما لا بد صلة وفاعل
فاعل الناصر وهو عمر بن الخطاب والواو في لم يسم بها وكرر لجواز الاسماء في الانصار عنها وبقول على الات

فاعل

لو حرف امتياع فاو امتي بها زيد عمرا واو لقوي بها اد عمرو شددت لم يأت العاصي الذي يغلبهم مرتجز
خ وما وكن زالعاصي مرالاولة اد عمر استحال لو ولولا ما يكن للاستقبال بما امتنع صلة لو حرف عمرو بن
مرار لو لانه لم يدخل في الماسوس ما هو لولا سعد او ما هو حرف صحيح منتزع من الماضي والمنتقض اد بانه
اعراض على الغيب والعدد راتساق ٥ للكلام اعلنت الى الظهر الساحة ٥ لو مدين الشهر يقسم لم
وبعد الدال وتعد الجار والمجرور ردسود ومدني سنبلم والدال وتعد نفر ٥ وصالا مدح المعصوم
عنهم بقم العين وفتحها من ولهم غمى المطر الامر بعمى وتمشى كلاه اي نظم ٥ وستين بحمس
الخمس المكسورة ٥ باب احاد حرف الواحد الصدوق الادلة والصلاة والصوم والزاهد والاحكام الجائز
الكوفي كان فرقة منهم ظاهر وسمي السلطان بوله ولي طاسان من الموصل السلوا ٥ فعل ولا ما قال لا
الدين من حولهم من الاعراب الاد ما قاد، او والا لتخلفوا عن رسول الله اذا خرج سنة فاذا وجه سرية كلف
بعضهم فسعوا الوحي والامر والنهي صحراء مركان عاسا وبعد كان الوضع اد كلا الاسلام لم ننزل يحيى
الماكر المسلم سارا لحما دفرصا على بعضهم وبقي بعضهم بحفظ اصارهم ومنع الاعداء منها وحفظ
سرعا الله ٥ وما جزم مرحمة الرجل طائر واسعد لا الا لانه هو تولى الرعاية وعاد وما عطا الطائفة
الرجال مقصاعدا وما ملكا الطائفة اربعة وما الرجاح لا عمر لبكر الطائفة واحدا لان بعضا معنى
الجماعة والجماعة لا تكون لا على ما ذكر وما لبر بارس وعن مرا على الكوفة الطائفة البطة من الناس ولا تمنع
افراد ليس الواحد طائفة وروي عن مجاهد ان الاية الكريمة انها كانا رجلين والاشبه في معنى الاية
الاخر وليشهد عدا بها طائفة من المؤمنين انها اكثر مرواحد لان المراد بها الشهرة وكذا طائفة النعمة ٥
وخبر الواحد واحد العمل به عند جماعة العلماء، ولا يحتاج ان العدد محصور بثلاثة ان وعلى ما ربعة
وعشرين وعلى اساعة وعلى ما ثنين والعلم صبي ولم ساد في الناس ما حدث سلمت الحديث
بكر بن الحويرث ان كنت ذا الدلو وعن ٥ حديث التمر هو سلمان عن ابيه عمان عن ابن مسعود لا يمنع
احدكم اد لرجلان من يحمر ما به يوفر اظهر بما وبراحد بنت وسلمت ٥ وحدث لعمر عن مسلم وسلمت انصاف حديث
لمن مسعود ز السهو وانه عليه الصلاة والسلام خاف حديث ابو بكر ز فضيلة دي الحديث ولا دلالة فيما
لما يوب ز خبر الواحد لان الحرس لم يحاجه واسعد له على الناس في بحر الزاد. سعد السلم حديث
لمر عمر ز انبي لا انام الصلاة وهو اول ما سمي مرا الولد ز نزول لمر عباس وكاتب ز الثانية ز احب وبعد ما
حاد ز ورد سلمت حديث الرا مثل وبعد سارا ليس مرهذا الباب وانما هو حراحتت به تباين
الاسم وعد وا النحو بلد حديث انس كنت اسقي ابا طلحة وانا عذق وابر بكسر سرانا الحديث حديث
عليه الله عليه وسلم لا يعلم لي لا يعلم الغيب احد حديث ٥ وحدث انس الكلام ابن وحدث عمر كان
رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله وسهد انه ما كما ذكر الحديث وحدث علي لا كنت قرشا لا مر الا مر بحول
النار وحدث ابن لا ترد وسعد صاد الجهني اجزاء لمن رجلا ابن صعصعة ال ركن لهم ساقه مرحد ثنا لا ترد ٥

وعبده وعلى ان حسن من الذنوب ورد وعلى من اعتبر بتكرار الاقرار بالزنا وقوله في حديث على ما وقد وا ما ر
او عند سائل الخارور وقد سبق البراءة لم اره ثبت الحكم وهذا الحديث يصرح بانه لم يرتفعا لانهم لم يطيعوا
والتاريخ قد مرايهم لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيمة وفي بعض طرقه كان تمزج في بقاية
والذي رحمه الله تعالى كتاب اخبار الاحاد باب ما جاء في اجازة خبر الواحد والاجازة هو الانفاذ والعمل
القول بحجيته والخبر على نوعين متواتر وهو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطيهم على الكذب
ضابطه افادة العلم وواحد وهو بخلافه كذلك سواء كان المخبر شخصا واحدا او اثنين فصاعدا لم يحكم بكذبه
اخبر بقضية ما ينفي ولا يفيد العلم ولا يخرج عن كونه خبر الواحد وقد يقال الانواع هو المتواتر ومستفيض
ما رواه ثلاثة على الاقل وهو الخبر واحد ومن المتواتر عند هذا القائل يسمى المشهور والصدوق يعني
وغرضه لم يكن له ملكة الصدوق يعني يحكم عدلا وهو من باب اطلاق الكلام وارادة العدوم
ذكر الادلة في الصلاة وغرضها العمل لم اعاده انما يحرر العلماء ثلاث الاعتقاد ما شددا الاحكام
وهو ... بعد ... العمل بانها [illegible] الاقتضا اذ الحجة قوله من بعد بلوله من كلم
به انه [illegible] احد بانذار طائفة من الفرقة والفرقة ثلثة والطائفة واحد او اثنان وسوله تعالى
فاسقين بنبا فتبينوا انه اوجب التثبت عند الفسق يحتمل لانه يتيقن لا ثبت يحكم العمل به اذا علم
بمفهوم لولم يعمل لما علق به لان الاذات لا تكثر العد وفيهما ما نحن نعد نوع لكنا بنا المقصود
والرد وهذا صول الفقه وفيه بحث مال هذا اخبار الواحد مقبول فافاده بعث لاجد عدالة
ليتلوى الى الحق عند تنبيه ونعمه وعادل من الاسد لا لان المجرد احد والراد انفعا فا حده
من الطاقة المحرمة يعني سريعة واحبا ومعدما وعرما قوله ابو قلابة بكسر القاف وحذف اللام
عبد الله ومالك بن الحويرث مصغر الحرث الليثي وشببه جمع الشاب ومتقاربون اي السن
والعام اي رسول الله او بعضنا بالتاء وقد اشتغلنا بنوع من الكلام او تسكر من الراوي
اذ كر نواحبهم فيهم وعلموهم القران وعرفوهم بالاشياء الواجبات والاحباب على المحبات واولاد
ليس بشكك بل هو يقينا واكبركم اي افضلكم او اسنكم عند التساوي في الفضيلة من ذا يلا الا ولين قوله
ابن القطان والتميمي الصوفي انه سليمان وقال سليمان عبد الله ولين مسعود عبد الله والمحور بالضم
ويهمع استحسن اي من اكان ويرجع من الرجع متعدد من الرجوع لازم وهكذا انه يستطيلا عرضا
الصبح الكاذب وهو يعلو هكذا اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق مدودا من الطرف الشرقي
وهو الصبح الصادق ويحتمل هو القطان الواو ليكثر ثم الادلة قوله لم ابن مكتوم بالمنونيا
وتصلع عن بيتكم كان بلال يؤذن بالادلة الاولى هو بعد الصبح وعبد الله بالادلة الثاني عند طلوع الصبح
قوله الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار واسرار كعتين من الظهر والعصر ونحا الندس الخمسة
بكسر الجيم واسكان التاء وبالموحدة وليعة الطول ثم ... وقصر الصلاة بالمجهول والمعروف بان
والكلام يبطل الصلاة يعني الاستمال ... صلى الله عليه وسلم ... الصلاة وهو طاره

من الصلاة

من الصلاة وسبيله سبيل الناسي لا فرق بينهما وكذلك كلام ذي اليدين لكان زمان النسخ فحرص منهم
الكلام يوهم انه خارج الصلاة لا يكون وقوع النسخ وتحير القصر بانقلاب الناس كلهم السهو يلزم
السلام لاحوابه عن هذا الحديث بلدية هو معارض بالتقدم في سكت الشهود انه سهو بلل السلم ولا نزاع في
جواز الامرين انما النزاع في الافضل وربما تمسك النبي صلى الله عليه وسلم الا الافضل بيانا بالجواز فيه بالحنفية
البد انه عمل فان قلت لم ينفد هذا خبر واحد لان الناس دافعوه وصدقوه قلت لم يخرج به عن الاحاد
ثم صار من الاخبار المتعلقة للتعقب بسببه صار محفوظا بالقران قوله فيما بعدها وعن عبد الله
مصغرا وغير منصرف واستقبلوها بالمفتي للامر قوله يحيى هو ابن موسى الختي بفتح المعجمة وسكون الفوقانية
وبالموحدة البلخي وركع حسن اكثر فان قلت في الحديث السابق انها صلاة الصبح قلت البحويل كان عند
صلاة العصر وبلوغ الخبر الى قبا في اليوم الثاني وفيه صلاة الصبح فالمراد صلاة اهل بنا في البيوت و
الغيابة لهل وصول الخبر انهم صلوها بلعتم لان النسخ لا يؤثر في حقهم الا بعد العلم قوله لم فرفع الناقة
المعروف المهملة المفتوحات يحكم ابو طلحة هو زيد وابو عبيدة مصغر عبد عامر بن عبد الله بن الجراح
الفهري بكسر الفاء والفضيح بالمعجمة شراب يتخذ من التمر وهو ثمر الي الفضيح منقوض ان يكسروه من
الحديث في كتاب الاشربة قوله ابو الحق بعين عمرو السبيعي وصلة بكسر المهملة وفتح اللام الحنفية
الاستغفر ابو العلاء الكوفي قوله كلمتين مما بقي في الحكم فما يغرس به الله باليمين
والامانة وكانت مشتركة من الكل لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بعضهم صفات غلبت عليهم وكانوا
زائدين على اقرانهم فيها قوله خالد الحذاء قوله لم عبد الله والعين اي عظيم على العظمة
وما الحرث والد والنصارى والجوار قوله زبيد بضعف الزبيد بالتاء والموحدة ابن الحرث اليامي بالتحتانية
وسعيد بن عبد الله صححه ابو عبد الرحمن عبد الله بن السلمي بضم المهملة وهو عبد الله بن حبيب بضم المهملة وفتح
المحور والنار ... ابا سلمنا فاصحن تحرق النار وسكن عضب
الامير لم يعطها احد من المغايرين قوله لم يدخلوا الا للدخول فيها معصية فلو دخلوها كذوا وعداجرا
والتحيم النار قوله بن بعض الزهري بن حرب صفة الصلاة وعبيد الله مصغرا وزيد بن خالد هو الجهني باسم
بستم المهملة والاعراب الاعرابي لو اذن في التكلم وحق الخارج فان الاعراب المرابن كان الجمعية
والزهري
بكسر الراء والطاء وبعراله ... بن الحسين لا للعلم ... فما الراغب الطاردا انه

بها الجمع جميع طائر واذا اريد بها الواحد فمصحف لم يكن جمعا وكذا رعى الواحد وصحف لم يجعل كراوه وعلا
شبيه كذا بكتبه ه ومتعاز لغتان والسين ه ويقال الصاد لم يوكر وبرد بالكاف مراد فه ه ليس
بجيم مكسورة مخففة اى يرد وهو تصحيف الباء، بلا نون وكل فيه تعلب ارجعت رعيا فعلى هذا الضم اوله وواو
كل سيبويه رجعه الجعد بدره كاشيا وع بسبب الباء، على الكسر ويكسر ايضا على الامر ه الصحيح شراب
البسر المنضوح بالصاد والحاء المعجمة ه والمهراس بكسر الميم حجر مستطيل يدق فيه والمهراس الدق فيه بالمهراس
اسم علم الوكر ه اول قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن احمد لئن عشت لتدركن احداثا كان بكر صلى الله عليه وسلم
اول الكعبة بناها عباس كان يصلى بكل الى بيت المقدس وجعل الكعبة منه وبين المقدس وصحت طائفة الى راحا
الى بيت المقدس الا مقدم المدينة وقال ابو العالية فى قوله تعالى ليعلم اى الحق من يتبع الكعبة كانت قبلة ابراهيم والانبياء
فنهى تركوها وقد سلف هذا والصلاة ه باب بعث النبى صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحذفه حديث وهو
بدل على ان صلى الله عليه وسلم الناس بحديث ه وطليعة الجيش من يبعثه ليعلم امر العدو ويأتى به ومعنى استدعى
جاء به والحواريون الناصرون وسلوا المنفلق غمد المختص به وسلوا اصلتوا الحواريون ناصرو عيسى عليه السلام كانوا قصارين
الثياب حلالا كانوا انصارا، وقيل الناس بيعلم لكل نبى حوارى نسبهما او لنقاه ه قال الداودى يريد
عبد الله بن الزبير وهو لم يبعث يوم الخندق وقول سعد كان النبى يقول يوم قريظة اى هذا الذى
الذى خرج فى ليلة قريظة فعلم انه احتفظ منه كما اتى جالس يوم الخندق قال سعد فلما كان يوم احد وهى
والخيل كما هنا ما وسلف الاختلاف فيها ه قال ابو الهيثم الرئم جامع محضر كانت فى كتاب
خمسة عوده بن مرثد وابن بكر كما سماه ربيع وانصرف لقريظة لاربع خلون من ذى الحجة مرثد الحجة
بوزن الله عز وجل لا يدعوا بيوت الى الا لزبوقريظة وعلم بن عباس بعث النبى صلى الله عليه وسلم الزبير
فيه حديث لعبد الله بن عباس رواه عن الله عنه بكنايته الكوى الحديث وحدث سلم بن الاكوع انه عن النبى صلى الله عليه وسلم
الحديث وسلفناه ه باب وصاه النبى صلى الله عليه وسلم بثلاث وفود العرب لم يسلموا مرة واحدة
الى اوان بالجمع بمعنى يقول اوصيه وصية اوصاه بمعنى والاسم الوصاة، ووصاه بعضهم بكسر الواو
جمع واند كصوت وصاحب ومعناه الواو دم سائل حديث الجمع عن ابن عباس ان كنت بظهره ولا باس
به على بعض الناس خطأ بينا معناه، اذ الا، جمع جوبان مثل حرير وحصار ويدان على عن عباس انها غلط
لان ما على الاخبر على فعال لا فعلا على الاتباع لقولهم ارجعوا مأزورات غير مأجورات ولو افرد لقيل موزور
لانه مرد وان الكواذ وقال الفراء جاء بالدبار جمع دبر ويدبان بدبان فعل هذا الجمع خارج على الاصل لا الاتباع
الدبا، جمع دبا، وهى الذعة وهى جامع القوارير انها منصوبة لغة الحجاز حجازا حضرا فاستحكم فيها
الاسم فاما ابو عبيدة والفراء اصلها العلة تسمع حونها ثم سرع فيها الوطء والسير يدعوه حتى يهدا
مرب وروى كرب لرمالك ارحضوا الحجر ه واصل ن على الاسناد فى هذا الاسقية فتل حنيفة كرسى
الله البدء تصير بصير المحطوم وهل حسنة اصاعه المال لله السريع الى الشر، بطرح ما
حر المواجد منها فيه حديث بلال عن الصلب وهذا الاسناد على ما سكت عنه حتى يسلم منه وكذا الصلب
لفظه ابو حنيفة وبه نسبه الورل دابة وسولا لغوب الصلب ناصر الظهر والبطن ما تقول انها اصعب الدابة
ما خلق الله الانسان نوضنوه، الدار يصنوه على ما مر الظهر والبطن، وعرج الكوم من الماء، وكان راجعا

فليط وكان والحلف فليحتف على والدى رحمه الله على ما بعث النبى صلى الله عليه وسلم طليعة بنى الملوح
بعث ليطلع على احوال العدو وقوله لم يكد ربما على الاكثار محمد التيمى وندب الى الامر ودعا الله وحث
عليه فاشتد ارتجاره واسرع الله والحواريون بنو المهلب وضفه الواو وكسر الراء وسكون الحاء بنيا الباصر
وهو لفظ مفرد منصرف واذا اضيف او ال امتنع حاز حذفه والاكتفاء بالكسرة وعد بلها فتحة
للتخفيف او فتحة استثقال من ذوات الياء فان قلت لم كانوا انصارا فعل الله عليه وسلم لم كان لم
احصاص بانصار وزياده فيها على اقرانه لا سماء قلت لانه لا اسماء للكفار اليوم قوله قال لى ابن المكدر ولكنه
ابو بكر وقال لى ابن المدينى سمع من عيينة لم يسمع من سهيل كان هذا يوم سمع قريظة مصغر القرظ بالقاف
والراء، والحجة سماء المهموز قال لى عيينة كذا احفظه من لى المكدر يعنى يوم الخندق حفظا ظاهرا متقنا
كظهر جلوسكم فيها ثم قال سمعت من عيينة يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد اول ويوم الاحزاب
اصلا والله كان زمر واحد قول ابو عمان عبد الله بن عبد الرحمن وحايطا هو بستان ارس سهيل المهر وكسر
الراء، قال بلغنى فى باب الغسلة الرتج كموج البحر ان لم يأمرن وقد قال هنا وامرنى بخط الباب
فلم يأمره اولا وامره ثانيا قوله عبد الله بن حنين مصغر الحق بالمهملة والنون وسره بنى الله
وسكون الحجة وهى الراء، وهما الغرفة والعلام اسم ريح بين الراء، والجنوب الموصل وبالمهملة عدم
الحديث ذا نظام قوله وهبه بفتح المهملة الاولى وكسرها واسكان الهاء وبالمهملة اسم الكلى ونصر بضم
الموصلة وسكون المهملة وبالواو، مصغر البلدة وابن السام ومصر هو قتل عكا الروم وكسرى بفتح الكاف
وكسرها ملك الفرس والجون بلفظ ثنية صد البريد بذات بلاد وهم ويقال باليمن واحدا ى امرأة حاملة
وهو عبد الله السهمى وقال لى بها سفيان فحسبت لى ابن المسيب قال بعد عاد كسرى واهله وبعد مرسل بفتح
وكسر التوابع الرازق للكتاب كان ابن وزيع بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر العين، وكسر الواو واسكان المهملة
وبالزاى وهو ابنه شيرويه بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة وضم الواو، واسكان الواو وبالمهملة بطنة
فاصلكم لم يلبث بعد قتله الا شهرا ولم يدركه بعد ذلك امر بائد واقبلت عليهم الخمس حرائر صوا
عن الغنم وحلاه عمر حرجهم سعين اسما وقاص اى العوان قوله نزيد مرارا بعد مرارا، الكراع عبد مصغرا
وسلعة سختيان بفتح الواو واسكان المهملة وبالظاء المعجمة الصفل قشبا وليتم اى ليصم تام يوم مرو لو كنا
الصوم عن الكل لبرهم ملانا قوله وصاه منصوبا ووصاه بالمهملة بعد الالف من الوصية وطلحة بن الوكيت
مصغرا الحدث النبى مرحدثه بنا وعلى الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى واكسوهما لم منصوبا ما
لبرابرهم والنضر بسكون المعجمة لزنبيل بضم المعجمة والوجع بالجيم المفتوحة نصر بالمهملة ومورق الاوراد
وعبد القيس ابو قبيلا كانوا بزلون البوس وحوال القطب بالقاف المفتوحة ورسعه بسع الواو، وعبد القيس
مراولاده، ونهوند منهم والحزابا جمع الحزبان وهو المنصع وقاسمى والد الدلال والدلال جمع دربان بمعنى الباب
الم يكن منكم داع عن الاسلام ولا اصابكم دمار ولا سبى ولا اسر ما استعصمن به او استعصمن منه او

الصدق

الامر مستطاعا واستطاعتنا والمرتنا الا نهيا عما نهى عنه فوجب حمل النهي على الوجوب دون الامر ورده ابن
الطيب وهو المعلق به غير صحيح ومعنى قوله فاتوا منه ما استطعتم اذا كنتم مستطيعين وقد امر بالفعل الذي يستطيعه
على سبيل الوجوب كما امر به على الفور بدليل علامة ليس والحج ذكر بعد فاتوا الله ما استطعتم ولم يرد به
مد سائل التنوين وفراعا به ومعنى الاية واحكم لرايوه اذا كنتم سالمين غير عاجزين قادرين ولم يرد انا نوما ارا
مريد وحدثت قدرته على الفعل كما تقول القدرية ٥ ودليلنا لهذا مع صحيح هذا الحديث كراهة الواصل اذ حمل الامر الاول
لوجوبها لزم عليه الالزام بهذا الحديث عن الجماعات الى بيوتهم عينا وذلك محال لان حرم الواصل ما طهرها وما بطن
واما اراد فاذا نهيتكم عما هو مباح لكم كرباني فانا نهيتكم رفقا بكم كنهيه عن الوصال ابقاء عليهم وكنهيه عن اضاعة
المال لمعنى بسبب المكان كنهيه عن بيع الغرام وعسب الفحل بعد اعتداده عن الاعمال الوضيعة واما الامر
الذي امرهم به ثانيا ما استطاعوا فهو الامر بالنوافل بالحرد الصدقات وصلة الرحم وغير ذلك مما سنه
وليس بفرض ولذلك لم يأثم فاتوا ما استطعتم اي لم اكلفكم بذلك الزاما ولا ادخر لكم سلفا غايا ته ولكن ما
استطعتم من ذلك لان لفظة ما لا تستعمل في العاقل وعلى هذا المعنى خرج لفظ الحديث ٥ على الله لان اعمالهم
كانوا يكرهون سؤاله عن اعمالهم والطاعات وحصوص على بعلها لكان على الله تمامها عزيمة عند بدء امرهم
حسنة الانتفاع وسماه بعض هذا العلماء الامر والنهي بالمعروف الامانوع واما حيه لرسالته كما
قوله وادخر الانكم تشبعون والبتور قد تعالى عنه الحصار صيادا وسماه بعض لم يكن عنه قرضا واني على
العمار يتبلغ به ربنا مسلم له تعالى لم يرد حرمته بوجه من الخسران لم اخانه ادلى ولان ما كان ناشئا عن
عجز تذكر ٥ ما ورد في رحمه الله كما لا اعصام بالكتاب والسنة الكتاب هو الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم
للاعجاز بسورة منه وسمي الكتاب لتدوينه في المصحف تواتر او السنة هي قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره وسمي
الرجم حسبة مرتين لعمار واعصوا الحبلة اذا اراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصرحة
والقرينة الاية والجامع كونها سببا للتمسك الذي هو الثواب كالحبل سبب للتمسك والنجاة ونحو
قوله عبد الله الصمد بالضم وسر بكسر الميم وسكون الهاء الاولى وفتح الثانية الهلال العامري وقيس بن سلم
بناء على الاسلام وطارق بكسر الراء الاحمسي بالمهملتين وعرفجة عرفطة مصرف وهو منصرف وهو مذكر قال تلتم فوق بيتها
ملت لان الاول علم للزمان العين والعاشر حسن له قال تلت ما وصله الموالفة بين الحالة مرة تلت تتصوف ٥
لم يكد اليوم ايضا عندنا عيد مرة الامان قوله الغداء اليوم الثاني مرة اليوم الثالثة الاولى الحاجة بعض
الصحابة والذي عنده اربع الاخرة والذي عند لم ار الدنيا وه عسب يصفوا وخالد اي اذا ذا والحديث ان
العلم وعبد الله بن صباح بالمشددة العطار البصري وتعمر احوالحاج وعوف الاعرابي والعالية المشهد
بالاعراب مالوا المهملة بكسر الميم وسكون الهاء سبيا رضا والوقاص قرسلة وابو بزة بفتح الموحدة و
سكون الواو وبالزاي نضلة بفتح النون واسكان الجيم الاسلمي وعتيك مرة الاغنا بالجيم والتودود بدون تعلم
المهملة والجيم ان زعكا وجرهم عن الكبر واياكم عن العزو قوله وانو تكد عطف على تتعدم على كان ويكون
لبن عمر رضي الله عنه ٥ وجوامع الكلم اي الكلام القليل الجامع للمعاني الكثيرة والمرعى الكلا الرطب والحرا الواصلة

الى العدو ندعوهم ونؤمنهم ونؤمنهم ونوعنونهم بالواو والنجم والسين اي ستوجهون بها ويرتضعونها ويلتقونها
اي يجمعونها وقيل ما بمعنى واحد مثل تمر وتمل وشر الحرف مقاربة قوله الوحي المجهول والامر معروف وتوسك
مر الواو وبرعلة ان معلوما علما يعني قد يضيق معناه والا فاسم علم يكتب او بالالف واصلنوا ان معنا
على الواحد ٢ الركن اعظم المواجهات ما كان مهلكا لمن كان صلة الانسان فامر به الشر واما محل العظم
لهم الذين الذي لا يط احدا مثلهذا انا اكرم تبعا الباقي الذي اوعده لا يسطر والله لمحسل سجود سهو خلاف
محجوة غرى فانه قد يخيل الى حوشي ما تقارب صورتها كما خيل السحر ان حصى عصى والحمار يدوح على
بعض العوام والفرق تر المحجوة والسجود عما ح الى الكرة وقد يخط الناظر صعيد ما سواء والا لوان الا خذ كرنا
وتضاءل الكبر فان قلنا انما للحصر وتحوه ما كانت محصورة قوله لمن تلك الاداة النوع المختص به اذا علمها
والله ٢ فانه يشمل على الدعوة والحج وسمع بالحاضر والغائب الى يوم العيد والمدار على قوله فاما ارحو
قوله اي بعد استعمال الامام صنا بمعنى الحجر مدلل احملنا فان تلك الامام هو القدر في ذلك استفاد
الامويه حرد كرا القعدة الاول انصافت فلا ترى به اولا انكم متبوعا لهم الا اذا كان ما بعالهم اي لم تتبع الانسان
لا متعة الاولياء ولهذا لم يذكر ابو داود بن الحدث وطارق كتب التفسير فيما عدا اي احملنا من بعيد
عن فعلنا حتى يتبين بنا فريضة ولن عمر بالنصر هو عبد الله وصدع عن اشاره الى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشاره نوعه لا تخصيصه وطارق الولن سهموه وذلك سنة بعلم ٢ لان العالم على حال العلم لم يتعلم الولن
٤ اولاد ٥ لله عما ح الى الوصية بعلم لهذا دص نهم معنا وادراك منظوره وفوا وتذكروا الى تبركوا
الناس ايا سوص لم رحم الله اذا سغلا خوصه كنف عن الغير نعم لم قدور على انصار خبرها ونعمت
والاتكل الشرايصا حركة قوله عود بن عامر المهلبي والمكصد الاحوار بالواو البصري
وعبد الله هو لم مهدي وواصل ضد الناصل لم حسان بشد الحمانة بالنون وابو وائل بالهمز الاسدي
شقيق الكافر وشبه بفتح الحجر وسكون الحمانة والموطاء لرعان الحجر العبدي رأى سلم بعد الفتح وسواء
زياد بن عبد الله والسجدان السجود اطرام وآتى بالاضافة ذاراد السكوت وعمت اي قصد لم تلا اترك
ذ الكعبة ذهبا ولا فضة وتعدى بلفظ المهول مرة والحج زيادة كسر الكعبة قوله حد بفتح الجيم والسكان
الحجر الاصل والرصاص الموتمن والاما به علم الزاد بها الاثمان وسرا عه وسرك الدين بفتح الكاف طعامهم
الاما رحب النظر الرفظ الناس علمها وورد الشريعة بذلك ما جمع الطبع والسرع ان ضغطها مرة وكما
الرفاق قوله عود بن فرع الضم وسدة الرأي المهملة والمامة شجة نهوا لمهملة ان سكون الم الكوفي كان يصل
كل يوم الى ركعة وعبد الله ابن لم مخصوص والمندر بفتح الباء واسكان المهملة السمت والكرنفة ومحمد ثنا
ابن البدع الى لم يكن لنا اصلاح الكتاب والسنة ومزاحم الرفاق قوله بفتح الحاء المهملة للاعراب وحصر ثمار بانه
العسيب ما مراره واعلم ولده وآمر الغنم قوله كهمس بفتح سنان بكسر المهملة وضم النون الاولى وتشديد
ملح الكنا، والمهلب بن سلمان وعلال بن علي وبكر علال بن أبي علال وعلال بن ابي هبيرة وعلال بن الحسام
الدل وعطاء بن يسار بصاد المهملة قوله وتدا ان بعن عن سبيل الدعوة او امساك الاوامر فان تلك الغاص

الحسنة ايضا ذلا شئ محذوف اذ الفاء وصلت بمن لا مدخل لها في اول الكلام اذ المراد ما لا يأتي الا متباعا عن الاسلام قوله
كمهر عباده بضم المهملة وسكون الموحدة الواسع ويزيد مرارا وكثيرا ومنه سلم المهلة لرجل ما لمهلة
وسكون الحماسة الذل وسعيد منا بكسر الميم وتكرير الحماسة والنعت منصوبا ومرفوعا الكل وائق بزيد
على سلم قوله لصاحبه اي لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم سلم الميم والمهملة اي صعبة ولكن لزيادة ما عليه
اهل اللسان وهو قياس الاستعارات التمثيلية والمادة تدل على تلك الهيئة المنتزعة وان كان لفظ الناس
واولوها اي فسروها واكشفوها اي كما هو بصدد الرواية عن نفسه المقصود وان تلك الهيئة تتصور بكثير مثل الباقي
هو مثل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حينما كمل يزدارا الاسلام الداعي تلك الهيئة بتصوير بكثير مثل الباقي
مثل شبيه المركب من عرملة حظيرة مطابقة المفردات مع الطرفين كقولك اما مثل الحياة الدنيا كماء
قوله فرق بفتحتين الخائف من بعضها بكسر فسكون آه ارفارس بن الكطيو والعاص قوله حالة اذا يزيد
الوارث السعيد وسعيد اعلاه الشيء الذي هو وسطه لان سعيدا لم يدرك جاهليا وانما هو موجود علينا
النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذ ابيت زالتمام كان حرب بن عبد مناف بن عبد رحل سولاحد ما لله وكان صاحب
عدا سلاة قوله اسمعوا اي انتبهوا على الصراط المستقيم اي الكتاب والسنة والاثر هو ما كان سببا لوجود شيء
ما تتضمن بهم بعض الخوف فان بعد اذ اسمعا ما سمعوا ولا تسمعوا السلم بفتحتين كالعاء بسيله وكان
قوله الصدر اذا الطلقوا الذاهبون اذا ذهبوا ما لهم كالعلا قوله مهد العلا بالمد ابو كرب قصعة او بزيد تضم الموحدة
وكعلا ابو بردة وبالواو فيهما والغزيان اي الى دعي السباب كان عادتهم قبل الاسلام اذا اراد العدو واراد
الغارة قوله على يوم وبدر حول راسه اعلاه الموسم بالسعد بالفارة وعوفا عادة وجوه لو تقدمت
زكيا الوفائي زيادا الاسماء المعاصر والنجاة دوا ومصدر النصب على المفعول مطلق اي الاسراع
والادلاج بفتح الاول الليل وبالاضافة اخره والمهل السكينة وضبطهم اي اماتهم صياحا واعادة
عليهم واختاحهم بالحاء المهملة والخاء المعجمة اسماء صلهم قوله الناس وهم طائفة منعوا الوكاء بسكون الواو
ليست سكنا لهم بحذف صلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بانها كانت سكنا فارتحل عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
لهم قوله حول الحال ابعدا حال بحث الاستفهام الواو للعطف المعنى للسعال وكبر بكبر مضغ اكبي وعبد الله
مولى صالح البصري كاتب الليث وغناما هو الاتي مرادا لوكاء قوله عتيبة بضم المهملة مصغرا
ابن حصن بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية وفتح الموحدة والياء المثناة تحتها ابن بدر بضم الموحدة وفتح الدال
وشاوية بلفظ المصدر وبلفظ المفعول واخر الاعطاء الكثير ودوية اي ما لون صرة وسائر ما ذكر بين معرفة
الاعراب قوله فاطمة بفتح المذر بكسر المعجمة الخشنة روحة بفتح الراء وسكون الواو وبالحاء المهملة
خشنت وشنعت اي تقبحت وكلك سوال بكسر وفتح واحسنا اي الحسنا وعوته وتلتنا وامنا به والزيات
اي الذي كان زعوته مرتجلا ابن كعب زياد بالمعجمة والباء الموحدة مراجا بالحاء المهملة والجيم
سوالهم ما بلغت اكمال السوال هكذا بلا لانه فضول ولا بد لله ان نقول صلوات الله عليهم الوركش
لزاله بغتيكم او بغتكم والامر بغتاكم وامر بغتهم اي بغتهم بالعين المعجمة بها فيها للام هنا
اكلوها بالعين المهملة اي الدنيا ما بالغين المعجمة والنون والواو اي بصفوتها فرغت الحوراء

اوارفيها

اوارفيها وسيس زوائم نفتاوتها وفرفيها وفارتفوه لزلا ادع فيها معنى الكعبة بمزاد ايضا
ارالدمث والنفضة بمهملتين عباكوه سمع العرض عشت الباء وباعداء في الصحيح الحض بمعجمة وضاد
الرا، وسلدوا، وسمع اسعد سعيد سرور بمهملة السين وضبطها الاخرى بصيغة الجمع المهلة والواو، وق
الاصبار الجدب وفسر بالجوع والدال سند بن سلم اسهر فلام الوركش اقول وكما مر الانبياء بالواو
ارا منوا عند معاينة ما لا يلجم الله مرا لا يات والمعجزات وارادوا الوحي اعاد الرسول الذي خصه بها
فيس بن مركبة الله تحوا الا الرسول والسر فانه تكلما كثيرا بعا يوم العيلان الرسول متحوه بمسرع على عاتقه
السين بكلام مرسمه وعرف الجان امر به ملا يوال الاسلام برند فكوه صلى الله عليه وآله وسلم اكرا لا سما بالعا
يوم القيمة قوله تمهد ق بمهملة ومعجمة بين الناس اي يفرق بين المؤمن والكافر من مصدر به ولكذبه ه وعلى من قوله
ما مر الا سعانين الا اعطى الفوز الله عز وجل اندكل تبي معه مرا لا يات بعد المعجزات ما نصدق عواه ويوم
الحجة على مر دعاء الا لمراد به رسول الله وحي تنزيل ومعجزة تدوم بعده وتتلى ه قوله ما دة المشهر فيها
الضم وسكون الشين واسمها الحاضر وكثيرا لا ما صيغت للبنا آه وما راعض كلام اهل اللغة لزلا يطلق على ما دة
قوله تمهد تفرق من صعوق فوق وفي لغة فرق اي يفرق بين المؤمن والكافر من مصدر به ه

باب

ما كلام مركب السوال وتعلق الاسعة وبه لعلا لا سوا عراسما لا ره وحدث عامر بن سعد بن ابي وقاص
عن ابيه لزلا صلى الله عليه وآله وسلم اعظم المسلمين جرما الحديث ه وحدث رديد بن ثابت لزلا صلى الله عليه وآله وسلم اخذ تحت
المسجد وحديث ابي موسى سلمة عن اسمائه بها ه وحدث انس مياه وحدث المغيرة النهي عن قيل وقال
واضاعة المال وحدث اسكوها عبد عمر بن الخطاب مار بها سماء السكاكي وحدث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بن سرح الناس بسالوها وحدث سلمة سمع رسول الله في حرث المدينة ه هذا سلف 2 سبب
نزول الآية مرحدث انس وروى مرطرق ابن مردويه ايضا وبعدا ما بها عن هذا لانه سماه احصاء السر عن عباده
رحمة منه بهم واحسانا لهم وما رسعيد جشم نزيد الله سالوا عن المجزات وان سئلوا عن الوحي
الامر لزيد بما صلى الله عليه وآله وسلم بحرى ما لزيد عن ساكت مانعا عن عدم الا ره بعا ركم بولكره السوال منه وطلبه لكن
وما راحس النصري زعد سالوه عن امر الحاضلة الذي عن الله عنهما ولا وحي السوال عما عن الله عنه ويعمل كان
الذي سالي رسول الله عن بعا رعه رجلان فاخبره بانه منها واعلم على الله لزلا السوال عن مثل هذا الا سنى وانه
اواظهر فيه الجواب سا، لذلك الما ذا دي لذلك انا نصيحة لا سما وحب رسول الله وسوء ظن الا ناس في ذلك و
سلمت في كتاب الفتن كراهة ام حذافة سوال رسول الله عن ابيه وما لك لو ذلك فلسوالهم اياه عما لا سنى و
بعضه توحي الباري وعدم اراده بعلم الموسى تعويره، وبوضع ولزلا رفعوا اصوات فوق صوته وبوعلى مثل
ذلك عضوط النهار بعوله لزلا يحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون ه لا تورفيه عمر هذا الا مرولا له لم ما يدرك على ركبته
وما رضينا بالله ربا الخ وسلمه اعلا الوسكن عضنه ورصبوا عمر حرف عن عرنينه وسعه على الموسم
ما فيه انعضنا به لزيوري اعضب الله وعدوكنا شاسر مبدان كما سالعبر وما لله لتدخل على صوان بعلم عمر قوله
على الا بعد لذلك اول الذي بس بدء اولا معنى لمرعب بسعد من المال او عصبه ومعن اول عند الموت
المعد بدء والوعيد ه ما راله رد بعلم لزلا صلاة الا لله مرعطيه اولا لكراي كدت تهلكوا الدت ه ما راله رد بعلم لزلا صلاة

في العبادة وذكر المقصد فيها حيث الاستطاع والعجز عن الاتيان [illegible]
نعم [illegible] فرضت عليكم [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الحكم الحرم
[illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] الكراهة [illegible]
[illegible]
[illegible] المسلم [illegible]
لان الاستغناء على الاباحة [illegible]
[illegible]

العالم اذا [illegible] المحدث لا [illegible] علم الكفاية لا [illegible] بالبناء [illegible] فاذا
[illegible] خلق السموات والارض [illegible]
الانسان [illegible] الصانع [illegible]
[illegible] بالعدم [illegible]
واختلاف الاشكال والهيئات [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] العدم
[illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] الصحاح [illegible]
[illegible] العشر [illegible]
[illegible] آدم [illegible]
[illegible]

روى عن جده عن ابيه عبد الله الاشعري اي موسى قوله حذافة بضم المهملة وتخفيف المعجمة وبالفاء السهمي وشيبة بفتح
المعجمة واسكان التحتانية وبالموحدة مر في كتاب العلم قوله وزاد وتشديد الزاي كانت المغيرة ومولاة ودبر
اي عقب والجد البخت او الوالاب وبالكسر الاجتهاد اي لا ينفع الغنى ونحوه او النسب او الكد والسعي
بدلك اي بدل فضلك ومن للبدلية مر في باب الذكر بعد الصلاة قوله قيل وقال بلفظ الاسمين وبلفظ الفعلين
اي نهى عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس وكثرة السؤال اي عن المسائل التي لا حاجة اليها او عن اخبار
الناس او عن تفاصيل معاش صاحبك او هو سؤال للاموال والابتياع من الدنيا وبه واما اضاعة
فهو صرفه في غير ما ينبغي وانما اقتصر على الامهات لان حرمتهن اكد من الاباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات
ووأد البنات وفيهن احياء تحت التراب وهذا كان من عاداتهم ومنعا اي منع الرجل ما يوجه عليه من الحقوق
وبقات اي طلبا لما ليس له منها مر في كتاب الادب قوله التكلف اي في المعاشرة مع الناس وفي الاخلاق
واللباس وغيره قوله اكثر الناس البكاء لما سمعوا من الامور العظام الهائلة التي بين ايديهم واما
صلى الله عليه وسلم من طلب السؤال بذلك على سبيل الغضب منه قوله النار بالرفع فان قلت ما وجه ذلك
اما ان كان منافقا او عرف رداءة خاتمة حاله كما عرف حسن خاتمة العشرة المبشرة رضي الله عنهم
قوله فبرك من البروك وهو للبعير فاستعمل للانسان كما استعمل المشفر للشفة فجاء اولا يعني اولا تفاخرت
يعني رضيتم اولا والذي نفسي بيده لقد كان كذا وقد تمادى لا وقد نكبت بالياء نحو اولى واكثر النسخ كذلك
وقال ابراهيم بن قوقول في مطالع الانوار اولى له اولى مكررا وبالجر والمجرور فقال قيل هو من الويل فقلت وقيل
من الولي وهو القرب اي قارب الهلاك وقيل كلمة يستعملها العرب لمن رام امرا فعاقه بعد ان كاد يصيبه
وقيل كلمة تقال عند المعتبة بمعنى كيف لا وقيل معناه التهديد وقال المبرد يقال للرجل اذا قلت من عظمه اولى
لك اي كدت تهلك ثم افلت قوله عرض بالضم الحائط والجانب والناحية وكاليوم صفة لمحذوف اي يوما
شك هذا اليوم قوله روح بفتح الراء ابن عبادة بالضم وتخفيف الموحدة والحسن بن الصباح بتشديد
الواسطي وشبابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاولى ابن سوار بالمهملة وشدة الواو وورقاء هو بنت الاورق
عمرو وعبد الله ابو طوالة بضم المهملة وتخفيف الواو الانصاري قاضي المدينة قوله لن يبرح اي لن يزال
فان قلت معرفة الله بالدليل فرض عين او فرض كفاية فالسؤال عنها واجب لانه مقدمتها قلت يحمل
لكونه تعالى غير مخلوق ضروري او كسبي يقارب الضروري والسؤال عنه تعنت او هو مقدمة للسؤال الذي يكون على
سبيل التعنت والا فهو صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع الى من لا يكون له خالق دفعا للتسلسل او ضرورة
قوله محمد بن عبيد مصغرا وحرث بالمثلثة زرع وفي بعضها خرب بالمعجمة والموحدة والعسيب بفتح المهملة
الاول جريد النخل ولا يسمعكم بالرفع والجزم وصعد الوحي اي جاء وقد نسب الله اليهود في سؤالهم عما لا ينبغي
لهم السؤال عنه الى قلة العلم هكذا قاله الشارح المصري ومر في كتاب العلم الزركشي الحد حجره بالراء والزاي
اي حائط بالضم اي وسطه فلم ار كاليوم في الخير والشر او مثل الخير والشر لا يميز بينهما مبالغة في طلب الجنة
والهرب من النار وحديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح سبق في العلم والصلاة ٥ باب الاقتداء
بافعال النبي صلى الله عليه وسلم فيه حديث ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب الحديث قال الداودي في
لباسه ولباس الناس وكان على الجواز حتى نهى عنه فيه ان الاشياء على الاباحة حتى ينهى عنها وهذا قول
العلماء

العيرة

خاتم الذهب فان من لباسه

العلماء بانها على التحريم حتى يباح وفيه حرمة لبس الذهب للرجال وفي الحديث الاخر في الحرير والذهب هما لهم
في الدنيا يعني الكفار وليان الاخرة قد عجل لاولئك حسناتهم في الدنيا لا يخرج احدهم من الدنيا ويبقى لهم حسنات
الا وفيها فلا يقام لهم يوم القيامة وزنا واما المؤمنون فمنهم من يوفى بعض حسناته في الدنيا ومنهم من لم يأخذ
من اجره شيئا مثل مصعب بن عمير وكان السلف يخافون تعجيل حسناتهم ٥ واستثنى ازالة الاعتصام
خلافا لابي اسحاق الواقعة موقع القرب لا على وجه البيان والامتثال هل هي للوجوب او الندب او الوقف
وقال الداودي افعاله على الوجوب حتى يقوم دليل على تخصيص شيء منها بندب او جواز قال واختلف في
هذا فقال بعضهم وادناه الجواز فهو عليه حتى يقوم دليل انه على عمومه وقيل انما يجب ان يقتدى به من افعاله ما كان
بيانا لشيء من الفرائض وقيل القول منه اكد من الفعل وذلك كله واحد لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره
باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع لقوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم الاية فيه سبعة احاديث سلفت حديث ابي هريرة في الوصال وحديث علي ما عندنا من كتاب فنزاده
وحديث عائشة فوالله اني لاعلمهم بالله وحديث ابن ابي مليكة كاد الخيران ان يهلكا وحديث عائشة مروا ابا بكر
يصلي وحديث سهل بن سعد في اللعان وحديث مالك بن اوس ان العباس وعليا جاءا الى عمر يطلبان
ميراثهما ٥ الغلو مجاوزة الحد وهذا يدل على ان البحث عن اسباب الربوبية من نزغات الشيطان ومما يؤدي
الى الخروج عن الحق لان هؤلاء غلوا في الفكرة حتى آل بهم الامر ان جعلوا آلهة ثلاثة واما الذين غلوا في الصيام
فهو اتباعهم للوصال بعد ان نهاهم رسول الله فعاقبهم بان زادهم ما تعمقوا به وقول علي لما خطب على منبر من
آجر فقال والله ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فانه اراد به تنكيت من تنطع وجاء بغير ما في كتاب
الله وغير ما في سنة رسوله فهو مذموم ٥ وحديث التيه للصائم الذي قرأ تنطع وجاء بغير ما في كتاب الله
وغير ما في سنة رسوله ورخص فيها الشارع فذمهم بالتعمق والمخالفة ٥ وقصة وفد تميم لما آل التنازع
بين الصديق والفاروق الى المحاشنة في التفاضل بين الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن ورمى بعضهم بعضا
بالمناداة والقصد الى المخالفة والفرقة كذلك ينبغي ان يذم كل حالة يخرج صاحبها الى افتراق الكلمة واستعار
العداوة قوله مروا ابا بكر فليصل بالناس ذم عائشة لتعمقها في المعاني التي حسبتها من مقام ابيها
في مقام رسول الله فما روي عنها انها قصدته بذلك وسلف في الصلاة ٥ وذمه حفصة ايضا لانها
ادخلتها في المعارضة لرسول الله وكذلك كراهيته عليه السلام لمسائل اللعان وعيبه لها هو في نص الكتاب
وانه خشي ان ينزل من القرآن ما يكون تصديقا فنزل فيه اللعان وهو وعيد عظيم وسبب الى عذاب الاخرة
لمن اراد الله تعالى انقاذه عليه ٥ وحديث العباس وعلي قول آدم من تنازعهما الى انقطاع الرحم التي
بينهما بالمخاصمة في هذا المال الموقوف لا سيما بعد ان حض عليها عمر حديث رسول الله فلم ينهها عن طلب
هذا الوقف ليلتاه كما كان يليه الخليفة من توزيعه وقسمته حيث يجب وانفراد مما بالحكم فيه وسلف في آخر
الجهاد ٥ ومعنى نطعهن وسقيني قيل حقيقة والاصح يعطي قوتها فيحصل له الري والشبع ويكون بمنزلة
من تناولها ٥ والآخر في حديث علي ممدود مشدد الراء ما يريد قارئ معرب ويقال اخوك على وزن
فاعول ٥ وقول علي ما عندنا الى آخره قاله لان الروافض يزعم انه عليه السلام اسر اليه وانهم كتبوا كتابا يقال له

ای لا یرفع صوته اذا حدثه او کلمه ما کثیل المسارة وبهما خص بهو ما رواه العامری ولو اراد بالسرار
المسار کان وجها والکاف علی هذا فی محل نصب علی الحال وعلی الاول صفة لمصدر محذوف ای لا یسمع
حق یستفهم قال الزمخشری والضمیر فی یسمع راجع للکاف فی اذا جعلت صفة للمصدر ولا یسمع منصوبا فی محل
نزله الکاف علی الوصفیة واذا جعلت حالا کان الضمیر لما انضاف الیه الکاف تقدیره کفولک
یسمع صوته لخفض الصوت واقیم الضمیر مقامه ولا یجوز ان یعمل لا یسمع حالا عن الرسول صلی الله علیه وسلم لان المعنی
یصیر حینئذ ارکبکا انتهی ○ باب ایاکم وزید الرای رواه علی عن الرسول صلی الله علیه وسلم وقد حدث عاصم بن
لاس احرم النبی صلی الله علیه وسلم بالاسد الحدیث ساقه عن موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا عاصم به قال
عاصم فاحرمن موسی بن اسرائیل وقال ابو داود ثنا محمد بن یحیی قال قرئ علی قرئ عبد الواحد وانا سمعت هذا
من موسی بن اسرائیل وقال ابو داود ثنا محمد بن یحیی قال قرئ علی قرئ عبد الواحد وانا سمعت هذا
عاصم الاحول عن انس وقال قال النضر بن انس ابو داود ثنا محمد بن یحیی قال قرئ علی قرئ عبد الواحد وانا سمعت هذا
او سمعه منی موسی بن اسمعیل لان ابا داود حدث عن عاصم بن عمر عن عبد الواحد بن زیاد وعن عاصم الاحول
وغیره عن موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد بن زیاد ثنا عاصم الاحول عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
تمام حدیثا ابو داود ثنا محمد بن یحیی قال قرئ علی الاسدی لا تعلموا منه حرفا ولا عدل ○ وقال الحدیث علی الرمادی
اهل الحاجر والعدیل اسم شرک فی الاسم وکسر الحدیث دال علی ان من جعل لک فی غیرها اسم موسوم او لا یلوم
علی فعله لتقدم العلم بان مراده خلاف ما یفهم وعلمه انه منهم وان کان بعیدا عنهم لهذا الذی سبق بعض الحدیث من
مراعاة المعانی فی اسماء الاشیاء والاعلام وقد نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اللعنة لرجل
والوعید الذی لا تهاکه ما حذر عنه وانذاره علی ما کان یلزمه من تعظیم شان الدین المشرف
بالمنزل وحیه وموحیه ومنها انس الدین بالانظار لکان لما ذکرناک فضل مزیة علی سائر البلاد
وسلف اصحابه العلماء بالتعظیم مرجحا وما نصا ومرصدا لغرائبه والاحتراس علی وجه احتیاطا و
وزالضان خلاف والحدیث عند العلماء بالاحکام ومن فی المدونة والله اعلم فهو قول الرای والهوی لیس
من الاسوة بل هو قول من اسد الاسدی یقال له عرده عن عرده عن عبد الله بن عمرو ان النبی صلی الله علیه وسلم
لم یرخص لاحد فی هذا الباب اعطاکیه الحدیث ○ وحدث ابو حمزة انه سمع ابن عمر یقول کنت
الاعمش قال سألت ابا وائل هل شهد صفین قال نعم فسمعته یقول قال علی یوم صفین فذکر الحدیث
یا ایها الناس انهوا انفسکم ○ وروی مسلم بن مصاد عن الطبری عن عبد الله بن عمر عن ابیه عمر بن
عمر قال یا ایها الناس انهوا الرای علی الدین کتول سهل سواء قال المهلب وعرف الاسکار اذا کان
الرای والقیاس علی اصل من الکتاب والسنة او اجماع الامة فهو محمود وهو الاجتهاد کما سلف الذی
اباحه للعلماء واما الرای المذموم والقیاس المکلف المنهی عنه لهما لم یکن علی عدم الاصول لان
ظن وتوهم وهو الشیطان بوصمه ولا یعارض ما لیس لک به علم قال ابن عباس لا تعارض ما لیس لک به علم وذلک

ای کالسرار والخفی صلة لیسمع وما ان تقول اطلق الخاص واراد العام واصله الاصولیون فی الامر بالشیء
ما لیس امرا بذلک الشیء کالامر بالامر بالامر لازم والامر بالامر لا یوجب شیئا ولیس الامر علی کما انهی کن سوسن علی یوسف علیه السلام وانکنت بلفظ الخطاب والمکالمة فی الصلاة وقوله لم یرد ما
ما یحول من المبهم کهو وغیره مصوغا من الفعل ان وعاصم بن عدی بفتح المهملة الاولی وکسر الثانیة وحلف عاصم ان
سعد رضی الله عنه وقوانا ای قول العارف العریق معارفها وجهم ولم یکن لهم بهذا الامر دعاما ای عویما ادرجه
یا وی لان بنی اللعان بوصف العارف وجرت انسنة ارصاد الحال بالوفاق عنها شرعه والوحی بفتح
والمهملة والراء، دوبه واسمه ارکود واعن الواسع العین والاثیر هو علی الاصل والاثاث استعمال علی
التأنیث ما دقل من کل الماشیة ذو الیتیر ای عجز تیس قلت معناه البیتین کثیر تیس والکوه ای الاسحم الاعلی
لا یسقر بیوت زنا بعاده مرزا اللعان قوله مالک بن اوس بفتح المهملة واسکان الواو وما لهما النفقة
بالنصب وسکن المهملة وکسر حیر مصغر صد الکبیر لم یطعم بها علی الاطعام وسوفا سمی العباسة واسکان
الواو، وبالفاء، مهزوز اوغیر مهموز اسم حاضنة عمرو مولاة، فوائد بن الطالم وانما جاز للعباس مثل هذا
لان علما رضی الله عنه کان کالولد له والولد لیس لغیر اوهی کلمة لا یواد بها حقیقتها او الظلم هو وضع
الشیء غیر موضعه وهو مساو للصغیر وللحصیلة الماحشة التی لا ملبسة عرفا وذی الحاجة ما سامل لیس بکبیر طالما وقد
طالما نسبه الظلم الله فلا بد من الماویل وما بعضهم مهنا متقدرا بعد الظالم لیس بصحیح او کالظالم قال
الازری غدا الخط لا ملبس بالعباس وحاشا علی ذلک وهو کما قوله ولیس کالا مدرصحیحة میاول بان العرب
تکلم بالا بعد طامع مبالغة ان الوجود دعالا تصعد ادمحل فیه ولهذا لم یکن احد من الصحابة لا یعلمون ولا
صرشد وهم ذاکاد الکفر وما وال لا انهم فهموا قدیمة اعلی ارادة لا یرید بها الخصوص قوله واستثنای تحاشا
الکلام وشکلا ضبط النقول کما مستبعد وبائد وما الاشعار ان اصبر وا واسهلوا ان ندکم لعبة وذی بعض
بابه ای ساکم بابعد ولا تورث بفتح الواو، وصعدة بالنون وبعد بفتح ای لا یرید به الا ما وحلف حولان
حکم عام فکلا الانفیا، قوله هذا الامر یرید صلاة کل رسول الله صلی الله علیه وسلم وکسفه بصرفه فی صلاة وبصرها
منه وعوی بالظاء والعباس الارث ونحوه وهذا الذی الی ولم یعطه غیره لا راباح الکلا واجل ذلا لفتح
احتازها بالمهملة والزای جمعها وضمها بالجیم والواو، واستثنای استقلا واستبدد بها ای توقیها
لنبی ای مرفصاح المسلمین قوله انما مبتدأ وتوعان خبر وکذا ای لیس بحماد ولا فاعل ما بحق فان للنبی
کنت جازلها مثل هذا الاعتناء وذو حمة للب مالا ماحتها وما تیل وصول حدیث لا تورث انها وعد الله
رجعا عنه واعتد الله بحق بدلیل لم یعلم رضی الله عنه لم یغیر الامر عما کان علیه حرانهب بوبه الخلافة الدور
علی کل واحد بعض لم یکن بیکما محالفة واد کا محمج لا تذق فیه ولا سازع علی فان ذاکا نا بعلان الکذب
ما زال عن عمر فاصیلان وما بصیبها ملک کانا شعر فان فیها بالسر کة بطلیا لیس بسم عنها وخصص
واحد منها مصیبة بکل عم القسم ولا سابطا ولا الریان لله بطن انها ملک قوله عنها ای فان عن عام
التصرف فیها مشرکا ما ما کنکما عادا تصرف فیها کما مر الحدیث منبسطا فی الجهاد وفی مصد قد کل
الورکشی کاد الخبر لیر بهلکما بکسر اللام سار صلحرا ای کثیر الحجرة کاخر السرار ای کصاحب

مرمنام وشبهه ٥ وبار او تام الاكل ولا اعلم به بصا ما لكره الا عشه عند جواز، لوجود، مرالسارع والاجتهاد
علو درجه وكار فضلها والاحاديث الصحيحه فيها مشهوره وبار الحمد لله تعالى انها مرجوبل الثواب
وبار تعالى ناعبدا ما اول الابصار ومنهم اضل الا ابصار واعلم ٥ وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
اذا اجتهد قاما الحدث وسنبدا الجيوش قدرا الاعطا للوفي ملوبهم وانه يصب العرش يوم بدر اول موضع
وبار الجباب بن المنذر اين تضعه يا رسول الله اهو راكل بار اي بار الصواب نضعه ومن معه كوا فسا
واما الراين فبار يارا ولم يشطر الوحي ٥ وحكم بالمغاوا، والمراد على الاسرى بعد المشوره يوم بدر وقال تعالى
وساورهم في الامر والحكم المشوره الانها لا تنفي ٥ وروى ابو عبد الله ابا ذا لبصر ليقوم مرالاعراب بلد الله
وبار بسعد معاذ واله رسول الله لقد كنا كفارا فنا حتى احدثنا صدر بار نا سبا فلا اعزا الله بك بعظم
علينا بار نا صعيد بدلك رسول الله ٥ وبعد وكرا لله وكتابه وصفه وآله وسلمان عليها الله حرا جهد ال
الحكم زالحرث والحمد لله تحلفنا سوما نه مريض مرضه ٥ واعرض بعض سمي صا على خ ان يكون به سوا فقول
لا ادري او لعله جرى بنزل عا صار بادكر ليس فيه قوله لا ادري شطر وحواسه اه اسمع بعدم خوا مرعنه
واعرض الداودي على قوله ولم يعلم بار ولا عاس بصار ليس كما قال بل كان يقول الله اعلم بعد لعل حدث عيسى
لم يكن يرعه عرق ولا بار ابن سعيه ما بن ولعل زعمه قال بسوء ٥ اعني منه ٥ وبار تعالى قال بكفت لا احد نا
الا ملكا تقولان بجعلها مع الحرثا، ولا شبه لهذا بصار بعض الاول وبار تعالى ولو لا ان مرحمل
قوله منهم طائفه الاية وبار مرير دالله بهرحا انهنه الدين ٥ وبار عز كبرا لوا مرسول الله كان مصيبا
لان الله تعالى كان يريد اما مور الحرب والتكلف لا تعلموا حظ الوارث سنه لله وبار على اعتدا ش
الاكتساب الله وعدا تصمنه اوقيه بعطاء المرء في كتاب الله ٥ وبار تعالى انا ابرا لنا الملك الكتاب ما حكم
سرالناس الا بار وبعدا مرالدليل الجواز ذهب ابو خ انه المنصوص وبار تعالى ما عسر بنا اولى الابصار
وبار ولو رده الى الرسول والى الامر منهم والاستنباط عرالنص ٥ وسال عمر رسول الله عرالكلاله ليوقف
للاعسار لعلم لكن وبار عمر لحفصه ما اراك تعرف الكلاله ٥ وبار لابن عباس احفظ عني ان لم اقل
احد ذلا الكلاله ليشا ولم اسكت احدا ٥ وبار تعالى بار طنا في الكتاب مريب فلو لم تكن للاعسار
والدليل موضع لكان توصد حلاق ما في التزيل لانه لم ينص على الحد والاخ ٥ وبار تعالى واولوا
الارحام بعضهم اول ببعض الاية فلم يعرض صنو موارثهم قال واجمعت الامه على الاعسار مع لزوم الله بار ربها
العصبه وسميها ما لم يعطه الامر مرالعطاء الوحي عما كد نبهنا ٥ واصل الصنو النخله والحد والكلاله
والعمود عرلكد ولم يتسع بعضهم بعضا ولا عاب احد بالاعتذار وانا ابا الوليد موم ٥ واعرضه لبن الس
سعاد وكن الداودي ليس بالبين ما ما اراد بخ انه على الله دون فاسا فلم يكلم بما سوا ولا اسا
يكلم على شيا، سواه فنبه على كل مريكلم واي الكلام بما يوجب علما وبوله تعالى واذا كل الله اي تكلم
الله تولسه وبدا غير على الغشي كذا الرواية سعاد عن بهو متكلما بهو متكلم على ما قال الداودي وقد بعد الكتعلل
الوضوء، لان بعض ما روه وليل لكن معنى الحديث الاخر لا سرقه ولا سطر فيه وعال بهم سوكلمت
قبل

الاتباع وهل العصاك من نوعكم او من كبارهم او من رجال اهلكم مرسلكم وهل لابن العباس من ربكم بمعنى الرجم ومن رجال اهلكم
بمعنى الحسن وقوله او لعلكم شيعا الشيع الفرق والمعنى شيعا متفرقة لامتفقة ليبث الناس حتى يقاتل
وليبعث على البعث اداء المهنة ٥ وسلط ليرتفع عن المرسل من مرتبكم عصبيا بالحاء او بغيرها بالطرفان الذي
يوم نوح او من رجال اهلكم الحسن الذي يأتي قومه ومن حسن له فعل الخير وكذبوا بعصكم بالسين بمعنى بالحجة و
العمل وبروسار على الامر سار له ليرسما اصل امعدابه ولا عدوا بعضهم بالسين بمعنى فاجاروا في صرف العذاب
وهو البيان وليرتاحوا على الاهلكم على الاجتماع والنشاط والسرور والاستمرار والاستقام
بعدا بعد ولم تكن العنة مرعدا بالله لكن من راض لا بما كفاره للومن اعاد بالله فرماه وبعده ٥ مال
مرشه اصلا معلوما اصل من استغناه كدشه واستغنا لم يعد اهل الناس بعضه والعباس بالفتح
النسبة والمثل ٥ مال بوتمام الالكل احمت الصماء على العباس لم يعد اهل العباس احموا على عباس الدعة على الورق ل
الركاء علة قد عدت العصفة ٥ ومال العصدون المتاون بيعي حاولا لا بعد الا سلاد وصلد رسول الله لدينا فلا
مرصاك لدينا بالعباس الامام على الصلاة ٥ وباس العصدون الركاء على الصلاة ٥ وهل الله الا الورد بها فتح الله
صرح على العباس بمحضر من الصماء ٥ ومال الراد اسكر بذي بادا عد كرا من مجدع العادف وكذلك مال له الحوادث
لم حكمت مال الله او بما حكم به السقاف الواقوس الروحس عامر المسلم اعطاه ٥ وبعد الرعباس رسول الا احمدوا
الاصابع بالاسنان اصلت منا منها واسكوت ردبها ٥ ولو وكر بالكاف باس الصماء بكثيرة الكتاب
غرانه موجود في الكتب الهه الله وسلد ٥ وعد صل للنحي بعد الذي بعني اسما بعمه مال بعث بعضه وقت
بالواحي على لم بعث ورسالة الاعوان باس الواحد مالة بحسي ٥ عد الذي بعد نا بعد رسول الله اله الدين
فهموا عن الله بعد الرسل الا وجب عليهم ان ينتهوا ان لوم على حوا استعملوا القياس والنظائر في
امر دينهم فاداوه وعليهم الم بعض على بعد وما مان وقلده منها لما سبق في الحكم فيه مال اذا رجع احوذا حكمه على
ولو كان على ما نا لقرآنه ومعنه بكسر يجوز لا حدا نكار العباس ولا سكر فلذلك الراء مراتب الله قلبه وجنب الله
محانوا الحاء ٥ وعد سلد عباس في البناء زاي ٥ ومال به ملك مرح اما عالعد سد وسو لقوله كاره راء مر
على الابد لن ومال لعوس الراصح عنه ومنه مرزلا يحفظه ولراوص ومال لرعب وار مصعب الحاء الا الولد عن الله
فهو والذي رحمه الله تعالى ما سالم مرادي محمد نا او مسعد عا او طالا رواه علي رضي الله عنه زنا بالجر به قوله عالم ان
الاحول وحد نا اي بدعة او ظلما ونحوها وآوى بالمد مال الداد مطرها كتاب العلل موكد اس وعلم مرح ادمر موى
سيحه والصواب البضر بسكون المعجمة لراس كما رواه م زصحيحه بوله بكن زبعضها مذكور وسكلب عيسى ر علد
بفتح الفوقانية وكسر اللام وبالمهملة المضر ولر وعب عبد الله وعبد العزى برسرج مصغر الشرج بالمعجمة و
الراء والمهملة الاسكندر ان ماسة سبع وسبر وتا ردوا لو الاكل صد الاسفل من عبد العزى وبح علينا
ار بارا علينا وعبد الله هو لرعمر وبن العاص ولراعطا كوه زبعضها اذا عطا مكوه ومع قعص العلما
معلمها ان تعض العلما مع عليهم بفتح نوع قلب الحرف اوبرا ومر لفظ بعلمهم بكتبهم مان بحي العلم الله
وتبق مع على الصاحبه او هو بلغي عند مر الحديث ن لمات العلم وعداي بعد بكلا السنة او الحجة ولراحل بكسر
عزوه سر اسما، احمه غاله وكتبت اي مرجعها نا غرجو فانه روي انها مالكه له الله صالحة حرس الله
الحديث الذي وكون لكل مال جليسه فاكتة فذكر ل عوالي ع الاول ملا اخر تنا مالك ما احسنه الا بعد صلد
نه شاول ستقص به بوله ابو حرع مالمهلة والراي محمد سعيد وابو وايل بالمهز بعد الالف سعيد وحفص

المهلب

المهلب وشده الفا المكسورة وسكون التحتانية وبالضم موضع بين الشام والعراق سال الزبات عنه وقعت
العالم بين عل وبعوه وهو عن مصعب وبهلبن حسين بالمهلب والمهلب ولد ابهو او لقد لبهلا كان
شهما بمعنى بصير بالحرب فيما مال ابهو اذا كفاني لا اقصر وانت مقصر وقد احاصه كان يوم الحديبية مال
رايته نفس يومئذ لو قدرت على محمد ان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عالما لعالمت معالما لكن لو قد اليوم
لصاح المسلم مال فلم يسمع الا ان حنذل الا ان الله عليه وسلم ان رده الى المشركين كان شاقا
على المسلم وكان لكذا عظم ما جرى عليهم مرسا بر الامور واراد والعمال بسببه ولم لا يردوا اذا حذل ولا يرضى
الصلح بوله يتطعنا ما كان العام، الكسوع اي يحوننا ويهولنا واهبلن اي السوف اي امضر
بنا الى امر مهلبر يوفه خراعن هذا الامر اي الذي يحن منه مرهذه العامان صغير فانه لا يسهل بنا قبل طاقة
على كتاب الجهاد وبوله ست صغير اي بسبب العامان الرد فعت فيها واعربه هذا اللفظ كاعراب
الجمع كقوله تعالى لبرم كتاب الابرار لفي علين وما ادراك ما علليون والمهلب لبوسه بالضم ويكسر بالعاد في
الاحوال فلت بوله بوار والابتياس ما فلت ما الذي عنها قد ما مرادفان وقبل الواي هو التفكر
اذا لم يعلم يتضح العلل ولا بالعباس وهل الواي اعم لساوله مهل الاحسان وما اراك اي ما بوله تعالى
لتحكم بين الناس بما اراك الله وتقاتل لربعول اذا حكم بين الناس بالعباس بعد حكم اصابا اراه الله قال
ولر لتحكم بالضم محمد واعمى لمهو لماض الاغا، وامر رسول الله بهو ايضا نذا، والذي قال اي للنداء الذي
وما اعم وابه الميراث عن موسى الله وادلادكم مما حدث وسوع النساء وفي قول فخ الربيع حزاز حث
مترلا اذا رتل وسوع الحديث بالمهل اذا لم يعجل عليه صلى الله عليه وسلم فكذا اما الاصهاد صلى الله عليه وسلم تعالى
المحور حين كان الوصف فمالم يجد اصلا ليس عليه الا ما مر به يوم قوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار
وهو على الاصل افضل اولي الابصار ودمع منه كما مال على ما سه حرشه اصلا معلوما بوله مسلما اي بناس
وهو اثنا شه مثل حكم معلوم اي معلوم لهو الاسراكما ان على الحكم وعبد الله بن عبد الله الاصبهاني مع الهمز وكسر
وبالفاء وبالموحدة مسه اربع لغات وكو لربضم المعجمة واسكان الكاف وبالواو وبالضم وبالسكون
اي مرا فار تسكروا حمعن اهلا للفظ الامر وتانيا بالماضي وبعدهم اي الصماء مرن كتاب العلم فان قلت
اسا لرحمه قلت القول بان لها حجا با مرالصماء راتا مرا مر بوضع تعلم مرالله تعالى ليس هو لا براي ولا تشهيا
دخل لها فيه بوله وعلم اعلم العلم هذا الكلام فخ وعبد الله مصغرا وكس هو لربن اي حاذم مالمهلب والواي
وطا مرين على الحق معاوين اي عامر له وعمل لربكسر على الحق خرابا بالعود لا يزال وعلد غالبا او عالمين
وامر الله آتي الصماء مرصل كتاب فضائل الصماء بعد له محمد الاحاج واسماع خاوة العصر عن المجد بوله
محمد بالضم لرعبد الله بن عوف وابو سفر اسمه صخر بالمهلة وسكون المعجمة وحر اعام لان الكذب ساقط
الفعل بعد المعلوم اي جميع الحركات وعمل لربكسر السين المشطر وما ما مر اي كسم بسكر فاتق الى الكذب واحد
ما يليه مر احكام الدين واله يوس مرنا، منهم لفقهه والسهم منه والمسكر زمعانيه واوحى سكر مرنا بالي
الراوي وعبد لربابه لقوله الامر فان قلت بعارضه ما مر صلى الله عليه وسلم لا اعلم ان عليه الا على سوار الناس قلت
سبق الجواب الاغلب ما يكون لبعض الصحابة ما بعد على انهم اعلم العلم على ابرحم على قلت بعم فداد مر الاصهاد
لكر مهم العقل والمعرفة ولا بد منه لربتبط الاخبار الذكر بعضها ببعض والبعض وعصد جمعه جامعه عنها معنى مر

202

ثم عن عل و ما خرا الصلاة ، فاصح عما عل بقوله انا انفسنا بعد انه لم يكن له ان يدفع ما ادعا ان رفع اليه
بقوله هذا لم كان الواجب عما قول ادعا ، انه وعد ان يعصم الاعتصام سنة عما الم فلا حاجة الا عتصام
بسبب ادعا ، انه من الصلاة ، ولم عما الم وكان الانسان اكثر من حدث ولا يخرج لاحد ان يترك ما امر الله وامر رسوله
بشيء احتج به عل و موضع الرجم من حديث ابن عباس ، لان اليهود لما لقنهم النبي صلى الله عليه وسلم ما لقنهم ان الزانيين
لو صحة ما قالوا له لم يلقنه ما امر به ، ولان عمر رضي الله عنه لما خشي ان يطول بالناس الزمان
فيكذبوا بعض ما في القرآن من الرجم ، اراد ان يكتبه في المصحف فلم يجز له ذلك ، لان الرجم
لم يكن مكتوبا في القرآن ، وانما كان معلوما عند المسلمين بالسنة ، ومعنى قوله ان يقول قائل
ما نجد الرجم في كتاب الله ، اي ما نجد نصا في القرآن ، لان الرجم قد ثبت بالسنة ، ومعنى قوله
لا ضلوا بترك فريضة انزلها الله ، اي لا ضلوا بترك الرجم ، لان الله قد افترض اتباع ما في السنة
كما افترض اتباع ما في القرآن ، ومعنى قوله او ظلما بزنا احصن ، اي او ظلما بزنا بعد ان احصن ،
ومعنى احصن تزوج وبنى بامرأته ، وقد بينا هذا في كتاب الحدود ، ومعنى قوله لا ارغبن عنكم ان
تكفروا بعد ان آمنتم ، اي لا ارضين بكفركم بعد ايمانكم ، ومعنى قوله ان كفرا بكم ان ترغبوا عن آبائكم ،
اي ان كفرا بكم ان ترضوا بكفر آبائكم ، ومعنى قوله ان ترغبوا عن آبائكم ، اي ان ترضوا بكفر آبائكم ،
ومعنى قوله ان ترغبوا عن آبائكم ، اي ان ترضوا بكفر آبائكم ، ومعنى قوله ان ترغبوا عن آبائكم ،
اي ان ترضوا بكفر آبائكم ، ومعنى قوله ان ترغبوا عن آبائكم ، اي ان ترضوا بكفر آبائكم ،

باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا فيه حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح
يوم القيامة الحديث ، وفيه حديث عن عبد الله بن عمر ، في معنى هذا الباب الاعتصام بالجماعة الا ترى قوله تعالى لتكونوا
شهداء على الناس ولا يجوز ان يكون شهداء غير مقبولي الشهادة ، ولما كان الناس يتبعون واحدا اتباعه وجب ان يكون
قوله تعالى لا تجتمع امتي على ضلالة ، معناه لا تجتمع امتي على ترك الحق ، لان الاجماع حجة ، لان الله تعالى
قد عصم الامة من الخطأ في الاجماع ، لان الاجماع لا يكون الا عن توفيق من الله تعالى ، ومعنى قوله
ان الاعتصام بالجماعة هو الاعتصام بالكتاب والسنة ، لان الجماعة لا تجتمع على ضلالة ، لان الله تعالى قد عصمها من ذلك ،
ومعنى قوله ان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد ، اي ان الشيطان يقوى على الواحد ليضله ويغويه
اكثر مما يقوى على الاثنين ، لان الاثنين يتعاونان على الحق ويتناصحان فيه ، والواحد لا يجد من يعينه على الحق
ولا من ينصحه فيه ، ومعنى قوله من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن ، اي من علامة المؤمن ان
يسره ان يعمل الحسنة لما يرجو من ثوابها ، ويسوءه ان يعمل السيئة لما يخاف من عقابها ، ومعنى قوله
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، اي فليزله بيده ان كان ذلك في وسعه ، ومعنى قوله فان لم يستطع
فبلسانه ، اي فان لم يستطع ان يغيره بيده فليغيره بلسانه ان كان ذلك في وسعه ، ومعنى قوله فان لم يستطع
فبقلبه ، اي فان لم يستطع ان يغيره بيده ولا بلسانه فليغيره بقلبه ان كان ذلك في وسعه ، ومعنى قوله
وذلك اضعف الايمان ، اي ان الانكار بالقلب هو اضعف مراتب الانكار ، لان الانكار بالقلب لا يكون
الا عند العجز عن الانكار باليد واللسان ، ومعنى قوله لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله ، اي لا يزال
في امتي جماعة قائمة بامر الله ، ومعنى قوله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ، اي لا يضرهم
من خذلهم عن نصرة الحق ولا من خالفهم في الحق ، ومعنى قوله حتى يأتي امر الله ، اي حتى يأتي
امر الله بالساعة ، ومعنى قوله وهم على ذلك ، اي وهم على ذلك من القيام بامر الله ، ومعنى قوله
ظاهرين على من ناوأهم ، اي غالبين على من عاداهم ، ومعنى قوله ناوأهم ، اي عاداهم ،
ومعنى قوله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ، اي لا يضرهم من خذلهم عن نصرة الحق
ولا من خالفهم في الحق ، ومعنى قوله حتى يأتي امر الله ، اي حتى يأتي امر الله بالساعة ،
ومعنى قوله وهم على ذلك ، اي وهم على ذلك من القيام بامر الله ، ومعنى قوله ظاهرين
على من ناوأهم ، اي غالبين على من عاداهم ،

واحوا المعد هو ابو بكر عبد الحميد بن اويس الاعشى الاصبحي حليف تيم وعبد الحميد كنيته ابو محمد واو
وسهيل هذا ابوه في الثريا بنت عبد الله ابن الحرث بن امية الاصغر بن عبد شمس ومن مولاه الغريض
عمر فيها عمر بن عبد الله بن ابي ربيعة بن المغيرة المخزومي الشاعر ايها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية اذا ما استقلت وسهيل اذا استقل يماني وعاش ابو مالك حتى معوية وورث دار عبد
[illegible]

[illegible]

هذا اجماع على كل مجتهد القول بما يؤديه الاجتهاد اليه ولو رأى ان الحق بما تؤدي عطاء وقطع عليه لكان الواجب على
المسموع على السلطان العمل به وتعقد لمن [illegible] الحكم والفتيا بالاجتهاد وقد كان مخطئا
[illegible]

[illegible]

ارادوعم النفت الا انه لا يجبر خبر الواحد وفي الحديث فوائد تقدمت وفيه ادلة على جواز الكتابة بالسيوف وعرضه مع هذا الخبر الوارد على الرابضة حيث زعموا ان الاحكام صلى الله عليه وسلم منحصرة علما متواترا ولا يعمل بخبر الواحد ولو كان في نهاية الصحة وفيه ان من لم يبلغه الخبر لعذر من نسيان او غيره لا يكون مخالفا بالاجماع وفيه ان الاجماع حجة وان الاجماع السكوتي حجة وفيه ان الاجماع لا يشترط فيه انقراض العصر وفيه ان الاجماع لا يشترط فيه عدد التواتر وفيه ان الاجماع لا يشترط فيه عدد معين بل يكفي ما يحصل به الاقناع وفيه ان الاجماع لا يشترط فيه الاطلاع على كل فرد فرد من افراد المجمعين بل يكفي ان يعلم ان كل من يعتد بقوله في العلم قد وافق على ذلك وفيه ان الاجماع السكوتي حجة وان السكوت لا ينسب الى ساكت قول الا بعد العلم برضاه وان السكوت في معرض الحاجة الى البيان بيان وفيه ان الاجماع السكوتي لا يكون الا بعد مضي مدة يمكن فيها العلم برضا الساكت وانكاره وفيه ان الاجماع السكوتي لا يكون الا بعد انتشار القول في جميع البلاد التي فيها العلماء وفيه ان الاجماع السكوتي لا يكون الا بعد انتشار القول بين العلماء في جميع البلاد التي فيها العلماء وفيه ان الاجماع السكوتي لا يكون الا بعد انتشار القول بين العلماء في جميع البلاد التي فيها العلماء وفيه ان الاجماع السكوتي لا يكون الا بعد انتشار القول بين العلماء في جميع البلاد التي فيها العلماء

ما فعلوا فان قلت ما غرضه منه قلت يعني يوم اليمامة انكم على الحق في الانكار وعليه في الانكار وانتم الهدى مراد عم والا لكان عاما مخصوصا منه بعض ما لو فعله بعض الصحابة لما انكر عليه وفيه ان الاول هو الاصح من جهة المعنى ومن جهة الاعراب وفيه ان الاول هو الاصح من جهة المعنى ومن جهة الاعراب وفيه ان الاول هو الاصح من جهة المعنى ومن جهة الاعراب

باب الاحكام الى البيوت ما الدليل وما مكن الدلالة وكيف يقع وهذا احد الاحاديث الخمسة الذين ذكرهم الحافظ عبد الغني في عمدة الاحكام التي صلى الله عليه وسلم كان طاهر الفرج فصدهم بهذا الحديث لان من رد قول من زعم ان الوتر واجب فقد رد قول من زعم ان الوتر واجب فقد رد قول من زعم ان الوتر واجب فقد رد قول من زعم ان الوتر واجب

باب مرباك ترك النكير حجة لا امر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ان يحدث احد حديثا الا حدثه ولم يحدث احدا حديثا الا حدثه ولم يحدث احدا حديثا الا حدثه ولم يحدث احدا حديثا الا حدثه

مر سكت رضي الله عنه قوله فحانوا اي عدلوا عن الركوب الى الكب لم يعرفوا صواب الصواب ان الصلاة في الوقت بطهارة ووقت بطهارة الصلاة في الوقت بطهارة ووقت بطهارة الصلاة في الوقت بطهارة ووقت بطهارة الصلاة في الوقت بطهارة ووقت بطهارة

المراد فهو استدلال صحيح استدل القاضي بظاهر قولها فإن لم أجدك كأنها تريد الموت وأمره ﷺ بأن تأتي الصديق فإن قلت
فليس في ظاهر قولها ذلك دلالة على الموت فلعله لم يكن يريد إنه أقرب سواء إليها بأن لم أجدك بحال من الأحوال ولكن
لم يكن تعلقها دليله على مراده ﷺ ولكنها إلى الصديق بمعنى هذا دليل على الخلافة وكذا قوله عادة فالاستدلال
والاستنباط من نصوص الكتاب والسنة وفرض ذلك على العلماء العاملين قوله في طلبها فإن لم أجدك
القول والفعل سواء أكان منتهى أمره دين الدابة وهو الحبل الذي يطول به الدابة فترعى فيه وقال [illegible]
لا تقل إلا مراده والمرح الموضع الذي ترعى فيه الدابة وقال [illegible] المرح المهملة الجيم الحلافة فيه
الروضة بأن طيلها ذلك ومعنى استنت انطلقت في حبلها سرحا وشرفا في الصحاح أستن الفرس قمص
وعدا وقال أبو عبيد هو أن يحضر وليس عليه فارس والشرف ما علا من الأرض وقيل هو المطلق كأنه
شوطا أو شوطين طلقا أو طلقين قوله ورجل ربطها تغنيا وتعففا لأنه يستغني بها عما في أيدي
الناس ويتعفف عن الافتقار إليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها قوله ولم ينس حق الله في رقابها
ولا ظهورها معنى لا ينسى التصدق بتطوع عليها الله تعالى وقال عيسى الرقاب الحلال والظهور ظهرها
بلا أجرة وأخذ علماؤنا أصحاب أبي حنيفة إذ أجاب الزكاة في الخيل وقالوا هو الحق في أثمانها وكلا واحد دينار
وفي أثمانها ربع عشر قيمتها ولا يعتبر النصاب فيها وقال الشافعي بل الحديث على أن سلمت
وجه المجتهد الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة ويحمل الحق على الدعوة على الذكور
بل إن إعانة في الأمر وأما الهاد كلها وطابها أي إساءة في الأمر قوله فإن نعم فيها من أهل الغزو
بعد نصرتها ومعنى جامعة جمعت أعمال البر كلها دقتها وجليلها وكذلك أعمال المعاصي وهو قوله
فمنعناها ما أنزل الله في هذه وإنما عمل البر لم يذكرها حديث أبا بكر فهو معلوم كمعنى عن صدقة الخيل
والرقيق وليس معناه أنه عفي عن أخذه إذا كان الأمر جهاد فدله بأخذ حرصه كذا في الأصول بأحد
التطول وأخذ ويمسح بها الماء من المحفة قال الفارسي ويكون من الصوف وإنما أحدث من فرصة أي قطعة
وقال عياض إن المراد في الكتاب لما لم يكن التعرض بالحجة فإنما عرف بالمعافاة والصلاة والمحبة والعلم عندك أيضا
ما رد الأم فرأيتها والمقصود منه إنما أكمل لحكم الصلاة بعد ذلك محصلين مسكا فوسم
اضطباعا على ورق الطيب أخرى مثلا متى كان ساكن الأول وسلب حركة إذ إذا ساكن الذي يعلم والخبر
دال على هذا الكلام على ذلك وأن تفعل وقال أبو حنيفة إنه يكره وقيل يجوز يومئذ ما أحرام وأجمعوا أنه
على ما يقال الرأي من أبي سلمة يقع في وادي أحرى القضاء جاز بالفعل العدد ويعتبر حاد
من الناس ولا تعاطاه الحاج والصوم بحضرة الناس معروف كذا الصلاة وهو محل الصدد وسببه

وسعهم

بر بيضاء الحديد وبهي من النوم والعصل منها من دخول المسجد وكذا أخو معنا لا من الكراث والبصل ونحو
ذلك والبصل صدر بسببه على الحكم بأن الحكم بما لو كان ساذجا من نيئه ومن يريد عن أكل منعه فإن
أمات ولا يخالج بعد الأكل بطامر بعدها الحديث قوله كلوا معه من الطبخ وفي حديث الإجازة أكلها مطبوخ
وهو سلف ذو قول البر حيث يعد الطبخ ثم بعد الإسعاد ويحمل كلا منها بالحضرات لا كل ما يحمل بدر
والخضرات بمعنى أدله ذكر بأنه قال لي البر ضبط بعض الروايات بمعنى الفضاء وضم الخاء باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد
بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال إن كان أهل الكتاب بالتوراة
بالعبرانية الحديث وحدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كيف تسألون
وأما مولده سنة ثمان أو عشر ومات بالشام الحديث قوله ذكر كعب وإن كنا لنبلو عليه الكذب
أي يقع بعض ما يخبرنا عنه بخلاف ما يخبر به قال ابن عباس قد يدل من قبله ولم يرد كعب يتعمد في الكذب ونحوه كانوا
كذلك لا أن كعبا أشد تصريحا من غيره أو أنهم وإنما ما لا يصدقونهم ولا يكذبونهم وقد يكون إخلاء بعضهم
إما الخلط أو ضلالة في التدوين قوله ابن عباس كيف تسألون أهل الكتاب وكذلك أخبرنا الله أنهم بدلوا الكتاب على أعينهم
وكذلك كتموا آية الرجم ولأنه كان في الصحيح ولم يكن في صدورهم كما الكتاب الذي أنزل على نبيهم قوله ما
وإنما ينبغي أن الأمر يريد ما نحن فيه بما أنزل الله من التبديل الكتاب وقال المهلب قوله لا تسألوا
أهل الكتاب عن شيء إنما هو في الشرائع لأن الله شرع شرعهم بالإيمان فتركنا شرعنا لأن شرعنا
كمبين بنفسه وما لا نص عليه عندنا من النظر والاستدلال فأعم الشرع منه وأما سؤالهم عن الأخبار
المصدقة لشرعنا وما جاء في نبينا من الأخبار عن الأمم السالفة فلم ينه عنه قال ذلك فقد أمر الله نبيه بسؤال أهل
الكتاب فقال فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك فعلى هذا المعنى يحمل ما تقدم من النهي عن سؤالهم لأنه لم يكن سؤالا
ولا مريا بأدلة الأصل إنما ذلك الخطاب له والمراد به غيره من الشاكين كقوله تعالى يا أيها النبي إذا طلقتم النساء وقد يراد
لئن كنت أيها الإنسان في شك مما أنزلنا على نبينا كقوله لئن أشركت ليحبطن عملك وهو يعلم أنه لن يشرك قال يقع إذا كان
المراد بالخطاب غيره تكلف بحجر سؤال أهل الكتاب مع وجود القرآن المعنى بعده فإن أحدهما
من أمر أهل الكتاب مع محمد كابن سلام وكعب الأحبار وغيرهم فكره الصحابة ومن بعدهم لم يزد بأنهما
سلموا في صحف النبي المعتبرة وكتبهم مما لم يتوافق بعد الصحيح **تم والمذهب رحمه الله تعالى** يا أخي ترك السكر من الأحكام
على حكم الرسول صلى الله عليه وسلم على أحد هو نوع من فعل لا إن لو كان مثله اللازمة الفعل وهو خصها بعده قوله
لا عن الرسول لجواز أن لم يتعين حينئذ وجه الصواب ولعل لذلك قوله حماد بن حميد بالعلم الخراساني عبد الله
بن معاوية العنزي نسبة إلى الذي الموصوف المنسوب إلى الصحابة في الصلاة ذو اسمه صاف قال وعليه من أيب
على عمر حتى ذكر الحلف حلفتها بالحلف بالطرد ولعل تمكنه منه صلى الله عليه وسلم أعرفهم بالعلامات والقرائن قوله
بالدلالة إلى أن الإشارات الشرعية والعقلية وكان يعاضد وعدم الأدلة المتفق عليها الكتاب والسنة والإجماع

و العباس و الاستدلال و لكنه كما اذا علم ثبوت اللزوم شرعا او عقلا علم ثبوت لازمه عقلا او شرعا و له
الدلالة بالمنطوق و الكسر و فتح بعضها اقصاه و معنى الدلالة بكل ذلك ارشاد النبي صلى الله عليه و سلم الى الحاضر و هو الحكم الذي داخل تحته
حكم العام و حكم من يعمل مثل عمله اذا جرى له ما جرى له فان مر بعضها ان مسلما لله فهو عامل للخير و جزاه جزاه مرتبطها جزا
دنيا، فهو عامل للشر جزا، شرا و الشرع لكتسلم عامة رحمه الله عليه السلام الناس الا ما لا يوصل بالوضع قوله
استدل لعباس ارم اكلها اياه معصوم على الاعلان اذا حرام و لو كان حراما لمنعهم عن الاكل قوله او صاح دكول السمان
بياع السمن و الوزر الاثم كوكب الشقر و المرج الموضع الذي يرعى به الدواب و منعوا الطال محذوف تحوجها اي
الذي يشد به و طيلها بكسر الطاء و فتح الحيانة هو حبل طويل يشد به الدابة عند الرعي و الاسنان العدد
و الشرف بضمتين الشوط و سبق اي بسبقه و الباء زائدة او عن زوائد بعضهما تسبق بلفظ موسى المهول قوله
ان رقابها مال لله فيه دليل على ان فيها الزكاة، قلت هو محمل لذلك لكنه ليس بصافية مع ما عارض ما تقدم و كتاب
الزكاة ليس على المسلم في فرسه صدقة و بلفظ ظهرها قوله سترا لفقره و عوده الا ما انتفت لاجله
و القادة بشد القاف المحكم الزمام و مر محمول الحديث كتاب الشرب قوله يحيى ابن جعفر البيكندي بالموحدة و
الحيانة بالخاء المعجمة الزمام و المهار بالكلاء ما دون ركبتيه سفر و منصور بن حنة بعد سنة الخمسة و مر له و اما
ابوه فهو عبد الله و كنية سلمة بالقاف الشيباني و الفضل مصغر الفضل بالمعجمة لابن سلمان النمري بضم
النون بالنمر و منصور بن عبد الله ابن شبه بن نوال ابن حنة منصور و كنيته ابو الليث لان ابنه سواه ال صيغة
انه فهو نسبة الى الام و ابو عبد الله هو لقب طلحة الخير و الخير بالمعجمة و الضاد و حرفه و وظيفة سمي بها المرء
مرا الخصب ثم اريد به المكسب بالمسكر بارع معالم السنن قد تناول العلم على معنى الامساك و قد الطيب يريد انها تمسكها
سدها و سعلها و توضيح ان تنظفر و تظهر من اراد معنى التنوير و ام المراة كما في ما سبق يريد ان ولدها
لم الكن نبع الخاء الانصاري خطبة النساء، مر ان كتاب الخصي لما حدث قوله ابو بشر بكسر الموحدة اسمه
و ام حنش بضم المهملة و الشين المعجمة و انها اسم لها مصغوا انث اطرت بن حرون سمي المهملة و اسكان الراي
و اهمال الطاء لرجاله عبد الله بن عباس و ضبا و نعمها اضبار الله قوله احدهما ابو المصري و عطاء الراي راح
بمهملتين الموضع و حضرات بضم الحاء و فتح الضاد جمع المحضر و يجوز في معناض الضاد و كسرها و سكونها و معهما
حضرات بضم الحاء و كسر الضاد و كمي الطويل در الاستدارة شبهها بالعروق قوله و ابو الخصاف ابنه صلى الله عليه و سلم
الى صلى الله عليه و سلم مولى اوسعد بن مرثد حمزة الظفاري و مر لا ساحل البحر و ضبه اسم قبيلة
ما سارية بتشديد الواو و صلى الله عليه و سلم على ارعام و بالحرية محاسن العباد و بكمل العبد
و بالحر صوم كل الدهر اي كرهه قوله لبن عنبر مصغر العنبر بالمهملة و النون، و الراء سعيد و لقب سعيد بن سعيد
الحناط و ابو صعوك بن عبد الله بن سعيد الاموي و الطاهر لبن طاهر و اسمه كرر لفظ و اسمه اذ ما ذكر و لفظ فلان اذ ما لا حد محمل لكن لات
و حبيب و لابن عيينة و للحماني بعضها فان بعضها من كونه قول الرجل اذا كونه مراد الحديث فلعبد
نقل قوله صلى الله عليه و سلم و لعبد الله بن قوله و لبن للنسب و ان صعوك بن سعيد ابو مسلم
سعد بن ابي مريم بن عبد الله بن عوف حارثه سعد و عمر بن سعد و صرح صعوك صد الكسر لبن مطيع بفاعل

الاطعام

الاطعام و الحمد لله رب العالمين عبد الله و كانها تعني ان بعدهم و جدانها فرموه صلى الله عليه و سلم ما
سدد الكوفي بالجيم حيث ظنا الاول فستدل منه على ان الكلب ساكن ذرا الرائحة الكريهة و ما الثاني فيستدل به على
خلافه اذ لم يكره صلى الله عليه و سلم اكل الكلب ساكن الجهة و الصحارى و عرف ان ما يتعلق بالشرع لان عما
لكتب شتى بحوار السوال عن الاحوال المصدقة بالشرع بعينها و عن المخصص بحوها حاعا لهو عام مخصوص
حول كعب الاحبار هو كعب بن ماتو الحنفي كنيته المكسور و المهملة و الاحبار جمع حبر بمهملة اخاء و كسرها و هو
العالم اي كعب الاحبار، و كان من علماء اهل الكتاب و اسلم في خلافة ابي بكر فصار من صلحاء التابعين قوله لبن
كان محمله من التسمية و حاز حذف اللام و الكتاب اي التوراة و الانجيل و لبعلوان كنيته قوله لبن سعيد
بالحاء المهملة و عثمان بن عمر بن فارس العبدي بضم العين و كسر الكاف و سكون الميم و الاسم بعدها
امنا بالله و ما انزل السنا و ما انزل الا بوجه ما لكن سنا التوراة قوله ابو هم اي لبن سعيد فان بلت كتابنا
تقدم فامعن احدث للبعض، احدث سورة لاجل اللفظ حادث و انا القديم هو المعنى القائم بذات الله تعالى
و محضا اصرفا خالصا لم يشبها لم يخلط لانه لم تتعلق به يمين و لا تتبدل و لا تحول و لا تزول و لبعضهم بلفظ صوتهم
المجهول و بعضها بلفظ حديثكم قوله ما جاء فاعل بنهاكم و الاستثناء مجازي و افعل اي الكتاب و السنة و لا ما كلهن من
بعضها الا بالكلية الشبه و عرضنا انهم سوا لكن كتابهم محرف لا سواء كما نبه الطيبي الاول لا يسوغ الوم يجوز لكم السوال
عنهم الورشي بالراء مر و ارتد كالنكر مر الرسول صلى الله عليه و سلم و لا مرا و ذكر قوله عمر و ما زعم الشيخ ابو الفتح الشيرزي غزه
و بعد عبد الرحمن لا يدل ان ما حد السلام اعن كون العتر بحجة هو عصمة من التغير على ما طار و ذلك موقوف على تحقق البطلان
و لا يكفي فيه عدم تحقق الصحة ما لا الاحكام الكريعرف الدلائل و صلى على الرجم في كتاب الاعتصام كذا مرا الاستبداد
بالواو و بنهيها على الواو الذي فيها هو المستدل قول الرسول صلى الله عليه و سلم و اساره او سكوته او فعله و بندر
عند الاستنباط و التعلق بما و را الظاهر و عدم الخروج عما عليه السلف لا كما و حديث الوضوء من الحمص
و ان يدر ان طبق سعد الدرداء سعدا ره لسلموا على الكذب ان يخبر عما لم يعلم ان علما لم يعلم قوله في نصوص الاحياء و لم يرد
انه كان كذابا و كذا لبن حبان في كتاب الثقات و سلم لبيا، و اعلما عالما على الكتاب لا على كعب لان كتبهم تدعرت
مرا الناخر و عند ان نصبي عوده على كعبا و على حذفه و لبن سعد الكذب او سعد كعب او لا شرط في الكذب عند
اهل السنة سعد على هو احسان لبن على بلال كما هو على و لبن سعد لبن سعد بن الكذب و مال ابو الفرج عن لبن
الكذب فاجبر مر عن اهل الكتاب لامنه قال احسانا الذي تحكيها عن اليوم يكون بعضها كذبا ما اكتبوا احبارهم
مرخيارا الاحبار قوله ابن هلال الوركشي في اوائل الاحكام الكريعرف الدلائل قوله منصور بن عبد الله بن سعد بن نبه
اي جد لابه ضبة بن سعد بن عثمان بن ابي طلحة عبد الله بن عبد العزيز بن عثمان قوله كراماه ساكن قراسا،
بن سكار و بلاسا مثلث بزيد بن لكن خطيبة النساء، قوله حدي فرضه ممكن من قطع و قطاعا وجوده تسمع
بها المراة مر الخصي قوله قد تو ١٢ ابا بعض اصحابه هو ابو ايوب الانصاري قوله ابو صفوان بن عبد الله بن سعد بن
عبد الملك بن مروان بن قوله ان صلى الله عليه و سلم لا ساكنوا العلم الكتاب عرس قوله و ذكر لبعد الاحاد و هو كسعد بن مالك
بن صنوج اذكر مر ابي صلى الله عليه و سلم قوله و اسلم في خلافة اي بكر فصار خلافة عمر و صحب عمر و اكثر الرواية عنه و كان
لكن خصي قوله خلافة عثمان سنة اثنتين و ثلاثين و توجها الى الغزو و دفن بخصي و بمالك كعب بخبر مالك النوري اشتروا

على ثوبه وعليه قوله لتقولوا على الكذب ... يقول في بعض الاحيان ... [illegible]

باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ما تعرف اباحته وكذلك امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء

[illegible] وقال جابر ... ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم ... [illegible]

... المعلم عن ابن جريج قال عطاء ... [illegible]

... على التحريم الا ما تعرفه اباحته ... واختلف العلماء في هذا الباب ... [illegible]

... النهي على التحريم ... الاباحة ... [illegible]

... النهي ... على الوجوب ... الامر والنهي على الوجوب [illegible]

... الدليل على ... النهي لا يقتضي التحريم ... [illegible]

... الفقهاء ... الامر موضوع للندب ... [illegible]

... الفقهاء ... [illegible]

... الفقهاء والمتكلمين ... **باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم** على التحريم اي يحمل على التحريم ... [illegible]

... حقيقة ... الامر ... محمول على الايجاب ... [illegible]

... حقيقة في التحريم مجاز ... [illegible]

... قوله احلوا اي من الاحرام واصيبوا من النساء ... [illegible]

... على الايجاب ولم يعزم ... قوله ام عطية نهينا ... [illegible]

... باللفظ المجهول ... [illegible]

... لولا ان معي الهدي لاحللت ... [illegible]

... عبد الله ... [illegible]

... المعلم ... عبد الله بن مغفل ... [illegible]

... اصول الفقه ... عبد الملك ... [illegible]

باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم

... الزركشي ... [illegible]

... [illegible]

ليس اللام دليل العهد بوجه ما يتنازعهما التنازع ينازعهما الا الامر اما الاول فلما ذكرنا من ان المراد ومعاد من
معها وانتهائها ان لك ولما خذ دليلا عند ما ورد احدهما دون الاخر اما الاول فلان عند عدم وضوح الكتاب والسنة
فيه وبعد مبنى على الفحص وعدم تأتي ذلك هنا لان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الثابت في المدينة هو المسلم عند من يعتد به
فاسلوه ولفظ الاخذ بها المصاحبة ليدل على جواز السفر او نحوه حتى والكلام كانوا يعولون الصلاة واجبة و
الزكاة ليست بواجبة لان دعاءك يكن سكنا لهما وهذا عند من يوجب الصدقة على من يؤديها وصلة
عليهم ليرضوا بك سكن لهم وقوله التوابين كان اصطلاح الصدر الاول على ان يطلقوا التواب على العمل الذي
التوبة منه ذنبها فالموصول والمنوب عنه كان يقترف العمل الذي قوله الاوس مصوا الاوس بالواو
والمهاجرون عند الورود عليه منع المهاجرون وسكون اللام والتخفيف لورد حاجز بشدة التخفيف والمهاجرون
الذين وعبد الله مصغر الرعبد الله لرعتبة قوله وذعا هو عطف على مقدر اي بالت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا ودعا وسلما على الصلاة في النصبة ما علما ان عباس رضي الله عنهما قال طلع لم يعلم كرها وكراهة
على ان الفصل يستوي فيه الذكر والانثى والمفرد والمثنى والجمع والمجاورة اي جاورته عامة وعلى سرته
منع الموصول وكسر الواو الاولى وتشديد الراء وآراب اي يوتعكر الهمة وتوهمك والدراهم اناه
الرائد الذي يبعث ولا يعلم ساء واخذه بلد واحد ان لا يغيب فيها الا يومها على المحرم حتى يعلم ويعذر
اي ويقوم بعذري لكانا تاه على فتح الفاء ولا يلومني ويعلم معاه مرتبصرين والعذير الناصر والوجل
موعد الله بن سلول قوله ابو اسامة موحدا والكون وسلام هو لمرعوده وعدا تعلق ما 2
قوله محمد وجوب صدقة الصلح بتباع النساء السوق المجاورة اسلم اي سنة خمس وخمسة ما يوحى ساء
ذكر ما متصرا او ممدودا الغناء بالمعجمة رشده المهملة والنون اي سكن واسطاوين بعضها
الغناء بضم المهملة وتخفيف المعجمة قال صاحب المطالع وقع قوله اخرت بلفظ المجهول وبالاخراء
كلام اهل الاندلس وساتهم والرجل الانصاري هو ابو سعيد الخدري بعضه الاكبر يقولها مرارا

كتاب التوحيد والرد على الجهمية

عالما حاذ به سلمت ما فان دعاءه الى امة الى توحيد الله
فهو حديث معاذ اكثر ما على قوم الحديث بطوله وسلمت الزكاة ٥ وحديث معاذ اندر ما حق الله
على العباد الحديث ٥ وحديث سال سعد الخدري الرجل كم يحج رجلا قال هو الله احد ٥ وحديث عائشة انه
على الله بعثه رجلا على سرية الحديث سلمت ٥ ووجه ذكر هذه الاحاديث هنا ما تضمنت هذا
وكذا كل قال هو الله احد لانها سورة تسمى على توحيد الله وصفاته الواجبة له وعلى ان اسمه على اسماء
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وصفت بوحدانية الله واحد وانه لنفسه بحيث لا شيء ليس بشيء واحد
وانما على اشياء كثيرة قوله في سنن الرجز الرد على الجهمية في قوله اله عالم حكيم معان لكنه عرفها والدليل على ان الكلام
كونه جسما الرجز موضوع في اللغة للقول الجميع وذكر هنا على ان عالما لو كان كذلك لم يسكت عن الاعراض المتعاقبة
عليه الدالة بتعاقبها على حدوثها لتنافيها عند محرا صدادها وما لم يسكت عن المحدثات محدث مثلها

ولما

لانه لا يبادر الى ذهن العالم فيه منه وهو يوم لم يرد في الاحكام فان الاداء وقع على عطية بقوله على
وانوثتا الذكر والانثى واصلح اهلا لما وضع المعنى الذي امر الله به رسوله واصحابه متصلا بالكتاب
الحوض وعند لها العدو وتعبيا لتنوعهم وتألفهم على دينهم وكبروا اذا سمعتهم وسمعتهم وكان الله على
اغناه عزا بهم بوجه دون غزيانه والواسع والرحيق ٥ وان يقول فما كم تأتونه وحي لتنذرهم صوت
الهواء دون عزا بمن آلبصر وانصحا كما لا اما مراده بنا ما شاء ما حاجة الى رأيهم واما اراد لتعلمهم
اذا المشوع من النصارى ٥ وعن اعمش وما ساء يوم الاحد والاثنين ومن يقول فرادا امر
بهاصح عنا عنهم لعد بزعم لعالم وسياسته اياه لتستتبه من قريب ويتعبدوا به ما ينزل بهم من
النوازل على الغفر وقدس رسول الله الاشتاء وغزموضوعا سيارا ما مكر وعزا ساري بدر
واصحابه يوم الحديبية ٥ واما قوله تعالى ما داعوت فتوكل على الله كفى بالله وكيلا واما الله بعدا داعوم على ما
لرعض به وتوكل على الله على الهلب واسمل هذا رسول الله اجرا مر به تعالى لا شيء لفظ ليس
لامه ال العزة ان ليس يعني له الذراع لم يصرف لانه يقتضي التوكل الذي شرطه فيه مع العزيمة فلسفة لانه
دال على العزيمة وواحده على الم بالكراه الله مراد الواي بعد المشوع تحمد لمن ما من النعمة لم الاسباب تجزلهم
الاجهاد وما لا وحي عند مع سه وعد سلف ٥ فلم ما خذ بصول احدهما وسوكيا عند اعلما حتى يولا الولي
فاخذه وكذلك يعلل الصديق فانه شاور اصحابه رسمائلها ما يوالي الركاة واحد خلاه على اساره ما به
علم من البركل لما كان عنده منتفيا من قوله علم الم الا تحتها وبهم على الملاء مع العصد ع مروءة عالم
مريدل سه فاقتلوه ٥ وقول في ما داوضح الكتاب والسنة يعني لم يوجد فيهما نص لم يعلموه والا فان
للناس وانا يوم الحاكم المشوع لان المشر بنبهه لما تفعل عنه وبدله مر الاحصار على ما تهمل
ما الم يعلل مشرا فلم يجعل الله عدا لا طلعه رسوله ٥ قال ابو الحسن العابس وقد خلد الوامر لما
لم يات فيه بإسناد وذكر غير مسند الطيب بدا سلمه مسندا قوله مسموع منها معنى سمع قول على و
اسامة على صلاة فيها فقه قوله ولم يلتفت لما سار عهم يعني على اسامة وارادا سار عهما وا
الالف سقطت من الكتاب بشر والذي رحمه الله تعالى ما سه ولا الله تعالى وادم كورهم وزن بعد ابيع هذا
الناس سندهم على ما به الرصلاة الله عليه قوله ولم المشاورة عطف على قوله الله والتبيين ابو ضبو 2
المصوع ووجه دلالة الآية انه اذا داولا المشاورة لم يرتب التوكل على العزم وعقبه عليها دل على ان شاورهم
في الامر فاذا عزمت فتوكل قوله ليشعار لاحد مر الاذ مسرور والسلام ابي الا الاقامة بالمدينة واطرح
الانصار والله سمحسل الم الدرع قوله ام ارا سكن بالمدينة ولا اخرج منها انهم علم على ان فاعل اسم
لله بهم بعد العزم وتعليل يلتفي اذا داء عم لم يصرف مه لان بعض الموصول الذي اما الله تعالى به عند قوله

دليل

ولقد قام الدليل على قدم الله تعالى كونه حيا ٥ وعلى لصعد لزاده تعالى عظمته لا شيء من المخلوقات ولا شيء من الجائزات
بالحلول الشروع على الخالق والمخلوقات ولا شيء منها فالله تعالى ليس بمخلوق ولا شيء من الجائزات
بالحلول الشروع على الخالق والمخلوقات ولا شيء منها فالله تعالى ليس بمخلوق ولا شيء من الجائزات
لكن الزيادة لا شيء الذوات فكذلك صفته لا شيء صفات المخلوقين او صفاته لا شيء عن الاعراض والاغراض
وهو معنى قولنا عنها ٥ ومعنى قولنا بصفة الوجود انها ذات غير متحيزة ولا متعلقة بالصفات وليست الواو الكل
ليس لزيادة ذات ولا كما سم ولا لفعل فعل ولا لصفة صفة الامر جهة سواء النطق للنطق وحلول الذات
العدمية ليكون لها صفة حدوثية كالكسر ليكون للذات المحدثة صفة قديمة من الحال الى حدوثها لانه يكون
موضعه ومراطان ١١ النفي المحض لهو معنى وليس بموجود اعرف ما نحن عرارك صفة لهو موجود
وليس هو الغير صفة الوجود ليعلم لزيادة الله تعالى لا شيء لا علاج وصنعة لها بلا حاجة وعلم
كل شيء صنعة ولا علم الصنعة والصورة وممكن فائدة ٥ اسم علم لزيد الكرم والله تعالى اول بلا
الحال والمحل ولها اسم سمات الجمعية احماء جهة من صفة لمن وهو من اجبر به الخالصة طهرت بدعته
بتردد وتعالى سالم من اجوز الجائز لمردود لله ملك من امنيه وداني المعرة لان نفي الصفات الا لزيادة وراء علم
بالشيء منها قولنا لا يخبر لزيد وصف العالم بعلم يصفه يوصف بها طبعه لان لله تعالى شيء من
كونه حيا عالما وانت كونه قادرا فاعلا خالقا لا يوصف بي مطلق بالعدم والعالم الخلق
ومنها آسانة على حادثة للبارئ تعالى لان محل لا يخبر لزيد العلم الشيء قبل صلاته لانه لو علم حلول فبقي
علة على كان علام لم يزل فان بقي فهو جهل فان العلم بانه سيوجد غير العلم بانه وجد وكم بين فقد تغير والمتغير
مخلوق ليس بقديم ومنها قولنا القدرة انجاد لزيد الانسان ليس بقدرة على شيء ولا يوصف بالاستطاعة
وانما هو مجبور وزيد فعاله لا قدرة له ولا ارادة ٥ ولا اختيار وانما خلق الله تعالى فيه العلم بانه على حد ما خلق
له سابقا فانه ذات وسمه الاعمار مجازا كما سمه الله ذاتا كما تعالى اثبت الشيء وحي الماء
وحركة النجم وطلعت الشمس وغربت اي غرقت والعوار والعمار حمر كالزرافة حمراء وانت
الحمر بالتكليف انما كان حمارا ومنها قولنا لزيد كاتبا على الخلق من سطر والحفظ والنار نفسان
بعد وصول العلم فيها وبلد واسد الحفظ سمعها وبلد واسد النار يحميها او لا سمعه حركة لا تتناهى لهو آتا لا
سمعه حركة لا تتناهى او لا وحمار قوله تعالى خالق من فيها ابدا على الصانع والنار الخلق من الحقيقة والتحليل كما
سمى الله ملكا فلان واستهد على الانطباع قوله تعالى خالق من فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك
فالله اكمل على سوطه واستثنا، والخلود والتأبيد لا سوطة ولا استثنا، ومنها قولنا مراد بالمعرفة هو العلم بالله
لم يكفر بحد لان العلم والمعرفة لا تزول بالجحد لهو من دار الايمان لا تتعرض لا استقرار اعتقاد وقول وعمل دار
لا سما صلاة علم فان الايمان الا ثنا وايمان الا ثنا على نمط واحد والمعارف لا تتفاضل وكان الملك كلهم مراد
الوارد من عباده سبحانه الى النمط المحض وهو الصادق وهو الصادق للعرف ونفي الزور به والسابق على الكلام و
الجواب المعارف بالعقل قبل ورود السمع انهى كلام السمرقندي ذكر الجهمية ٥ دار لزيد الله تعالى قوله تعالى

برد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه

علم عوام لا من الله تعالى ورسله ان عرفوا الله تعالى بما وصفوه به ورسله وانزل به كتبه ورسله فهو مؤمن
وان لم يعرف الدعوة الطعن للشك
وان لم يعرف حسنوا لزيد بعض لزيد دعوة الله تعالى بما لا اعلم احد من المسلمين لزيد لم يسلم الدعوة الا لزيد كونه مسلم
الزيد تعالى صوم من المسلمين خلف الزيد كل واحد منهم يسلم الدعوة لله تعالى وان يدعوا وليه فاذا عرفوا الله واحترم
لزيد الله عرض عليهم حسن صلوات الله الواحد وزيد الله تعالى فقد وجاء الله سبحانه لزيد الله تعالى عنهم عفت عنهم قوله
ذكره يوضح مراغبنا بهم نزد على فعلهم به وقوله ان احدا من لزيد نصارى فهو غير لا يحبه لزيد احدا كونه، ومعنى الله
زيادة المغفرة وزيد الله تعالى حسنة وقوله الله تعالى احدا لزيد عرفنا وانا نهانا لزيد الزكاة، لا سعادة الا بمعرفة الله
الموضح الذي يوضح منه جاهل بالله صحيح الا حداثة عند نا ولزيد كان وصف مسلم العصر ٥ دار الله الواحد وزيد الله تعالى
دار الوضوء لم يلزم حزم لسمها حرسمها ولزيد لا تضاعا عالما ناس لوقته وتوقيرا موال المسلمين احسنت ظنا زيد
كما نهم لزيد ما خذ الزكاة، وكرام جمع كريم وهو ان ١٠ العرب الذي واصلت اذا كانت جيادا كلها وزيد به
كلها وسما لا علا ربعة اموال المالكة تنفي الدونة يوخذ زكاتها من غير ٢ دار الله تعالى عبدا حكم لوصلان يوم لا تملك سالم
لملك سالم احدا حدا مراد سالها وما يعرف ان لا سه ان يزيد اذا كانت جيادا وسمنا لا لا احد منها
لزيد كاسه عانا آدم وما عوارا وسوسا احد منها وما يزيد الماشية يوخذ من العدد فالوقوف لا لزيد كم سمنا لا قوله
حرا لعباد على الله لزيد لا عدهم يوعد حتما على من جهة الشرع يوعد الله تعالى لزيد الطاعة بالجنة من عبده لا انه واجب
على الله تعالى عبده المعرفة وسلامه حرج على جهة انها بالنمط الاول لا انه ما ورد انه حق الله على العباد ولا سلام زيد الله تعالى على
عبده صوما ما شيء النمط الثاني الاول سلام مكروه وكذا انه ٥ ومعنى سعادة الله تعالى عبده ان يتفضل عليه ولو
كان من القول لكان معقولا ومنه سعد الله الزيد زيادة الاجر لا لزيد سمان الزيد افضل من زيد على احد القولين
لا ركاة صنعة تتلو وسلامه تعالى على زيد الله تعالى سلام مضعف الثواب لعباده ومن سمات المصنف ان
سلام الله تعالى سمي والا حد على زيد الله من غير تضعيف لقوله سلام الله تعالى على نبيه كما تضرع واحتكام
زيد الصلاة الله تعالى وسلامه احد سلام على ذكر الصفات لكانت بلسانا سلام الا عسار وسلام على ذلك الزيد
لم تضعف بسنة فصد الشارع وهو بعيد وسلام فضلت بذلك لانه ليس معناه من العلماء من يوصد طعن وقوله على
سلوه تحمل لزيد كم سوالها، لانه على الموالاة من قوله لانها صنو الوجان اي لان منها اكلا، وصيانة وكان
مسعة رصنعا، قوله اجزه، لزيد الله تعالى بما زيد نجابة لانه تعالى لا يوصف بالمعنى الموصوف منها لانه تقدس لزيد الله
تعالى اليه ولسيد بن حسن او طبع متضعف الشوق الذي يتضمنه الحمية زالطبيعة بمعنى محبة المخلوق ارادته نواهم
وسلامه راجعة الى نفس الامانة والطبيعة لا الارادة، ومعنى محبة المخلوقين لزيد ارادتهم لزيد منفعهم ٥ مات
قول الله تعالى قبل ادعوا الله او ادعوا الرحمن
الانه حديث زيد بن رغب والي طمان عن هود بن عبد الله
وابو طيبان اسمه حصين بن جندب ان عروة الجحي اخبره انه وجد نبذا من اساءة بن زيد الكلبي ان
الجنائز دون لغة، ما تو الله من عباده الرحمة، وكونه زيد الله تعالى الرحمة من صفة رضيت ذاته
لا من صفة الاعمار والرحمة وكسب ربه تعالى وهو مصدر بمعنى الرحمة كمضروب صفة لنسمانه عالم وما فروق

القدرة هو المعظم ولم يكن صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وهذا اضافة [illegible] انما قال سبحان ربك
رب العزة والمربوب مخلوق لا محالة وقيل لم يخف العزة في هذه الآية من اكمل صفات العباد وهي مخلوقة وقال
الحليمي معناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن ادخال مكروه عليه فان العزيز في لسان العرب من العزة وهي الصلابة فاذا
قيل الله عزيز فانما يراد به الاعتراف بالقدم الذي لا يتهيأ معه تغيّر عما لم يزل عليه من القدرة والقوة وذلك
راجع الى ما يرجع اليه [illegible] على المصنوع عنه لا عن الحدوث لانه [illegible] وقال الخطابي العزيز المنيع الذي
لا يغلب والعزيز قد يكون بمعنى الغلبة يقال منه عزّ يعزّ بضم العين وقد يكون بمعنى الشدة والقوة يقال منه عزّ يعزّ بفتح العين
وقد يكون بمعنى نفاسة القدر يقال منه عزّ يعزّ بكسر العين فيتناول معنى العزيز على هذا انه لا يعادله شيء وانه
لا مثل له فانما الكلم معنى [illegible] الحكم يعود على صفة ايضا صفة ذات بمعنى العلم والعلم من صفات ذاته
والعالم لم يكن بمعنى الاحكام للفعل والاتقان او يكون صفات الفعل واحكام الله تعالى لمخلوقاته فعلى الجملة
وليس احكامه لها شيئا زائدا على ظهور احكامه لها فصلها شيئا واحدا [illegible] الا مثل الذي لم يخلق شيئا
واحكامه هو شيء [illegible] والآخر القول بان الاحكام والخلق غير المحكم المخلوق اما التسلسل اليها الى انهاية
والخروج الى ما انهاية له اليد الوحيد [illegible] الغرض من الخلق يعود الى الذي هو صفة ذاته ولم يزل متصفا به
الى [illegible] فان زالت صفة الذات [illegible] صفة الفعل هو [illegible] الخلق بمعنى الفعل كونه
العالم [illegible] زيد [illegible] على الله [illegible] الحكمة [illegible] ابن العربي النحوي
[illegible] العلم [illegible] الخطاب انه الدين وعلى ه
فانما التقدم [illegible] شرك [illegible] ليس بجارحة [illegible] فعال العدم الذي هو
الجار [illegible] الحكم [illegible] للصفات واضدادها غير متوهم على
سما وقدمان [illegible] لا يصح وجود ما معا ولا اتصال انفة وجودها على [illegible] العقائد في عدم
سمعها عندي [illegible] وذلك دليل على [illegible] علوه من الحوادث [illegible] كونه تحت ما صفت [illegible]
المراد بالقدم في هذا الحديث [illegible] الآية وقال النظام فارد وقال المفسرين
كمال العدم [illegible] الكفار الى [illegible] على الله الهم من اهل النار [illegible] حتى يرد بعضها
الى بعض [illegible] اى [illegible] كما في [illegible] عنده هم
الى سابقة صدق وقال [illegible] العدم هنا هو المقدم في الشرف والفضل وقد وقد وقط وقطني
حسبك كفاك وقال قط قد وقطني [illegible] الله تعالى بعد تسمير
[illegible] الكاف [illegible] وهو الكفاية [illegible] ساكنة
[illegible] واحد فقط [illegible] وقال قطني [illegible] بطني
وقط هو [illegible] وقال قط قط [illegible] وهو الكبار على
[illegible] ولا بد من [illegible] العدم
[illegible] اهل الله [illegible] العدم
[illegible] العدم على [illegible] المعدم [illegible] يوم القيمة
[illegible] الله [illegible] الاسم [illegible] الامر [illegible] النفس
[illegible]

الى على معنى امره وحكمه وقال الداودي قيل معناه وعد الصدق الذي وعد لعباده ولم يجمع بها المعترف بعد
لم ينزل قدم صدق عند ربهم اي وقال بعض المفسرين قدم صدق كما قال كان كذلك ترجمها الشفاعة التي تكون
منه فيا الى القيامة لم يخرجهم النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان وهذا المقام المحمود الذي وعده الله
بخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة وهذا خلاف العدالة بل [illegible] لم يرث العالم [illegible]
لم [illegible] من [illegible] كيف [illegible] ولم يطلب [illegible] اما [illegible] فيها [illegible] حتى [illegible]
[illegible] ولا [illegible] الآخر [illegible] الاخرى [illegible] الاخبار فيها تقدم [illegible] الا [illegible] لم يكن وكذلك
[illegible] وقال [illegible] عن الله من المتحيرين وقوله فيزوي بعضها الى بعض اي تنضم ويلتقي قوله قد قد [illegible]
[illegible] معنى قط وهو ساكن الدال [illegible] قد بكسر القاف وفي رواية الى ذر
[illegible] ولا [illegible] بعضها الى [illegible] فقط [illegible] نفض [illegible] فعل [illegible]
ولعله [illegible] فضل [illegible] فعل [illegible] ولا [illegible] سيبويه [illegible] اصحابنا
[illegible] على [illegible] كذلك [illegible] لم [illegible]
فضل [illegible] فضل [illegible]
[illegible] الجنة [illegible] فضل [illegible] من [illegible] فضل [illegible]
[illegible] فاضلها [illegible] فاضل [illegible] واحد وليس معنى انفضل [illegible] اللذى هو معنى الفاضل
[illegible] على [illegible] قال الشيخ رحمه الله تعالى ما [illegible] الله هو الرزاق وفي النوع المنير
ومن بعضها اى انا الرزاق وقال بعضهم هو قوله [illegible] المهملة والراء كذا [illegible] عبد العزيز السلمي
[illegible] عبد الله [illegible] هو [illegible] النفس على المكروه [illegible] لازمة وهو ترك
المعاجلة بالعقوبة [illegible] عن الآدمي [illegible] من اذى [illegible] الولد [illegible]
لانه تكذيب له وانكار [illegible] من [illegible] انما [illegible] وتوع الفاصل بينهما لانه [illegible]
[illegible] الولد [illegible] لم [illegible] عنهم المكروه [illegible] العلل والبليات [illegible]
الارزاق [illegible] الاوقات [illegible] بالحسنات واصلحوا في الكروب [illegible] على [illegible] العبد [illegible]
[illegible] ولا [illegible] او [illegible] او [illegible] الرازق [illegible] على [illegible] القدرة
لان معناه انه خالق الرزق [illegible] على العبد [illegible] القدرة [illegible] الرزق [illegible] التعلق [illegible]
[illegible] الازل [illegible] عند [illegible] العبد [illegible] فيلزم التغير فيه [illegible] لحلول الحوادث [illegible]
التغير [illegible] التعلق [illegible] متعلقة [illegible] الرزق [illegible] تعلقت [illegible] ولا تغير في نفس الصفة الا العكس
[illegible] الاصلاح في [illegible] صفة ذاتية او صفة فعلية [illegible] القدرة على الرزق [illegible] ذاته
[illegible] الفعل [illegible] تعلق [illegible] الحدوث [illegible] الصفات الذاتية الى التعلقات
والاضافات قوله [illegible] عبد الله بن مسعود [illegible] عنه في ذكر معاني الاسماء
قوله الباطن على كل [illegible] العالم بظواهر الاشياء وبواطنها [illegible] الظاهر بالله الباطن

سعيد ومعمر اخوا الحاج ابن سليمان المشهور التميمي والفرق بين الفرق الذي ذكره الاول بالتقدير عن شيخه
وذا لانه بالقول وذا بالكتابة بالتعلق عن عن شيخه قوله يقول اسنادا والقول لها اما الجاز عن حالها واما
حصة بان على الله القول لها واما العدم فسلم الراد لها العدوم اي يضع الله لها ما يريده لها ما على العدا
او هو محلوف به العدم او اراد بوضع العدم الوجود عليها والسكر لها كما يقول لشي تريد محوه وابطاله جعله
بحيث يعدم او هو مرفوض الله يعلم بقوله تروى بعضارع الانزواء وزن بعضها تروى بالمهملة من روى
سره عنه اذا طواه او من روى الشي اذا جمعه وبعضه قوله مدام مرادف لقط او حسه وروى بكسر
الدال وبكسر الهاء قوله بعضل اي عالم اصلي فيها دنس الله جعلها فسكنهم الموضع الذي يضل فيها و
تين عنهم وبعضها افضل بصيغة افعل التفضيل تعلم بعسلم الناصب والاسم اعلم لانه من علم بعني عالم ولا
يزيد وكرم وسلم قوله لوري لا ادري وان لا ادجر وهو لبر وحرلا نه ليس بالعلم من اسوء ارق والعرض
مراد الباء اثبات صفة العزة وقال الخطابي من الغلبة اي المتنع الذي لا يصير مغلوبا وهو بكسر بعض الراء
العدز وبعض العوه وقال الهيلب عن صفة ذات بعني القدرة وصفة بعني التهيؤ للمقدورات اول وهي
اضافة راجعة اليها وقيل بعني المغز فهو صفة معلوم وتعلم من عساع عن العلم المحيط والقدرة العامة والارادة
فهي صفة مركبة لا بسيطة الزركشي بقول جهم فقط فقط سوى سوى ق ولا يزال الكنه بضم الضاد
اي عرجاء الغازلي بها وروى بضم الشين ه فسكنهم فضل الله كذا الاكرم وبعضهم افضل الكنه
وهو وهم وانهدكلام الزركشي اول قوله اما الرزاق هو الذي خلق الخلق واعطى الكل ما رزقهم اياه واصلها
الهمز وسلم هو من اسماء الله الحسنى وهو الرزاق بوزن طامر وقال الازهري كالاقوات وما يتغذى به الحيوان
والعلوم اول وهي اشرف النوع عن شرف الغذاء شرف المغتذي وقال الحليمي الفتح الروح
وزالاول الحكم والروح اشرف من الجسم قوله عالم الغيب العالم الخبر علم الاشياء ظاهرها وباطنها
وسرها وعلنها على ايم الاحكام وبعض من اسمائه المبالغة وافعل قد يغلب عن عرى فصوره سواء كان محصله
من الله ورسوله او عن محصل بعض عباده عن عبده والسلم قيل سلامة ما لكون الخلق من العيب والنقص والسلام
قيل الاصل الله عز سلم سلم سلاما وسلاما ومنه تعلل للكنز دار السلم لانها دار الله من الافات والله من الاسماء الحسنى
الواهب للاشياء او من اوصاف الفعل عباده من ظلمهم ه وبلك الناس الله الملك الذي له الملك كله ذاتا وهو مالكه
ابدا والملك والملكوت بعضه وهو مالك الملك بالكسر والضم قوله الوتر وهو العالم الوتر الذي
لا شفع له والتوتر الاصل الوتر والوتر والعلة بقول بعضهم بالكسر اذا صار فردا وبعضهم اذا اتحد
والحكم الحاكم وهو القاضي والحكم فيعل بعني فاعل او هو الذي يحكم الاشياء وبتقنها فهو فعيل بعني مفعول وبعضهم
الحكم والحكمة والحكم عبارة عن معرفة افضل الاشياء بافضل العلوم وبعضهم عرفها بانها صناعات
وبعضهم حكم ه وانما قلنا هو الذي اوجد الاشياء جميعها بعد ان لم تكن موجودة واصل الخلق التقدير
فهو بمعنى ايجاد بعد ما منه وجودها وبمعنى ايجاد الاشياء على الاتساق والتسوية والتسمي الذي لا يقع عن
ادراك سمع ولا حس فهو يسمع بغير جارحة وفعل من اسمائه المبالغة والنصير هو الذي يبصر الاشياء كلها

بذاته عن الحواس ابن الطاهر عند العقل الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله العلم هو الاول والاخر والظاهر الباطن
قوله خالدين مخلدين بضم الميم واللام واسكان المعجمة وضمها تأنيث الغيب استعارة المكنية والمصرحة وتقدم نظيره
في سرح العذيب ومع بيان وجه التخصيص بخمس من الغيوب لا يعلمها الا الله اكثر المفسرين واولوا الاستثناء
قوله بقبض مرخاص الفاء وانتصب وتقولا زم وسعد والعصف الشديد الذي لم يسمع طاقة ان يقلع الدراهم
علم بحصل بالكلف بكسيف بصيغة اسم الفاعل من التعب اراد بها العلم المطلق قوله راى راى العلم الجزاء
واحلف فزد به معاسه رحمه الله عنهما ما ذكره الحكيم سعد عنه لعلم الله علما لا مدرك احمد او اسعد لا
وفيه مباحث كثيرة فان قلت العلام من لا يعلم من السموات والارض الغيب الا الله لا ما دل فالجواب قلت
محمل لكن خبر تنوير اجمع الله صلى الله عليه وسلم ذكر المخصوص من الاله وحاذ مثله اذ ليس قاصدا للدراية والتلقيه
اياها والغرض من الكلام اثبات صفة العلم وانصاره على المعتزلة حيث ذهبوا الى ان عالم بلا علم قوله
ذعر مصغر الرعب الخوف وبعض بضم الم وكسر الراء واللام ودونها الرعب بكسر الم وسكون العين المهملة ابو دايل
من سلمة بفتحتين قوله وعموا لم ان الكفر عن المعايب المراد بالعيوب ما يوصف عدمه والمعلم على
عباده والوا سلاما بان سلام قوله لا مرد سدهم بهو صفة كلامه قال الخطابي اراد الرسل الملوك وطلبهم
وقتلهم ايته الله لعباده هو صفة معلمة من معاصي الحدث في الصلاة قوله سعيد ابن المسيب وبعضهم
من المشاهدات فالمراد بالغوص واما الدراية فلا تسعد به والوسعد من مصدر لوند بالواو والموصدة كوعد ثم
بن خالد بن مسافر والوسلم بالمثنوة حتى لم يعد للعبر لم يعوف وصفة الكفر راجعة الى صفة القدرة فهو صفة
ذاتية لكن باعتبار التعلق بصير فعليه قوله مرصاد بمرة للمد قرن وكتاب التمرماني عباس كان ابن صياد
الله عليه لا يقول اعوذ بمن كنى نفسي قوله وسلطانه زبعضها وصفاته وقد تضم الصاد وكسرها وبكسر
الطاء والسنوسي حسن مرزوق قال قوله اصلاة سرور لمراكبه جهنم بالجيم والنون وهو بارد اصرف
وجهي عن النار فقول الله لعلك لم اعطك سألتني غيرها سئول الا وعزتك لا اسألك غيرها فان تلك لسبع
تلك الجهنمي حمة بلت حكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمل سبيل التقرير والتصديق وحمة قوله بالحاء ابو سعيد هو
من سمه حديث ال بريده وهو لمراد به ما دل الدخول الجنة وتعطيها ما يتمنى قوله لك ذلك وعشرة امثاله
والحديث بطوله مر قريبا في سلم كتاب القدر وحديث ابو سعيد وكتاب العلم وهو انه كان يغتسل في غار حراء
مر وهو مشغل ابو بحتثي ثوبه ماء وربما ابو سلم اكن اغتسل عاريا قال بل وعكرمة لكن لا اغتسال
عريانا كقوله ابو معمر بضم الميم عبد الله وحصين مصغرا ولمن يريده مصغر الرده بالموحدة عبد الله الاسلمي
قاضي خراسان وبعضهم بلفظ الاضبارة بضم الهمزة والباء الاسم وبعضها العاضة بها الصاد قوله الذي لا يعوف بلفظ الفاعل
وبعضهم بالخطاب قال بلت فاء التعقيب للجواب فلما اذا كان المخاطب المرجوع اليه بحصل الاوتاد والاكتاد
العلم عواتا الذي بحتمة ما وجد به قال تلت فيه لزا للعلم هو تبع بلت لا او منهوم اللبس لا اعتبار به قوله
لمراء الاسوء صدا لا يبصر عبد الله بن محمد البصري وهو من بنو اكماء والآء والالف فيه لغير عاره بالضم و
الهم والدهاء كلهم بصر بعين وصلبة بضم النجم وبالنون خساط بالنجم والحمانة وبنو ما لزاي فيه زنج مصغر
الورع لزاي الحديث وسعدا لزيد اما عوده بضم الهملة وضم الراء الحسنة وزالط بوزان ما هو شجعة لا
سعيد

طاهرا وظاهرا بعرفانه وبصره عباده وصفوته من خلقه والصفوة الى يتخذ لها كالهبوة والعبوة اسم ما على وزنه والقدير فعيل منه وهو للمبالغة والمقتدر مفتعل من القدرة وهو الملك ٥ قوله فقد اعلم النار وخولا انكم ملائكة جهنم وخزانها وهو كان عكاسا سؤالا على الخزنة وعند جهنم اخر النص قوله والحبر والاسر بمعنى فان قلب القلب والسطان نصا محوهم قلب مفهوم اللفظ اعتبارا لمعناه والذي رجح هذا اول وعلل بما لم يعد من الوعر مكلفا ان يكون ابتوعا وعار وعلى اصالها ما تخفه وانما راما النفس عودوا بالله الحريوله واما مسا المسلم وسا الفاسقون الاية ٥ مار البحر بما رسم الاسرار ان ذات الله واذا الاسر بالطرد والسطان سعلر المسيا اليكم فسوا لا تكفروا ولا اناث ولا سوا الدهر ولا ما كلهم والاسر بمعنى وعلى بمعنى واطر سوا الدهر وفهم كورا واناث وسمر سوا الشاطر وكفروا واناث سوا الدهر ولا الموتى ما خلد في الدنيا كما خلد فيها الليس والليس ابو الطرد وسلا الملك حلتوا مر البوا، والشيطان مر النار وموتوا عار كفاره عنه حلتي مرتاره ٥ ناف قوله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اراد بها واناث بالحق وهي الداد وري الحق مار لي التمر والله اعلم بما اراده ٥ ساوصد لي عباس الناقة فزاد عا كان على الم يدعو من الله اللهم لكلا كهذا بسر السوات والارض الحديث بطوله ٥ واسا على تحويل يكون لها راحعا الى ذاته فقط اي انت الموجود الثابت حسا الذي لا يصح عليك نفي ولا زوال تحويل يكون راحعا الى ضمير واره كانه الناس اي ملك لها كون مكانت وقوله صفة مرصفات ذاته عند اهل الحق والسنة على ما سيأتي بيانه بعد وهي الكلمي تسميته بالحق فلا يفهم انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به ووجوده جل وعلا ادلى الخ الاعراف به بين عند ورود ذلك وبه يعلم انها مرة والاعتراف به ولا يصح وجوده قوله ايسلوا ركنوا الله نور السموات والارض وقوله صرفوا عن طاعة لتمام الدليل على انه لا يحب الله بوصف بانه نور والمعنى انه لما كان خلقها ولا له العالم على وجه كل دليل بعلم انها مرة ولا الى الحدث المفتقر الى المحدث فكانه نور لها والا اعلا منها وجعل الظلمات والنور الهيد في الله وهو كلام عباس الله نور السموات والارض اي هادي من في بعضهم مدبر لها ومدبر لها فهادي بعض السموات قوله تعالى وقدم السموات والارض بحيز لكم بمعنى العالم لعالم انه فيكون ذات وليس بكون بمعنى الخلق المخلوقات والحفظ والرزق التي بها فيكون صفة فعل وسلف الحديث ٥ باب وكان الله سميعا بصيرا وهلا الاعمش عن عمرو عن عرعان عن عبد الله الدوري سمع الاصوات هذا الجلس فوضعت ق مسندا الى الاعمش به وهلا ابو اسحق الاعمش كذا وقع ولد لكم لم ات به في نفسي الى دلم وهم هذا هو لرسله الكون السلمات سمه ما به روحي لرخ والكاعه اسمعها واتم ساق حديثا في موزان الكتب اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم الحديث وحديثا الى اخره مرثد بن عبد الله اليزني سمع عبد الله بن عمرو لرا بكرا الصدق ما مار رسول الله صلى الله عليه دعا الحديث وسلف ٥ حديث عائشة عن رسول الله لرحيل ما دا في الحديث ٥ غرضه بهذا الباب الرد على من يقول لم يسمع بصر بمعنى علم لا غير لان الكون كذلك يوجب ساوا بمعنى لا علم لا صم ادرى بمعنى لم اسمع بصرا ولا شيء العالم اصوانا ولا سمعها ولا سكد لنفر من الصوت وعلم وراء خصه السماء وعلمها ادخل في خصائص الكلام محمد ابو دا حدثنا

عامر الصنعاني واذا استحال كون احدنا سامعا لجميع الكلام صفة مرضاة وجب كونه سميعا بصيرا مسندا اما زايد اعلى ما سند كونه عالما بمرضاة نفسه كونه سميعا بصيرا مسؤولا عما مستفهما ان يسمع ويبصرها كان سميعا وبصيرا كما صفر كونه عالما على الاجمال كان عالما كما ان لا خلاف في سر اسراره سميعا بصيرا وفي اسراره واسمع وبصر كما ان لا خلاف في سر اسراره عالما وسر اسراره داعلم ولسر من هذا الامر ان كمن بين الاوجه وسعادة صفا حال السنة والحق وما لبر الستر قوله سمعا بحمل ان يكون اراد به سمع الاصوات كعرعاجم ويريد انه يتعلق بمعلوما ما ينا، مراعاة عباده وما ويصر يجوز ان يكون بمعنى عالم ولهذا قوله تعالى بصيرا بالعباد ويحمل ان يكون بمعنى مدرك وراء ما ادراك نزيد على العلم ولم يزل بصيرا بمعنى راء ومدرك لانه يدرى نفسه وصفاته ذاته ولم يزل سامعا لكلامه ونفسه وصفات ذاته قارئ معنى قول عائشة الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات لقد كنت اسمع شق كلام خولة بنت ثعلبة ما اسمعه بعض وصفه بالضيق بالاضافة والوصفان جميعا من صفات الاجسام واذا استحال وصفه بما يوري الى القول يكون بعلم حسنا وجب صرف قولها عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل والعلم ظاهر يسمى عرسمي ولو ما ما الخلق جميعا بما سمع اصواتهم وروي عن عائشة كلمة المجادلة ما اسمعها ما ريد لقد سمع الله الاية ٥ ومعنى قوله تعالى لا اندعوهم اصم ولا اغبا بما من الاية انه لا يعلم من السمع وما يجهل الخالق من هذا القول منه وليل على انه لم يزل سمعا بصيرا عالما ولا يصح اضدادها وهذه الصفات عالم بالله قريبا اجبار عن كونه عالما بجميع المعلومات لا يعزب عنه شيء ولم يرد بوصفه بالقدرة قوت المسافة لان الله لا يصح وصفه بالحلول زالا ماكن لان للكلام معنى شتى الاجسام والدليل على ذلك قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم معناه الا هو عالم بهم ويجيء اخوالهم ما سر وزور ما يظهر وزور معنى حديث ان الكرسي الناس هو لرد عاء الله تعالى ما علم ان ربح سفر اعسا وسمع الدعاء ومجاريا عاء قوله ادعوا على انفسكم بالموصل مار لي الرد وسنا، بكسر الهاء هو خط بعض الكتب سمتها وكذا هو في صحيح كتب ايلا الله ومعناه ارتفعوا اخفضوا ٥ باب قوله قل هو القادر نه حدثنا بشر بن عبد الله الكلمي ادعا الاسماء وسلف زالا وعنه قريبا والقادر والقدير من صفات الذات وسلف وباب قوله تعالى لرا الله هو الرزاق لرا القوة والقدرة بمعنى وكذلك القادر والقوي بمعنى وذكر الاسود لبر العدد هذا القوة والاستطاعة معنا واحد لكن لم يسق الله تعالى من الاستطاعة اسم ولا يجوز لبر وصف بانه مستطيع لعدم التوقيف على ذلك ولبر كان قد صا الدليل بالاستطاعة على معنى مستطيع زيد فانا هو خبر عنه ولا يتضمن اسماء صفة لله تعالى يدل على ذلك امر فلن نا نبيه لم يعتد هذا ولو اراه مر قوله تعالى يستطيع زيد بمعنى تعالى يستطيع سوال زيد وقد اختلف الامر من جميعا لا فراد فهم على نصهم وحالتهم ما لم ما فرض لهم فرضهم عروجل حوله قادر على ان ينقض به كي والرواء بضم الدال ودري بكسرها ٥ باب تقلب القلوب وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فسه

من هذا الباب لم يعتد لزالام هو المسمى وموضوع الدلالة على ذاته مادام كذلك وضعت وذكرت لزالام من
ولم يذكر لغوي بل لزمعنا تما واحدا فاضافيا لو كان اسم غير لكان معنا، يعرف وضعت ويعرف احدا
واموت وهلم جرا فان صلاوا اكان اسم الله هو هو تما معنى لزمعنى لزلله كذا اسما اولا لكن الذات الواحد لسوء تعين
سما فلما المراد بالاسم التسمية اقول الحق انه لا هو ولا غير الذكر ما السوال الا اسما الله تعالى قيل متصور. بالترجمة
الله على لزالاسم هو المسمى ولذلك صح الاستعاذة به والاستغاثة وظهر لذلك بالتوذكر ما ذكر ايوضعت حسن وذكر ذا ربعة
فاضاف الوضع الى الاسم والتوالى الذات دل على لزالاسم هو الذات وبهما سعان وضعا ووضعا لا باللفظ

باب الذات والنعوت واسما الله تعالى من حديث ابى هريرة رضى الله عنه ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا
اسم وذكر على لزاعبد كما ذا اسما الله واحصاها استعانة تعالى العبد على مرغوب لانه تنزيه ورفعة وتعذر
اسمى ذهب منه لانه ولال الكون غير مرة كما ارعلت واصح الاولى بان حسوا كما، وتصغر كمى ذلو كان من السمة
لكان جمعا وسام وجمعه اسيم والتصغير والتكسير يردان الاسماء الى اصولها واصلنا البصريين لزالاسم
اسم تعالى بعضهم بعل مثل ذئب وشاة محذوفة لام وعند الكوفيين لزاصله وسم من الوسم وهو العلامة
وهو على وزن بكرى والنسبة اليه وصدر بها نظمها الشاعر فقال ٥ وقول خبيب ما ابالى حين اقتل مسلما البيت
من تتمة مزوزن البيت الثانى وهو مسبوق بقوله ابالى اى لا اهتم كما كان فى غزوة بدر لان ذلك فى سبيل الله
يقول مناعيلى وهو مع الطويل والكلام العضو وقيل مقطوع ٥ واسما الله تعالى اخر اسمائه ترجمة
تعالى ووجوده بسط لان معنى يريد على لزكونها موجودة وذات ونفس ما لهما يرجع الى اثبات الشئ
تعالى به تعالى من صفات له كونها حيا وقادرا وعالما ومريدا يرجع لزلله كذلك الى حياة وعلم وقدرة وارادة لزاصلها
كان حيا قادرا عالما مريدا ما لهما يرجع الى صفات مرجعها انه تعالى كونه حاليا وزارا ومحيى ومميت يرجع لزلله كذلك
الى علم وزرق وحياة ومويد لزلله كذلك تعالى بعلم ما ما انزاد ما وسما ونفاه بسط بالسمع ومدح رسول الله قول
خبيب وللكبير الله لزلله كذلك تعالى بعلم ما ما انزاد ما وسما ونفاه بسط بالسمع ومدح رسول الله قول
الله وطاعته يجمع هذا الاخر لزالله اسم الله تعالى والعشرة كان منها ما ينضم صفة يرجع الى ذاته الى فعله
مراعيا لزام لا تكلم صفة لكم تعالى ولبس كلامه صفة ٥ ما قول الله ومحذركم الله نفسه هذه حديث سبعون مرة
احد اخر من الله احد بسكون ٥ وحمد بسكون الراء عن الصلاة والسلام ما طلعت الله تعالى على الملوك كتب ركبانه ٥ وحمد
اصحابه ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم سول الله اما عبد ط عبدى ل ٥ معنى موذ محذركم الله نفسه اى سول على نفسه اى
اوقع الملاك بذاته كلها ومحذركم عقابه وقول محذركم عقابه وقول محذركم الله نفسه اى سول على نفسه اى
ما نفس ولا اعلم ما نفسك وقد لزاجاز السين عند الخليل وعلى محذوف مضاف اى ما ذكر ذاتها بعض السين والاخر لزاد ذاتها نفس
كلا ما نفى تعلق حقيقى وما عدرى والله لعلم ما قول الكرامية علام الغيوب وقد لزغة تعلم غيرى ولا اعلم غيبك وقد تعلم
ما نفسى ولا اعلم ما فيها فاضاف نفسه الى الله تعالى لزاه خالقها وقد لزنفس يطلق ما ذكر فى الايتين والاحاديث
وقد النفس والراده اسات نفس لله تعالى والنفس لبسط كما معان والمراد بنفسه ذاته نفسه لبس بامر يوجد على
تعالى موجود لزيكون بنفسه بل هو موجود اجماع والنفس وجمعه انفس لغة لاحاجة سما اذكر ١٦ والله حرم لزيحلف بغير الله ٥

الجنة من كتاب الشروط والغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى واختلفوا فيها هل الاسم نفس المسمى
وعلى غيره وبدا هو الاصح نوله صنفه سبع المهملة وكسر النون والتاء اعلاه حاشية
اى ينفض غبارها ونحوه بدل لزه صرفه لعلة بكونه قد وصرفه جمعه او عقرب صفة لاشوة وبدل منه حاشية
الثوب ليلا يحصل فيه بكرة، لزكان هناك شئ فاريلة ما وصه بخصيص الرجم بالامساك والحفظ مالا يشاركه
علة الامساك كناية عن الموت فانه رجم تناسبه والارسال عن البقاء، لزالدنيا فالحفظ مناسب او بمعنى
هو الطعان وشرحا عام الشرح ابن المفضل بفتح المعجمة السيد الذى وعبد لله ابن العرى وزعم مصغرا
لزصوابه وابو خزعة بفتح المعجمة وسكون الميم والراء آخره شين كنان ٥ واعلم لزسعدا لزالاولى
الثالثة والاول والرابعة زوى عن اباه عن جده بدل الواسطة وفى هذه الاسانيد تواسطة الاب ولزبن تجلان كذا
النفيلة الذى من كتاب الدعوات قوله ربيع بكسر الراء والمهملة واسكان الموحدة وبعدها تحتانية ابن
خراش بكسر المهملة وبجيم آخره شين معجمة الحديث له ايضا وسعير بضم المهملة وشباب بفتح المعجمة
واسكان الموحدة وبالموحدة وخرشة بالمعجمة والراء آخره شين لزه الحرصد العبد الدارى بالقاف، د
الواى والراء، قوله فسه مصغرا تثنية الصلوة وحوتسع الميم وسكون الغين وفتح المهملة وكسر
مصغر كوب فاء ثلثة العقد سزال ناصه لزيقدر ثلث الارادة تعلقه ولم يضر شيطان ازيكون من
الملخصين من كتاب الصوم قوله عبد لله بن مسلمة بفتح الميم واللام وفضيل مصغر الفضل المعجمة لعباس
بحثه التميمانية والمنجم التيمى السمرقندى بالكون ثمانية بكاسنة بكسر وسابق وماء لم يسدم ومصور بالعجمة
وابرهم النخعى وعامر مذكر الحرث النخعى وعدى بفتح المهملة الاول وكسر الثانية لزحاتم الطائى الجواد بالجواد
قوله الكلب العلم هو الذى يزجر اذا توجه وسيره سل بالارسال ولا ياكل منه مرارا ذا المعاصى كمسلم ثم بهلا
رشد ونصل وغلبا نصيب بعرض عوف ودهر حلة ارمنتهاه وعلم حوصار عرض لسلمان قبل الصيد
محمد بجرحه ذكاة، وغوص معنى الخرق بالمعجمة والراى بعل اكله ولزقيل بعرضه فهو وتعدلان عرضه لا سلكه اما
واحدا بلا محل وخرق فانوار اى جرح ونفذ وطعنه ولوصح الرواية بالزاى، لمعنا، مرق سهم لزكتاب الصيد
فاريلة فيه وجوب وكراسم الله فيه تلبية معارض بالحديث الذى عقبه قوله اسم الله الاحد الاخر صمد الاسم
سليمان الازدى وخديج بالمعجمة والموحدة ونونا بالادغام وبالذكر والنهان بضم اللام وفتح الهاء وبه حوار اكل
متروك التسمية عند الذبح والدراوردى بفتح المهملة والواو، والواد وسكر الراء والمهملة عبد العزيز واسم
ابن حضين بالمهملة والمعجمة الحدرى وضبه بابعه راجع الى خالد وسمى اريد كراسم الله مسلما لسلم وذكر اسول الله
اكبر وشعبة لزاحاج بفتح المهملة والاسود عبد الاسود وحذف بضم الجيم وسكون الغين وفتح المهملة وحمها
مرالحديث من كتاب الصيد وورقاء مونث الاورق لزعراحوازرق وبان ذلك بيت ارصلاة الله عليه وسلم على
وابه علت انها كلها تجرى على اللسان عموم الكلام لاقصد به الميت والحكم والمهيأ ارشخص يعلم المملوك
به وحقيقة العلم يختصه بالله تعالى وبذا احكم عزالا آمرسلا ما لمخلوقات من كتاب النهى عن ما لزيطلق عرضه

بلا تحكم على مضمار البشر وعند نزعه اعرابه فاشرف المملوكات عوادم الدهر صلى الله خيرته منهم فلو
كان عربيا لصغر منهم ٥ ووصفه بعلم لنفسه بانه سترا لما عنده واوصف العبد بالعبد الشكور الله ووصفه
بانيابه مرة واقال التوب والاتيان ولكان تحملا بحسنه والمجاز وحملها على الخمسة بنقض قطع المسافات
وسراى الاحرام والكلا لانس به تعذر باسمها حملها على متعارف المجاز لشهرة الكلا كالكلام العرب بوصف الكبير
وصف العبد الشكور الله سرا او ذراعا واسارة وخفيه مرة لمعنا. الشكور الله طاعته واذا مغفرته
وبكسر مرة بعلامة مرعيته واسارة كدلك عبادة عرابيا نه على طاعته ومرة مرة رحمته وبكسر معنى قوله الشكر
مرة لما اراد انوال سرعا ٥ وان الكبرى طاعة الشكر والطاعة ما شرع منه والضعف من الكلام
والثواب بالدراع فحمل الكلا دليلا على مسكوك لانه لما اكوم على طاعته بان ثواب عليه على عمله الضعف
ولكراكرانه مخافة حمل الا ما لبس معارضا لان طلب ما معنى مرة اداد وكون ما نفسه ذكرته وبنفس قتل عناه واذا
وكون تقلبه نحسا للكلا عرضلق ذكرته مرة حمق وبوان نحسا للكلا عرضلق حرا بطلق على احد منهم واذا وكون ما
ملا مرعبا ذر وذكرته في ملا مرضلق اكرمهم واطيب ٥ واحسلت الكلب اما اصل الكلا بالكسر الكلب و
بالسان فوذر عن عائشة انها قالت لان ذكرانه في بعض احوال مرة لما كان يلبس ان سبعين ملا وورد
عن ابي عبيدة بن عبدالله عن سعيد بن المسيب ما دام قلب الصيد ذكر الله فهو في صلاة. ولكن كان ان السوف ولكن عرك
بالكلا اللسان وانشفتان لهواعلى الطرف والصواب عندي لما اخفى الموائل الصلاة مطهورا
لم لم يكن اما اسند ره لكن كان محتملا احمى اعلم العرف ذكر الله اوفى سوف والكلا به اسلم لمرة الرياء ٥
روى ابو هريرة سعد اباه وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خير الزاد ما بلغ وظهر الذكر الله اخفى ولكن
الحكمة لمريد ذكر الله بقلبه ولسانه لان سعد خير بما مر في الله اصلا مرسعد خير واحد وكذلك سعد
علته صار في اصلا مرسعد خير وكلا زاد نهار انصلا باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي
الاية هذه سعد اباه وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والمؤذن يؤذن
فليقل مثل ما يقول المؤذن ٥ ما دان زيد يصنع مولى اباه. وهو معروف ان اللام تعالى صنع الله سر وصنعه اذا

احسن القيام على واسعد الامر فيه الاله والحدث على الدليل على صنعه كما ان ليس عمود لاعرج وليس كما يجوز
المعقول عسى القيام الدليل على اسكان وصنعه ما زيد وجواد واعصا سعاد على صلة ما لا سواد المجسم مراد تعالى
حسم لا كالاجسام واستدلوا على ذلك بعدم الاله كما استدلوا الا ما المعتزلة الوجه والمدين ووصفه كيف
بالاثنين والمحي والمميت ولقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر والمدين ووصفه كيف
الحدث العالم بها واسكانه كونه حيث الحدث اما كان محدثا ما كان محدثا حيث هو متعلق لحدث احدث وصفا
بالوجود اول منه بالعدم فان ليس الدليل على صحة الله مراد تعالى حسم قوله الدليه ليس باعور واسار ولا اعمش
جلد وليس الدهاء اعور عن الهدى سواء شارة الى عينه جلد نفسه منه على الرغم كما يرا الاعرابي بالنالم
بعدم قوله لبيك اسكانه كونه حيا لا كالاحياء كونه محدثا واضح للذكر وحضر وقوله واسار ته جلد اما معنى
يليق به وهو نفي النقص والعور عنه تعالى وانه ليس كمثله شيء هو مستغن عن جميع الصفات الا الاما
الرغم اضداد البصر والسمع وسائر صفات واما الرسمك وصنعه ما ضداد ١٢ والموصوف بسائر واحد واحد ٢
اخرى محدث مربوب لدلالة تمام الحوادث به على حدوثه باب قول الله تعالى هو الله الخالق البارئ المصور عنه صوت
بن مجبر بن عراء سعيد الحدري زعاده بن المصطلق وسلف ساره ٥ وان ما مد عرعره اسالوه ان مجبر براكه
عبد الله وكنيته ابو مجبر بن مجبر بن دلف بن نوفل بن سعد بن مجم الدرس الخمي الكل ما ١ الحدود
ادس من معن بن نوفل بن سعد مجم اخذ المودن كان بكا وقتل اخوه انس بن معمر كان اسدرن مال
معابدهم وجابن حصين لرفع علينا اهل الله سنه لرغم ما نحن عابدنا لرجبر بن لكنه لا عدنتاه اما ما لا مل الارض ما
فعل الماء اما ٥ حلا ٥ وعمر بن عبد العزيز اوان حلا فاوليد بن عبد الملك بالشام لصحراء واسم ان سعيد سعيد الله
بن سنان ولثة سنان الشهيد بن علقمة بن عبد بن الاخرم وهو صدره بن عوف بن الحارث بن اطرم وما
سنه اربع وسبعين ٥ والسبا ما حمي بنيه بالنهر وملء الماء بسي مثل حظيه وحطا ما وان الاصل سماك
وحطا ما على فعالل فلما احمت الميم ان تلعب الهاء تا، لان قبلها كسرة ثم استعلت واتبع سعاد وهو
مستعلم لكن يستعلت العالم تلعب الهمز الاول يا، كما بها من الاثير قوله يسمو الهوى لا علو
بعين الوطن وزواره لغور واصوا الاثان وزوايه اغور واصبح العداوة دكمل على اود وفي احاديه
سمو امهات الاولاد قوله اعلمكما لا سعلوا اعلم سنا، اباحة العول وعلا فهي عنه ولم اراوا داعي
وفي لغوي زاده واداد المود بسلت ٥ وان ٥ اصيل كان سن بن المصطلق مرعيد الاوثان الله لا عمر وطهن
لكن راما حاز علا لم وطهن لاصحابه قبل قوله تعالى لا تنكحوا المسركات حتى يومن وقتلا من سلمن فلذلك
حل طهن ٥ وان ليس الا زيد قوله ما فرسه كانه الا لغوه وما دل على ان الولد يكره بالعول لعدا لك
للعلماء مراتب وان امته واد عى العول يحوبه الولد وهو الاصح عندنا صحيح بسه لان الاسبان وسلم هذا
يكره معنى قوله ليس بسن مجلوة الا الله حالتها ٥ والحلوة المدح والمنش لاعبان المجلوات وهو معنى
لا سار كم منا احد مرطبوه ولم يرد الله مسا لغته حالها وراء فاعل معنى اراه بسلق وسورق لاعل معنى ارحلوه
الحلوة ازلة الاكماه قدم الحلوة والحلق ايضا بكره بمعنى المصور وسدا مر نصح مسا وكره الحلوقة لرا الحلق الله كره

بمعنى الابداع والاختراع لاعيان السموات والارض والحلق بمعنى المصور وقوله تعالى وادجلق مر الطركيه الطرائر كره
الاخرج صنعه ماء والدين رحمه الله تعالى باسه ماند كوة الذات والنعوت ال الاوصاف بوله حسب مصنوع اغنب
بالمجوز بالموصل لرعدر بغير المهملة الاول الانصاري وما سمه اس وذكر صنعته الله معنى بلفظ الذات اساد وكرا الذات
بلبسا باسم الله وعمر وبن ابي سيش بن اسد سبع الهمز لرجار، باحم التقى بليس لرنوه بالمهم وسكون الهاء
الرمعاسد هم كان الرمز باخرى عبد الله بن عباض بن عباض بكسر المهملة وصنعه الحياسه والمجوز لرعز واكل و
الشاط شاعر لرعز بن نوفل بن عبد مناف فحسب كان ماثل بها الطرشد واسعوا ال احوتها لسلما انصاصا
وفاستعار العار ابده وجوز بعض الفضلاء زاد بها اد بدره اسعار ما استعار والذكر منصر للقدر مرة
الذنب بطوله ان الهاد ون با سه على شا بكسر الوصل وبه استعار بلا فا، وموس معلم راد سب او مفعل منصرفا
اعم منصرف على بلا ون بن المنصرف بسن والاكداد وحلق الشوا لحديد ولسا ال ٥ معصا ١ ال ولبس مورد ما
اللاضاف ة سر اله كوا ما والسق النصف والمصرع مر الصرع وهو الطرح على الارض وان الله ار طاعة الله وسل الله
عليه لبس فيه دلا ل على الرجحه لانه لا يريد بالذات الخمسة الذين مراد في ار بوسنه ضم الصنع الله حنذ ما ذكر والذا
والنعوت ردد بما بيان عرضه حوا را لطلاق الذات والحياة والاوصاف حيوة الوصف وبوبد بها المفاصل والعظام
والشلو بكسر الشين المعجمة العضو واجد والمزع والزاي المزق والمقطع وقراكوث موعنه بضم المهملة وسكون الواو
وضرهم ار جز العشر الذين منهم خبيب وقتلهم المذ لبعين بن عسفان وكا واسا سزوا حصانا وحاوا بها ال
مكة واسراء سنوا الوث ما حر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تصاره بعضهم في اليوم الذي سلوا الله ومن الهمادون
الرمضر المهملتين لرغبات بكسر المعجمة وصنعه الحمايته والمثلثة وغزا الله هو كرا الله الانسان الحواس ار عدم
رضاه به لاعدم الاراده وقتل الغضب لازم الغيرا ر غضبه عليهم لا رام الغضب ارادة ايصال العقوبة به
عليها واحب النصب والمدح بالرفع فاعل رلهو مسلم سلمة الكلبي ولبضما احب بالرفع وهو معنى المحبوب
لا يوم المحبب فرد ولفرا لمكان وقوله ابو حرج بالهاء والراي كمن سمع واوصاح وكورقوله هو مكث على نفسه
ار بثبته على نفسه وغيره والكتوب مولى رحمن بغلب عصبي بالعلان معنى مكث وبكث متنازعان علاوضع
بلفظ المصدر بمعنى الموضوع ومن بغصبا بلفظ الماضي وعند لا نصبي حملا على اعسفه لانه من صفات الاحسام فهو
اسارة الى سورة على فان بكث ما معنى التعليل ومن تعلله ان تكث الوجه والنصب من صفات الفعل معجوز
عليه احد التعلين على الاخر وكونه اكثر منه ان يعلل ارادة بالنصب الوجه اكثر من تعلقها بالمصدر المعنوي بمعنى لكن
لرمعلل الوجه من صفات صفة بخلاف النصب فانه باعتبار معصية العبد متعلق الارادة، ومن اول كتابه
هذا الحلو بوله عند طرعبد سا بمعنى لرطران اعفو عنه واعفر ذنبه لكن رفرط التعوذ والمواظبة فلذلك وقع الاستعاذة
الرجحي جانب الرجا على الخوف ومعاذ بالعلم او موذه عن المكان والله ما الهمز بحمزة الحماعة فان تلت فيه
سفسل الكلبي سفه بحمل بن براد ما الله الحرالانبيا اذا حلا الراد بس وشرا بن بعضهما بشبر والهدى الاسواع ونوع
مر العدو واستشار عند الاطلاق ليس الاعلى سبل الجوز او الراجح العقلية التاطو فاء غلا سما كبها على الله كعاك
لنساء مريوسال بطاعة عليها اجازه بثوابه كثير وكلما زاد في الطاعة أزيد في الثواب ولو كان كيفنا اتيانه بالطاعة على

الثاني يكون كسبه اتيانا بالمنواب على السبيله فالغرض ليس الثواب راجح على العمل مضاعف كافيا ولفظ النفس والنفس
والمراد لما هو مجاز على سبيل المشاكلة او على طريق الاستعارة او على حذف المضاف [illegible] الاحاديث
على كرم اكرم الاكرمين وارحم الراحمين اللهم ارزقنا حظا وافرا منه والمقصود من هذا الباب بيان الخلاف
الذات فان حقيقة الحديث لا دليل فيه لذكر النفس بل لعله اعتبر استعمال احد معاني النفس وحاصله ان
فلكل منها مكان لا وجه والظاهر انه كان قبل الباب ومثل الباب ان هذا الباب لانه السند بعد ذلك الطلب المطلب
علمه ان الراجح ما صرح ان الذات مطلق الحكم ذاتا وموجود اوانه صح ان الباب معنى هو معنى فانه
ان الفعل كالخلق والصفات الذاتية بعضها موضوع لا هو ولا غيره مثلا مع الصفة المعطلة فانها استعارة
كالرحمة والغضب قوله هو حكمك بذلك او بالوجه الذي لا اكاد [illegible] او بوجود كل مع اللوم زائد
قايم على منهاج العصر المعلوم بل هذا من الدار وبلاد من التبعيض قوله بعدي بلفظ كقول المخاطبة من
معنى عجائب العرب والغالب وهذا تفسير بمقصود ما المعنى فالمراد منها المراد او الحفظ وما عنهما اي ما
كما على الحفظ اذ الدليل انما نوع ارادة المقصود ان الحجة نحو للتعظيم قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم
صلى الله عليه وسلم ان العرش نحو العرش وانما شاء الحق ولما كان منزها عن الحكمة والحدقة ذكره لا بد من العرف
قوله عن النهي عن باب اضافة الموصوف الى صفته وطائفة اي باية شاخصة صدر اسمه والاعجم الكذاب
نحو الدجال فان قلت معلوم ان الله ليس بدلائل معدودة بل تلك معلوم للعقلاء والمقصود [illegible]
محسوس يدركه العوام مما سباحثه ونفي نقايص الانبيا قوله اكون العالمين هو على منصوب او مرفوع
عنان مولد مسلم الصفار ومنعت مصغرا ومعن مخرجة حيان بفتح المهملة وشد التحتانية الانصاري وعبد الله
بحير بالضم وفتح المهملة والراء التحتانية وبالراء وسنوا المصطلق بكسر اللام بعد المهملة
والعزل نزع الذكر من الفرج وقت الانزال اي ما عليكم الا تفعلوا اي ليس عليكم حرج في ترك العزل او ليس
واجبا عليكم وقال المبرد لا زائدة ومعناه ان البكر وتوقع بالعافية ما بالراء والمهملة المشوهات اي عن
ان معدر الخلق او معلوم الخلق عند الله لابد لها من خروجها من العدم الى الوجود والخلق من صفات الفعل
راجع الى صفة القدرة الزركشي يا اصحاب الله [illegible] قال الله نعم منه النووي او تحت يد الله وليس
لم يكن المراد ان الله تعالى يجعل بيده الا [illegible] ذلك عمل او [illegible] هو مصدر عنه
مصدر وقتح الشيء الثاء والا فاطبط الفاسي بفتح الواو والسكون الصاد وعند [illegible]
الاصول الصحيح كتب بكتب فيها الكلمة او بعض شيء بمثله بل عبد الله ابن كما عند [illegible]
ولعزو هذا او سقطت منه اللفظة عند الاصيل وعنده قال ابن بطال عند [illegible] الحديث
التحتية سبيل الكلام هو يصنع على معنى يغدو بالقهر والواو فان العاطف بمعنى مع عند الاصيل والمعنى
لعزمه ذكرها ابن بطال الزركشي اولى قوله وكلاهما [illegible] بعد قال لو رد او ادعى اتفق النهاية
ثم تحداها يا قدر علمه بوجوه من الاه تقديره فعلانه بالنصب مثال الاه من الالهية والالهية والهلاك
يا ان اذا تحيره بيده ذا الحق وعطف الله عنه يطلق او عن ذلك من صفات الربوبية وجهة الفعل
حتى لا يقيد بعلمه الاحد من قوله تعلم ما في نفسك لا الى نفسي والا اصل ما يخفى ويعلم ما عندي ولا اعلم
ويعلمها ما في الدنيا ولا اعلم ما تكون من الاخرة ويعلم ما الاول من الفعل ولا اعلم ما يتوالى منا فعلا وكل يعلم

ربه ولا اعلم ما في نفسه بعلمه سيري ولا اعلم سرك وقيل يعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقيل تعلم كنه ذاتي ولا اعلم كنه ذاتك
السيد وضح عنقه لما ضبطه الفاسي بفتح الواو وسكون الضاد وعلامة الضاد ضبطا او درسها على لفظ القصد
القول ما لك الا وجه الا الاداء وقيل الا ما اديد به وجهه من العمل فانه باق وقيل الا ملكه وقيل ملك الله اليوم
ما في كل ما عنده السند بالك بالموت الا العلماء فانه علمهم باق مرفوع ولتصنع على عيني على يعين لتربى وتحسن
الكريم او ما اعطيك كما ترى الرجل الشيء بعينه اذا اعتنى به والحسن شيع العال [illegible] كما كل دعوتك
من قوله عليه السلام ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه وان المسيح الدجال اعور العين اليمنى
باب قول الله تعالى هو الله الخالق البارئ
ابو الحسين هو ابو سروعة عقبة بن الحارث قيل له اسروعة وعقبة اخو له
محمد بن اسرح المقاعد او وحدثنا ابن عمر رضي الله عنه وحدثنا عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
عن الا صحن يوم القيامة فحدث سلمان عن ابي عمر عن عبد الله بن يهود ما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحرث وحدث علو عن عبد الله جاء الحبار رسول الله من اهل الكتاب الحديث القدرة في القدرة الجلال
محمد الرشيد لذلك قال ابو المعالي وحد بعضهم الى المحدث والعبرة الوجه صفات ثابتة للذات والسمع
الا انها سبب السمع وبعد التصلي والقدرة عند تحمل اليدين على القدرة والعبد على البصر والوجه على الوصل
الا ان ذكر قوله بيده انه مع الكل عن احمد انه قال ان اليد صفة الذات لغو تعالى يعلمها لكن
[illegible] فان جاز بالاثبات من الله على معنى الذات فهذا حكمه الوجه صفة يدل على الذات بل لا يصح ذلك
[illegible] مع الحق وتنزيهه تعالى [illegible] لا يلبس حجاما عن معنى الادم بعد الخصوص يقول لانا
فيه على معنى الذات سقطت الفائدة وبطل موضع الاحتجاج به على ابليس فيه ولكن [illegible]
سبعة الا قوله تعالى لما خلقت بيدي وسائر احاديث الباب على اثبات يدين لله تعالى هما صفتان من صفات
ذاته ليستا جارحتين بخلاف قول المجسمة انهما جارحتان وخلاف قول القدرية انهما نعمتان
وان الحق تعالى انهما جارحتان لم يحمل على انهما قدرتان ولا انهما نعمتان لانها لو كانتا قدرتين لفقد
~~ذكره تعالى بنعمته انهما قدرتان ولا انهما~~ اذا لم نجد تحقيقا انها صفات ذاته
[illegible] احد منهم الا باجماعهم بالاخبار تعالى ليس له قدرتان بل واحدة
تعالى لانها لو كانتا قدرتين [illegible] ومن قبلها ان الله تعالى ليس له قدرتان بل واحدة
والنعمة ولا قدرة لم تقل الثانية لصفاته انهم تعدد من كونه الا التي لا القدرة والاخرى
يقال لا ابليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي وكان ابليس يحمله ان ابا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين
الرد على حليتهما ان تسجد واخرها بالعمل الى الاولاد وحديث السجود ومن خلقه بيده فلو كانت اليد القدرة
التي خلق ادم بها دون ابليس لم يكن لاحتجاج ادم تعالى عليه بان خلقه بيديه ما اوجب عليه السجود معنى اذ
ابليس مشارك لادم فيما خلقه تعالى بقدرته ولم يحتج ابليس ان يقول له اي رب وانا خلقتني
بقدرتك كما خلقته ولم يعد ابليس هذا الجواب الى ان قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين
بعدول ابليس عن هذا الاحتجاج مع وضوحه ولفظ على ان ادم خصه تعالى من خلقه بيديه بما لم يخص ابليس
[illegible] نسخ للعقد بالقول بان اليد بمعنى القدرة وظاهر الا انه مع هذا يقتضي منه معنى على الخلق

كان م

وانما اخبر عن العرش خاصة انه على الماء ولم يخبر عن نفسه او جعله للمحمول لان هذا يكون صاحبه الله
وانما اجبا لتبعيد به ملكيته فعال بعال الذي يحمل العرش ومن حوله لتعجب الاله ولولكه بعد الخلق بحج
بفتح الحاء ولم تسمه بفتح انه يكنه وانما سما بفتح لانه الخالق له والمالك وكذلك العرش سما
عرشه لانه مالكه وانه بعال ليس لاوليته حد ولا منتهى وقد كان ذا ولية وحد ولا عرش ولا غيره بعال
عما يقول الظالمون علوا كبيرا ثم اختلف اهل السنة بعلا استوا، صفة ذات او صفة بعال ما زال
موصوفا بعلا صفة ذات ولم يزل مستويا بمعنى انه لم يزل عاليا ومن اراد ان صفة بعال ما زال
لبعه بعال فعل بعلا كما ٥ استوا، على عرشه لانه خلق العرش بعال قبل خلق السما والارض
واستدل بعضهم بهذه الاية على ان خلق السما بعد الارض وقال بعضهم بل الارض بعد السما
عباس خلقت الارض ثم السما، ثم دحى الارض اى بسطها وبعد المعنى ثم اخبركم بهذا القول لم يكن
من العرامنوا وبعالم بمعنى الواو وقوله الحمد لله الكريم مبتدا وقوله على الا اذا ما الحمد لله الرحمن الرحيم
فان بعال يحمد نفسه كما ذكرنا يالكرم وبعال الحمد لله رب العالمين وصفه والوكيل الحمد الى الرب والحمد
في كلام العرب الشرف الواسع فان لم يكن الشرف والمجد يكونان الا لاب، بعال شرف باجد
اباكما ايا، مستند من الشرف فان لم يكن الكرم يكون ان الرجل لم يكن كريما، ثم شرف
قوله وانه ود والمحبة من عبده اذا احب الله عبدا نادى جبريل ان الله احب فلانا فاحبوه ومعنى الود
فان الكوم من الود والمحبة ورجل ودود اى يحب الكرم والموت وصفا فاعلا على وصف
المبالغة ساق في الباب ١٩ احاديث الاول حديث ابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي الله عنهما
بن حصين قال ان عبد الرحمن صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اللهم انت الاول فليس قبلك شيء
على عادتهم في التبرك بما كانت تستعمله من فوائد الدنيا قال المهلب وجه السؤال عن هذه الاشيا،
والبحث عنها جائز في الشريعة وجار للعالم ان يبحث الناس عما يعلمهم انهى الله عليه فيما اذا كان
شبيها لله بمان وامالرحمن فان الله اجابهم شكرا وبصرهم ما لا يحيط به ونهاه عن ذلك بقوله
فلا تضربوا لله الامثال يعلم وانتم لا تعلمون ثم امر آدم ان يسلم على ثلاثة نفر فقالوا فتلقنا حيناك لتتفقه في الدين وقال
عز اول هذا الامر كان الصمد وهو كلام الداودي ناقضه وقال بعضهم صمدا لسيد في الدين وقيل
على الصحابة لا سيدا حاجا لا تحل الا له لانها احد من الصحابة وقد علم ان الله يخ في قراءة
الصمد ثم الوتر والتفتة فاعلم قوله عز اول هذا الامر معنى الحق والخلق ثم امر اوالبعض بسمى كلاه
امر اوالامر من الله بعالم امره وقول عز لما خلقت اطلعها بعني ما فيها فان السراب ينظر وهو ماء
ام الله لو دوستها لقد وجدت ثم وام الله هو ايم وضع للقسم والفها الف وصل عند
اكثر النحويين ولم يجيء الا كما الف وصل غيرها واصلها ايمن وحذفت الكوفيون وقيل هو بكسر الميم
والسراب الذي يراه الانسان نصف النهار كانه ماء، ٢ حديث ابي هريرة، قال الله ملاك

مرفوعا الصعدات اشتاقوا الى ربهم وهذا قول بعض من ما ان الله خلق الدم العالم وبين الحدث والحدث
لان الصعدات اذا كانت على ما يكون عليه الوحي وهذا قول بعض من لم يكن بعد وه على خلقها وحدها بعلم وهذا
كثير في كلام العرب، باب قوله وكان عرشه على الماء، وهو ان العرش العظيم قبل السماوات والارض
حديث العرش عند الناس هو العالم وهو ان العرش العظيم وعند الناس حديث السند الاول ما روى احد عالما من
عوالم العرش بوصفه بعالم انه مربوب كسائر المخلوقات ووصفه على الاباحة والتعاقب واحدا بعد ما
يسمى بالبعض والمتجزي لانه جسم والجسم مخلوق قبل الاجسام الحدث، من الناس من خلا قال ما
قوله الخلا سئل عن العرش هو الصانع الخالق، وانكر ان العامة للعرض العرش عرش ان سما الوبكر
بن عياش عن حصين عنه، وانكر محاهد وكل من يعرف رواية ليث عن مجاهد غرور فاعنه، وانكر عباس
لعوجه البهي مرحوم عثمان بن سعيد الدارمي، واما الاستوا، فاحسن ما سمعت في معنى
الاستيلاء والقهر والعلبة واحسن قوله حدا استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق
يعني بشر وغلب، وذكر ما بعالم الذي لم يزل على العرش استوى اى استولى كما قال ما زال
اسود ملكا على الملك وانكر بعضهم الاول وقال لا يجوز ان يكون مستولبا لم يكن مستولبا، قيل له
مستولبا، اخبرت عن معنى الكلمة لزم العبارة، وبذلك كما ذكرنا ما زال ينبغي على استقبل ما يزول
جعل الاستوا، بمعنى التهيو والاستعلاء مستولبا، قيل له ان الله لم يزل ما هو غالبا مستولبا وقوله
بعالم استوى على العرش بعد ان لم يكن وصف به نفسه لم يكن كما لم يزل ذكر نفسه
حصل لهذا الوصف بعد ان لم يكن وشبههم احد الاستوا بين بالاخر غير صحيح وهو ان يعلم كان
غالبا على ملكه وهذا مستحيل عن الله بعالم لان الله بعالم هو الغالب لجميع خلقه وامره بالما وبهذا استوى فاسد
ايضا لان الاستوا، مرفوعا في الاحسام واما ما يدل انه مقهور ومغلوب فهو ظاهره، مرادهم
الاستوا، مرتفعا على علوه ولكن لا يلتفت اليه واما ما يدل على انه بعالم بعض خلقه دون بعض
لبعالم بما كان قبل الترمذي ان نفسه مثلان على قبل الفرق بينهما لان الله بعالم وصف نفسه بالعلو فقال
سما بعالم عما يشركون فوصف نفسه بالتعالي والبعالم وصفات الذات ولم يصف نفسه بالارتفاع
وبعضهم الاستوا، في لسان العرب على ثلثة اوجه فاوجه الاول قوله تعالى وكونوا الانعام مذكورا والمعنى
ركبوا واذا ركبتم عليها هذا الاستوا، بمعنى العلو وهو منسوب عن الله بعالم لان العلو يدل على الصعود بعد والبعالم
منفك لم يكن حالا على العرش بعد الوصف لسان الاستوا، بمعنى الملك والقدرة على كما قال بعض الاباضية
وسيل عن الاستوا، فقال خضعوله ما في السموات وما في الارض وقد ان لم كان يدل كما يقول الملك اذا
دانت له البلاد والطاعة حل استوت له البلاد والثالث الاستوا، بمعنى التمام للشي والفراغ منه كقولك اذا
بلغ اشده واستوى بمعنى الاستواء التمام لقوله عز وجل على العرش استوى اذا التمام للخلق كله
واما ذكر العرش لانه اعظم الاشياء فلا يدل على انه بعالم كان عرشه على الما، اذ حال عليه

و ١٧

227

لا ينصفها بهذا الحديث [illegible]
[illegible] الدليل على وجوب [illegible]

۳ حديث [illegible]

[illegible] يشكو الحديث [illegible] احمد [illegible]
[illegible] عبد الوهاب النيسابوري [illegible] ابو الحسن احمد [illegible]
[illegible] عبد المطلب عم رسول الله [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]

۴ حديث

[illegible]

۵ حديث

[illegible]

۶ حديث

[illegible]

۷ حديث

[illegible]

۸ حديث

[illegible]

۹ حديث

[illegible]

ومرنا

المثل وهو الكساء العدل والعدل بالكسر ما عدل الشيء مثله من غير جنسه وعدل مثله من جنسه والكسر
للصرف بعد العدول وقيل العدل المثل سواء كان من الجنس أو من غير الجنس وقوله كما يدل على
قلة هو الجمع من القلة يشدد الواو والمهر لا يسمى بعلم قال ابن دريد وإذا فتحت الفاء شددت الواو
وإذا كسرت خففت وقرأ بالفتح قوله يستقبلها بالسنة هو عياض عن حسن القبول لأن العادة جرت
بأن اليمن يصان عن مثل أن أسيا الودية وسئل اليمن عثمان عن العذرة قوله في حديث أبي سعيد
بذهيبة تربتها من تبر الذهب لم يسكن بعده ألف ثانية ذهيبة لأن الذهب مؤنث فلما صغر ألحقوا
لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها والذهب معروف وقد يؤنث والتطوق منه ذهيبة والأدغ
ومن كل معه من المولد فلو لهم الدين يعظم من الركاء وهذا أصلف على حكمه باق أم منقطع ولا ما حدث
لم أجمع إلا مثلها والصفا وبه جمع صفيد وهو السيد الشجاع وغاير العبارة إذ عادته عشية فدخلتا
وعلى صدأي حط وناقي الجبس من منعه وفي رواية لعزى بالسر والمعز واحد وكث اللحية كثرة غير
مسبلة ومشرف الوجنتين أركس بهلا أخذوا سرفت وحنا علتا والوحنان العطفان
المشرفان على المذنب وعلى الوجنة والوجنة والأجنة هذا قول الفراء وفي الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد
وبها أربع لغات مثلثت الواو والراء أجنة قوله محلوق الرأس كما نوا لا يحلقون رؤوسهم وقوفهم بعرفة
بعد فوق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة يحلون يحجة الوداع وعمرة وقال الداودي كان هذا الرجل ممن
لم ير رأيه العراق وحيض تقدم ذكره بالصاد والضاد وأنه أصلها وردها بالمعجمة وقال الداودي من
حيض هذا أي اشتهاه وقرنا وكذا قاله أبو عمر الزبيدي وعلل لذلك بأن هذا سنق فكان أصله لذلك
وما بعد منه كقوله أن رسول الله لعذاه ما رأيت لما كان أن ما هم بسنق أنه قشه رسول الله
للفعل مثل فعله قوله لأحاورن حناجرهم أي لأبونن الله فيهم شيئا قوله فرد والسهم أي رجع حين خرج
السهم والوسه ما ترى من الصيد بخرج السهم منها تعيلها من متعولة قوله ليس أدركهم لأسلفهم أصح من
ترى كذا هو قوله والسمع ري لمستقر قال مستقرة بحيث لو سرت مثل العدو سارت لها والكوم هو المرتفع من
كل شيء وقيل لا حلا حلها ولا ترعى سرا لها مستقرا لها أي حاره لا تشرف من موضع واحد وقيل
السمع سبعة ما لا استدار آخر لمستقر لها وقيل من جنس المحدوف سدرة وأنه لها السمع ري مستقر لها
قال الداودي رحمه الله ما سمعت الله تعالى تعرض للملائكة قوله أبو جرم بضم الجيم وإسكان الميم والراء
نصر بسكون المهملة والواو وشد الدال جندب بضم الجيم وإسكان النون وضم المهملة على الأكثر العفاري
بكسر المعجمة وخفة الفاء وأعلم من العلم وفي رواية أصل ومن الأعلام أي الخرز بخرز هذا الموضع الذي على
النوع زقطا التعليق من مسند أنس أن درز كتاب الخصائص وقال غيره من الله ذي المعارج
تتصاعد منها وذي الملائكة العارجات إليه والوفود بالنون عبد لله والأعرج عبد الله بن سعيد بن تليد
يتشاد بعير وهو بحوا للون الراغيث قال عبد السوال غير أنه لم فاتوا وأنتم لم تصلحوا ن
راوه أعلى بحواس اظهار اللسان فضيلتهم واسدر اكما لما فاتوا بجعل بضاعة بنصف فضاء وأما أعلاهم

صدر الوتر بلا نهاد قبل الفراغ من طيف الليل وإنما رووه بنقيض الأعلى وأما جماعهم فهو من
تمام لطف الله بالمؤمن لئلا يكون لهم الهدى وأما السؤال بطلب أعراف الملائكة فقد ورد في
الحديث بالذين عابوا وتركوا الشرطوا قلت ما ألفاظ ما ذكروا حدها غير الأخير وأما لان الليل
مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا واستغلوا بالطاعة بالنهار دل على ذلك وأما لان
حكم طرفي النهار يتعلم من حكم طرفي الليل بدل كما ذكروا قوله خالد بن مخلد بفتح الميم وسليمان بوزن
علان والعدل بالكسر يقع على المثل وبالفتح وبالكسر والفلوس بفتح الفاء وضمها وشد الواو والبخش
والمهر أو فطما وهذا التعليق يقدم في الزكاة بسند الكن كسر بن يصعد بالراء لا أصل له إلا
الطب بم هو بفتحة مسند ن م ه كما ل عدل الشيء ما عادله من غير جنسه والفدية
وعدله مثله من الطعام وللكلام معنى حسن القول قال العاد جاء به بان يصان اليمن عن
مس الأشياء الدنيئة وليس ما يضاف إليه العار من صفة الذكر لأنها تحمل التقص والصفة وقد
ذكر كلتا يديه يمين وليس معنى البداية به أما في صفة ما هو النوع من نطفتها ولا يكون منها
وفتحتا حيث أنهى الموصوف بقوله وزعا مونث الأدرع الواو والراء وسعيد سار صدر اليوم و
الورد بعد الطائر للرابطة لأن الأول موردون الثاني لكل بقوله يزيد من الزيادة ابن رزين مصغر
الرزع الراء والحاء وسعيد الراء عوضه من سعيد الذي قال فيه هذا وكذا وكذا ليل لا وعا
قلت هو معيده الدعاء ما لحلق الدعاء على ما عسا ربك إذا الدعاء الصادر كذلك حاصل ما أراد
العام قال بعد هذا الحديث لا أعلم لي ما ترجمة بقلت هذا والحديثان الذين بعد مساهما الله لو يعين
الباب الناس ولعل الناسخ سقطها ها هنا على أن هذا الباب كالذي مر به الباب المتقدم لأنها متقاربا
في القصد بل ناسخ ومكمل لمن مر إذ هذا وذاك يبان المعرج وشأنان لازم لأحاور
حناجرهم أي لا يصعد الله تعالى قوله قبضه بفتح القاف وكسر الموحدة والمهملة وسعيد هو ابن مسعود
بن مسروق النخعي الكوفي الإمام المهدي رضي الله عنه ه وعبد للقوم إذا تعهم ما لهم وسكون المهملة
وتديونت الأصبع بعض اللغات والأدوع ما خف والواو والمهملة لرجاش بالمهملة والموضع
المحل بالمهملة والنون والمعجمة الحاسوم بضم الميم وبالجيم وكسر المعجمة والمهملة وعنه مسعود العبرين
بضم الزاي وسكون الراء وفتح الفاء وضم الواو وبالراء وعلقمة بن غلاثة بضم المهملة وخفة اللام والمثلثة العامري
بالكلاب بكسر الكاف وزيد الخيل هو زيد بن مهلهل بالضم الطائي بالنهان بفتح النون وإسكان
الهاء وبالنون بعدها الألف ثم نون وأضيف إلى الخيل لسباعه وفروسيته وبلال بن كعب بن زيد
الهجا حذف وسماه الصلاة دعاء بأربداخر والصفا وبلال وشاء والأربعة كالوا مر بحذ

عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه ذو الخويصرة مصغرا الخارجي بالمعجمة والمهملة النهي وغاير العنعنة
ابو واقد بكسر القاف الليثي الصحابي بفتح الخاء والموحدة بعدها نون وقاف ابن الحصين
اي غليظها وبامتي اي كعكني امتنا على حال الاصل من امانه بكسر الميم بمعنى امنه من التعمد وارادة بفتح الحنفية
ابو حامد بن قليعة بكتاب استتابه المرتدين ابو عمر رضي الله عنه قلت لا يبقى منها الا حمار وصوفه منها وولي
اي ادبر والصفير بكسر المهملة وسكون الهمزة الاول الاصل والنسل وقوله ان ضمان ان واخبي بالجيم اي لا يرفع
اللغة الربعية فانهم يلتزمون بالالف ما قبل الركن فان ضمان شديد الخيانة بفتح المعجمة والتحتية
من جملة الاعمال الصالحة وابرق النفوذ وخرج من مرج من الطرف الاخر والرمية شديد الخيانة بفتح المعجمة والتحتية
وبدغوا بركعتين ولا تقتلنهم فان طلعة منهم خالد من مرصد ومقدار كرتين اي ما اراد ادراك طائفتهم و
رمان كرتهم وخروجهم على الناس بالسيف وانما ابدر صلى الله عليه وسلم بالرمي بسهم لكونه اقرب وقد كان كما قال اول
انهم هو ذو الخويصرة رضي الله عنه فان قلت يشكل في الحاذري بانه بعث علي رضي الله عنه الى اليمن اجيب
لا يمتنع قتل نمود وقتلهم بعض منه الاستصواب بالقليل وهنا سوى انه ادعاء واسوصلت بالرمي الصحافة
ونمود اهلكوا بالصاعقة فان قلت متى كتشل حيث لا قتل قلت لازمه وهو اهلاك كل لكن الاصافة
الى الفاعل وزاد به القتل الشديد لانهم مهتمون بالسلاح والقوة توسعا في المهلكة
وشدة التحامه بالمعجمة اي الولد الرمام وكسر الكاف وبالمهملة بعض الجسم والمعنى من يريد
مرارته العسكر وارادة هو كلام سلمان الاعمش والمتصوف من الباس فيكبر الطواغيت الزعمان الله في
جهة العلو لما دل الدليل على تنزيهه عن الجهة والمكان قام كافر بسابر الملة بكارة الصفة الله لان
لزم ان المراد رفعته واعتلاؤه فانا وصفه لا جهة وبكارة الكلام بالصفة الله لان
الكلام عرض والمراد الملك الصاعد من الدواة بالفوقية والهمزة بعد الواو ابو سفيان طلحة بن نافع
اسامة حدثنا الحديث وتركنا طلحة ساعة رسول الله اذ طال اليوم وقد سلمت الحديث عاصم بن يوسف
البربوعي ما افاده بالموحدة ابو شهاب ذو عبد ربه بن نافع الحناط صاحب الطعام المدائني نقل عليه
حتى مرموعا انكم سترون ربكم عيانا الحديث وقعة خرج رسول الله كلما البدر صلى بنا الحديث بقوله
بن ابي سلم عن عطاء بن يسار وعن اسعد الخدري بضم السين رسول الله طلحة بن يزيد بن ركانة الحديث
مهملة ثم ميم بن يحيى الغزال ومجاهد بن مهران سمع ابن عباس فكانا احد عنه بذاكره وقد قال ابو جعفر بن محمد بن
ابو عوف وسلمان بن ابي مسلم الملك خال عبد الله بن ابي بجيح الكل اسماعيل عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الاصول وسلمان بن ابي مسلم الملك خال عبد الله بن ابي بجيح الكل اسماعيل عطاء بن يسار عن ابي سعيد
كان الصلاة عليه اذا اتجد وبكير بن سعد الغوث وبالجيم العالم وسلف قريبا
عدي بن حاتم مرفوعا ما منكم احدا الا سيكلمه ربه الحديث عن وائل عبد الله بن حسان منصوب
المحرر عن ابي بكر واسمه محمد بن عبد الله بن بريد عن ابيه عن ابي موسى عبد الله بن قيس
وما بين اليوم وبين سبعة ابواب الحديث ابو الدرداء عويمر بن عامر الخزرجي وقيل
الغزو الحديث ابو هريرة لا يكلمهم الله الحديث سلف الحديث ابو بكرة نفيع الثقفي
عبد الرحمن

عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه ذو الخويصرة مصغرا الخارجي بالمعجمة والمهملة النهي وغاير العنعنة
ابو واقد بكسر القاف الليثي الصحابي بفتح الخاء والموحدة بعدها نون وقاف ابن الحصين
اي غليظها وبامتي اي كعكني امتنا على حال الاصل من امانه بكسر الميم بمعنى امنه من التعمد وارادة بفتح الحنفية
ابو حامد بن قليعة بكتاب استتابه المرتدين ابو عمر رضي الله عنه قلت لا يبقى منها الا حمار وصوفه منها وولي
اي ادبر والصفير بكسر المهملة وسكون الهمزة الاول الاصل والنسل وقوله ان ضمان ان واخبي بالجيم اي لا يرفع
اللغة الربعية فانهم يلتزمون بالالف ما قبل الركن فان ضمان شديد الخيانة بفتح المعجمة والتحتية
من جملة الاعمال الصالحة وابرق النفوذ وخرج من مرج من الطرف الاخر والرمية شديد الخيانة بفتح المعجمة والتحتية
وبدغوا بركعتين ولا تقتلنهم فان طلعة منهم خالد من مرصد ومقدار كرتين اي ما اراد ادراك طائفتهم و
رمان كرتهم وخروجهم على الناس بالسيف وانما ابدر صلى الله عليه وسلم بالرمي بسهم لكونه اقرب وقد كان كما قال اول
انهم هو ذو الخويصرة رضي الله عنه فان قلت يشكل في الحاذري بانه بعث علي رضي الله عنه الى اليمن اجيب
لا يمتنع قتل نمود وقتلهم بعض منه الاستصواب بالقليل وهنا سوى انه ادعاء واسوصلت بالرمي الصحافة
ونمود اهلكوا بالصاعقة فان قلت متى كتشل حيث لا قتل قلت لازمه وهو اهلاك كل لكن الاضافة
الى الفاعل وزاد به القتل الشديد لانهم مهتمون بالسلاح والقوة توسعا في المهلكة
وشدة التحامه بالمعجمة اي الولد الرمام وكسر الكاف وبالمهملة بعض الجسم والمعنى من يريد
مرارته العسكر وارادة هو كلام سلمان الاعمش والمتصوف من الباس فيكبر الطواغيت الزعمان الله في
جهة العلو لما دل الدليل على تنزيهه عن الجهة والمكان قام كافر بسابر الملة بكارة الصفة الله لان
لزم ان المراد رفعته واعتلاؤه فانا وصفه لا جهة وبكارة الكلام بالصفة الله لان
الكلام عرض والمراد الملك الصاعد من الدواة بالفوقية والهمزة بعد الواو ابو سفيان طلحة بن نافع
اسامة حدثنا الحديث وتركنا طلحة ساعة رسول الله اذ طال اليوم وقد سلمت الحديث عاصم بن يوسف
البربوعي ما افاده بالموحدة ابو شهاب ذو عبد ربه بن نافع الحناط صاحب الطعام المدائني نقل عليه
حتى مرموعا انكم سترون ربكم عيانا الحديث وقعة خرج رسول الله كلما البدر صلى بنا الحديث بقوله
بن ابي سلم عن عطاء بن يسار وعن اسعد الخدري بضم السين رسول الله طلحة بن يزيد بن ركانة الحديث
مهملة ثم ميم بن يحيى الغزال ومجاهد بن مهران سمع ابن عباس فكانا احد عنه بذاكره وقد قال ابو جعفر بن محمد بن
ابو عوف وسلمان بن ابي مسلم الملك خال عبد الله بن ابي بجيح الكل اسماعيل عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الاصول وسلمان بن ابي مسلم الملك خال عبد الله بن ابي بجيح الكل اسماعيل عطاء بن يسار عن ابي سعيد
كان الصلاة عليه اذا اتجد وبكير بن سعد الغوث وبالجيم العالم وسلف قريبا
عدي بن حاتم مرفوعا ما منكم احدا الا سيكلمه ربه الحديث عن وائل عبد الله بن حسان منصوب
المحرر عن ابي بكر واسمه محمد بن عبد الله بن بريد عن ابيه عن ابي موسى عبد الله بن قيس
وما بين اليوم وبين سبعة ابواب الحديث ابو الدرداء عويمر بن عامر الخزرجي وقيل
الغزو الحديث ابو هريرة لا يكلمهم الله الحديث سلف الحديث ابو بكرة نفيع الثقفي
عبد الرحمن

282

الناضرة الى ربها ناظرة وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة ووجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة
الكافرون لا يرون ربهم تعالى وتقدس ان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس يعني الصبح وصلاة
قبل غروب الشمس يعني العصر فافعلوا وهو يدل على تاكدهما وهما اقوى اقوال اهل العلم في الصلاة الوسطى وقول
جرير كنا جلوسا عند رسول الله ونظر الى القمر حين طلع فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون
في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا رواه الجماعة
وفي الصحاح الطاغوت الكاهن والشيطان وكل رأس في الضلال يذكر ويؤنث فقوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت اية نزلت في رجل
يكنى جعادا وكقوله تعالى اولياؤهم الطاغوت وطاغوت ولي فاعلوت وزن لاهوت فانه مصوغ لانه من
طغا ولاهوت مصوغ من لاه ومزلة الوعيوت والوعيوت والرهبوت والرحموت ونحو ذلك من الاسماء التي
عرضنا مرعى اسعاف كما قال ان مزلة اللوذ وما شبهه الطاغوت اسم واحد يقع على الجميع
كالجماس واصله من طغى اذا جاوز القدر فلما كان طغوت مثل حروت ثم فعلت اللام فجعلت عينا وللعين
الفعل فجعلت لاما صار طغيوت فتحركت الواو والياء وانفتح ما قبلها فقلبتا الفا كما انشاء ما قبلها ولم يلتقيا
الربعي ليس الانسان ضنا على المهوى فاسقنا الذي هو اسعاد وجد كلا كاله وصيد عاريه ما في صيد
براثن الاسام فوصف تعالى ذاته بما وصف تعالى به نفسه وجعل لكم الانسان المهوى
لا سما حلمه الله تعالى لغرض مليكه فاصاد الله لكم تطيع الامر المضي وهو لله نفسه وانما امر
والكاصد للانسان ضاسد وله تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا فعل لائق بذات الله تعالى مراعاة لمليكه بما
الموطن لواء ما هو اواء عباده عن رؤيتهم الله تعالى لان الغاد حاره لم يرمرعا الا سوء حال الارض
الاجل يعبر عن الرؤية بالمحل مجازا وانما وصفه تعالى بالضحك تعجبا لهم للتحسين اذ تعجب ووصف ولا يجوز عليه
ان الصوم ههنا يجوز ان يكون بمعنى العلامة وضعها الله تعالى دلالة لهم على معرفته والتفرقة بينه وبين يسمى الدليل
والعلامة صوم مجازا كما يقول للعرب صوم حد يك كنت وكنت وصوم امرك كذا وكذا وقد يكون الصوم
بمعنى الصوم نفسه صوم اعتمادا وكما يقول صوم اعتمادك على هذا الامر والمعنى يرونه على ما كانوا يعهدون من
الصفاء وقد يعنى بالصفة وهو الاول وقد يكون صوم له صوم لا كالصور كما انه ليس لا كالاشياء
لا صوم له صوم لله قد يكون وقد يجوز ان يكون الصوم مخطوطا بمعنى ان يكون صوم
الامر والذي اذن به تعالى فانه تعالى انما اصف لكم صوم هذا الامر وللكم ان الله تعالى اخبرنا بانهم من ظلم العام
والليلة بعد رؤيته ولا يرون الليلة والعام او يرون بعض ذلك دون بعض لانه محرم لذلك كما شاء وقت
وظهر ان وقت لغوا فاذا اذا غير ما قالوا وقولهم انا رأينا اسرابا عرسا فاحتاصيد ها
تشقق ندا، وخطابه عز اسمه تعالى وتعالى ان يكون لذلك عند محل الله للمؤمن من حاله يسوء عند رؤيتهم له

ابصر لا يدخل الزال ولا تقطع حار لا يغوث بالي مثل معنى الله ولا يحول الى تحقق والال العهد
حماية العهد اول وحماية النعم ولو كان جزء الاسطار لكان سبعة وثلثين والسطر من وعلى هذا فالم
الاسود اعلاه لا سطر من سبعة وعشرين فلو كان كل خط مما يسمى اثنا به مرعى اسطار فاذا
جعلتم النظر زالا به يطرعن لاصافه الى الوجوه فاجعلوا الوجوه كلا اضافا الى الوجوه فاذا اضافا الى الوجوه
لم يكن بعض الاية حقيقة وبعضها مجازا ولم يكن اضاف النظر الى الوجوه واراد به اهلها وكذا اضاف
لم يكن بعضا الوجوه على الحقيقة وعلى نضارة النظر الان للكرة حق العادات ومراد الناس ورؤية الله
حوطها بالنظر الى صلاة الله تعالى لا يعارض بالمحل لم يفعل بها فاعرفه، فكان لم الترة فان قلت كيف يرى
ما ليس بجسم ولا عرض ولا هو متحيز فما تعلم ما ليس بجسم ولا عرض ولا هو متحيز ومتعلق للكرة ولم يقل لما
القدر فالجواب ان يقدر الناس تراه كالشمس الطلوع كانه يحجبها الغيم فهو يتجلى لهم مرة بعد مرة
كما يرى هذا القمر لا بعضه الا شبيه الرؤية بالرؤية لا شبيه المرئي بالمرئي ٥ وبصاحبه سلمى على ما
او ما الحسن فالمرء المروءة، بضم الهاء، والمد فيه ذو الباب وبعض بعضها والحسن فالم
اسمي ابو الحسن او اسمي الهاء، فالصاد والم مدة ان واد اجمعتها فصفتها بعض المد
مد الازجام ان الانسم بعضكم اي بعض كما ينضم في رؤية الهلال راس الشهر بحاءه ورقته وهم
فالمعنى عندي على ان الضم والهاء يضمر، فالتقت حركة الهاء على الصاد وغلبت الفا لاشباع ما قبلها
وتاويل المعنى لهذا الحرف على المعنى، رؤية العلم، والمؤمن يومئذ يرى الله يوم القيمة ضرورة وهذا خطا لان
الرؤية بمعنى العلم يتعدى الى مفعولين كقولك زيدا فقيها اي علمته كذلك رايته وما راى زيد اسطلا
لم يعهد منه الا رؤية البصر وتحسن ذلك بينه رؤية العدد رواه جرير عيانا ورفع الاشكال لان الرؤية
اذا قرنت بالعيان لم تحمل العلم وبينته اي على الا شر المؤمن يذكر ذلك يوم حسابه يكون معنى
رؤيا العلم بالله تعالى مسرك بن المسومين والكافرين ٥ وحاصل اضلاف الناس في رؤية الله
يوم القيمة اربعة اقوال فاهل الحق يراه المؤمنون يوم القيمة دون الكفار وهالك المعتزلة والجهمية من
لا يراه مؤمن ولا كافر ومنهم من يراه المؤمن دون الكافر ومنهم من يراه الكافر رؤية امتحان لا يحد فيها لله
يوصف الحرس مطهاي جهنم واحمي حدس اي سعداء الدرر وهي حدسه هنا وموصوف الدليل فيكل
مريكان يعبد غير الله سبحانه من الناس والموسى والمانعين من الجهمية وغيرهم ما اعلم الكفار
وعبدان غير الله الكتابي يرد هو هوا ريتا جمع غبا وغير جمع غبا وغير معناه لم اتبعوه ما كنتم تعبدون
مسولغير كما تعبد الله ولم يره فاما قبل عرسا في الحديث ٥ والمصلي عليه فرورك ما يه ليس
فيه ذكر رؤية عرف دليل العلم الحق وقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ناصر لمن الكفار لمحجوبون
عن رؤيته تعالى وقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة الاية الى ذكر ٢ خ فاعلم لمن الوجوه

الناضرة

وكرك السعدان نار ص غده و ز حديدا السعيد خطاطين وكلاليب وحكه والحكر معروف
وهو نوك مقرس دوس يثبت فيه كلامر به قال ابو منصور يراد بحكر حسك السعدان الحكة
التي تعمل من حديد على صفاته وهو الات العسكريون منه الجوال او المجاز ذا نحوه كذا هنا وفي
منهم المجاز حتى يسوي وقوله هنا يحطب الناس بأعمالهم فمنهم المريق عملا او المويل دم المويل ويحطب
منهم الطعام، والجوال قال صاحب العين جوالق الوصيلة وجوالق الطعام اكلة خمار، وقال غيره
جوالقة صرعة وهذا الوصف يوافق معنى الحديث كما قال ابن بطال والجوالق هنا الاسراف على السقوط و
الهلاك وقال ابو داود في المجوال الذي يعده الكلاليب وانما هو انه يسقطه الكلاليب صغارا صغارا
كالجوالق قوله امحشوا اي احرقوا وروى الصحاح المحش احراج النار الجلد وقد يقع المحشة النار
كذا قال صاحب العين المحش احراق الجلد وامحش الجلد احرق والسنة المحوش اليابسة وقال
صاحب العين محش النار الشيء تحاشيه قوله لغوذ المعروف محسه وقال ابو داود في امتحشوا احترقوا
وتصيروا كالحطب فحم وكان ابو زيد سكر محسه وقعد يوما الى احسنه فسمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في النار يوم القيامة لمحتهم النار قال ابو زيد ليس كذلك انما حدث به حكم لبعد انما هو قد امحشهم النار
قال ابو حنيفة مرة من ضوء النار قال ابو زيد المضرة قال ابو حنيفة قال ابو نصر ملك قال ابو زيد اني
لاراجع اهلها قال ابو حنيفة طول لبثه اثبت اخبر اهلها ٥ والحبة بكسر الهمزة اسم عجمي
الزلكتول يسمى اذا هاجت ثم اذا اقطعت مرة بارض نبت وعبان ابن بطار انها نبز وابن بقول
وبزر الفراوعبان ان عبد انها كل شيء ينبت لها حب فاسم الحبة منه الحبة وقال ابو حنيفة هي نبت
ينبت واخشن صغار وقال كراع هي ضرب من الحاجين وواحدة الحبة حبة وانما الحنطة وعوها
فهو الكبر لا غير ٥ وقال ابن دريد الحبة كل ما كان من بزر العنب فهو حبة والحب حب وقال ابن
الحبوب المحملة وقال ابو داود في الحبة بالكسر جمع حبيبة بالفتح قوله في جبال السلد قال الاصمعي الجبل اذا
السلد من كل شيء وكل محمول فهو حمل كما قال الكميت السلد وقال ابو سعيد الضرير جبل السلد ما حا،
رعفار وطين فاذا اسدت منه الحبة بنبت في يوم وليلة فاحرار ع سنابتهم قوله
تشبهن وبها يعول الغ تشبه الشيء قدرته وقيس بكسر السين فشا قدر غرصاحب الافعال
وقال ابن سيده انه من النبت والشجر الكمأة وقال ابن بطار السين فشا قدر غرصاحب الافعال
وقال ابن سيده انه من النبت والشجر الكمأة وقال ابن بطار السين فشا قدر غرصاحب الافعال
شم الدخان اذا ملأ فضاءه واحد بكظم وان كانت ريحه طيبة واصل الشم ضد الطعام
وقال ابن سيده اذا شمه وشمه الدخان فصار رجها كالشم الضار ثم قال على هذا فشم الدخان والريح
الذكيا واما لغت منه الكظم قال ابن السيد وروناه بشد السين وكذلك يروى الصحاح بالشد
ايراد ان كان من ريحها لان الشم السيء قوله وتعرض وكاد بها موضع الدال المهملة اي

وظهر بلكا الصوم الوا موفق ما اضيف الى الله تعالى بلكا وعلما انه رنا اعترافا بالوبوبية وفضله
بر حالهم وحار الكذا ٥ قال الهملب واما ولم اذا جار بنا عونا فانا بلكا لبر الله تعالى بعث الهم ملكا
نفسهم ويحترعون اعمالا وصناعات زعموا الذين ليس لكل شيء حاذا قال لهم الملكا ان ربكم قد اراد علما ولكل
الى نبيه الجذر كات نعولون هذا ساحر يأتينا برنا فاذا جاء كما ٥ ان الملكا ان ربكم قد اراد علما ولكل
لله تعالى صوم الربو ليرى نظر الهم في ما لا يشبه نعوه وعظمته لانه شاء مخلوقا ما يشبهه
ليرى الملكا الجلال والعظمة لا الكبر يعوذ نعوذ بالله انه رنا الذي لا اشبه شيء فاضيفه بعرياء عضيفة الى
قوله فيقول على بيكم وبينه اي يعرفونها نعوذ بالله ان يعلق شيء لهم عرسان نسجد له الملائكة
يدل والله اعلم لان الله عز وجل ميز على السنة الرسل يوم القيامة وعلى السنة الملائكة البلقز لهم بالبشرة
لان الله قد جعل لكم علامة بجليه لكم الساق وعد فيه انه سيتمثل لكم يوم يأتي رسلهم مرتعولون
ركم فتنته لهم ويدل على ذلك قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة
سؤال التعوذ من هذا الموطن ٥ وقال ابن عباس في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق عن شدة الامر
او يكشف عن امر عظيم يريد به هول الامر احوال يوم القيامة ٥ وروى عن عمر في قوله تعالى والتفت الساق
بالساق اي اجتمعا الدنيا بالاخرة والكلام محاسبة الاخرة والكلام عظم والهول يعول فامر الله تعالى على ساق ادا
كانت شديدة وصفها الله سبحانه على الحالة التي لا يعلم كنهها الا الذي خلقها ٥ وقال ابن عباس في قوله
وسرع عنهم قدرتهم الى كانوا يدعونها فيعلمون عبد انه الحق قد عاينوا الحق في الاخرة مع المؤمنين
برهن الخطيئة والبدن فلا يستطيعون فتثبت كفوا المؤمنين فيسجدون له ٥ وذكر ابن جرير عن ابن مسعود
الاشعري موقوفا وعن ابن عباس نور عظيم ومعنى ذلك انه يسجد للمؤمنين عند رؤية الله من الفوائد والاكرام
وتظهر لهم وفضل سرايرهم الرياء تظلم عليها غرا وجوههم ٥ وقال ابن عباس في قوله تعالى
للكافرين يعني للمؤمنين فيخلو والضمير منه يعود على ما هو فشا وهو من اظهار الصاحب لغرب بعد ما
وكرامات لم يكن تظهر لهم قبل ذلك والضمير المهوم فيها يعني اظهار الصاحب لغرب بعد ما لم يكن تظهر
له منه قبل مرشن عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق يقول يشتد عليهم امر
حبيب يوجد في قوله وتعرض الصراط من ظهر ان جهنم اي على وسطها وكل شيء متوسط فهو سرطها
سرطها وظهرها وقال ابو داود في يعني على اعلاها بكسر حرا قوله فاكوانا وامتحادل في
اي تجوز وتميل بعض النسخ بحيرا والكلاليب جمع كلوب بتشديد الكاف وهو الذي يدخل به الحديد
احد بدي الميزان كذا في كتاب الميزان لابن بطار وعبان في قوله تعالى انوا المعصفات الذي يطعن به الشيء وهو
والخطاطيف في حديد ان سعيد جمع خطاف والخطاف حديد ٥ معوصة الطرف محدد بها الا

هيئة الجرم الجرم عاد كهيئة وكذلك اسم كانوا يوخذون اذا صغروا كان سوء حالهم قوله الله اسم جرم
يوخذون الجرم اما صغروا تعلق الجرم قوله رجب مضر موما كيد اوبيان يريد لان غير مضر يقتل
رجبا اما غير من الشهر ولان انتهاك المضر تقتله وبتبعه الرمضيان فجعلوا رمضان رجبا وكان
مضر يعظمه وغيره والقرص الذي كوره قال الداودي سمي قرصا لانه يقرص اي يقطع
الانسان في جسده وما نقاس من الكلام علق الدين رحمه الله تعالى باب يوكل وجوه يوميء ناظرة
الى ربها ناظرة المصوغ من الثياب ذكر الغواطر الرشوان البعد يوري به يوم النعمة قال قلت
لابد للورد من المواجهة والمتنا باوخروج الشعاع من الحدقة الله وانطباع صورة المرئي في
الهواء ونحوها مما هو محال على الله تعالى قلت علة شروط عاد به لا عقلية يمكن خصوصها بدليل
عقلي لهذا جوز الاشعري رؤيته اجيب الصنعة انه ليس اداة من حاله علمها الله تعالى في الحي علة اجراء منها
قوله عمر بن عمر بن الجراد والنمر وخالد بن عبد الله وعثمان مصغر الراء خازم بالمعجمة والزاي كلهم
واسطيون وعمرو عمر في الاستيلاء ومدرك بن عثمة ج بواسطة عبد الله السدوسي واسمعيل بن ابي خالد
وبيس بن ابي حازم بالمهملة والموحدة وسمي بهم لرعبة العلة بجليس بالموحدة والجيم الشوحز
لانضمامه من تحت الم بالضم وهو الذل والتعب والظلم الانضم بعضكم بعضا زاد الوذيه بان يدخل
عشرة ونحوه وسمي الماء وحمها وسنة الم بالضم اي لا تيأسوا حمى ولا تتأثروا عنها ولا تعلقوا عنه ج
قوله لا تقلبوا النمط المجهول والعتيبة بكلها انفا، يدل على ان الورد ما قد يوحى نيلها الى الحافظ على
صلاتين الصلاة بين الضحى والعصر ولذلك لتعاقب الملكين فيها اولان وقت صلاة الصبح ويدل عليه
النوم وصلاة العصر وقت انقضاء اشتغال الصناع واتمام الوظائف فالقيام فيها اشق على النفس و
السلم اذا حافظ عليها حاز مانه من الساهي والتاغل فكان محافظ على غيرها مما تفوق الاولى قوله
يوسف هو القطان الكوفي وعاصم ابن بهدلة عن التميمية واسكان الهاء وضم الموحدة وتاء اوله والمهملة
وابوتها عبد ربه لرنا نوا الخياط خاص الطعام الدامي وهو ابو تها بالاصغر قوله عمر عن عمر
الحرة لرعند الله الصفار البصري وحسين الجعفي بضم الجيم وتسكين المهملة وبالفاء، وزايدة، ضد الناصبة
لرجذاء بضم العاف وضم المهملة الشديد وسان بضم الموحدة وتخفيف التحتانية وبالنون لرشير بالموحدة المكسورة
وبالجيم الاحمسي بالمهملة ومعنى التسبيه بالعراكم بدور رؤوسهم محلقة لا يكدفها ولا تعب ولا تعنا
كما يرى التمر كوكلك تهوى تشبيه للورد بالورد لا المرئي بالمرئي لا كيفية ولا كيفية الورد بالكيفية قوله
عطاء بن يزيد هو الزناد وه العين بالتحتانية والمثلثة ونصار من نفر النون، وسد مدالوا آل يعل بضاد من
عمر كم في خلق الورد بزخمه او تحاليه وتحتها الرعل بالمثناة ورسه ضرب من الصرد قوله كذلك
اراد الصحابة جلسا ملائكة وحشة واحلاف والطاعون الشيطان وبعل الصنم وهم مسامحة

انما يتوان رحم المومنين لانهم كانوا في الدنيا متراحمين بهم وسروا انفسهم في الاخرة حيث صرف عنهم
بسوء الباب قوله ما سهم لهم اسنادا والاتيان المجاز عن العمل لهم وكذلك عروتهم اباه لان الى
الاتيان الشخص مستلزم لكونه له الباقي عياض اي ما سهم بعض ملائكة اذا ما سهم لهم لصح
الملك وهذا الذي امتنان المومنين ما وما لهم هذا الملك او هذا الصنع انا ركم راوا على ما قاله الورد
اصلون بما انه ليس وبهم فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ركم وهو كذب قلت لانسلم عصمة من
هذا الصنع قوله كلام والدي رحمه الله تعالى اول هذا عرض بعض مرتبه باصل العلم لكلام والدي رحمه الله
في قوله هذا الصنع وتسميه لذات الملك انا ركم قوله انا ركم صنع الله تعالى عن ذلك صرف انا ركم الا على الصانع
وكذلك كل مراد عن الربوبية قلت لا لان الملك مخلوق فان عصمته معنى هذا الذي الملك معصوم ومن وصفه بانه
الزم العصمة منهم وللظاهر قولا بل للسان وللان الاول قوله تعالى كانا عربون الملك هو الله تعالى اجعل فيها
من يفسد فيها قوله ابن عمر بن سعيد مهان قوله غسله الحنفية ودماله الذكر ما انا، قوله كل واحد منهم ذواتهم وتركيبهم شوههم
قوله ابن سمي بحذف احدى الميمين وتشديد الراء من الدكر بالحركات الثلاث وحذف التعب وكذا الكاف اعلم ان الله تعالى
اسمه له ملكان اعلى الطاعة اعلى المعصية الذي لا يلبس بالحكم والثاني الذي ليس منهم بدليل استثنائهم قوله
الا ابليس فانه خلق فيهم لانه نوع اخر ما اسمه اذ كان من الجن لان الملك لا يكون الا من الملك الخ قوله
كذا الاتيان او مسطح لا مجاز والاصل عدمه وبدليل ما دل على السجود له والا لم يعص بترك الامر قوله
ثلثة الاول الاستفهام انكاري ما انزم صرح بسر المعصية منهم الباقية بحسب الليل والنهار ولا يعرض صرح بشق فتورهم و
مصدوم الملائكة قوله ما حصر بهم هو فيهم وشعلوها بوصفهم جرح ما فوق المسلوم لعدم الى الجرح والمعصية سلب
احسانهم عن المعاصي وزاد الشيخ ساره ان امثالهم الاوامر ذكرا معصوم من هذا الخط والدي رحمه الله
اصول الكلام وهو سقط كلام سمعه عضد الدين رحمه الله تعالى انتهى اول بادا كان عصمهم عن محمد لم يسع
منهم الكذب وعن مرادنوب الكبائر والصغائر فان قوله اجعل فيها من يفسد فيها الكبائر اعلم انهم مرتول
الملك الملك يوم الصنعة انا ركم انا ركم انا مرربه ما مرربه لا ملك الصنع الخلق بقول هذا الملك انا ركم وانا انا ركم قول وقوله
وسمعه بهذا اصح لان قوله اذ عن الوسوسة وكفر بربوبيته مراد سلب الله مربه وهذا الملك انا ركم على الالهة
ولا انا ركم الملك الثاني مربه لان الملك مع لم يكلف حرج لان الملك لم يكلف دار التكليف حرج لان انه معصية كبيرة او صغيرة وقعت من
الملك فاعرفه قوله ما يطلع على ما في اصل الكلام من هذا المجاز مراد الاصل من عصمة الملك سائر مثل هذه الاسئلة
الراجعة ومرادفهم وعوده بالعدم لنفهم ما ذكرنا، فاعلم ذلك وما يعقلها الا العالمون الا الخاطئون
قوله بارك الله مرسند مرسل الكلام بعرض مثل هذه الاعراضات وبعدها مخلص وهو الواقع محل الا
وهذا حاشية والدي رحمه الله تعالى اول هذا الشرح حرانا احتمالنا لمثل هذا العرض تعالى كما ذكرنا الا ترى
مع ذلك صدر جلبا المصنف او متعسف ام على الاكثر رسول المصنف وا ما المعسف المتعنف بلا اعتبار
لوعوعة عادة الكلام الى شرح الحديث ما والدي رحمه الله تعالى قوله ذي صنعة اي صنعة اجعل الله لهم
على الصنع عن قوله بها وسعوه اي بسعوه اجرم انا عم بدعائهم الخ اي ملكة الذي يدعى بهم النهار لقط
طهر مسح للنعاة والصراط جسر ممدود على متن جهنم احد من السيف واد من الشعر عرضا الناس كلهم

قوله بجبر ارعون بدل اجرت الوادي وجزيته لغسان وبدل الاجير اجار بمعنى قطع ويوسدا رباخاك
الاجارة والاولى يوم النيم مواطن بكسر فسكون وبحاذل الكل نفس عن بعضها ولا يسكلون لئلا يأكلوا الاموال
والكلالة جمع الكلوة بمعنى الكاهن وهو صلة بدع معطوفة الراس يعلن عليها اللهم والسعلة
بمعنى المهلة الاولى وسكون الثانية سبب له سوكر عطف بمثل الحكم مركلا اعوانه وتحلف بمعنى
الظا، وبحمر لسرها وما عملهم اى بسبب اعمالهم او بقدر اعمالهم بوله المومر بالمعنا صرورى على بلسه
اوصه المومر بالهم والنعرة وكثرة النسا، وملك الوقاية والموثق بالمملكة والعاف والبالك المولج
بالموضع وبمعنى والكفالة وهذا اصح قوله المحارز بالحم والزاى والمخزول بالمهملة المقطع كالحرذل
بمعنى خرذلت اللحم اى قطعته او صرعه وبمعنى بالذال المعجمة ايضا والحرذلة بالحم الاشراف على الهلاك
سدا كل سكل الرداء بوله فرغ اى اتم ما دلت عليه من شهد بكرار بقوله الا سركلت فائدته تاكيد
الاعلام بما تعلق اراده الله بالوحي ليس الا للمحدثين بوله الا الوحي اى موضع اثر السجود و
هو الجبهة وقيل الاعم السجود فان قلت قد يعلم بها جبا هم قلت يعلم بها نزل بها اعلم الكتابة
مع ان الكل غير الاكثر والمتحشوا ما مالا يحا، بلفظ المعروف احرقوا وبعضها بلفظ المجهول والجيم بكسر
المهملة بمعنى الثقيل والعين بنقط ذوات السبع والحمل سبع المهملة ما حا، به السيل من طين
وعوه اى محمول السيل والشبه اما مجوز شجع النبات وطراوته بقوله وشبني بالعاف والمعجمة
والموصلة سمني وزاى والدكا، سبع المعجمة والضم وهو الاهرز اللين اللهب وسكون الواو مع الكاف
الرواية بالمد بوله عست سبع السين وكسرها لغتان ما دلت ما دة جمل بها السوال على الحل
الا اصح لزيادة ابدال السوال السوال حدث وهو ذات بلد بوله ابدا صاحب السوال اى على امر مكر
سوا الكلا اى هو مرتاب زيد عدل اى هو بمعنى توسا ى يوب زيد من السوال اى ان العدل بدل السماك عن
فاعله بوله ما ادركك بفعل التعجب من القدر وهو انجاته وتركا لوتا بالمهد وانهتت من الانهتاك
بالنا، ثم الفاء وهو الانعماج والاتساع والجرح بسبع المهملة بوله استق ما دلت هو ليس ما لك
لانه خلص من العداء وزحوح عن النار ولتريد ضد الحمة بلت بمعنى استق ما دلت بوحيد الدهر انسا،
جنسه بة ما دلت الصمك بمعنى على الله بمعنى بلت مراده لازمه وهو الرصا والنا، ان تمنه للكتبة
وبدك اى المتمنى الفلان والعلان والالمان بالمعجمة والشد بدووصه الجمع من الدور والمراد من
لله بمعنى اعلم الالمان حديث ابى هريرة ثم بكرم لغة بدا وبمان روايته اى سعيد ولم يسموا ابو هريرة ودبة
صاحب سعد منه وباب فضل السجود الخطاب بهذه الدورة غير الدورة التي بكرة زاكنة نوا ما لله وليا،
لان هذا امتحان للتمييز من عبد الله ومن عبد غيره ولا بعد لتكون الامتحان حسبما ما صرح به
من الحساب وسمه لتكون تحجيمهم غير عتق الدورة الاولى من الكرة الاولى من الحشر مع المنافقين الذين لا يسجدون

الدورة

الدورة بوله خالدين تزيد من الزيادة والجمع بضم الجيم وزيد هو لراسلم وعطا بن يسار رضد الميم
بوله الاكما تضارون في سبع العوحا بة وضمها وشد الراء وخفضها اى لا تضارون فيه اصله
واصى الصلب اى المضارى والغبرات بالضم وشد الوحدة المنوصة جمع الغابر البقايا
وهو ان يموج والحر والسراب هو الذي يترا ى للناس في الفلاة مستويا وسطحها ويرا ى السند
لا معا مثل الما، غبة الغمام ما، حراقا حا، لم يحد شيا وكسه كدبي فارتلت بمعنى صاد قترة وعباده
عزير ملكذ وان كونه لرالله بعاريان بلت المرضع هو اعلم الموضع لا الحكم المبارك به بالصد والكلد
الى الحكم بالعباد، لا ان الحكم بكونه ابنا لله لرا الكذب راجع الى الحكم بالعباد، العبد ومن منسفة الواو
باعتبار انتفا قيد هو ان حكم التصيير كانهم بالنوا عن هو لرالله وعن كنا نعبد بكذبهم في بعضه
الاولى هنا نظير ان عظيم وافراط حرارتهم بوله فارقنا هم الى الناس في الدنيا وكنا احوج منا
اليوم احوج الهم منا في هذا اليوم فكلاهما هو المنفصل والمنفصل عالكن باعتبار زمانين اى عوبا رنا
اعاربنا واصحابنا ممن كانوا احوج الى الهم والمعاشرة لرد ما لطاعتك ومعاطيه لاعداء الدين وعرضهم منه
المعرض الله في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة معهم في العاقبة كما لم يكن مصاحبين لهم
في الدنيا بعن كانا لم يكن مصاحبين لهم في الدنيا لا يكون مصاحبين لهم في الاخرة بوله في صورة اى صفة
واطلاق الصورة على سبيل التمثيل بكسر معروفا ومجهولا وفسران في بالنسبة عن
سدة للكل اليوم وام مجهول وهذا مثل يضربه العرب لشدة الامر كما سار بما مثل على سار وقيل
المراد بالنور العظيم وتلا هو حاء مراللهم سار بنا في الناس كما تتلا رحلم رحادو تلا هو ساق
خلقها الله خارجة عن السوق المعتاد، وتلا طا ان ق بمعنى النفس اى بحمل لهم وا ته بوله ربنا اى
لرا، الناس وهو ا رتسمو الناس والطين نعا رالظهر اى صار نعا ره واحدة كالصيغة للمرة
على السجود وعلا الطين عظم رتق سمط بن كما سار وا ستبدل بعضهم بهذا الحديث لرا، المنافقين
يرد رالله ولكن ليس فيه التفريع يراد منها، لرا، الحمو الدبر بهم النافقين وفراق الصوم بعد لكل يوم
سار ولا يلزم منه لزن الجميع رؤيتها او بعد تيسر هم منهم يراه المؤمن بعط بوله مزلة بكسر الزاى وفتحها
بمعنى المزلق اى موضع يزلق فيه الاقدام ومدحضة اى محل مثل الشخص وما ينجم الم ومعنا ما متقاربان
كالخاطئ والخلا كيف والحكم بكل المهلتين سوكل صلب مرصد لاد كالحدد ومطلخا اى بقيه
مرطلخ بالنا، والمهلتين اى اعراض دين بعضها مطلخ ومطلخة اى ارتة والطلاء في العواصف والقبيحة
بالمهملة وكالعاف والنا، المعطفة المعوجة والمومر عليها اى بمر عليها والطلاء بالكسر الكرم من الخيل
وبالفتح البصر بمعنى كلي البصر وهذا هو الاولى لعلا يلزم التكرار والاحاد بد جمع الاحواد جمع الحواد
وهو من سن الحود بالضم رابع والوكسا لا بد رأحد نها الراجح بوله سلم سمع اللهم المدده و

راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الالتفات وقيل يأتون ما يشفع لهم ذا الا راجيه
مسئول ومتضرع ومنه والكلام اختصار وهذا هو العام المخصوص والشفاعة العامة الكبرى
او ما بعدها من شفاعاته الخاصة لامته لا تعلق لها بما نحن الناس اليه فيما هو من الاهوال راجع
والفصل بين العباد وهذا هو المعلوم انه سيقع اولا للعباد وبالعباد والعالم الطوائف امته
ولا دليل على تعيين صدر الحديث ذكر اربع مرات ولم يذكر اربع واسكت محمد وسعيد بن منصور
ان يتعلق شفاعة بحذف اي يعرف اطلاقه معنى وناجح اي مرادا وجيد اي بفضل التوفيق
كقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ومن الكفار ونحوه لان الموحد لا يخلد في النار ولان الشفاعة سببا لاحياء
الكبائر بقوله وعدة اي حسنة تعالى عمن لم يستحق ما محو او هذا هو اسارة الى السبب
الاول الذي لم يصرح بها في الحديث ولكن السياق وسائر الروايات تدل عليه وهذا قوله عبد الله شفعوا
وعمه يعقوب وابو نعيم سبط عبد الله بن عون وبقوا الله هو المنصوص من الحديث ان هذا الجواب
فان قلت الله تعالى منزه عن المكان فكيف يكون على العرش قلت هو متعلق للمعطوف كقوله وهو معكم اينما
كنتم فان الله تعالى منزه عن المكان فكيف يكون على العرش قلت هو متعلق للمعطوف كقوله وهو معكم اينما
كنتم فان الله تعالى منزه عن المكان فكيف يكون على العرش قلت هو متعلق للمعطوف كقوله وهو معكم اينما
السوال عن ارجاء الاعتبار بالكلية وقوله ما بين كعادة الكوفيين مرادهم به وبالعادل اي وشكر وقيس
بن سعد الكاهلي مئتي مكة ما بين سنة عشرة ومائة والربيع مصغر الربيع بالراء والموحدة كعمر
وعمر رضي الله عنه لا الا الا هو الحي القيام وكلاهما اي القيام والقيوم ولعلا اي لانها صفتا
مدح لاستعمالان في غير الله فانه تستعمل في الذم ايضا وذكر كعمر قوله بالمثناة وسكون الواو والمهملة
الوطيء كتاب الاسناء الاسكاء الحسي محور وصف العبد تأنيس ولا محور بالمعلوم حال العوالي المتقلد الاك
القيوم هو القائم بذاته المقيم لغيره وليس كذلك الا الله تعالى او لك فعل هذا النفس هو صفة مركبة من صفة
الذات وصفة الفعل ومراده ثبت في كتاب التهجد بوسنه ضبطه بفتح المعجمة وسكون الجيم وفتح الموحدة
الجعفي وعدد بفتح المهملة الاولى وكسر الراء الطائي والخطاب في منكم للمؤمنين وقيل عمومه والرحمان فيه لغات
ضم العين وكسرها وفتح الاول والراء الثاني بوابو عوانة بفتح العين عبد الله الاسفراييني بالحاء والواو والنون وابو بكر هو ابن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري بوحسان اشارة الى ان قوله العبد قد يوصف بها حسان وغيره
وهو خبر مبتدا اي هما حسنتان وابنتها مبتدا ومرفوعة خبر ويحتمل النصب على الحال لكن في قوله
مرة بزيادة التاء كما في قوله ثلاثة اشياء حسنات منقضات منها والحديث مما يتشابه اي
لا يعلم حقيقته ولا يرد آياته المراد بوصوله او دليل الوصف الذات والرد اشي الى الرد اي الصفة بالله ورسوله
لدلالة السنة عليه المحلوف بسكون الجيم عدل عن المتوم فان قلت فهذا شيء يخالف قوله تعالى
او سعاه لم يرد به الله عز وجل قلت لا اعتراض حاصل حسب ما ذكر ابن التوم وسر الخطاب الا يعلم الا هو

محمد وسراي محوس فمذوق ومكدوس بالمهملة اي مصروع وفي بعضها باقدام السين اي مدنوف مطرود
وفي بعض الروايات مكدوس بالمهملة تعريف وسئل الدواسا دارك بعضها بعضا يعني انهم بلغته
اقدام بسم سلم لا سالم سي اصلا وبسم بحذف ميم بخلص وبسم سقوط في جهنم ونغرم اي نغرم الناجين
وبسه منا شدة اي مطالبة وبدعرجها صاحبه ومراد المؤمن صلاة اسد وللحمار ذو اخوانهم كلاما معلق
بمنا شدة متقدرة اي ليس طلبكم من الدنيا في بيان حق تكبيز ظاهر الكلام شدة مطالبة المؤمن مراده في
الاخرة في بيان حال اخوانهم من النار والوعوض شدة اعتناء المؤمن بانشفاعة لاخوانهم قال بلغت
للمؤمن مع علمه بحسن الضبط بلغت باعتبار الراوي مرتبط المتن قال بلغت لسان بعض الرواة
راوا بدل الواو وقلت ذا اخوانهم متقدم على حكمها وهذا اخر مبتدا محذوف اي وللكفار اذا واخاه انهم
ويقولون هو استئناف كلام وهذا غاية الجهد في تحليل هذا التركيب بقوله نقص وبازنه اشارة
الى ان لا يأتي بزيد ونقص بقوله نهى بكسر النون الماء وتيمما والانواء جمع النوء بالهمز وشد الواو المفتوح
على غير قياس وانواء الارض والانهار اداتها والمراد منتهى مالك مقصورا لحنه والحاء بضم الفاء الحاء
والجيم بكسر الحاء وبريد بالحوايم اشباه مراكد بفتح تعلوه اعتناقهم كما حوا علاه يوقفون بها وهم كالاول
اصنافهم ونعم عمل وحرارة بالامان وفزاع زائد على الاعمار والخيرات وعلم منه لان شفاعة الملك
والنبي والمؤمن مع كمالها طاعة غير الايمان الذي لا تطلع على الا الله ه ماتح وتار حجاج بسبب المهملة و
سدع الجيم الاولى المهملة بكسر الميم وسكون الغين ولم يسل حديثا مالا ربه منه بذاكر لا يحدث واما ان
كان عرضا ومساومة توك حرهما من الوهم وفي بعضها بهما وامالتم تعني القصد والحزن معروفا ومجهولا
وثم للبعد اي يعتون سوال الشفاعة واذا الكرب عنهم وكوا استشفعنا جوابه محذوف اي هو للمعنى
وبرعنا مرالا راحها قوا ونشتهنا كاسيد سلكا لكم وليس كما عند المرء والراحات اي الراحتها
والكل منصوب بانه بدل اوبيان للحظه او مفعول مقدر بحوتني وبعضها وبذكر الكل بحذف لفظ الحظية التي
اصاب وقوله اول بن قال فلت لزم لم يكن بنا قلت اللازم ليس كذلك بل كان بنا لكن لم يكن له
اصلا ارض سعف النهي ولا احور لعوكي بعد مت قوله سرا ابعد وعاد بقوله رسلا بدر على الارض مرالكاس
دنا راد الكلمات التي اسمع وبلعا كبرهم وبعد اخرى هذا الجواب بقوله بواصفا وبعظمانك
واساره الى هذا المقام بعزم وعملا بهم على الرجاء صحا كما صلى الله عليه وسلم احاد كل واحد منهم على
الاجر ليصل بالتدريج اي محمد صلى الله عليه وسلم الى الجهار بالفضيلة وكذلك امام الله يعلم الناس ليلهم عزادم
وعزع قابهم اداسا لوهم واستعوا بم سكوه واجاب وحصل عرضهم على ارسلع مرلة وكار قوله ولبس
هذا الاخر العظم لا تقدر على الاقدام عليه غير صلى الله عليه وسلم وهي الشفاعة العظمى انتهى ه واعلم ان اعطاء
مراد الشفاعة عليهم الا الاصفاء كهو به واما على السوع والاتراك الاول لوحوش عصبهم بعد السوع عن
الصفاء بالعبودية وعلى الكبائر مطلقا قوله في دار ارجنة والاصفاء للشرب كعبد الجبار الضمر

راجع

ترصد بما شه **باب ما جاء في خلق السموات والارض** وغيرها من الخلائق وهو معلوم الوسط بعار وما قارب
بعار بصنا وقعد وما فرغ وكذلك وهو الخالق الكون غير مخلوق الا الكون وفيه حديث كريب عن ابن عباس رضي الله
الكون سلمن في الصلاة وهو صحيح الخاصة منه بسطا السما فقد الرد خلق السموات والارض الا ٥ عرضه
عدا السا سلم يعد لكل السموات الا ارض ما عدا كل بلكل مخلوق لسام ولا بد الحدث بما مر الايات
الشاهدات مر انعظام الحكم وانصاف العيب للخلوص وقام برهان ان لعبد لم الا خالق غير الله وبطل قول
مر يعول الرد الطبايع حاكم للعالم ولم الا الله كل السبع من الطاعة ولم الظلمة والنور حاكم الطبايع قول مر زعم
لم الرد مس هوا الحكم ولا سد حسي عدد الاقوال نسام الدليل على حدوث بلكل كلا والنقاش الحدث
لا سكار محدث لا محدث له فا سكار وجود مضرة ولا ضرار له وكما الله شا عدد صحة هذا وهو لو
علم مط لو عم الله من جاهل سوا، قوله سبحانه رسول الله ما اعلم ساعة م رعد طا مر لهذا الحدث
كان بعد صلاة العشا، وسعد لم يكن قبلها نصه الهي عنه لكن محلا ولم يكن مه صلاة ام حدثه مع الاصل
وكو بلكل نظلوم عرد خلاف الهي قوله واسمن اي سوى الله كو مر ي استن بمعنى استاك
بالرسنة نا، على وجهين ارسله مرعز نزل ولا فوقه في العصب علة بالسين المعجمة قوله
اصل الحدر عس ركعة كداصنا وعد سلمن ردا ولا حدر عس ركعة وخمس عس **باب ولد سنت**
كلت لعبادي المرسلين وهو ستة احاديث حدثنا الاربعة الساكن ومسالم رضي سنت عصى ٢
حديث في سعوه لم رحلوا احدكم يجيء الطعام ٣ **حديث** لم عباس اه علما الا بما حرفا بما سمعك لم
سرور بما أكد شاه ٤ **حديث** عليكم عبد الله بن سوال الهي عن الرد وسلمن ٥ **حديث** ال
عوره يكفيك الله لما قعد ال سما ٦ **حديث** ال موسى بما رحلا، رسول الله عبد الرحمن بن
الكلمة ال تو من كلمة الله بالقضا المتقدم منه تنزل لم على حلقة زام الكتاب الدرجوزة العلم للم سلمن
الهم لم المنصور من زالدين والاخوة كما شه غلا الهلب وسلمن ن كتاب القدر اسمعه هذا الباب منه
وسمعه هذا الباب ثنا شه عبد الله بكلا وذا الكلام ضلا فا لم يتنول مر الحمر اه عبد عز بكلا فا مضى و
كذلك هو فا تنول هو هذا كذ مد نصر الله على ابطالهم سوا، عبد ولقد سبق فلسنا لعبادي المرسلين، وانا لهم
ومد نصر الله ن روح على بيان هذا المعنى ٤ احاديث هذا الباب عبد كتب عندي فوق العرش وهو رب سبع
الله الله الا هو عبد الله بكلمات يوحيها الله الا الله بكلمتها زام الكتاب وهو حبس على الكتاب
بالقضا المتقدم ن سابق علمه والكتاب بعض كلا المكتوبا دون الله بكلمة علم عبد عبد لم نزل عالما بما سيكون
قبل كونه خلافا لم يتنول الله لعلم سيا قبل كونها ٥ ووصفنا كلا حديث لم عباس لله رحمه هو لم الذي نزل
وصرفل هو كلام الله عبد وصفه وكذلك نزل حديث لم مسعود فلا الروح مراد ربي يوحيه الى حلوق عبد عبد
علم سوا لكن وكن كلامه الذي هو امره الذي لم نزل لا نزال وقوله ان حديث عبد الله وما ذكر من الاعلم الا الله

التجربين رواه الرد صد عن بلكل عن اعمار ما دعا الاعمى وعاء هريره مرد ابا الدار قطني وتكلم الجنة
ضد بلكل لقولها ما الا مطر الا اضعفا الناس وسقاطهم بكلامها اسمعت مرا بصاع المسا عد انزت
عبد عبد بلكم عبد بلكنه ما بها رحمه لا سكنها الا الوحا، مرعباد، وبلكم للغار ما نها عدا، بصنعت بها مرسا
مر المكبر من دار ليس لاصوبها مضار مط تو مر سكنها الله مر حلقه ادما التقان للوحه والعداب و
لكن بد فض لها بالمل حرصا، موسه وشي للغار صلفا سر بد مر بد سا مر بلق فيها مر صوت الشقا
مر عصا، وكفوه بلا الهلب صا عدا نسي الله لها صلعا لم لكن مر الدنيا فا ورحمه لا عدا السنة تو لم
لم بد عبد عبد مر سا، على مر يعول لم الله عبد لو عذب مر لم لكنه لكان ظالما حاشا، وبعد ا
الكد سحقه عليهم وبلا لو احسن لا اعلم ن مر الاحاديث شا به نس للغار الا عدا الحديث والموقوف ا
لكنه وصيع قد طعن فيه جهنم ٥ وسلمن فوشا معنا، ٥ قوله وبه نعلما اي بصوته وشي كو بضغط
عبد بلعلة علما الا واكسره كان مصعد ا واذا سمعه كان ا ما مل الزلزال والشنة الهمة القوية
الحلوق وكانها صعقوم كل ذا الصا ٢ ٥ وبد انها محلوقان دا بها سعلان ن ولم الاسا بحصن بالاكبر
لان اكنه عد ظلما مر لبس بمصعق وبد حلان ا مر ضعفا الامم مر سا الله وخوا والسنط النقوا الحاكم
الداودي وذا الصا ٣ ان دقا وان تظن اليم ذا حسنه وتنفه وكعبا انما سلم ن ذا الحديث على اعهد
لم اليم لبس بحبا ر وانما هو ضعيف حكمه ٥ واصلت ان معنى قول الغار علا مر حرمد مثل هو سوا ل
للزياد، وهو معنى الحديث وقيل انما قول علا مر مزيد السفو السواد والحاكم الداودي وذا الصا ٢
سفعته النار والسموم اذا لفحته بلغ سرا سغرت لم البشره، **باب قول الله تعالى لما خلقت**
والارض لبس ولا فيه حدثنا علية عن عبد الله طا حجرا، رسول الله الحديث سلمن ورسا ذا يا رسول الله
لما خلقت بعد ذا الحر سلق صعقه ومعنا ٥ قال قلت فا وصه هذا الحديث صنا صع الا نه قال طا
وعمومها تنص لم السموات والارض مكا نعرا ان بعد عنهما وقول الحر لم الله عبد السموا سوا على
اصبع والارض على اصبع بعد لم حديث الحر وبسرعة لله حسا كما لا اصابع بسان الحجاج الا ساك
ذا الا نه عالبس كما يو عمت وبشر الن صلى الله عليه وسلم ما قدروا الله حق قدره، على الحر قوله وما قدروا الله حق قدره، تعمو
لد وقا يو عم الحر مر الاصابع ا م لم الله اصابع ما قدرت وبلكم لم الهمزة بعد الجيم مبنى ا ذا رخ بلكم
عنه بقوله وما قدروا الله حق قدره، قال بلكم قال بصعد بو بلحر وبعجم مر قوله بعد الا نه لم نبلكم قوله كلا لا ستكار
ولو لم بكن لعوله بعد كرا الاصابع وصه لا علن با بطال قاحوا سا نه لو كانت السموات وغيرها منضوية ا ل
الاصابع لكانت الاصابع منضوية ا ل اصابع بعد علما وانصال اصابع ا ل اصابعهم كذلك ا ما لا بصال
لم وهذا فاسد وبعدم قول الاسوار ولم يو رك ع لم الاصبع تحول لبن بكو صبع وا ع لم بعد وعو ز
لم بكو صنو خلق له تعالى وبعض ملبكة كلهم حمل العالم تحت وبعد هم بذلك مر عرض احد الهمز حملها بل
الغار بعار بسكهم وبسكا كلو ز بعد ر بعار وبصد وهذا الغار بل و تعالى وحمل عرش ربكو فوقهم

لسعد

هو للمعلم علا ... لا يبلغ حقيقة العلم بالمعلومات بعد علم العلم بالخالق سبحانه وان العلم بما يلزم المسلم لله

ومعارف ... الامان ... العلم لا يعلمها الا الله ... المتكلمون اذ فقد علمنا

الله تعالى ... السؤال ... الروح ... من العلم ... ووصف ... قلوب المتصرفين ... بما فيه

واستثنا ... ووصف الراسخين في العلم بالايمان به ... كل من عند ربهم ... من الزيغ الذي

الله تعالى ... المتشابه ... لا ... الا الامان

... عند الرحمن ... ام الكتاب الذي ... العلم

[illegible]

241

[illegible]

242

بطاقة كسر سوره وادخل الى صلى الله عليه وسلم لم يمكن له ان الوقت الا القول بسلخ حسن طاهر وقد
تحملا له مدة سلفها قوله ولين بعد وهو لله تبارك كذا وقع في الاصول وهو غير شاذ
في الجزم بلين ومعنى لين بعد وامر الله تبارك ما قدره به تبارك السماء والعباد قوله
ولم اذن له بعد بكذا بعد عمل لم يكن الباري حسبما لم يعلم او ما دون علامة ومعلم لم يكن
الا لزال الباري بلى ليقوم له الحجة بما يعلمه لئن لم يعذبهم لما شاء ويعذبهم بعد علم منهم بهم قوله
للروح هو جبريل اي مراده المتقدم ما سبق في علم القضاء المحتوم الذي امره الملك ليس
بكتبه ذكر هذا قبل نفخ الروح فيه ما معنى قوله لو كان الخ وما الا الله قوله ولو لم يكن الا
مسح الغلام وقوله كبر ربكم الذي خلق السموات والارض ثم ساق حديث ابن عباس المذكور بتمامه
ولعد سقت كلمتنا بكلمات الله لم جاء هذا الحديث قوله ولو صيغا فيها بعد اي هذا وقد
ذكر عما سبق هذا وربما بكلمات على سبيل التعظيم وانما هو ذكر الكلمة كلام واحد والاله العالم قوله
في ستة ايام خلق الارض في يومين الاحد والاثنين وخلق السموات في يومين واودع في كل منهما امرها
في يوم الكون وودع الارض بعد ذلك يومين فاستوى الكل يوم الجمعة قوله بعض النهار
اي وبقي النهار الليل ثم حذف لعلم السامع اي مدخل هذا في هذا وهذا في هذا قوله الا ان الخلق
والامر مغروف بهما الدال الكلام غير مخلوق وهو قول كل مسلم يؤمن بالله ما كفر وخلود ما
وهذا ليس من هذا على السنة وهو قول المعتزلة وهذا المعنى يصرف الامر هنا حذف وهذا العباس
الخلق كل مخلوق والامر تضاد ان الخلق الذي هو اللوح المحفوظ وهذا الخلق والامر الذي هو
الدنيا والاخرة ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته وانه لم يزل متكلما ولا يزال كذلك
الباب السابق وهذا لو كان قد وصف الله تعالى بكلام ثم بكلام واحد لا شيء ولا اسم وكذلك يعبر
عنه بعبارات مختلفة ثم ذكره عن سريانه وتحول الالسنة الى ان يرد الله تعالى على السنة وجعلها
عبارة عن كلام الله الذي لا يسعه كلام المخلوقين ولو كانت كلامه مخلوقة لنفدت كما تنفد البحار
والاشجار وجميع المخلوقات فكما لا يحاط بوصف معلوم لله كذلك لا يحاط بكلامه وجميع صفاته
باب قوله تعالى انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون الآية وسماه سبحانه وتعالى امرا
الموجود الكون وابرهم بن حميد بالضم التيمي وطاهر بن علي الناس اي غالبهم على سائر الناس بالبهتان
اوبه وبالسنان رامه اتى العباد ادعاه اياها قوله الحمد لله مصدر منصوب بفعله تقديره احمد الله والوليد
والوليد بن مسلم الاموي وعبد الله بن يزيد هو ابو عبد الرحمن الحبراني الازدي وعمر بالتصغير ابو حفص
الشعر بعد الالف راء وطاهر كلهم سامعون الا الحمد لله قوله اي طاهر وامر الله الاول هو كلمة الله تعالى
والثاني هو الصادر عنها وقلت المعرفة المعاد لا بد ان يكون غير الاول لئلا يلزم ان لا يكون توبته كموجبة للغفران

النبي لان صلاحه ثابتا ما ان دام علمه فيه محال حدس ولو كسرت لصار ساقطا وبه سقط عن عمر بن الخطاب
لا يحصر الا الحمد والوصف بالنصب على المصدر اي لا احصر الثناء الا احمده اه او رجح بسبع البيان
بلا ي وحكم عليه بانه ارجحه بعد هذا الحمد لله اه انهى بلام الوسي اه قوله بس للسابق
سموه بالله العلامة ويمكن ان يقال ان سمي اسم علم الله لين لو حصل لهم اخلق وظهر ان الله سالكا نوا
كفارا او يوصي عدالى الكافر الذي عاش في الدنيا كافرا حسبما سبق في علمه ان يعذب النار خالدا ابدا لبقوا
بعد ما كفر لكان الناس لم يعذبوا سرا النار حسبما سبق في علمه ولكن عدل محمص لان الكافر
لو مرض ان يخلد في النار لكان على كفره بعد ما علم الله ونصده وكذلك المؤمن لو خلد الله سالما
نصده ونصه لم يكن مؤمنا على ما خلد في النار والله اعلم كما سلف في مواضع قوله الله سبحانه
يسأل عما يفعل لله على ذا حمل العصاة الخ منه والمؤمن في النار لكان عدلا محمصا اه قوله
وقوله انما امرنا لشيء اذا اردنا لم يقل له الا به كذا في الاصول وفي كما سلف بعد وعزة و
الجلاله انما للحاسد لو قوله امرنا وليس انما امر اذا اراد شيئا ومعنى الاية انا نقول لما نريد
لم يزل من العدم الى الوجود اي يكونه نحو طلوع الشمس فانه انما يكون الشيء عندهم يقول يكون
وتقدم معناه مرارا ولما كان عند الله معلوما انه سيكون كان لهذا الموجود الذي سيكون اي لا
يكون وهذا الاحسن هو معطوف على يقول اي انما يقول لكن يتكون لم سان حديث العرش لا يزال
امتي يوم طاهر بن ه وحديث معوية لا تزال امة من امتي ظاهرة ه وفي اسناده لين الحافظ وهو
عبد الله بن يزيد بن حاسر الازدي ابو عبد الرحمن مات سنة ثلث وخمسين ومائة اسمعيل بن ابي خالد
سمع معاوية الخولاني ه وحديث ابن عباس ذكر مسلم لو سالني عبيده ه وحديث ابن عباس سؤال
اليهود عن الروح وسلف عبيد مرة ه وعرضه في هذا الباب سالوه على المعتزلة في قولهم لم اراده الله الذي
هو كلامه مخلوق قاله ولم يقدر لهذا الامر هو قوله للشيء اذا اراده كن فيكون ما امره به ولم اراده
في معنى واحد ولذلك غير مخلوق وانه سماه قولا كن على الحقيقة ولم الامر غير الخلق لقوله تعالى الا له
والامر معطفا بينهما للواو وهو قول حمله على السنة ه وزعم المعتزلة الرد عليهم بقوله بالامر
بالقول اي بقوله الا به مجازا ولم يرجع على كن قول العرب الا كما سلف واما على الحقيقة فقول
فاسد لانه عدول عن ظاهر الا به وحملها على جميعها وانما حمل الا به على ظاهر
جميعها انبات كونه معبرا حسنا واي لا يسمى لم يكن مسكلما قوله على الناس ورواه لكن
على الحق وهما واحد وقد جاء في قنا معنى انهم اهل العلم وسلم الحديث بكمال هذا العلم مرحل حلت عدن
وطاهر حسان زاده معوية انه قاله وطاهر مرة يوم وطاهر الموى طاهر مراسي وهم والحمد ومعنى ما سلم
امر الله اي الساعة ه وقوله على الله على سبيل بلغه ما ارسل به وكان سبيل تدوح ما لله قال

بطاقة

او للكل اما موز الحوف واللام فقط وملك بن نخامر بضم التحتانية وبالمعجمة وكسر الميم والواو ان ورد معاذ
مولى حبل الانصاري مات بمكان م مالك بن سنان شهد كما بعضا للانصاري مولاه عبد الله بن عبد الله بن
سراء بفتح مصغرا النوفلي وسلمة مصغرا المبني للكتاب وزاي انصاري اي في جملة انصاره والعامري
الضمري عاد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان سبيلا قرب ولكن العصيان والردة ما نقدم في باب
علامات النبوة شعره بانه عابد الله بعبده وبدينه فعطوه اشاره الى جريده كانت بيده صلى الله
عليه وسلم وامر الله فقد انه رأى انه شيء فيه تبطر فيقتل شر اد بصاد مهملة مشددة وتفسير اد بقوله اي عصت
عن الاسلام للشيطان وكان كما قال صلى الله عليه وسلم قوله حوشاب بالمعجمة والموحدة
بكر مراد الكر ولرعي منعول الى رعوفا منه وسكت اي بفتح او تواد المنهي او سكت مرد كتاب
العلم بالمهملة عرض خ مرثد الغنوي على الغين المعجمة ثم نون مهملة ثم مثلثة الذي هو كلاب محلوف بان
امره بمقتول لكن وهم قدم والامر عن الخلق انتهى ٥ اعلم ان خ سهيل الترجمة الكراحاديث الباب
لا تدل على ان الامر اذا قول الرب تعالى او هو عن ذلك الامر فيكون مسخرا مأمورا له سخريا ذليلا وجعلا
منقادا وللكل هو تمام الآية وهو والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب
وبعضها كلا ته في بعضها قلبية ومن مثله قوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد وامر الهم الا له والنص
من هذا الاوائل لله تعالى مكلما بالكلام الزركشي ولم يعد وامر الله تعالى لم يجاوزه كذا في فوزم لين
انتهى وزيح الوقشي الاول وقال التلمساني الوجهان جائزان ٥ لنعفر لك قتلكنكره انتهى كلام الزركشي
اقول قوله ويلوذ بكر عن الروح بلا الروح ومرمرر ان مرة الابداعات الكائنة بامر كن من غير مادة وتولد
من اصل ومثال الا ول بالروح وهذا الذي اخبر الله تعالى عنه انه سوى نوم القيم من الملك وهو ملك عظيم لان من المعلوم
انهم لا يكونه الا عن امر عظيم لا يعرف الا بالوحي وللك هو الروح الذي عند الله تعالى لا علمها الملائكة ولا الارواح
بني آدم فليست من الغيب التي لم يكلف العباد بمعرفتها من علم النبوة واعلم ان الروح الذي هو مرسوما لا روا ح وليس
المضاف الى الله تعالى الذي اضيفت نسبة واضافة هو روح خاص مربر سائر الارواح وليس
الملك الموكل بالنفخ في الرحم الذي ارسل الروح المرسل اليه هو روح الذي اصطفاه
من الارواح مرتبة بل كان نفسا من تلك الانفاس التي نفخها في آدم واما آدم فانه لم يخلق كخلق المسيح
من ام ولا كخلقة سائر النوع من ام وابن ولا كان الروح الذي سمي الله به هو الملك الذي سمي الروح من سائر الملائكة
واما ذكر الحديث ما اضيف الى على غرار هو اربعة اشياء خلق الله بيده ونفخ فيه من روحه واضاف الروح
له وتعليمه اسما كان نفخ فيه من روحه يستلزم ما تحاد ومنع ضامنه فالمنفوخ منه هو الروح المضاف
الى الله تعالى فيها سرت الشحنة في طينة آدم والله تعالى هو الذي في طينة من ملك الروح هذا الذي دل عليه النص
واما كون النفخ مباشرة منه سبحانه كما خلقه بيده او انها حصلت بامره كما حصلت في رحم مريم هذا محتمل

الاول والذي سر على الله تعالى ونفخ فيه من روحه لم يرد الحديث عن محلوم والروح مخلوقة وهذا خلاف
الصحيح في نوح ومريم فانه منفول من مفعولات الله كن واضافته اليه لانه ناذ به كما مر واما المسيح فهل هو
مخلوق من اضافة الخالق الى مخلوقه او منفول من مفعولات الله كن فيه نفخ انتهى عنه هذا ما يحتاج الى تأمل

باب

في المشيئة والارادة قوله مما يروى الله مر بنا الخ هذا مما سكت المصنف عن ابرازه وقد اخرجه الترمذي
يريد الله بكم اليسر هذا التعليق سكت عن سنده اذ اخبار هم ساق الباب احاديث **حديث ١** امر
قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله تعالى فاعزموا **وحديث ٢** انه عليه السلام قال
حديث ٣ امر مره مثل المؤمن كمثل خامة الزرع من الطاقة اللينة من الزرع والتهما متقابلة عرا وا
حديث ٤ لبزعمر انما تعدون فما سلف صلى الحديث وسلف **حديث ٥** ابي هريرة ان الله سبحانه اذا
عرصاء بن الصامت حذيفة اليهود وسلف **حديث ٦** ابي هريرة لن يدخل احد منكم عمله قالوا ولا
الحديث وسلف **حديث ٧** لعمر عباس عم النبي طهر لرسالته وسلف انصا **حديث ٨** انس
تأتي الوادي يحصل الرابعة مصدرا وحاكم **حديث ٩** ابي هريرة السائب ان استبان الهوى مع
المسلم **حديث ١٠** اسمر فوعا الحديث انتهى الدعاء **حديث ١١** ابي هريرة الكلبي دعوة مارد
لرسالته لم احتبس دعوتي **حديث ١٢** حديث ابي هريرة السائب حدثنا انا ما ابن عمل يكتب
ابي هريرة السائب انصا انه عليه السلام كان وانا ما ان هذا الحديث وفي اسناده ابو اسامة واسمه
حماد بن اسامة **حديث ١٤** حديث ابي هريرة لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت **حديث ١٥** انه عاد مريضا
الحسن بصري وسلف **حديث ١٦** حديث ابي هريرة عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابيا يعوده
مرفوعا **حديث ١٧** ابي العباس سهل ابن سعد وهو ابن ساعدة الانصاري قول العباس عن عمر
حصل مرطار هذا الباب ساقه بن وساق الاول والثاني حول سعيد المسيب مرسلا ان طلحة توج
باب يريد الله بكم اليسر هم ساق هذا الحديث والامر بوضوء وساق الحديث **١٢** عن
نفس بن صفوان بن المعلى بمثناة تحت ثم حمل المهملة ابن عم بن سعد عن ابيه عن سعد عن ابيه بن سعد عن ابيه
مالك الاكمل رواه الناس عن ابي عم بن سعد هذا عن ابيه عن كنانة عن ابي هريرة والاكمل كريد
يس على جنائزهم رواه كذلك مرحديث سليمان بن داود الهاشمي وعقوب بن ابي عم فالا نا ابو عم
عن صالح وبريد بن الصامت عن ابي هريرة كذلك ٥ وحدثنا وسمعت ابي هريرة يقول عن ابي الزناد
عن الاعرج ٥ ومعنى الباب اثبات المشيئة **والارادة** لله تعالى ولرسوله وارادته تعالى ورحمته وغضبه
ونحو ذلك وكراهته كل ذلك بمعنى واحد اسما مرادفة مرادفة كلها الى معنى الارادة كما سلم الواحد
باسماء كثيرة وارادة تعالى صفة من صفات ذاته خلافا لمن قال انها فعله المخلوق ومراد من قال انها
وقولهم فاسد لانهم اذا اثبتوا لله تعالى ومرادا وعموا الارادة بمحدثة لم يخل من ان يحدثها في غيره او في نفسه
او لا في نفسه ولا في غيره وهذا الذي وضح الله تعالى لعباده انها لا تكون الا واحدة من هذه الثلاثة لم يخل

منها ومن ضدها على سبيل التعاقب ولا يجوز تعاقب الحوادث على الله لقيام الدليل على قدمه قبلها ويستحيل أن
يحدثها في غيره لأنه لو أحدثها في غيره لوجب أن يكون ذلك الغير مريدا بها ويبطل كونه مريدا بإرادة أحدثها
في غيره لوجب أن يكون ذلك الغير مريدا بها ويبطل كونه مريدا بإرادة أحدثها في غيره كما يبطل كونه عالما بعلم
يحدثه فيه أو قادرا بقدرة يحدثها فيه لأن قياس ذلك كله واحد ومن شرط المريد وحقيقته أن يكون الإرادة
موجودة فيه دون من سواه ويستحيل إحداثه لها لا في نفسه ولا في غيره لأن ذلك يوجب قيامها بنفسها و
احتمالها للصفات وأضدادها ولو صح ذلك لم يكن إرادته له أولى أن يكون لغيره وإذا فسدت هذه الأقسام
الثلاثة ثبت كون الإرادة قديمة قائمة به تعالى لأجل قيامها به وصح كونه مريدا ووجب تعلقها بكل ما يصح
كونه مرادا له تعالى وهذه المسألة مبنية على صحة القول بكونه تعالى خالقا لأفعال العباد وأنهم لا يفعلون إلا ما
يشاء وقد دل قول الله تعالى على قوله وما تشاؤون إلا أن يشاء الله وما تلاه من الآيات وقوله ولو شاء الله ما
اقتتلوا فنص الله تعالى على أنه لو شاء الله أن لا يقتتلوا لما اقتتلوا فدل أنه تعالى شاء ما شاؤوه من اقتتالهم
وأنه لو لم يشأ اقتتالهم لم يشاؤوه ولا كان موجودا ثم أكد ذلك بقوله ولكن الله يفعل ما يريد فدل أنه فعل
اقتتالهم الواقع منهم لكونه شائيا له وإذا كان فاعلا لاقتتالهم وجب كونه شائيا لمشيئتهم وفاعلا
لها فثبت بهذه الآية أنه لا كسب للعباد طاعة أو معصية إلا وهو فعل له ومراد له وأن ما لم يرده منهم لم يصح
وقوعه وما أراده منهم فواجب وقوعه أو هو المقول إيجاده والمقدر تخليقه على اكتسابه بخلاف قول
القدرية إنه مريد للطاعة من عباده وغير مريد للمعصية وللعيان بهذا فساد قولهم إن أفعال العباد
خلق لله تعالى في هذا الباب وغيره وأما تعلقهم بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فإنه
لا يريد المعصية فليس على العموم وإنما هو خاص بمن ذكر فلم يكلفه ما لا يطيق قبل هذا من المؤمنين المفترض
عليهم الصيام ومن هداه الله إلى دينه فقد يسره وأراد به اليسر فكان المعنى يريد الله بكم اليسر الذي هو
التخيير بين صومكم في السفر وإفطاركم فيه بشرط قضاء ما أفطرتموه من أيام أخر ولا يريد بكم العسر الذي هو
إلزامكم الصوم في السفر على كل حال فبان من نفس الآية أن الله تعالى رفع هذا العسر عنا ولم يرد وقوعه بنا
أو لم يلزمنا الصوم في السفر على كل حال رحمة منه فسقط تعلقهم بالآية وكذلك تأويل قوله تعالى ولا يرضى لعباده
الكفر هو على الخصوص في المؤمنين الذين أراد منهم الإيمان فكان ما أراده من ذلك ولم يرد منهم الكفر فلم يكن
فلا تعلق لهم في هذه الآية أيضا فإن قلت سلف أن أعمال العباد مخلوقة لله تعالى فما وجه إضافة فتى موسى
نسيان الحوت إلى نفسه مرة وإلى الشيطان أخرى فالجواب أن فتى موسى نبي وخادم نبي وقد تقدم من قول موسى أن
أفعاله مخلوقة لله تعالى في قوله إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء الآية فثبت أن إضافة النسيان إلى نفسه لأجل بيانه
أنه مخترع له والعرب تضيف الفعل إلى من وجد منه وإن لم يكن مخترعا له وقد نطق القرآن بذلك في مواضع
وكذلك إضافة النسيان إلى الشيطان فليس على معنى أن فاعل نسيانه وإنما تأويله أن الشيطان
وسوس إلى حتى نسيت الحوت لأن فتى موسى إذ لم يمكنه أن يفعل نسيانه القائم به كان الشيطان أبعد من

أن يفعل

أن يفعل فيه نسيانا وكانت إضافته إليه على سبيل المجاز والاتساع قال المهلب قوله عليه السلام لا يقولن
أحدكم إن شئت أعطني فمعناه والله أعلم أن سؤاله إياه على شرط المشيئة يوهم أن إعطاءه غير وجهه يمكن
على غير مشيئته وليس بعد المشيئة وجه إلا الإكراه والله لا مكره له كما قال عليه السلام والعبارة الموهمة
في صفات الله تعالى غير جائزة عند أهل السنة لما في ذلك من الزيغ بأقل توهم يقع في نفس السامع لتلك
العبارة ثم إن حقيقة السؤال من الله هو أن يكون السائل محتاجا إلى الله تعالى فيما سأل محقا في سؤاله
ومن طلب بشرط لم يحقق الطلب فلذلك أمره الشارع بالعزم في طلب الحاجة وأما قول علي إن
أنفسنا بيد الله إلى آخره فيه أن إرادة العبد للعمل وتركه لا يكون إلا عن إرادة الله تعالى ومشيئته بخلاف
قول القدرية إن للإنسان إرادة ومشيئة دون إرادة الله تعالى وسلف أن ذلك كله من عمل العبد مخلوق لله تعالى
مراد له على حسب ما أراد من طاعة أو معصية ومعنى قوله عليه السلام المؤمن كخامة الزرع أن المؤمن يألم
في الدنيا بما يبتليه الله به من الأمراض التي يمتحنه بها فييسره للصبر عليها والرضا بحكم ربه واختياره
له ليفرح بثواب ذلك في الآخرة والكافر كلما صح في الدنيا وسلم من آفاتها كان موته أشد عذابا عليه
وأعظم ألما في مفارقة الدنيا فثبت أن الله قد أراد بالمؤمن بكل عسر يسرا وأراد بكل ما أتاه الكافر من
اليسر عسرا وسلف نحو هذا في أول كتاب المرضى قوله فذلك فضل أوتيه من أشاء هو بين في أن الإرادة
من المشيئة على ما سلف بيانه إذ التفضل عطاء من له أن يتفضل به وله أن لا يتفضل وليس من كان عليه
فأداه أو فعل فاعله فعله يسمى متفضلا وإنما هو من باب الأداء والوفاء بحق الزمه قوله فلو قال إن شاء الله لقاتلوا
وجهه أنه لما نسي أن يرد الأمر لله الخلاف العلم ويجعل المشيئة كما شرط في كتابه أو يقول وما تشاؤون إلا
أن يشاء الله وقوله ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله فأشبه قوله لأطوفن الليلة قول من جعل لنفسه
الحول والقوة فحرمه الله مراده وما أمله وأما قوله للأعرابي لا بأس عليك طهور إن شاء الله فإنما أراد به تأنيه
من مرضه بأن الله يكفر ذنوبه ويقيله ويؤخر وفاته فوقع الاستثناء على ما رجاه من الإقالة والفرج لأن
المرض معلوم أنه كفارة للذنوب وإن كان الاستثناء قد يكون بمعنى رد المشيئة إلى الله تعالى وفي جواب
الأعرابي ما يدل على ما قلنا وهو قوله بل هي حمى تفور إلى آخره أي ليس كما رجوت من الإقالة وقوله عليه السلام
فنعم إذا دليل على أن قوله لا بأس عليك أنه على طريق الرجاء لا على طريق الخبر عن الغيب وكذلك قوله إن الله
قبض أرواحنا حين شاء وردها حين شاء وحديث عبادة وحديث أبي هريرة في قصة موسى وقوله
فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو ممن استثنى الله فيها كلها إثبات المشيئة لله وفيه فضيلة موسى عليه السلام
لأن الآية أجمعت على أن نبينا عليه السلام أفضل البشر فإن كان لم يصعق موسى حين صعق الناس ففيه أن
المفضول قد يكون فيه فضيلة خاصة لا يكون في الفاضل واستثناء الشارع في دخول الدجال والطاعون
المدينة فهو من باب التأدب لا على الشك الذي لا يجوز على الله تعالى ووجهه التحريض على سكناها لأمته ليحترسوا

بهام النسية في الدين لان الامة اصل بعد بلوسلام الله على كل زمانها المعتصم بها فتنة الدجال والطاعون
الاعتصام سماها بهام النسية الكبرى وعدم المكفر المتساهل عقوبته لكن ذكر الاستاصله عاموت بالطاعون
الدركان من عقوبات بني اسرائيل وانا اوله في الصديق انه نزع من البر باشا الله انه لم يخرج بهذا الاستثناء
صحيح ولرجى كان العباد لا يكمه الا عن شيء الله تعالى ريادة وكذلك عودة في قصص ابيه على ان نقطعه ما شاء
ابو الانسان لا تشكل الا المشيئة الله الحق للسائر المتقلب لعلمه وكذلك قوله انا ما علمو عند الله سأل الله
ما يستعملها فيما يستقبل من الافعال كامر الله بردوا الحق اللوه الذي تودد لا يقول لسان الا به لكونه في حديث
الاصلي حرصاته على ان يستغل الخير وكرم على العلاء ويرى اصحابه ان ذكر ان الا فضل لمن لا يسب العبد
الى بعض اوليه كان لم تخرج عبد الله وصد رسالة الرسل الله ووجهاه من حديث ابن عمر رضي ما
انفعل الربح ما خلاه مثله لكن الا لا به يسير مره وتعلم مع النساء وعن بكتبها عليها مال الحكم من كتب الانا — مر الربع
بلسه وزعم ان الاعراب الكفاة لعدو من عن الكفار كفاة الا تاكيد وانكفار املة ورد كما قد من الطائع
ذكر القاري قوله كالارز مثل حوض من الشجر صلبه يعاد الارز ومثل واحد الارزة من حد ميرون ودار
ابو عبيد الارزة بسكون الراء شجر الصنوبر وقال ابو عمرو الارزة بالتحريك شجر الارز وقال الداودي الارز من اعظم
الشجر لا يهلك الريح تكبر كذلك بهر با يعطيها ورواه اصحاب الحديث بالتحريك الراء وروي كمثل الارزة على وزن فاعلة
يريد كمثل الشجر الثابتة وزوت نه هي بكثرة الراء وقد يشير عن الحافظ انا ادحكم انا اللغة خرج مخرج العموم واريد به
الخصوص اريد به اليهود والنصارى قال الداودي في هذا الحديث يعطى العموم ومعه قوله عملوا بما حتى انتصف
انتصف انهما ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا قوله تعجزوا ابدوا مرتضى الدوا ان من عجز لم يعط شيئا وانما
اعطوا من كان منهم على الاسلام ولست اقبل بالعاجزين ممن مات قبل النسخ ذلك اهلا انهم استعملوا الى صلاة الظهر وانحصر واحد واحد
مراجا ولم يتم عجزوا فانه موضع لم قالوا لا حاجة لنا ولكنهم لم يعطوا اسماءهم كتبه اهلا الكتاب من استعمل اليهود
النهار كله على قيراط قيراط فلما كان الظهر قالوا لا حاجة لنا واستعمل النصارى الى الليل فلما كان العصر قالوا لا
حاجة لنا في الاجر فاستعمل المسلمين من العصر الى المغرب على قيراطين قيراطين وقريب من غروب الشمس مثل لعام الساعة
مرصرا فاعطوا قيراطين قيراطين الاجر كاملا مرتين قوله استعملكم في هذا الحديث على ان مدة الدنيا انه بقيت
سبعها ممن قبلكم ونسبها كاملا من الامم وسكت عن ذكر اليهود والنصارى ثم قال وما قدر ما بقي من النهار من صلاة
العصر الى الغروب فقد نقصت سبع النهار وما عرضه الداودي على ان ما لم يهم على القول ما عسب عليه
عن صحيح حلمه حتى بلغ في الصورة من علم الله تعالى وكتب انهم واسرافيل قد تم فنا الصور انقطع الوجه والدهر
سؤل رسالة كما كر حق عما قال ما علمها الا هو لسبه هو الا قليل واكثر ما صح من ان حسن ولم يرد العصر
الطاكامتر وبدهسا وبدعت ملك ان الاولى العصر الاولى الغاية الغاية والعصر يتفصل الا كره عن ذلك يتعلق الحاكم
ان ما في هذا الحديث لم يقصد به تعين الاوقات وقد يحمل على ان صلاة العصر الى الوقت العامة العامة — او كد

من الثاني

وفي العادة لعلهم فمن يخرج ابن عبدس رضي الله عنه قال انا امام اهل علمه ومعا انما اعطوا الاجر الاكثر القيراطين
ان الاستحقاق على ابي من النهار كان الذي يتوجب كل قيراط اعلى بانه اهل الكتاب وهذا انما هو اعتبار عمل
في الحديث لا حرمة حمله اليهود والنصارى بالاكثر عملا واقل اجرا اذا ما علم في الحديث بالعمل اليهود اشار — هذاه
من الدعاء اقلا واكثر لان اليهود اكثر عمل اليهود اكثر ونعلم هذا هو الصحيح لان النصارى لم يتولوا الكثرة والرمط
اوسطا العصر من النهار لا يكون منهم اراه والبهتان فيه عوا المذكورة الا ان يعمل الولد وليل من الذي اشتهر
ويرى ان يطلعهم وجهه بالكسب اذكر ولعودة في النوم او الحلم فخرجوا ويكل حو معروف للرجل بولس ابو له
كما ان ورطهم بماريعه هذا ما دفع في ذلك المدارس ومن تكلم في الدنيا الا انه لم يكن ان في الكفار فذلك
خارج عن هذا ومن عمل عمله من المسلمين وعلم ويقول لكم يمكن مخصوصا باتي به قال الداودي وفيه حجة
على المعتزلة والرجئة في ان من لا يسئل يقول الاعمال مع اشتراط الدوام على الاجر ان الرجوت صاحبه لا يجازى
بعلم العمل اتى بثمر من الاثرة ولم يطو اعمنا ماطهر وهو مخالف على احسن في الكهولة الطاهرة واحلفت
الروايات في بعضه سلمان الدكرام ليهنا يسن ويدركها ومثل سعى الرجل يسمعه وذكر الداودي ان غيره هذا
الكتب اربى في تفسير ما بهن سماه سير وعلامة مهد بانه ولم حاق علمهن قوله لا تخوفن الليل
ولم يعلل شا الله في بعض الروايات بعاد الملك قال ان شا الله لم يعلل هو حرصه على الخير ولم يحي من ضله من
ما عمل لم يعلل ان شا الله مع ما يتسرع على الله من ذلك كله قوله في حديث ابن عباده لم ابعه كيف ادا حكم فيه ولعله
ان الروح هو النفس ومعهم اكثر الا به وقال ليس حسب ارع الروح محلها فالروح من النفس المجرد والذي
لا حيز بعد حيا والنفس هي التي تقدر تألم وهي التي توفا عند النوم قسم الرحال لانه علم ما يبعضه في النوم
روح حاوية الشري كما بعث في موله بلوذ الا انش حرمتها كالرطب ما حماه ونوسمه
المرطيب الشمس ابعضت بعام يقبل كذا الشمس وقال جبريل اجر كلام لم لو تقعهم الا الشمس قال الداودي
المرتكب هذا النوع القراد ولكن في احد الاخرين دعم بمثل الا قد يسلف هذاه وهذا لا يقول له سبع الصلاة
المنسية في الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها وبعد صلاة وبعد ذلك يعادل في ذلك ابها ما نقض كل وقت وقد صلى الصبح
لا تحريم ذلك الا انه وانه صلاة اليوم انما نقص صحيح ولا نحمله في هذا الحديث فيه ان تبادر ما الطهر الا
في السفر اذا اصلنا الصلاة واحدة قوله اسبب رجل مسلم ويهودي في موضع كمع اليهود لن يقول لك
ما حدث غضب فادى وجهه وقوله لا تخيروني على موسى في رواية لا تخيروا بين الانبياء سلف وصاحبه نه ه
قال الداودي بعضهم بعده الرواية وهم وكذلك في الاكثر الروايات في هذا الحديث وقد في الكتب لا يدل يدل على بعض
اليوم بهم والوهم معا في قوله انا اللذ يبعث يصعقون فاكون اول من يعمل الى نبكه ادري اكان ممن صعق فافاق قبل
هذا وهم ومن ذلك الاكثر الروايات يعارض في الصعقة كصعق الناس ثم يسمع بعد لعلهم فاكون اول من يشق عنه
الارض فكوا موسى احد على العرش فلا ادري اما فقيل اكان ممن استثنى الله وفي روايته اخرى احوسب
بصعقة الطور وهذا هو الصحيح لان الصعقة حشد اما عمالموت واما لوت لاحيا ليس هو بذلك ماجرائه
او لمن يشق عنه الارض يعني عن جسده ويشك في الافاقة وهي رجوع الروح فيه بلا يدري اكان ممن ولد اوموسى
ما دكات المحفوظ اوكان من استثنى الله تعالى اوحصل الفعل انما ولم يحل المحفوظ وحمر في الصعقة بلا ادرك

لرانا وقبل علا على لكذا كوا ما لا وحارا ، بالضعة الركاسوم طهر سنا وبول الداود راستش الله
إرحصل لنا نبا ما ورجاعه بلا را دبوله فصوص وبرا الارض الامر شالله ٥ وفي حديث انس
نصلا الدبنه وا حتى به مرفضلها على كل الضا فخصوصها بهذا دصركاه وصد سال الاسره احتبى دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيمة فاذكر وعلى المعرة المكرس للشفاعة المتخير على ح فاروى لك حرا الاضا رعلى كرسها د
حوو جها مرحراصارا الاحاد واجرا قوم منهم على لرجالوا الاستعير رسول الله دلو سفع ما فلت بنة سا فالله م
وفوحاعرا لجاعه وهو علما لم مخصوص بالشفاعة للدين ما لوا مرامه على عرتوبه ادمن الذنب اذا لنبا فرالبوم
لا يرفع العقاب علا لذنب وعند بعض الاسره به انها تكون سا لموقف عصفا عن كما سد وتكون لنجاح يوم
مرالنار حرلاستر بها موحرم وتكون الواحد حرالموقف وبنص بعضهم زيادة النعم وبالبرد والحر علا لبسر فا
بوله بعار ربا بوالكرنوز والوكا لوا سلم لكذ حزوج المكوم مرالنار بالشفاعه ٥ والتقليب الرقيل لبن
بطور بدكوو بونث بالجو مرو وبالعراق عبد من السراعا وبه القدبه والدوب الدلو الله كما ، وبالرالكبت
فيها ما قوب حرالله بونث ويذكر ولا بعار لها وحرقارعة دنوب والذنوب الدلو العظيمه والذنوب حدث
لرعبا سرمصدر لبتا مدح وحوحا فلا الشي وفاعلا وسوالاول بالسكون . مسك الوادبا ، وادعمت
في الياء الاخرى وكسر العالنصح الباء ، بوله علم بعلم احدا علم بعار لا بمذا الذي بعلم بوس لا بسلم عرعلم
وبمذه رواية عبدالله برعباس وروا ه سعيد حبر علا احدا علم منكم بالا عتبا لله بعار علم فالله اودى
والاول لرتحمل على موس انه فالصدق فالروبوالا دلم بعلم له علم بعلم لدحذ بقول بالمس لكربه علم بوله
فجعل له الحوت آيه ارعلامه علم بريد دلكان انه حل حوتا كانا ما كلان منه مكوو بها ، بوسع فلما عدنصبه بلقا
الصخرة بنام موس وعلس يوسع موت الحوت مرالمكتل ما عدتسبا را لحوت وكان طرقه كالطاق فلم بوطوح
موس حراسه فنسر يوشع لبن بذكرله امرالحوت فاطلعا بوبها ولكنهما الى العالصه بوله فارتدا على
اثارهما قصصا فالله ودكان موس تتبع اثرالحوت ارتطالبه فاذا طرسير معه حراسها الى الخضر على الم
ليسرانه سلكه بانبوه فالبح فالروبوكان لذكر لبنا سلكه اثرالحوت ٥ فالروالذي رحمانه تعالى فاب فالسبه
والالراد ، ولها لعونبات صلا اعصا والنفر في الفعل اذ بركوا لاصح انها صفه مخصصه لاحد طرفي المعدد بالوقوع
والمشيه تواد فيها وفعل مرالاراده المسلمه بالحد الطرفين بوله فالربعار وبالساد مرالالرسا الله وبدبعار
بهنا على سبيل المعلطه بكتبه ومن اربحد بوقوع خمسه مراد الله العدد لان سا العدد سا الله مالاه وكل ما
شا الله بحد بوقوعه باجماع اهلا لحق با لعدد بحد بوقوعه وعلها بان بسعول سا ، بوالمسه لا الشي
بعن ما بر شا الا الرسا الله سبحانه د بوله برد اي لا بمان بالله وعن بكد لا بهدي مراحبت لا الله حبه
فالوبلت لا بردبكم العريشوبان ما بعوز العالم لبس بالزاده بلت بعنا ، اربردبكم الجبر بالصوم
والافطار في السفر ولا بردبكم الالزام بالصوم به لعلكم تشعرون علبكم والالزام عرد ابه بوله فاعرضوا مره

عزمت

فإذا تلوتم علينا قول تعالى قديم بذاته قائم بصفاته لم يزل موصوفا به ولا يزال ذاته لا تشبه كلام المخلوقين
وليس بحروف [illegible] المعتزلة الذين [illegible] كلام الله [illegible] على النعل والملبوس [illegible] وهذا
سامع [illegible] كلام [illegible] حركة [illegible] بعد [illegible]
[illegible] بأن الكلام لا يعقل إلا [illegible] أعضاء [illegible] والباري لا يجوز أن يكون له أعضاء وآلات الكلام
[illegible] في علمهم [illegible] إلا من [illegible] إلا الله. قوله حتى إذا فزع عن قلوبهم
[illegible] الذين [illegible] إذا قال ربكم [illegible] على أنهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه [illegible]
[illegible] ماذا قال ربكم ولم يقولوا ماذا خلق ربكم وأكد ذلك [illegible] الحكماء [illegible] أحرف [illegible]
صفة الذات [illegible] على الله [illegible] لا يجوز على كلام الباطل ولو كان [illegible]
[illegible] إذا قال [illegible] المخلوقات [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الخلق والتكوين [illegible] كلام مسموع
[illegible] المخلوق والملبوس [illegible] المسموع [illegible] عباس
[illegible] كلام [illegible] مسموع من الله تعالى ولو كان [illegible]
وحاصل الخلاف [illegible] الله [illegible] غير مخلوق [illegible]
الكلام القائم بذاته سبحانه الذي هو واحد [illegible] ولا يشبه [illegible] كلام المخلوقين
المتكلم لا يشبه المتكلمين وأما [illegible] بأنه كلمات [illegible] كلمات الله على [illegible]
[illegible] كلام واحد [illegible] والجوارح والمرجئة والجهمية [illegible] مخلوق [illegible]
[illegible] غير مخلوق [illegible] أن الله تعالى [illegible] المتكلم [illegible] الكلام [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] غير مخلوق [illegible]
[illegible] عبدة الأصنام [illegible]
[illegible] للمؤمنين [illegible]
[illegible] والمعتزلة [illegible]
[illegible] ربكم [illegible]
[illegible]
[illegible] على الوحي [illegible]
[illegible] النعل [illegible]
[illegible] أن الله [illegible]
[illegible]
[illegible] على [illegible] ربنا [illegible]
[illegible] **باب كلام الرب مع جبريل** [illegible] ثم ذكر ثلاثة أحاديث سلفت

[illegible]

[illegible]

حديث [illegible] أحب عبدا [illegible] وحديث [illegible]
جبريل [illegible] هذا الباب [illegible] كلام الله [illegible] جبريل والملائكة [illegible] عند
[illegible] الكلام القديم القائم بذاته الذي لا يشبه كلام المخلوقين [illegible] بحروف ولا [illegible] وليس
[illegible] وآلات [illegible] بكلام [illegible]
[illegible] بالجوارح والأدوات [illegible] كلامه [illegible]
[illegible] المخلوقين [illegible] آدم [illegible] كلمات [illegible] على
[illegible] كلام واحد [illegible] آدم [illegible]
[illegible] كتبه على [illegible] كان هذا [illegible]
[illegible] عند جميع الخلق والذي
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible] العمل [illegible]
[illegible] وحديث [illegible] على [illegible]
[illegible] الفاسق [illegible]
[illegible] الكافرين
[illegible] ما أنزل [illegible] الكاملة [illegible]
[illegible] **باب قوله أنزله بعلمه**
[illegible] الأرض [illegible]
[illegible] أحاديث سلفت **حديث** أبي إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] اللهم منزل الكتاب [illegible]
[illegible] ولا أعلى للتدرية [illegible]
[illegible] أن كلامه تعالى قديم قائم بذاته ولا يجوز أن يكون [illegible] العدم [illegible]
[illegible] الكلم [illegible] عليهم [illegible]
الأجسام المخلوقة [illegible] والمخلوق
[illegible] الأجسام [illegible] على الله [illegible] كلامه [illegible]
[illegible] القدرة [illegible] على الحركة [illegible]
[illegible] العذاب والثواب [illegible] والإسلام

لقدره الله تعالى على غلبة بها النوم لم يستطع دفعه ولو كان تكليف شيء او ضرا لدفع عن نفسه النوم
الذي هو موت لزال تكليفه بعد ثلثة ايام بلياليها ولزال رسلها بعد ثلثة ساعة او نحو ساعتين على حدود
لها احياء وكسب تلك الاسان قدره وقدامه بعد علم الله تعالى بذلك من خمس وجوه بهذا الحديث
ثم عرفه بهذه الفظة التي وقع الناس عليها فكيف يكون تكليفا بما لا يطاق الا ترى حضر اول الموت
فموت على الفور الى وقع الناس عليها جلية ولزاحياء اصابه بتبريه الله خيرا يبدل الوان
الاخرة وضرا مرارة وكفاية وضغط زالدين وزاد ومعنى لا يحل صلاتكم لبلا تسمع الشركين فيسبوا
وعدا عاته تزلج زالدعاء به قال لزناني وعلى كان الصديق يحادث زصلاة الليل عمر يجهر فامره
ابو بكر لزيرفع لبلال وامر عمر لزيخفض لبلال وقال رباد من عبد لبعض لا يجهر زصلاة النهار تراكم ولاي ب
بهان صلاة الليل وزحديث ابن ابي اوفى جواز الدعاء بالسجع اذا لم يكن متكلفا مصنوعا تكلف
وشغل بال سهيته بصعب تذلك يحتاج فيه الداعي لمد لذلك كثيرا لسجع زالدعاء واما اذا تكلمه طبعا
لهو حسن وقال لبراماكه السجع زالقول بما خالف ما وقع زذلك التقصير وفيما نقل لك يطلع
وزحديث ابن عباس لزيطلع الذرايع الزيخفض الصوت بالذكر ويتضح كتابه راجب وكان المراد بها الخبر
لمنعه مرفع الصوت بالقول لبلا تسمعه مرسه ومراده ومعنى امنت بكتابك الذي انزلت اي
صدقت بكتبك فالكتاب اسم جنس يقع على الواحد والجمع قوله وبنبيك الذي ارسلت قال الداودي
عن بعض العلماء المراد بالرسول غير نبي والمراد بغير رسول ثم الله للكثير من الرسل، وكان نيفا على الف مرسل جمعا
وقد نقل العراقي على ستة عشر نبيا وكما تم مع ذلك رسلا وذكر سبعة انبياء، واجمالا حد عشر نبيا
ومم الاسباط من يعقوب ويوسف رسول بلى صديق وقوله بكتابك الذي انزلت غير غلط والمعروف
حلاقه لان الرسول لا يكون الا نبيا الا ان يكون من الملائكة والاخبار بهم الغرائب وسنذكر ربع عام الخندق
وان بهم ابو سفر وعبد لزمغه عيسى بن حصين وقال بصري قاتلا له لنبيه ما رسل عليهم ما ذكر
في كتابه قال والدي رحمه الله تعالى ما سمعت الله ولا سمعت غوضه مرذكر هذه الاية الا ظن ان الناس كلهم آمنوا
كلام الله العالم بذاته تقدس وتعالى انه قال ما قال ربكم لم تعلموا داخلوا بكم ونبيه وتلتمسوا احسن قالوا انه
سكت بعض انه خاص للكلام في اللوح المحفوظ مما وقع اثبات الشفاعة وكذا الاية الثانية حسبما الاباذي
اي سوله والكلام ونوع اي ازيل الخوف والتعطيل للازالة والسلب وسكن الصوت اي المخلوق
لا سماع اهل السموات اذا الاعلى العاطي قادر على ان يسمعه عن بعد الصوت الله ستلزم الحدوث لانه من
الموجودات السيالة الغير الثابتة قال تلك ما يدل السوال وهم سمعوا لكن تلك سمعوا قولا ولم يفهموا
معناه كما سبق لاجل نوعهم قوله وقد ذكر بعض بعضهم التمريض وجابر بن عبد الله الصحابي الخزرجي الانصاري

احد الاكثرين للحديث وهو مع كثرة روايته وعلو مرتبته رجل واحد لم يسمعه من عبد الله
بن انس مصغر انس بن سعد الجهني التغلبي الانصاري حليف وانا الحديث الرحيل الاجلة فضل هو مشترك
نسبة الى الفعل وزاد من تحته بيان المقاصد وهو معناه انه لا بد حال كونه واحدا من اهل النار
بظلمه بظلمه ولا بد حال احد العبارة واحد من اهل الكبائر بظلمه بظلمه حتى الظلم وقد اكدت بالمفعول وذلك
تريظهر من حديث السر على السلام في كتاب العلم باب الخروج في طلب العلم قوله سماه وبهذا يتوصل
الدال على الرجحية وبصوت اي عرفنا به فان قلت الاذن كونه حاديا للعباد ادل من سائر الاصوات
السامع طاهر من الترمذي والبعيد بالعكس لان السمع من كلام الله كالرموي فان سمع من جميع
الجهات كذلك قوله اما الملك اما الدنيا ان لا ملك الا انا ولا اخبار الا اياه وتعريف الخبر دليل
الحصر واختار هذا اللفظ لان فيه اشارة الى الصفات السبع الحياة والعلم والارادة والقدرة
والسمع والبصر والكلام لتمكن المحاورة على الكلمات والخبات قوله صلاة عمر وهو لزيادة
وسار وسلم فيه الى ان يرفعه الله صلى الله عليه وسلم وضربت الملك باجنحتها اي كوا متواضعين حاضعين
كله والخصمان جمع اي خاضع وكان الصوت اي صار مرتفعا صحيح صوت السلسلة الحديدية المضروبة
على الحجر الملمس قال علماء اي لزعبد الله الدين قال عمر سفر مسفور لزيادة سعد لم لذكر بزيادة لفظ الاسناد
اي شد الله لذلك الامر اي قوله لا الله الا الله وزيدها من السفر اي شد لذلك الجهاد عليهم وحمل لزيادة لزعمر سفر
قال مسفور لزيادة النون، اي خلاف الواقع النهي والكسر لا غير ويكون شعدم غرض مختص بالغير بل مشترك بين
سفر وغيره اعطاني الصلصلة صوتا لحديد اذا كثر في رواية الصاد والحاء والحصان مصدر عوالغوث
قوله قال علماء لزيادة الذين قالوا سفر بها عمر وبعض انه حدثه عمر بلفظ التحديث لا العنعنة كان الطائفة الاولى
وبعض اي قال سفر بدل عمر بضمة وهذا شوبان كلاهما كان على سبيل الاستفهام مسفر قوله بزيادة
الراء الى صلى الله عليه وسلم انه قوله فزع بالراء والجيم مرتولهم فزع الراء اذا فزع منه من باب علم كفرح حاز
الواو اذا لم يكن ممن عاطفا ملت لفظ به سمه حوار الداء مدة السماع اذا كان المعنى صحيحا من كتبه اي
قوله انفر بكسر الجيم اسمع واسماع الله تعالى عبده السماع الرضى والقبول لزوايه او قبول رواته ونسبه بعضهم
الى صاحب لعله اراد صاحبا لان هريرة يعني المراد بالنفي الجهر به بحسر الصوت وقال سفر بن عبد
المراد الاستغناء عن الناس وقيل اراد بالنبي الجنس والمراد الدعاء من نصارى قال الوليد اعلم لزيادة نهم
الا فراد قول الاسماع قال لزيادة ادخل زيادة الباء قوله عمر وبن حصين بالتصغير والتهلتر وبها وزيادة لفظ الكهول
وبعضا اي طائفة منهم لزيسموا الى النار وتمامه قال زيد ما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال
وانينا قال اتواحد من رسول الله قال بان سبكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الف من كل الاسماء باب ذكر

252

لعباد في الصاحي الحديث وسلف ١١ حديث لابن عباس كان علما اذا احمد من العلم الحديثة ٥ ٩ حد
عائشة في حديث الافك وفي اسناده عبد الله بن عمر بن غانم النهري شيخ شيخ مالك الوفاة التي مات فيها في
واحد سنة سبع وماية وكان مولده سنة ثمان وعشرين وماية ١٠ حديث الاعرج عن ابي هريرة
عن رسول الله يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي لقاءي الحديث ٥ ١١ سا اسمعيل بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن
موسى بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله خلق الله الخلق الحديث ٥ واسمعيل بن عبد الله هذا
هو ابو عبد الله اسمعيل بن ابي اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الحي الاصبحي ابن اخت مالك بن انس امام عالم
ناقل عن عمرو بن الحارث بن عثمان بن خثيل وبكير خثيل كما سميتهما وابا، سلمة فهما بن عبد الرحمن بن عوف الزهري اصبحي
احي كصاحبي مالك ابن زيد ظهر بالاصبح حلف عثمان بن عبد الله بن اوس الحي الذي اخذ ملك بني اسماعيل عام
وعد علمه ما بين ستة وعشرين ومائتين سنة سبع وعشرين ومائتين وروى عن سليمان بن بلال وابي
وروى عنه اخيه ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس الاعشى عن سليمان بن بلال وابن الاعشى سنة عشر ومائتين وابي
سلمة سنة اثنتين وسبعين ومائة سبع وسبعين بالمدينة وهو ابن ابي مرة وعبد العزيز اخي ابي بكر احد الفقهاء
ابني سارية مولى سعد بن ابي وقاص مولى رسول الله اسماعيل وعلي وسعيد بن سارية وابو سعيد سنة سبع عشرة عند
ستين ومائة وعبد الله بن ابي بكر بن ملكان ابو بكر بن ملكان على قول ابن ملكان ابو بكر وابو الناس سنة عشرين
العزيز وسليمان بن سعيد بن ابي سعيد بن ابي هلال الطلب ١٢ حديث ربيعة بن خالد مولى الناس سنة عشرين
الحديث ٥ ١٣ حديث الاعرج عن ابي هريرة لرسول الله ما من امة اذا احب عبدي لقاءي ١٤ حديث
حديث الاعرج عن ابي هريرة عنه الصلاة على الاعمال اذا عبدي لقاءي ١٥ حديثه عنه ايضا ان الصلاة العمل
حرام ولا وسلف ٥ ١٦ حديث عبد الله بن ابي عمرو مولى ابي هريرة قال سمعت ابا هريرة صلى الله عليه يقول الله عبدي
اصابه وبنا الحديث ٥ وعبد الله بن ابي عمرو بن نافع الخزاعي المدني وابو عبد الله وابو محمد ويقال ابو عبد الرحمن
بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن نافع الخزاعي المدني وابو عبد الله وابو محمد ويقال ابو عبد الرحمن
ادرك بقايا الصحابة الا انه لم يسمع منهم وسلف ٥ عرضه وبعد الباب كفر ضغط الالواح الرقيقة بها ومعنى قوله انهار
ليعيد الكلام الله مولى المنافقين يجلسون اعراضا الحرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عدوه شوكة واعدد وا اما علم
انه اذا كان فيه فانه اراد الله ركوبه ليعيد اعلمهم بقوله فالذين يخرجون معه وغنيمة منهم الى المغانم فاسرعوا سيقولون المخلفون
ملا اراد الله انطلاقهم ذلك بهيأت لرسول الله اذا انا الخروج معه وغنيمة منهم الى المغانم فاسرعوا سيقولون المخلفون
اوا اطلعتم الى مغانم الاية بعد ما من الاية ارادوا ان يبدلوا امر الله بان لا يخرجوا معه ابدا ويخرجوا
فعلم الله اطلاعهم مرتكبهم ذلك اباه على الله بقوله لن تخرجوا معي ابدا الاية ما كان لاهل المدينة ومن حولهم
من الاعراب يعني المرتدين سبيل الله بكلام الله سبيل عمر الى يوم اول باس سيدعون الاية يعني بقوله عز اجابته
على الله حين دعاهم الى الخروج معه في سرية براء والداعي لهم عمر بن الخطاب ما خرج في غزاة قط الا دعاهم فيها الى الصدقة
ودعاهم لقتال اهل الردة وسلف العاروق دعاهم لقتال المشركين وسائر الاحاديث فيها اثبات كلام الله تعالى

والاول

عائشة رضي الله عنها او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان
الله وكرامته فاحب لقاء الله تعالى والكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فكره لقاء الله موقفه
ظن عبد بربه كان مستغليا الرحمن وصدقا بالرحمة بالفضل وليس رجاء هو كان بنا شابا في بني اسرائيل
وجد فوقه كني بالغائب عن نفسه على وجه من الكفاءة قال بعثت لي كان مومنا فلم يشكر قدرة الله وليس
كان كافرا الكتب عند الله كان مومنا بعد للخشية ومن قدر محققا ومشددا حكم وحقق ادهش كثيرا له
سعد ظن ربه سعد رجاء وقلة الخضا انه على ظاهره ولكن فاله وهو غرضنا يظن النفس بل بالله ان جاز غلبة الرش
والحوف على فضاء كالغافل لا يواخذ على اداه حمل صيغة من صفات الله وجاء على التصغير كمع مخلف فيه
اداه كان في زمان سفيوي دالتوحيد اوكان من شرعهم جواز العفو عن الكافر او معناه لئن قدر الله
على مجتمعا معي الاعضاء ليعذبني وحسبا انه اذا الذرع على بحر ما معرقا لا يعذبه دانا على حاله ادمعرم
تقدم في كتاب الانبياء اربع مرات مرفوعا احمد الحق والشمال ربه انعان هو سمع المهملة وكسرها واسكان الراء
الاول وعمرو بن عاصم الكلابي بكسر الكاف وروى عنه في الادب في استطراف الصلاة وعلي دحام هو ابن يحيى
وعبد العزيز السام لتبع المهملة واسكان الميم الانصاري دنا غزة اراد الذنب واعترف عند العلم لهم الاسهام
وتعلم الحامي واخذه ازبعاقبه بحونه بقبول التوبة وان تكررت الذنوب مع له عبد الله بن محمد الاعجمي
هذا الاسند البصري ومعرا بحوانا ... سليمان التيمي وقتادة من دعاه بكسر المهملة الاولى السلاوي سمع
المهملة وصم النافة وعقبة بفتح المهملة وسكون القاف الازدي والزجاج كلهم بصريون الا ابا سعيد وفيه سلف
ابن جلبهم وكمعن اعطاه الله مالا اشبر بعولة وموصته بعولة بطلا ولم يبتئر مر انتقاد بالموحدة والراء
لم يجنبا وسلم التقدم ولم يعذ قال ابو نعيم بن فرتوك الماصح مطالع الانوار ومع تعليمي في كتاب التوحيد
لم يبتئر او يبتئر على الكسر الراء والزاي وفي بعضها بالترام لم يقدم مولية ما يحققون اني فاسمكوني او
فاسهكوني بمعنى واحد ودرى الريح النبي واذريه الحارث وادعيته كوله وفي قسم من المحن بذلك عنهم بالعدا
لصدوم ولكن يحتمل الصدق صادر ما يعجبا وفيه وجوه لغو بعدمت في كتاب الرقائق وفروا فرق منه شك
الراوي منه ولا ذا بالفائد ذكر ان تلك معنى به عكس التصعود فللعدل من صوله ان الدر بلا ماء والرحمة
اوبافته وكلا الاستثنا محذوف فيه مرجع حذف ان المراد ما بلا في عدم الاعتقاد لا حلك رحمة وبان
رحمة وقال معاد محدثه اباعثمان عبد الله بن الهندي بالنهدي وسليمان بن التيمي التابعي الصحابي المشهور وكدن
اربع بعمله لم يبتئر بالراء بلا شك وصليز بتنبيه الجيم والكاف ضاط من خياطه النوب التعريف لم يبتئر
بالراي جرام ادعا عياد معناه لم يدخره الزركشي خرسي عند الله الاعرب الاغلاقة صرفا كثرت
ما حسبه بنم البا على بعد سوكه في القاعدة ٥ التحميم ولا يجرها حد ما عليك العولي ملا اولده بعد لم
ربا خيرا بعدته المحمد حريا احدها عليكا العولي ولا لجهره واما الذي بالرفع مسرح النصف ٥ مربعوني
فاحسب له بالرفع في النصب سوى وجه في الصلاة ما بعد الكسر كان المحافظة موته قال

مؤلف

مارية فتل مرة معروف ان المستعاذ به تبارك وتعالى ٥ ليس تقدر علينا بالتمنت رواه الحميد
ورو بالسند بعد واحلفت في بابه اصلا كان مومنا لكنه جهل بعض صفات الله واصلحت على هو
تحملها كالمرام لا وجد بعد يعني قدر بالتشديد بعلى بعد وقدر يعني ضيق من قوله ومن قدر عليه رزقه
وبيان الذي حرج حوف وذهش يضبط قوله ٥ قال اصحاب عيد ربنا حملك على ما صنعت قال مخافتك
او بهرد هو المعنى على اسقاط اداة النفي ٥ قال لئن ارتابت كيف لكم بان يؤالبعا الصواب يصيب
علاه خرك ونصب يعده لكونه اسمها ما ادا ما قوله خراب بالحمد يصب على يعد بر كنت خير
اسم الكعب هو انما هو جواب عنه والرفع جار على ملك انه خبر ابه ٥ لم يبتئر او يابتر هو بالهاء
عند الاصيلي يبتئر بنفي ام لم يعدم لتنبيه وجمع خبر وروى بعبه يالنا وروى ربيعة بالرا ٥
اسم كلام الزركشي اوله بوكر مربد عون فاكتب له هذا الدعاء اعم من ان يكون واجابه الدعاء اعم من اعطاء
ان يدل فعل بعد ادكر في هذا الحديث العام من الخاص ثم الاخص وفيه فسر قوله تعالى ادعوني استجب لكم الدعاء
الدين هو العبادة وقال تعالى الذي هو الطلبة ولو لعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي الا انه لو هذا المعنى
الاول وقيل وحدوا ان اعطاكم وقال اطيعوني اسمعكم وقيل اعبدوني اسكم لان الدعاء هو العبادة ٥ ما من رجل الله صلى الله عليه وسلم
ادا الفتح هذا افلا يزيد السؤال المعروف وهو لفظ الناس من يسال الله سيا ولا يعطى او يعطى اعظم
والمد يدكره لم احادوا قال ان بلا اثم ولا اعطا المسبوك ما رواه ثم وصحح ثم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل
يدعو الله بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث خصال اما ان يعجل له دعوته
او يدخرها له في الاخرة مثلها او يصرف عنه من الشر مثلها وهذا الدعاء سببه متنعف لنيل المطلوب في السبب
لمستورطا ومرانع ما واجعل سرطه واستنبه وانه حصل المطلوب باب كلام الرب عز وجل
يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم فيه عدة احاديث حديث حميد عن انس في الشفاعة مختصرا وقد مر كما
ع قلبه ادنى شيء ثم ساق مطولا ٥ وحديث حمل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل اهل الجنة
الحديث وسلف ٥ وحديث عدي بن حاتم ما منكم من احد الحديث وكل من هذا الاعمش عن خيثمة عن عدي
ثم قال الاعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد ولو بكلمة طيبة ٥ وحديث علقمة عن عبد الله
جاء حبر من اليهود فقال انه اذا كان يوم القيامة الحديث وسلف ٥ وحديث صفوان بن محرز ان رجلا سال
ابن عمر كيف سمعت رسول الله يقول في النجوى ٥ فقد مضى في ابنا كلام الرب جل جلاله مع المومنين
واعلم ان في هذا الباب كلامه مع البشر يوم القيامة لان احكامها في الدنيا تحجبه الابصار
عن رويته فيما ارتفع في الاخرة تلك الحجب عن ابصارهم وتكلمهم على حال المشاهدة كما قال على السلم
ليس بينه وبينه ترجمان ٥ وجميع احاديث هذا الباب فيها كلام الرب جل جلاله مع عباده من حديث الشفاعة

هذا المعنى ومن رواه كيف بالياء فهو تصحيف كما نبه عليه جمع من العلماء ه قال والدي رحمه الله تعالى باب كلام
الرب سبحانه يوم القيامة قوله يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي واحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي وروى
عنه خ بغير واسطة في الوضوء وغيره وابو بكر بن عياش بالمهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة الاسدي القارئ
وحميد بالضم الطويل وشفعت بلفظ المجهول من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه وخردلة
من ايمان وادخل بلفظ الامر وانظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله وبشر الى راس اصبعه بالقلة
فان قلت اين الترجمة قلت السياق يدل عليها من التشفيع وقول يرب والاجابة مع ان الحديث مختصر قوله سلمان
ابن حرب ضد الصلح ومعبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة الاولى ابن هلال العنزي بالمهملة والنون المفتوحتين وبالزاي
البصري لم يتقدم ذكره وناس اي بحر ناس والبصرة بفتح الموحدة وضمها وكسرها وثابت ضد الزائل البناني بالضم
وتخفيف النون وبصرة كان بالزاوية على فرسخين من البصرة واول اي اسبق وفيه اشعار بانه افعل لا فوعل وفيه
اختلاف بين علماء التصريف وابو حمزة بالمهملة والزاي كنية انس وماج اي اضطرب واختلط ولست لها اي
ليس لي هذه المرتبة فان قلت سبق في الروايات الاخر ان ادم قال عليكم بنوح ونوح قال عليكم بابراهيم قلت لعل
ادم قال ائتوا عنزي بوحا وابراهيم ونحوهما وتشفع من التشفيع اي تقبل شفاعتك قوله يرب امتي فان قلت
الطالبون للشفاعة عنه غاية الخلائق وذلك ايضا للاراحة عن هول الموقف لا للاخراج عن النار قلت قال القاضي
عياض يتوقف في الشفاعة الموعود بها في ازالة الهول والمقام المحمود الذي له لا لغيره يعني يلهمني ابتداء كلام
اخر وبيان للشفاعات الاخر الخاصة بامته وفيه اختصار وقال المهلب فاقول يرب امتي امتي مما زاد على سائر
قوله ذرة بالفتح والتشديد وصحف شعبة فرواها بالضم والتخفيف وادنى اي اقل فان قلت فائدة التكرار قلت
التاكيد ويحتمل ان يراد التوزيع على الجنة والخردل والايمان اقل جنة من اقل خردلة من اقل ايمان وفيه دليل على تجزي
الايمان والزيادة والنقصان فان قلت لم كرر النار قلت للمبالغة والتاكيد ايضا او للنظر الى الامور الثلاثة من الجنة
والخردلة والايمان او جعل للنار ايضا مراتب قوله الحسن اي البصري وكان مختفيا في دار ابي خليفة بفتح المعجمة وبالفاء
الطائي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي قوله بما حدثنا هو متعلق بقوله مررنا اي ملتبسين به وفي بعضها
حدثنا بما حدثنا واحبك اي في الدين والمؤمنون اخوة وهبة بكسر الهاء بين كلمة استزادة في الحديث وقد يقول في
الوصل وهو جميع اي مجمع القوى صحيح يعني كان شابا ويتكلوا اي يعتمدوا على الشفاعة فيتركون العمل قوله وجلالي
وكبريائي وعظمتي فان قلت ما الدقيق هذه الثلاثة قلت قيل هي مرادفة وقيل نقيض الكبير الصغير ونقيض العظيم الحقير
ونقيض الجليل الحقير ونضدها تبين الاشياء واذا اطلقت على الله تعالى فالمراد لوازمها بحسب ما يليق به وقيل الكبرياء
يرجع الى كمال الذات والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما فان قلت لو لم يقل محمد رسول الله لكفاه قلت لا فهذا
اشعار بكمال الكلمة وتمامها كاطلاق الحمد لله رب العالمين وارادة السورة بتمامها فان قلت قائلها ان كان في قلبه
ادنى الايمان فهو داخل تحت ما تقدم وان لم يكن فهو كالمنافق لا يخرج منها ابدا قلت والله اعلم لعل المقصود ان الموحد

يخلص

سلمان بن حرب

الدقيق

يخلص من النار وان لم يكن له خير غير ذلك من سائر الامم وهذا الحديث مخرج في الجامع اكثر من اثني عشر موضعا في الصلاة
في باب فضل السجود وفي الزكاة في باب من سأل الناس تكثرا وفي كتاب الانبياء في باب نوح وفي باب
ابراهيم وفي كتاب التفسير في باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة وفي باب انه كان عبدا شكورا وفي باب عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وفي باب الصراط وفي باب صفة الجنة والنار وفي كتاب التوحيد في باب خلقت بيدي وباب وجوه يومئذ
ناضرة وفي هذا الموضع وغيره لكن في بعضها ذكره مطولا وفي بعضها مختصرا قوله محمد بن خالد هو الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء
وعبيد الله بن موسى الكوفي وكثيرا يروي خ عنه بدون واسطة واسرائيل بتوسط ابي اسحق السبيعي بفتح المهملة وكسر
الموحدة ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بالمهملة المفتوحة والموحدة المكسورة السلماني وعبد الله
بن مسعود والحبو المشي على اليدين وعلى البطن او على الاست مرمرا راهطولا قوله علي بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم
وبالراء السعدي المروزي وخيثمة بفتح المعجمة والمثلثة وسكون التحتانية بينهما ابن عبد الرحمن الجعفي وعدي بفتح المهملة
الاولى ابن ابي حاتم الطائي ومنكم الخطاب للمؤمنين وترجمان بفتح التاء وضم الجيم وفتحها وضمها والايمن الميمنة والاشأم
المشأمة وعمرو بن مرة بالضم وشدة الراء من الحديث في الزكاة قوله عثمان بن ابي شيبة بفتح المعجمة وسكون التحتانية
وبالموحدة وجرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن عبد الحميد والرجال كلهم كوفيون والخير بالفتح والكسر العالم والاصبع بعشر
لغات سلفت ه والبري التراب الندي فان قلت ذكر في سورة الزمر خامسا وهو السحر على اصبع قلت ههنا اختصار
والمقصود هو بيان استحقار العالم عند قدرته تعالى او يستعمل الجمع بالاصبع عند القدرة بالسهولة وحقارة المحمول كما
يقول لمن استقل شيئا انا احمله بخنصري والحديث من المتشابهات فاما التفويض واما التاويل بمثله قوله بهن
اي بحركهن وفيه اشارة ايضا الى حقارتها اي لا يثقل عليه لا امساكها ولا تحريكها ولا نقصها ولا بسطها و
النواجذ جمع الناجذة بالجيم والمعجمة وهي اخريات الاسنان فان قلت انه صلى الله عليه وسلم لا يزيد على التبسم قلت
كان ذلك على سبيل الاغلب وهذا على سبيل الندرة او المراد بها ههنا مطلق الاسنان قوله صفوان بن
محرز بفاء على الاحرار بالمهملة والزاي المازني والنجوى اي التناجي الذي بين الله وعبده المؤمن يوم القيامة والمراد من
الدنو القرب الرتبي لا المكان والكنف بالتحتية الساتر اي حتى يحيط به عنايته التامة وهو ايضا من
المتشابهات وفيه فضل عظيم من الله تعالى على عباده المؤمنين من كتاب المظالم وتقريره اي يجعله مقرا بذلك
او مستقرا عليه ثابتا وادم هو ابن ابي اياس وشيبان بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة ابن عبد الرحمن
وفي هذا الطريق زيادة لفظ سمعت ه الزركشي هيه تعالى للرجل اذا استزيده من الحديث وكذلك ايه ه كنفه بفتح
النون اي ستره ه اشهر كلام الزركشي ه اقول قوله اصله ايه ابدلوا من الهمزة هاء قوله وهو جميع اي انس وجميع
اي مجمع العقل والحفظ في الكهولة قيل ان يصير شيخا فيختل حفظه قوله ثنا محمد بن خالد هو الذهلي خالد الحافظ ابو عبد الله
وابو نصر وابو علي قوله حتى يضع عليه كنفه اي ستره ولطفه فيخاطبه خطاب الملاطفة فيقول هل تعرف ذنب كذا فيقول
رب اعرف فيقول الله تعالى فمننا عليه ومظهرا فضله اني سترت عليك في الدنيا اي لم افضحك فيها وانا اغفرها لك اليوم

ويتلو هذه ذنوب تائب فعسى الله ان يغفر الذنوب [illegible] الصحيفة حتى يوقفه عليها يوم القيمة ولم يأت [illegible]
ويطلع [illegible] في ملئه [illegible] [illegible] الحديث [illegible]
الا انه [illegible] الحكم [illegible] **باب قوله وكلم الله موسى تكليما** حدثنا [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] ادم و موسى [illegible] الحديث [illegible] موسى [illegible] الاسراء
[illegible] الحديث [illegible] الانبياء [illegible] كان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ولا نام [illegible]
[illegible] ما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس [illegible] كلام الله تعالى
[illegible] كلم الله موسى تكليما [illegible] كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان
[illegible] كلام [illegible] الكلام [illegible] المعتزلة [illegible] كلام
الله بلا واسطة [illegible] من جنس الكلام المسموع المعهود [illegible] من جنس الكلام المسموع فان
[illegible] من جنسه [illegible] الكلام [illegible] لم يكن من جنسه [illegible]
[illegible] من حيث [illegible] المحدثين [illegible]
[illegible] من جنس [illegible] الموصوفين [illegible] الصفات
[illegible] على [illegible]
[illegible] كلام المخلوقين [illegible] كلام [illegible]
[illegible] من جنس الموصوفات [illegible] الاشياء المساعد [illegible]
[illegible]
[illegible] كلام الله [illegible] كلام
المخلوقين الخارج [illegible]
[illegible] كلام الله [illegible]
[illegible] كلام الله [illegible]
[illegible]
[illegible] كلام الله [illegible] كلام الله [illegible]
[illegible] كلام الله [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] كلام الله [illegible] الكلام [illegible] الاصوات
[illegible] المسموع [illegible]
[illegible]
[illegible]

لسول

257

لسوى لا علو [illegible] انهم الله سليمان من كلام الطير [illegible] كلام سليمان [illegible] كلام فان
كان [illegible] كلام سليمان [illegible] من جنسه فلا وجه لاختصاص سليمان وداود [illegible] من جنسه ولا
[illegible] علمنا منطق الطير الا ان [illegible] منطق الطير الذي [illegible] سليمان
[illegible] كلام الله [illegible] كلام [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النور [illegible]
[illegible] وكلم الله موسى تكليما [illegible] حديث [illegible] الاسراء [illegible]
[illegible] كلامه [illegible] الانبياء غير موسى [illegible]
[illegible] عباس [illegible] كلم محمد [illegible]
[illegible] على الله [illegible] محمد صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] موسى [illegible] البشر [illegible] السماء
السابعة [illegible] على الناس برسالاتي وبكلامي [illegible] البشر [illegible]
[illegible] محمد [illegible] الوسيلة والدعوة [illegible] يوم
الحشر [illegible] الانبياء [illegible] الوسيلة [illegible]
[illegible] موسى [illegible] ادم [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الولد [illegible] ادم [illegible]
[illegible]
الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] والصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

عمان والعلاء بمصر والفرات بالعراق المهدد وزاد الخطابي وصلاوة ومعناه عارت العراق وعصرت
بضم الصاد وضمها اصلها وهو فوح بالعين واو فبراء فجيم والفاء والراء مشددة حمد الله القائم
بعد وقوعه والبرئ قوله ابرهم فان وسلم فتوعك ان توعكان عليه من توعك الصبي اذا
مرض كان فان وسلم وابرهم اذا سقم قوله فلما ان سلم اذا برئ من مرضه الان به قوله سمعت اذا
كلام الله اياه وسمعه المخبر عن الملك او صعود عمل او مراقبة واعمال العباد ونحوه
قوله وفي تلك فجاز عرفية بالمعنى وظهر عظم مرتبة عبد الله وكمال ارتفاع درجاته
وسين بومنه صلى الله عليه وسلم عن علو الكذب والفجور العوده وهو انعاظ حاشية
والنار ما بين مصبي التورك والعين بكسر الهمزة وحذف الحاشية وهو انعطف مرفقها وكتفها توسد
ما بان صلى اصلا فان توسد ١٥ انحطاط لنسخ هذا الكتاب حديث نسخ هذا فانه تقوله
وفي انكسار تدلى بان الذي توجه عند لمسافة والدلو خيط يشد به الماء الذي يملى منه
قوله اسفله والعوالي بتشديد كثيرة اعتراض الخط الاسكل عليه فكان فاء الذي ما بعضها سفل
ضرب يتناول على الوجه الذي عند لم يصرف الهمزة التعبير في سلم لم الصفة اما صفة على الناس
بعبارة مرضية نسخة لم يعرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسر بكاء الغيرة وبكاء
عليها سائر الرواة، ثم انهم اولوا التدلي وهل يدل حرف بعد الارتفاع حتى يراه النبي صلى الله عليه وسلم
كذا، مرسعا وصل يدل عند ساكنا البرء على كرامته ولم ينبت في شرح صحيح لم التدلي مضارع الله تعالى
اراد لوا بحاء بكاء النبي صلى الله عليه وسلم قوله عهدا لبكاء اي مرئي راد وحذف ان طلعت واردت
قال بلغ ما الوقت سر الاصاد والاندلس قلت قال اصل اللغة الندى من الحمد ما سر الناس والاطراف
وبلغت في بعضها بلغت وعندي ما سراي المراد الحاسد قال قلت اذا حذف كلام مع عمرو في
المرة الاخرة حسن بكسر هذه الدعوة ساوسه للبس قوله سدا الحصر فرجا حذف همزة واحدة حسن بعض
اوارادوه عند تمام الحاسد قوله صفحة احد وهو مجرور لما، جمع علامة قال وبلغ قوله لكل
واحد سمع ما سدد لا لقول للبس هو سدد لا هو بيان انها، الحكم رام الكتاب هو اللوح المحفوظ
قوله قد والله راودت ما رئيت لدخول اللام وخروجه على الفعل للبس بكرة اصل علا والنفس
منها للتاكيد، قال للبس ان حواسا للبس للبس قد ربك اراد الله لقد راودت واصلت للبس المضارع
وفي بعضها بالماضي اي بردت تاؤه وصحت واستوطأ بالنباس وفي بعضها بالمتكلم لله الله
قال للبس قد بخصيصه هو ذي مرسلا الا بنيا للبس لما ان به في السماء ان به هو اول من رحم الله اولان
امر اكرامه غرة واراد ولم لم اكن مرغوبا اولان وسعه الاحكام الكبرى والشرعات الواثرة اذ

والارتفاع كاردا، رسول الله صدقنا كاردا، وكان للكرامة اما سدد والله حراندر بعل لبر سدل في الهوا
مرغراعا وعل والاسكلي وصلوني حرملد فعدل محمد ساجدا لربه شكرا على انا لم مركراما سه ولم
سبب نه شي مارورى عن السلف لان الدلي مضاف الا الله تعالى عرضنا سالمعلوم من مارورد في هذا الحديث
عراس مرطوس شركر عبد لله فلم يدل رفعه هذا الاحتياط النفع بان للكرامة تتوقف الا انها صافيه
مرقبل شركر مارورى هذا الحديث لفظ تتوقف بوجودها شركر انصا لا يدكرها عرج وفي قوله وهو مكانه والمكان
لا نصاف الذي يعرض انما هو مكان النبي صلى الله عليه وسلم الاول الذي تتم فيه ٥ حارد الذي رحمه الله تعالى
تكلنا قوله محمد بكسر نقم الوصل وضم دكر احمد واحتج اذ حجاجا وساطا واحوصا ان كنت سبب حوجهم
بواسطة اكل السحر، وتم بلوس مارا بالوس وفي بعضها بالمكنة وفي حجاز على لدم على بوس بالحجاز بان بلت ما
مولكه مساط، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعل حسب مارصلى الله عليه وسلم الا صلاة معناه على الثناء سدد لله لبر سالة
سعتها للصلاة، بعضها معاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الانسان اكرم حدلا قلت بعضها على صارة محي حالان عدد
كانت فوارا لكلمات والاعتبار فيها انما هو بالشرع به محلاف ضابطها بالمعاني دار لغوي ودكر الوضوء
وطهرت الحقائق ولا مانع لعلك الضابط بالاحتمال ادم فقط وليس صدكر بكاء ومرمارا قوله سلم نفاعل الاسلام
الاردي وعام ارالدستوارد الصاد صلاة بصرى قوله تحوارى صعيد الوصاة ولو استعنا حوان
محدود اوهو للتمني وبرعنا مرالاراحة بالرا، اي تخلصنا مركوبا لوقت ونوع القيام العابد وحطمه
الراصاب موقرنان النبي، قال بلد ابن الترجمة بلد بمام الحديث وهو ول من سمع علما الكلم عليك موك
فانه تكلم الله وحده اخوه وحديث الشفاعة قوله سلمان اوكر بلال او سركلا سمع الحجة لبر عبد لله
سراه بمعنى التوسل الذي قال السوري جاز رواه سركلا وعام اكثر العلماء مرحلها، قال بلد تتلمذ
لربوحي الله وهو علط لم يوافق عليه وانصا العلماء اجمعوا على لبر فرض الصلاة، كان لبعد الاسراء بلث بكمن ميل
الوحي اول ما نزل حراء بوادي السماء، وقال ابعث ثم حرج ثم اراه كان بعد قوله انهم هود كان
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لبر صلاتها حرج وجمعة وهو خبر ثم اي بطلوعك هو خبر هو لا قال وحده اخرج فاندة سر لقمة
لاحل لبر حرج سه ان السماء، وكانت بعد الردة اوبعد القصة في تلك السلام بعني لبعد بينهما قال بلث
بلت في الرواية بالاحل لبر الاسراء كان في الغطة بلت لبر بلنا سعد، وظاهر لبر بلنا تحاده،
حكمن لبر تقاله كاب اول الامر ولغو، في النوم ولبس فيه ما يدل على لبوة بل ما زاد بعضه فكلها قوله
لبته منع اللام وشرع الموصل موضع الكلام قال الصدر ونوع بالكسر مدر الطعن سع الطاء وسكر
بكسرها وسكون طس بالادغام الانا المعروف والنور سع النور سه وما قوادو ما لوا، اما بشرسه قال
قلت الانسان والحكم معنيان فكيف يخبر بهما للبس بلنا، لبر الطبت كان فيها بمعنى بصل، كما انها
قال اراد بسهما محاراد الفعاد بدحرج العدو واراد العقد بدا بمجيء والمهلب، وعوج بسع الراء، وبكور لبر

رضي الله عنهم ورضوا عنه مما لم يثبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم للعباد وللوحي من العدم الى الوجود وانعم عليهم
على الحياة فاداموا على الصحة والاستقامة وكان له تعالى ان يخرجهم كوسيهم على العدم لما خلقهم
كان له ان لا يعلنهم احياء مقدسين وان لا يدوم لهم الصحة بكان يعالج مجازاة المحسنين واجارا وعدم
مراعاة منفضلا عليهم وان يحد عما تعالى لاحد شيء ولزمه ان ليس بوده تعالى سرعا والزامه
حكما وللتفضل ليس بمنكر وان لا يستغفر كما ان لرسول سعد عباده بلا جزاء ولا شكور ومنى اكثر
المخلوقات وان لرسول يحارب من بعد ومنع العمل في الدنيا مساعيه بسطوة ما يضاربه من الجزاء على العمل
وعليهم من العمل والكمونة وعلى الرادم على الاكل كذلك فاذا جاء اجل اكل النبي بطل عنا السكليف
وحرار المعصية فاذا الله سرور بهم بان امنهم ما كان ان لا يسعهم فيهم ورفعه عنهم ما لم يصولوا عليهم و
اسقاط السكليف لهم وعصمهم من مواقعة المعصية عليهم بقوله عبد الله العدل الذي سنه بعد تقدم امره الله
بذلك لما وجب له عالما جزاء على عباده وكيف يجب له ثواب وانما يعمه مرسومه بسعيه وجعله تعالى الى
ثوابه بها الله مخلول رضوانه عليهم انهم كتبوهم مركبا اخوانهم في صيانته تعالى بسقط اعراضهم وصح من
الحديث وان صاحب الذراع في الجنة سلم الله له رسوله وبكما يراد منه لا يسعكم فان
طرح منع السقط لرسول الا يسعكم في معارض كونه تعالى لرسله لا يخرج فيها ولا يعرى فليس كما طن
لان في السبع لا يوجب الخروج لا دينهار اسقط الكفاية والسبع والدلال على انه لا يخرج اصلا
لسؤاله الخروج عنهم واصلت في السبع فيها والصواب ان لا يسبع لانه لو كان ضمانهم طوعا لا كلهم
المسلمة فيها بدل السبع وانما انا دعوته لا يسعكم دم ترك الشاعة ما كان فيه ولكنه اراد
على ان لا يسبع عيشكم ولا تشكى" ٥ قال الداودي اي اخصاء الزرع اي يحصد بسببه قوله و
لكوسر، يعني اجتماعه كما يجمع الاسد روسها قليلا في قدر، انه تعالى قال وقوله لا عهد هذا الا يسعاوم
لانه لم يكن لا كرم من زرع فلسطينه موعودا لانصار كما سلف وقال اصحابه زرع باب ذكر الله تعالى
وذكر العباد بالدعاء المشروع والرسالة والابلاغ قال يحيى سعد الله تعالى ٥ ومن قوله ما ذكر الله بالامر
اي ذكر الله تعبادة، بكم فيما امرهم به من تعبادته والزامهم طاعته وبكم مع رحمته لهم واعانه عليهم اذا اطاعوه
واعصابه اذا عصوه، قال ابن عباس في قوله تعالى اذكروني اذكركم اذا ذكر الله العبد وهو على طاعته ذكر
برحمته واذا ذكر وهو على معصيته ذكره بلعنته وعقوبته ليس من عبد يذكر الله الا ذكره لا يذكر موجبا الا
ذكر برحمته ولا كما ذكر الا ذكر بعذابه وقال سعيد بن جبير اذكروني بالطاعة اذكركم بالمغفرة، قوله وذكر الدعاء
والشرع اي والتعبد والتضرع عليهم بالدعاء والمداومة قوله والرسالة والابلاغ معناه وذكر

رضي الله عنهم الامم

الاجيال مثلا اكرم مواعظه وعلم حراسه وعصمه لرسله، اوانا وصفه وانبات الاسعد لرسوله ودون العباد
والتعبد بالم الدارين ورضاه على التصديق عبدا كان ما، وعلوم منه سبحانه كل ما علم انه عالم بوجوده
العلم ولرسالة الكون مخلوق اليوم وسرمدا النعيم والعذاب والحديث مجرى وتطولا وتخصيصا اكرم عن شيء مما
لعلمان كتاب الصلاة ٥ اوله كل الامور بخلقه الله حدث سبحانه عن اسر وحد حافظه العباد الحفاظ عن اسر
وذكرانا طاعتك وعدم ولقوده وضع الانبياء عن موضعهم في السموات وحد حافظه العباد الحفاظ عن اسر
وحد رواه، حماد، عن اسر واي رخلصا مرتبا على ما سدم من حديث المعراج وكذلك رواه مسدد يا بن
عن اسر على نحو رواه حماد، فليتمسك بروايه حديث الامام عن اسر ولا يعول على رواية من خالف
الوطن رحمه الله تعالى ٥ وقال ليرجم في حد الزنا الحفاظ متحجة لما قوله قتل ليرجم الله وهو ما خلاف
لقرآن اسرا كان بعد البعثة بدة، وانه غير على قرآن اراد بوحي الله في شان الصلاة، او الاسراء، ونحو من اجوبة
النبي بها ما قرابو سامة على ظاهره، والرجم لقرآن اسرا كان مرتين قبل البعثة وبعدها، ومنها قوله وقول
وعائشة يرد على عن رسول الله ليس الوردي بعد حرمة واجابة ليس لتحريم بان هذا كان منسوخا بحكم
المنام غير حكم السنة فلله تعالى فان رؤيا الانبياء وحي الله تعالى ومن بعد الموصل الله تعالى
الرؤيا الصدق رد بها نحو الاية ٥ ثم ان سقطت بحشوا ما ذكر او بحشوا بالنصب وهو حال
صاحب الحال السقطت لانه، ولو كان تكن بعد وصف بعد حرف بعد قوله وتحوز ليركب حالا
من الضمير في راكبا والمجرور لان بعد من سقطت كان حرف او مصوغ من حرف فصل بعد الضمير في اسم
الفاعل الاخبار ورواه ج زياد الاسرا، ناظر على الصفة وانا انا وحكم منصوبا على
على الحمر ٥ لفاديه، بالحجة بعد دوام بحجة عند الاموات وتعالى لفعد انفضا وبحجة الفاد
بعد ولقرآن بان شعلان من مراكلاه ٥ عصر مما يعم العمر وبعم الصبا والاصل وعد بعض والكشف
من النعم زائد، عد سبوه لانه ليس عند تعالى بالنعم ٥ مكرا دفر بذال بحجة ارطب لدرج
والدفر بالتحريك سبع على الطيب والكريه وبنزع منها بالخفاء الذي ويوصف به ٥ باب
عروج ملائكة الرب من العلا الحفظة قد صدر بذال بسعد الحديث بذكر ما قرآن صلى الله عليه وسلم لقرآن الله سبحانه
وتعالى اما كلام الله سبحانه وتعالى مع الانبياء والملائكة في هذا الحديث اما كلام تعالى من اصل الحفظة
سعوله لقرآن الله تعالى الحديث قال ابن مالك لقرآن هذا الحديث اما دل تعالى عنه وسقوط هو قوله اصل عليه
وصوان صلاة الحفظة عليكم ابدا الان نه ما يوم لقرآن لقرآن سبحانه على وصار ان الحفظة وقد يطلق الدين على
الملائكة بعالم تعالى قرآن حرج على الناس وادملائكة بقدار وقال تعالى العرب وا ولم يلبسوا ايمانهم
الا نه وانهم خالدون مع انه قد ثبت لكل عليهم رضوانه وعدا وحرا ملائكة بقوله خالدين فيها ابدا

هذه الصفحة من نسخة مخطوطة للبخاري محفوظة في مكتبة ...

وهو مرادف الاعطاء، والعطاء مستلزم للرضا لهو مرادا بالاطلاق اللازم وارادة الملزوم وقد لم يرد تعالى
على الاطلاق لانه لا مستفيد عليه بالانعامات كلها سرا كانت دينوية او اخروية وكيف لا والعطاء
الاجزاء الغير المتناهي وزنا على الاطلاق على عباده اصلا وله محمد ستان بكسر الميم وانون ونون مفتوح
بالفتاء والمهملة ولم يرد الا مرسوما بحدث واوست الدع للاستهام والواو للعطف اي اما رحمت تاما
فيه من النعم والطرق المنصب بعض تلك نعلم به عن واسوء اسعد والكلوبرا لرماد والارادة وردت
ارخه، فاكل بلا شبعكم سارض نسوله تعالى لم لكم لا تخرج فيها والاتوى فلم تنزل السبع لا وحب الخروج
لان عليها واسطة الكناية صلوا صفى لم لا شبع لان السبع ينم طول الاكل المستلذ به فلا شبع اذا المصدوم
سان حوصله وترك الصناعة كما، فلا لا شبع عسكري وذا الاحوال منزوا الاعراب وعم حيلا من العرب سكنها
العوادي لا ترجع لهم ولا استبانت بوله ما لا ما يريد كرا به عباده، بان نام نم بالطاعات، وذكر انعاما وايا
يدعو، وسعوا الله لو سلعوا ارسالة الى الحلة وهي المراد بذكر يوم القهر لا شبهة والتكميل للعين، وفي بعضهم الباء
والخطاب الامر بعين قوله عز ان بالغه الا به وفي قوله تعالى لعلكم لو كلت فاحملوا امركم وسركاكم لا الكراكم
عليكم غم اضعوا الى الاسطوانة نفر انفيه ما لتم والضيق وفي محاهد انضوا تا على اي كان انتم مراعلاك
ونحوه من سائر الشرود وفي من الاية فافرق فاكفص بعين اظهر الامر واصطادين بحيث لا يتوقعه ان لا يتوسهم
وسرح وكتاب تم انضم للتقتل طاعة المكتوفا ولا المهلون بعد لكذوبي مصحا سلاح وفي ناصر فلا تكون مسندا
الى محاهد والمصدوم من كر صدع الاية في السابع الى صلى الله عليه وسلم مذكورا به امر بالصلاة، على الاية والسبع لهم
ولم يرو صاعلا الا كان مذكورهم بالله واحكامه كما لم يرد المصوم بالناس في هذا الكتاب سبحان كونه تعالى وكما وقد كرا
من الامر والدعاء قوله بالناس اي مشركي وحنفا غير لله امن نعم لم يرد اي مدرك سماع كلام الله فاعرض
عن الوحي وبلغه اليه وامنه عند السماع فان سلم هذا كي والا فرده الى امنه مرحنفا ما لك قوله انشا العظم
اي ما لم يسمع سماعا تكرير عن النشا العظم اي الذي لم يرد اي حاصه عن كرا اليه وبلغوا الذي لم يرد اليهم وما لم يسمع لا يستطيعون الا
مرافرد له الوحي وما سمعوا ما اي قدر حقا في الدنيا وعلمه فانه يوفر له في العباد به ما يتكلم فان صدق وصه وكذبه تهتهة
ثلثة عادة في اراد وكراه مناسبة للمصوم لذكر بها مصوم سلمان بذكر السر الى بها ملكه الا به ما بيت
عند مرفوعه نحو على سبيل التبعية قوله وهم شر لكم فان علت الايمان والكذب لم يرد الشرك كيف يجعلان
علة الايمان بحسب ما علت الايمان به لا يجمع به الايمان بالله يجمع بانواع مراكذب وما علم به الشر قول الرعناء
انما بهم انهم سوا لعين الله حاش لكل شي وكرهم عباده تهم عز قوله وما ذكر عطف على قول الله مضافا الله الثابت
اعلى لله تعالى والكسب للعباد وفان علت الله حوه شر، بان المصوم من الثابت اسباب سي الشر لكن عز الله تعالى
مكارا لمناسبة وكن ذا ذا لكتاب الموحد تلك ليس المصوم للكذب بل هو سان كون افعال العباد بخلق الله تعالى
او لو كانت لعالم بخلقهم لكانوا شركا، لله تعالى وانما دالة ان اعلى قوله تعالى ولقد اعطيناك رماد لرعلة وقد اورد

علا تهم حيث ما كوا الاندره للعبد اصلا رعلى الحقيقة حسب ما كوا لا وصل العبد لهم بعا فيها او الدعاء الحق
لم لا اجبر لا قدر ولكن امر بين الامرين اي على العبد وكسب العبد وهو قول الاشعرية فان قلت لا علم لم يكن
اعلم العبد قدرته ام لا او الاول اسطبر المعنى والاثنات فان كان بقدرته فهو المدعى وهو مذهب المعتزلة
ولم يكن بها لهو الجزء الحصن الذي هو منصف الجهة قلت للعبد قدرة، ملاحرو بها نوق بين الغازل من
العارة والساربة بها ولكن لا اثر لها بل الفعل واقع بقدرة الله وما بقدرته من بعد ما تر قدرة العبد عا
وهذا هو المعبر بالكسب فان قلت العدم نفسه يتوقف على تعلق الارادة فاذا انتفت الثانية عما عدم العدم
لا سما العدم عدما شنا لان زمه قلت هذا التوقف عرضي لا يضر في قدرة اي وقوعه على الوجه الجامع لما
صفة يترتب عليها الفعل او الترك يوله با نفراد الملك بالكون ونصب الملك لهو اسمها ولكم نزول
الملك على الله بعد ما انتفى صفته والرفع لهو لكم نزوله بكسبه وتمام الاية وما كانوا اذا منطوق انا
نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقد لم الله تعالى من حافظ الذكر اذ محمد صلى الله عليه وسلم مرسلا الناس لا مو صلاة وسلام
وما يعلم لسان الصادق من ان الانبياء المبلغين الوحي سر لا سائر عن تبليغهم والتعبير بهم انما هو نوع من السابق
على وهو ايجاز حاذا ما لا سر مسانهم وسكر ومريوح وامر يوم وموس الاية وهو لسان الكسب حيث
اسند الصدق والبهم والسان وغيره وما يعلم حالة من حالة الصدق وصدوقه وهو انصاف الملك اذا ضيف
المصدوق الى المرء كما ساما ضاف العلم قضاء انه صدق ما علمت واعلم ان الكسب له خمسان ما سهما
الاثبات وما حتمان كتمرف الاثبات نحو وبدا لهم من طغيانهم تهتهة نوع عروس سر حصل بعم المحمد ونتج
الوآد واسكان الهاء كسر الموحدة والعانية مصدقا دنهم من عكس الصرف الهدان فان علت هو تدبر فحاية
العلم اعظم الصفات علت منه لا اعتبار لها وسرط اعتبار، لان الكفر فان حاج الاغلب ولا بنا ما لوا تبع
محولا ما تحملوا الزنا اضعافا مضاعفة لم لا سكاره اذا انضم اليه علة الوثوق فان الله هو الرزاق كان اعظم
وكذا الزنا بزوجة الجار فانه زنا وابطل لما اوصى الله به من حفظ حقوق الجيران والجلساء المهلا الروحة
الدركس فوات مشدوه، منعم على ران الخاسات الخوض ولما كان الشرك اعظم الذنوب بدأ به لانه نحمه
للوعيد لم سا، بالتمثال لانه محو للوحيد وهم بكسر الكوفة حمع بروص صنم الولاية وظلم لا لصل
وعلة النحلة للك حصر ما الذكر من انواع التعلق ما ف قوله ما كنتم تستترون لن يشهد عليكم
فه حديث اي معمر عن عبد الله ما ظنكم عبد الله بن عثمان وبن الحدث قال ابو صرا سمه عبد الله بن يحيى
افتعا علم ات في ولاية عبد الله بن زياد والكوفة ولا يه سجستان الاردي صحبه ورواه روى لم ثبت وعرض
خ في الغاب اثبات السمع بعد بعا والعلم بنات الكلام في مرسده الاية ومرسا سما الاثبات في الابواب
المستدة وادانت اية تسمع مواحد كونه في سمع كما انه لما ثبت كونه عالما وجب كونه عالما بعلم
حلا عالما بذكر صفات الله مراكمة له والمراد معنى وصفه ما به سامع للمسموعات بمعنى وصفه ارعالم بالمعلومات

ولا يسمى له ولا هو سائغ حسنه وحده شنا عه ورد لقولهم ليكنا ما الله تعالى ولسن رسوله وموحد كن المخلوق
الكلام اصطلاحا خاصا بالخالق تعالى لان الساهو سنا يسمى السن وتعلم حسنه وكذلك البصر منا يرى السن وتعلمه
حتى لو كان البارئ تعالى سائغا لا يسمى وتعلم بمعنى انه عالم بذاته لكنا الحمد وصفنا منه تعالى وحسن
ادركنا السن مرجعه السمع والعلم وادراكه هو مرجعه العلم بذاته ومراد كل الشن مرجعهن اول بعض الكتاب
مريد كه مرجعه واحد وهذا يوجد عليه لن يكن حاله تعالى الام الذي يعلم السن ولا يسمى تعالى عن ذلك ٥ وفي
حديث الباب ترا البنة اماك التياس تطعمي واطعاك الناس لا تورى الذي علم يسمى لرجعنا ولا يسمى
لرا حسنا هذا خطاك تياس لا ترشده الله تعالى فلما الذي يسمع الجهر ولا يسمى السر والذي يعلم السر
كان يسمى لرجعنا ما ه يسمى لرا حسنا اصاب ناس قياس جريم ترشده الله تعالى ما المخلوق وهو عن ما يعلمهم
ما رجعت قال اصاب ناس قياس فكست جعلها اسارع مرجعا الذي يسمعهم تعالى الله علوا كبيرا لم يسمع
حسنه ما ولا سكنه ولم يطلع على ذلك احد الا الله تعالى فكان يسمى لم يحكم له بالحسنه ولا يوصف بها فلهم
قلوبهم وسكرتم يحكم بقولهم حسنا ، تعمد كرتم وتحوسم ورتع بقولهم وكذا قلبا نسر قلوبهم وما ليس
الميزون بنا ، كرتم يحكم بقولهم على العين اذا كرت تحوم بقولهم واصوت مرتكب لين يوصف كرتم تاره حسن
مستدام مستدام والمستدام بقولهم وبعضهم شيئا ما لا اضافة وقلبا قولهم على هذا ابوسه ولا يسمى كرتم حسنا ولا
انه يعلمه وهو مرا لا صدلهو مثار خفاء واخفى اذا اظهر واذا اسر ولا يعلم لين اعرابه اكادا اصبها الا
الجهر ٥ وعلم الحس اكادا زيد عينها ضما ٥ ارعطا ٥ سارقوله اشكنته اراد له عا شكر ما ه في الصلاة ٥
باب قول الله تعالى كل يوم شان وما لين سمع اه الفعل ٥ م وكر حديث
لين عباس جاء كين ناس اهل الكتاب عن كتبهم الحديث وسلف ٥ وعرض في والبا ب الذي يروى
كلام الله تعالى انه مخلوق ويروى ضمنا انه محدث فاحكم وصفنا ما لخلوق واحاد وصفنا بالحدث اعما واعلم ان قول الله تعالى
ما يسم من ذكر من محدث بعد الفعل لبعض المعتزلة وبعض اهل الظاهر وهو خطا مرا لقول لان الله تعالى
ه الآية بالاحداث الذي هو نعت كلامه تعالى يسام الله تعالى لين محدثا ولا مخلوقا وضمنا وكرتم عا الخاط
مراد به على معنى واحد وان لم يوصف كلامه تعالى العالم بذاته بانه مخلوق لم يوصفنا بانه محدث واذا
كان ذلك كذلك كان الذكر الموصوف به الآية بانه محدث راجعا بانه الى الرسول عليه السلام لا الى الله تعالى الله عن ذلك
لغوى وكرا الله تعالى قد انزل الله الذكر وكرا رسولا فساه وكرا ان هذه الآية تحكم المعنى ما يسم رسول وكل لين
يحكم الذكر صنا هو وعظ الرسول عليه السلام وعذره ، اما هم المعاصي سمى وعظ دلالة واضافة الله تعالى اذ هو
فاعله ومعذر رسوله على الساه وذلك معنى قوله في هذه الآية لين يرضى الا احداث اذا الاسان لا ان الذكر المحدث
لان نزول الذي على رسول الله كان شيا بعد شي فكان كل حدث يحدثه بعد حين الاوحي لرا لعلم بعد الا
يعلم انما علمنا واعلم اي الحديث عهد آكلم ولم يكن احداثه عند المتعلم احداث غير التعلم وقد طهر جاز قرنا ، الوحي قبل

مراد هو

مراد هو على الوحي حيث قال المحدث هو المخلوق وقد نزر نا الوحي الذي يعرف انا الرسول ويعرف
انصا ان العلم ومنه قوله تعالى وما كانوا علما الذكر لين كم لا تعلمون وان العلم ومنه قوله تعالى الوحي الوحي الوحي
وان الصلاة ، ومنه قاسعوا ان ذكر لله والاسرف زانه الذكر لكم وتعلمكما ان كان الذكر شرف ان عند الوحي
وهو كلما محدثه كان جاهلا عالما اول ولا نه لم يعلم سمعا نه ما ناسهم مرد كر محدث وحسن لا تعلم لين كم مرا الذكر نا
هو محدث كا تلبا وبنا محدث عندهم وحرا بده . تعلم كيف ن قوله مرد وده وقال الداودي الذكر والآية الوحي
عالم وهو محدث عندنا وهو مرضنا ، بنا ما لين تعلم يحمي ضمنا نه وهذا منه قول عظيم والاستدلال الذي
به مردود عليه لا نه اذا كان لم يزل يحمي صفا نه وهو معا هم لم يكن يحمي صفته محدثه وكم لم يزل بما الآية يريد
لرا المحدث غير المخلوق وهو طا مرقول في تعلم قوله لرجعته لا سه حدث المخلوق فاحتاج المحدث والدليل على
انه غير مخلوق انه لو كان مخلوقا لم يكن لين تعالى نفسه اذ غيرا ولا ان مكان تسمعيل لين كم حلم
لا ان مكان وبنا لين كم تعالى الله عما الصفا سا نسبها وبذلك مجاري كن كان حلق غيرا وحدث لين كم
تعالى الغير هو المتكلم به وذكر الله تعالى انه المتكلم هو موصوف الكلام ، وذكر مرفعله ٥ وسلف من كل يوم
هو في سان وعن ابن عباس يعني يوم محفوظ من ذلك كل يوم ستر وبنا يه نظر . وذكر الحديث ٥ وما عن ابو
بن سعيد مرسا نه لرفعه حسا وتترق الارحام ما سا ، وهو وبنا وبذا عن سا وبنا يه كل يوم تلك عساكر
عسكر عن مرالا صلاب الى الارحام وعسكر عن مرالارحام الى الدسا وعسكر عن مرالدسا الى القبر
ما قول الله لا ي كن نا لك وبنا ابو هريرة الى قوله ٥ هذا الوصل الطرا ن عن محمد عن الصا بي بسنده
عنه ٥ م سا ن حديث ابن عباس سلف قوله عز وجل لا ي كن نا لك يقول كان الرسول الله عليه السلام يعالج من
الحديث وسلف ذا بنا الصمي وابن ابن عباس لله ، فلما مر احسن ما قد يعالج وما يعالج ، لرجعلنا جمعه
وقرا نه فاتبع ما سمع قرا نه اي كمله به وحرا مه ٥ وروى عن ابن عباس قال ذا قرا نا ، سما قاسمع قرا نه اي عمل به
وعمل به قال ابن عباس جمعه لك في صدرك وتقرا نه اي عند ذلك فاستمع قرا نا ، جمعنا ، وعن
في ذا الباب لرجعلك كرر عا الله لك ما تسمع من الوحي ولرجرا ، الا سان وكم لك سمعه وبنا ه عمل به
وكسبه يوجر عا ان عا الله اي كن نا نه عبد مرا ، حريص عا ما سا بقه منه ما سمعه منها ، لله عن ذلك ودمع
عنه الكلفة والمشقة اذ كانت سنا ه ن ذلك مع ضمانه تعالى تسهيل الحفظ على نبيه وجمعه في صدره ، وا ذا لين
قرا نا اذا قرع حريص مرقرا نه وهو معنى مرد ا قرا نا ، قاسمع قرا نا ، وعمل اي اعمل بما نه ما ما اصا نه تعالى
القرا نه الذي وقوله وا ذا قرا نا ، والقارئ لعلا نه تعالى على كل صلاة عالم موجز لك دون تعالى
على علم فعلم في عن كا سول الله الامر الحض وهو لم يكن سمع اما امر تعلم سمعه سان لما شكل مرك علم
سمعه تعالى ما لا يلتبس به تعلم مرا لاسان والقرون والجوز لك العلم بما هو مسمى الله تعالى مرسمعه
كسوله وجا بكر والمجي مستحيل على الاسماء الحكم والاسعار كذلك اسماء نا على القرا ن المعلوم منها لا نها

والكسر الشيخ الامام المحدث المعتمد الكبير غرضا وذو مجاهدين في الله السمح وبرقس
بالضم نطقوه كما تلقاه من تلقاه الا انه سماه الكبار كان يسمى ملك مولانا جبل الممسوحات
الا انه تعالى علا سواء سمى والمنصوص من الباب اثبات علم الله والسمع والابصار القياس الفاسد
في سمعه بالخلق في اذن الخبر وعدم سماع السر واثبات العباس الصحيح حيث شبه السر
بالخبر تعلقه لان الكلام الله تعالى سواء، فان قلت علم صلى الله عليه وسلم حال سلل الله عليه وسلم لا يلزم تعلق
به وشكر فيه قول الله تعالى كل يوم في شأن عظيم وترفع وتذل وتعز وحدوثها اي احداثه
اعلم لان صفات الله تعالى لا سلبية وتسمى بالتنزيهات وذاتية وهي ما يصح كالعلم والقدرة
وانما حدثه لا تحدث له واما اضافية كالخلق والرزق وتسمى فعلية وهي ما يصح وجودها لا يلزم تغير ذات الله
وصفاته الى غير ذلك حقيقة صفات الله كالتعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات
حادثة وكذا الكلام صفة لله حسن لورود هذه العاقل بالانزال مثلا حادث والمنزل قديم وتعلق
القدرة حادث وتعلق القدرة قديم والمكون هو المنزل قديم والمكون حادث ٥ وقال الملك
عرض في الناس الفوق لسر وصدق الكلام انه ليس محلوق ووصفه بانه حادث معنى لا يجوز
الكلام المخلوق على ويجوز الكلام الحادث على اصول العالم لان ذلك لا يقصد للكذب ولا يرضى
بانسبة اليه او لا فرق بينهما عقلا وعرفا ونقلا وفي سائر الدراية متصوص. لورود
الوحي وانزاله انما هو بالكتبة الينا وكذا ما احدث مراد الصلاة فانه بالكتبة الى عملنا قوله
حاتم بالمهملة والنون ثانية لتزوره وتلين بضم الواو وسكون الزاي، وبالمهملة والنون شب
اي لم يخلط بالغزل كما خلط المهملة حيث حرفوا السورة قوله واحد شالاخبار يعطا ادا العدم
مواتفق العالم به تقارنا وتراخيا مراد الله تعالى وقد صدق الله حيث قال يوم يقول للذين
يكتبون الكتاب بايديهم الا ترى قوله حاكم مراتعلم اسنادا الى العلم مجازا كما سنادا الكتبة
قوله ملك والله ان ناسا كثير رجال منهم يزعمون ان كتابهم مجاز فلما تلوت انه منهم مرتبط كما لا يخفى
بالكتاب في ناسوق لرسول الله عليه السلام الا ساكتوا الا على الكتاب عن تكون ما وكرن ربعها
وادا وكرن وفي بعضها ما وادا وكرن فان قلت قال هو حكما انما كنتم تكتبون بلك المعنى بعينه العلم وتقدم
بعينه الرحم وسر كما على عائشة المعراج ان كان قال ذوي ذكر الله تعالى وتعالى اثر عادل وتنزل
كان صلى الله عليه وسلم اذا اتوا الوحي يتعلق بعضكم في شأنه وشأنه وسوطه على وعلى حفظه و
ضبطه لمعالجة شديد. قوله الله تعالى نصان حفظه وفيه مرسوم حافظ اولاك هو والمنصوص
مراتعلم سان كتبة ملك الرسول الله عليه السلام الله مرتبط على الله قوله قال تعالى قالوا

علاوة احركة اعضاء، والات والله تعالى ذكر وعرسه الحكيم نزول وعلاوة وانا مولى انا مع عبدي ما ذكرني و
تحركت بي شفتاه. لعنا، انا مع عبدي زمان وكن لي اذا انا معه بالحفظ والكلاءة لا انه معه بذاته حسب حلل
العبد ومن مولاه تحركت بي شفتاه. تحركت بكم وكن لي وسائر اسماء تعالى الدالة على فالق سمعه وبصره
تحرك بذاته تعالى اذ محال حلول ذي لا ماكن ووجوده ذي لا لوان، وتعالى الله كان علما قال مولانا الاعلم
مولكم اذا حبه وانا حبه وانا حديث عباس في قوله ولا تحبه بصلاتك الحديث ٥ وحديث عائشة انها سألت الدعاء
وحديث ابن مسعود ليس منا من لم يتغن بالقرآن ٥ مرة قوله من حلوق او تحبه من كلام حلوق الله لانه ذاته واسروا قولكم او
اجهروا به الاية، وقال المحصل اعلم ان لله تعالى مرة موضع يصف انه ليس من الجنس والمحاذير كالجوف والكلام مرة علم
وبدفع عموم الخلق عن الله ولو كان كذلك تعالى الله علما حلوقا انما انت معدود كرما تكن الصدر ولو انه
ما موضع من لكان فيه سبحان ربي تعالى حالق كل شيء اراد ان الخلق خيرها وشرها جهرها وسرها وسوى ذلك قوله
اله علم بذات الصدور وقوله ليعلم علم بالحس والمحاذير ٥ قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن سلت معنا، ٥
وجه الخط على حسن الصوت به والغنا الا تعريه هو الجهر بالصوت بالغناء بالمد وجودة ساقا والاصوات
والمحاورة حرمة العالم به من الحديث بعطاء الاستعراض وقسما انها فارتقب يا داكان البعيد سلك فتفكك
ليس منا من لم يتغن صوته، ليس من ركون الله سلك منا، من ليس سبحان بحسن الصوت به ويرجع ذلك الى
على حكما. ليس بمعتقد على ما ذكر من لم ينعل صلى الله عليه وسلم سنة ولا معتد بما يفعل ٥ ومعنى هذا
الله تعالى العلم صفة ذاتية لا سواء علمه بالسر والقول كالجهر وتدبيره تعالى ايه لغوي معاني سواء منكم من اسر
القول ومن جهر به كذلك ليل كان العبد من القول والفعل بعد تعالى الا ترى قوله واسروا قولكم او
اجهروا به انه علم بذات الصدور لم يأت بعد صلى الله عليه وسلم الا ترى قوله واسروا قولكم او
عالما بما اسروه من قولهم وجهروا به وانه حاضر لدى كل منهم ما يقول الى صلى الله عليه وسلم ارحل انا مع الوتين
الا احدث اي حدثه. لاي شدا لان انتثر الحوت ٥ لم يأت بما تحمل عبد الله الخالع ٥ رواه. احمدي ما سفر
سند. مدكرى ٥ وقد سلف وهو طائفة لم يأت بها وكان فاعلم سلم ٥ وأتى، الله ساعاته ما لا احصر
واحد ٤ انا مبلغ ما وعد بعضهم واحد ٢ الوحي ٥ وسلف لم يأت بالحديث السعط قال الداودي
والحديث الناقص والسالمة في النفع والفعل مأوى الحديث الكدر. لم يعص الله عز لا يعطيه لم يفعل
الجهر كما حسد ابليس آدم حرامية ملكته وأمر بالسجود له فابى ٥ قال في الكوكب الساطع تأمر قوله تعالى
وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن
ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون قوله احمدي ما نعم عبد الله وتنبيه عليه ومنظوم قوله لم يعلم ومن بعد
بن جبير سمع الجم الغفير الكل على اذا رأى عاد وما زوت وانو سمع سمع الميم عبد الله بن سخبرة سمع المهملة
وسكون المعجمة وفتح الموحدة وبالواو الازدي وعبد الله مولى مسعود والسبت الكعبة سميها البيت لأنه
التباعد الا ترى الى قوله ومحل الخمس والسنن المنزلة والعاوز المنحوتة وبابنا، وبظهر مسندا وكثيرة فضا
والكسر الفضاء الواسع
اذ كم ملتهم مسدا ام

شرحبيل عن ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية الرجم قولان
احدهما نعلم آية الرجم والثاني سورة الحدود ثلاثون آية عشرها والثاني وعلى هذا كان اهل اللغة
لان المعنى اظهر ان يبلغه طاهرا وعلى هذا قول الشاعر ولقد شهدت مراكبا تسار من بنا لون شرة وغدا
الثاب كالذي قبلها وهو ظاهر . وبلغه الرسول لغة مراغة وقول الرجل من اهل الرسالة الى قوم
بعد هذا وانه قول الله الذين يوصف فيه على معنى الملاءة وجميع الاعمال وبولغ اذا اجتهد
حسب عمل ان من عمل اعمالا ملاءة وزنها ولا تسمى احدا بعمله فتطرح به الخير كله حتى تراه عاملا
على شرع الله ورسوله على ما عملوا اتاه الرجل ويقال الداء والداء لغة
وحاسبته فكره . وقول من قال الكتاب هو القرآن هو قول فكره وقال عبيد وفسر لكم هذا
ولكم ما تخبرونه عن الغائب وهذا شاهد . الحاضر والكتاب حاضر ومعنى لكم اذا ابتدأ جبريل
بملاءة . القرآن لمحمد عليها السلام كنت حضرت الملاءة عن جبريل بقول هذا القرآن يسمع هو لكم الكتاب لا ريب
فيه فاستمع احد الضمير من عن الاخوة ما كما ابو العباس يقال ان عبد الله بن ذكوان لكم لما
بعد وذا الذي هذا ما ان ذكر واحد منها على الاخبار اشتمل المعنى ما هذا القرآن لكم الكتاب قول
الذي كنتم تستعجلون به على التذكير قال الكسائي كان القرآن والكتاب والذكر
في الارض وما لكم يا محمد قال الفراء كقولك لعبد الله وموعدك وهو عدك ولكم والله اعلم نهوض اللفظ بمن
الغائب وليس بغائب والمعنى عندي لكم الذي يخبر به ثلثة وما يؤكد لكم قوله تعالى واذكر
ان الملك وحرس بهم ملاحا لبعض غنمهم بضم بن مخلف ضم الخاطئة فالحضر وضم الحرء العين
علم لكما خبر بضم الغائب سوء لكم وهو مبتدأ الحاضر وهذا مبتدأ ثم خبر للجوب بسما اصحاب العالم
الالسنات وهو انصراف المكاء عن شيء الى شيء امر لقوله تعالى كم تركنا من قبلهم بدلا من قوله خاطب
الكل بما جرى الذكر للكل خاطبهما وقد يرد لهما الاكثر بالباء بكر لغوا ازدرتكما كلوا واحد من
المخاطبين خاطبهم بضم الكاف ولان لا يركبها الا الاله اجرى على لكم الاله بقوله نهض ولا لكسر الدال و
فتحها وقد قرأ بهما كما قال الجوهري ويقال اعلاه وسار دلال بن الدلالة وذلك دليل بن الدلالة ما كان او
غيرا واحد صاحب بقعله ما دون عن الرجل جرحه عبد الوراث عن سعيد عن ما دون عن سعيد دكره
عبد الوراث عنه وما دون عن عباس سبيل قرأ الماء دون ما كما ابو العباس والصاد عن سعيد عن سوء بن الحكم عن
عروة عنها ويقال اسند فلان عروة بن سوء واسنا وحدث المغيرة بن مصعان عن علقمة
الحيان احدهما كان واصلا ان كما الاصل مغيرة بن سلمان منع العين من الجر والميم نصبا
معمرا وهو المحفوظ ما ذهبا عبد الله هو الصواب ووقع في نسخ الحسن بكرا وكذلك اسكن ابو
عبد الله الا انه اصلح بالتصغير قرأ وما دكت في الحاء سوء سعيد عن عبد الله بن حسن بن حبيب وكذا

رواه . قرأ الكسائي على الصواب ٥ قتادة وزياد بن جبير هو قرأ حبة بن سعد ابن سعيد بن مالك بن عمرو بن
سعد بن عوف بن سبب السماء عن عمر وابو درج بالتنبيه حرف لا . زيادة ضمان وتوفي
امام عبد الله بن مروان وعبد الله بن عمر بن الخطاب سورة ايات فقط الدنيا على قبالة المعمر بن سليمان
قبلة ولم والصواب المعمر بن سليمان الوقتي لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعمر بن سليمان
وهذا عكس ما استفتاه عن الحيان **باب سل ابو التوراة فالوا** وقول الله صلى الله عليه وسلم
اعلى اعلا التوراة الحديث وسلف مسندا في الصلاة . واسنده في لقوا الناس عن عمر بن شعيب سليمان عن
ابن عمر . وقال ابو رزين سلونه يتبعونه وهذا اسند لنا لبارك وقتادة عن شعيب سليمان عن
حلف بن حسين عاصم الاحدب عن ابي رزين فدكن شيئا شيئا بقرأ حسن الملاءة . حسن القرآن
للدين لا سيما المطهرين لا احد طهره وتبعه الامر بالدين قولا محاجة الا الموس لغوا
صلاة الرجل التوراة . الاية وكم الله عليه السلام والايمان والصلاة . علاه قال ابو موسى
قال الله صلى الله عليه وسلم بلاء الفضل والاحسان ما لله ورسوله وسلف هذا
وما بعد مسندين وقصة ملاءة الفضائل سلفت في ساق حديث عمر الدرع اولا ومعنى
هذا الباب كالذي قبله لكل ما كسبه الانسان مما يوزر به من صلاة او حج او جهاد وسائر الفرائض
عملا جازى على فعله ونعاقبه على تركه لقراءة الله على وعيده واما الاية التي صدر بها الباب فقال
لعباس كان اسرائيل اسكل عرق النساء فكان في صلبه وقال لبيان الله من لكل الا اكل عرقا
وقال مجاهد الذي حرم على بني الانعام وقال عطاء حرم الانبياء والبهائم قال الضحاك قال اليهود لرسول الله
حرم علينا هذا التوراة فانزل الله تعالى قل لا اجد في ما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الاضطرار ٢ قال ابو ميسرة الاية وقول الزهري سلونه يتبعونه موصول على ما قال
اكمل قول الله تعالى والمراد الملاءة ٢ رسمها وقال مجاهد . هو الاصابع قال الله وهذا
ما حرمنا عليهم اجلاء لهم وحرما حرام وعلموا انه قال الحسن علمتم لحكم وهو منهم بمنتشا به وكلمونا
اسكل عليهم اما عائشة . قوله في اهل التوراة بها الحديث قال الداودي هو دليل على ان كذلك
واعطوا قراءة الطاء في النصارى قال وهو صحيح لغة لاحاجة لنا بما لا اجد ولم يذكر انهم اعطوا شيئا ان نصف
النهار وزاد ابو ذر الى صلاة الظهر ثم كفروا فخطئت اعمالهم لم يعطوا شيئا وكذلك اهل كل دين لا عمل كردا النصارى
لم يعطوا شيئا مما وعدوا في رواية لقراءة اهل التوراة اعطوا قراطا على قراءة من يعمل الى صلاة الظهر عملوا واعطوا
قراطا وعملنا قمنا بها صلاة العصر قوله فالا اهل الكتاب هو الاول ما عملا فاكرا حاد بن
اهل التوراة كما بينه في الحديث الثالث ان النصارى ليسوا اهل عملا مما لان من نصب

النهار الا العصر ليس بالامر حسبان العود عندنا وعند الحنفية لزوال الوقت بمصير ظل الشيء مثليه و
قد سلف للكرخي باب وكم افترض الله عز وجل من الصلاة وعلى الاصلاة. لم ير اساءة الكتاب هذا
الحديث سلف مسندا ان الصلاة. ثم ساق عن مسلم ان ناسعه عن ابي لبيد انه قال هذا الحديث قد سلف ان
الصلاة والجهاد والاداء دخل في بعض هذا الحديث زنا ثابت بتمامه واسقطه البرقاني وقوله عن ابن
هو الوالد سمي الله عنا ابا والعطف وليس فاننا حدثنا الحاسب قبل لما سيأتي النهي افضل الايمان
ما علم الجهاد ثم حج مبرور ولم يذكر بر الوالدين لانه اما سئل عما يعلم وجاز او ما سئل عما يريه
السلطان فلذلك احتمل ترجيح الافضل من الاعمال مع انه قد يكون الجهاد اوقت او كد وافضل منه في
وقتنا كالجهاد والذي يتأكد مع وجود الاباء او بعد عدم النفس بامر فصار باشراطهم
للكف منه لم يرتب لهم الاعمال ولا ذكرهم الجهاد ولا بر الوالدين وما ذكرهم اذا الخمس مما مضى وذكرهم
الا التباذ والنقير فانها مما عمت عنه وزاد المهاجر ما هو اكد منه مرارا باب قول الله تعالى لا ان الذين
حق تعلوا الم ساق حديث عروة عن مغلس ان الصلاة عماد الدين الحديث معنى هذا الباب ظاهر
صلى الله للانسان ما خلقه فالذي حلله عليها فرائض الصلاة والصوم والاعطاء والصبر على الشدة. فاختاره
لذلك على ما سواه ونسبه تعلوا عاقبة صعودا لان الانسان اذا سأله الشيء ضحى به ولم يصبر محتسبا ولزم
مراد الله بالصبر حسبا وشرعه وعلم الذي اختاره لم يكن لنخيطه وما اخطأ. لم يكن لتصيبه الصبر على كل شدة
سئل به الانوري لم ان الله قد استثنى الصلاة الدين ثم عطف صلاتهم وايمانهم لا يضر مرتكبها على ولا يلزمها
لانهم لم يسمعوا لها ويكتسبوا بها الجنان الرابحة في الدنيا والاخرة وكذلك لا يمنعون حقوق الله في اموالهم وكذلك
باخلوا الله على اخلاقه من حسن الاخلاق وما استثنى بالعارفين المختبرين الصبر على الصلاة و
الصدقة فقد فهمك الله مراده عز وجل ليس قدره وحولا ما الامساك والبسط والضيق من الاخلاق والعبودية لله
الصبر لقدر الله تعالى الجاري علما ما سبق في علمه ليس بعالم ولا عامد على حقيقته ما يلزمه فمراده عز وجل ان قدره
على نفسه او وضع الفرعنها فنداء عز وجل ربه صبره الا على مراد قدره. وفي حديث عروة عن مغلس
لم ار راوا العمل ليست مراده على ما يدل الاسحاق بالورع والوقوف عنده ولا عند الطغام في
الدنيا وانما على وجه المصلحة والسياسة لنفوس الصحابة الامام. ما لهم الا مراده على السلم
كان يعطي اقواما لبيدارا بهم مراتبهم وكذلك المنع على وجه النظر بمن قسم الله تعالى له لمنعه
على الله اعلى البصائر والسيرة وفيه ايضا لمن البشر فاضلهم ومفضولهم قد جعلوا على حب العطاء
وبغض المنع والارتياح الى الاكثار لذلك قيل لكل في غايته وعلى قدر ما على ذلك يجري وفيه لمن المنع دليل لمن
يدعوا ويكون افضل للممنوع لعله ولا كلا اتوا ما لما حصل الله في قلوبهم من العز والكرم وعدم المرء الى بعد

لم ير

لهم بما ان رفع الصلاة والعطاء الذي هو عرض الدنيا الامر لرفع وضع الله اعتبط بذلك بعد حزم
وعلم الاصل لزل بذلك حرا لكنوزه فيه استيلاء ومحبة منه والاعداد الى مرتبط طبا والاد خلافه
وعلم امر صحيح كان يحمل الناس بالطاقة والدوام لكنه على الرؤوف رحيم كما وصفه به الرب جل جلاله لم
ويدل في علو عاصمورا ما ذكره ابو عمر الهلع الحرص الجزع وقال الداودي زاد الفقه
الساعة عن الاشتداد ذكر الساعة بكسر التاء والذي وقال اهل اللغة انها بمعنى نوبة انها عسواعه
مع العباد ارد عدد اعلم ما ذكر الله تعالى ما سؤال الله تعالى ما ان الذكر الآية فان قلت الشرط اذا
محذوف اومن قدم لم يعلم لم يبلغ قلت اذا وما الجزاء لا زمه محذوف كانت تقديره اذا وما صلتها
تحذوفه اما ما فاعل له قوله ارسالها ان الارسال لا يدل الرسالة مرتبط امر الرسل والله ارسل الرسول
ولكل منهما مرتبط ارسل الارسال والرسول السبيل والله سبحانه وتعالى قول كبير من ذلك الاعتبار
وضرب لحلت ارجعوا. تتوكل فان قلت ما وجه مناسبة لهذه الترجمة قلت السؤال والاستئذان والتسليم
ولا شعر بما حدثان ترك اعمالها بالجملة لا ينقض الامر الله ورسوله قوله من شيخ الهرم. قلت هو ابو
عبيد بضم الغين وفتح هو عمر بن راشد البصري الهمداني وللكشميهني سواء هذا الذي ذكر هذا
حلاف المشهور وسوى للكشميهني بعد الذي ذكره بعد ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا
الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا الحديث ذكره بعد ذكر هذا الباب ارشد الله وكتبه اذا ذكر هذا

ستول ان نعقوا ما حكم عنهم الا كان الولد ولو لسانا ما ذكره، لم يلزم منا حسن لزعكل الولد بلغة نوش
لانه يحسن لزعكل انه بولهم بلسان العرب ثم تعبدنا عن سلاوته على انزله فلا يحسن لزعتعدا
وما يحسن به انه في الصحف الاولى ومرتوله واوفى اسماء الولد لا يدركم به ومن يلحق فانه يدرك بعض
كلاه ما يجوا بلزم الولد اذا حصل عندها لزعكل صحيح وهم اهل الصناعة فان الصحيح اسما عالم كما
كان العالم اسما عالما بي، وزمر سوى واسما عالما لطف فزمر عيسى عند بعض الصحيح لزعتلو،
بلسان العرب واما ولهم لزم الامان يصح لزعبلسان الفارسية ما يجوا لزم الامان بشي بالاعتناء ومن
اللفظ فلهذا جاز اللفظ بالسهاد من غير لغة لان المعنى هنا اذا صل التصديق بالشرع واذا
قرن بالفارسية سقط المجاز الذي هو اللفظ والمالفت فان على بالهم يجوز بالفارسية اوالم يقدر
على العربية صحيح لزم لا يشترط العلم بالاحرف للضرر وليس كلا جائز في حال الضرر يجوز العذر،
ولو كان كذلك جاز ان يتيمم مع وجود الماء وجاز ترك الصلاة مع العذر لانه سقط مع العذر مع انا
لا نقول بجواز، والجاهل معذور فعلى اما في المورا، فكان مواصلة لزم صدق الوكيل اما، ولذلك
عمل فيما يحكمه كان ذلك موجودا الى صلى الله عليه وسلم وما لم يصدره الولد ولم يلده يحمل على قول الرسول صلى الله عليه وسلم
لا يصدق عليهم ولا يكذبوهم وقولوا امنا بالله ٥ قوله نسخ وجوبها هو ما جاء المجاز اسود جاز اما
اذا اليه لانهم جاءوا بعد ارسل بالسهاد فاضافوا اليه فان حكم فيها بغير الرجم الصحيح عند الله بولد
تلعم هو حكم بغير ما انسا كذبوا بها وعن التورا، ومنه قول الله وكيف يحكمونك وعندهم التورا،
الاية فلم كانوا يحكمها الرسول الا به قول الله وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب
رجمها وتارك الحدود لم تكن لهم يوم حدوثهم وفي غيرها واما اليوم فيرد ويراعى اساتهم ولا سرجان
لان نكاحهم ليس باحصان وطالت ان الذي طار نكاحهم بحصن وكل قول يجاز عليها هو ما لهم
ان يكذبوا عليها سار حرى الرصل على السر وحانا على وجاما على اذا اكب ورود بالمهاد ان يحمى عليها
طهاء ان يعطيه بعار حنوت العود وعطيه وحسب لغة وقد سلف ما قول الرصلى الله عليه وسلم
الا قول الولد لزم من السن الكرام وستة احاديث الحديث الاول موره، ما الذي الله يسمى الذي الله
لي حس الصوت الولد لزم كهربه ٢ حديث عائشة رضي الله عنها من قطع الولد الكذب ٣ حديث الذي الله
الرصلى الله عليه وسلم الذي الفاظ الكبر والرجم ٤ حديث لزعباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سوار بكر وكان يزيد صوته الحديث ٥ حديث ارسعد الكدري ان اراك كب العنم الحديث سلف
لا الاول ٦ حديث عائشة كان الرصلى الله عليه وسلم يدا الولد ورأسه ز حرر واما خاص ٥
يرجم في اوح قطع تمام حديث عبادة عزيز ارين اون عن سعد رضي الله عنه عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدا الولد ويعود ما نزع السن الكرام الذي لم يلم حس صحيح ٥

قول اذا قول العبد الف لزعنا، اذا قول الياطاعة قوت منه رحمي وكراتي وعطني ومنا لكان
قال عوسرا واذن قول الراد يه قوسا لزله ذو قول الكرام ٥ والبر وله عثمان عن سرحم المشي و
عثمان عن سرعة الوحي الله رضي الله عنه وتضعضع الاجوله كمر مشي الصاحبه سرا استعبد الاحر
ذراعا او بهرول الهرولة اصلها ضرب من العدو بين المشي والعدو والباع بين العدو ٥ قال
الخطابي والبوح مصدر باع سوع اذا مد باعه وسط بدن لان ذا به مرتفع قال وقد تحمل الرواية ليس
بكفر يوعا نضم الباء جمع باع سلوا دوذود وساق وكوف قوله في حديث لزعباس يروى
عزيز قال الداودي اكرا الرواية ليس فيها كذلك ولو كان محفوظا لهو لمن سوى الرصلى الله عليه وسلم لانه قال
انا سيد ولد ادم ولا فخر يكسر ثم سوى الرصلى الله عليه وسلم ثم بعد اولد ادم في حمسا وسلم لم يكن من
اول العوم من الرسل بعار على الهداعلى طريق الاستحباب والتاديب ما قوله ومن بعد الورا
وكتب الله بالقوسه وغيرها وما قوله عباس احرى انوسعة احديث وسلف مسندا مطولا اول الكتاب
اساء حديث ابن ذير، فلو كان على الكتاب سوا من الورا، بالعرانية وتغيرونها بالقوسه الى القوة
وحديث عزيز عليه الى ان يرجل واحدا وما ورائهم الحديث ٥ ولا سكر لزم غير كتب الله بالقوسه جائز
ولو كان وهب بن منبه وغيره ترجموا كتب الله الا انه لا يطمع على صحيحها الولد على الا لا تصدقوا اهل الكتاب
فما يقرونه من الورا، بالعربية لتثبت كتابهم لتصدق الكتاب وحيهم له ٥ واصح ان صنع محمد بن علي
واله وعائشة رحمانه ورحم له كتاب رسول الله بكاء حرفه فاحاديثا، الولد بالفارسية فعلى الصلاة
بصح بذلك وحاكى سايرا لعلمها وقالوا لا يصح الصلاة بها ٥ وقال ابو يوسف ومحمد كبر كان بلغة العربية
صلاة بحرية الصلاة، ولو كان لا يحسن احرا، وترجمان حسن لزم الولد ولو كان بلغة لغوى اذا
بر المعنى ولم يغادر منه شيا وقراني بما لا يتبين عنه اللفظ بحوا سكر ولكان اسجد لم يجز واسجد لما قال الله تعالى
على قول الانبيا بلسانهم تبيان عزيز الولد لتقول نوح ما نبي اركب معنا ولا تكن مع الكافرين حاشا عبد الله
فلذلك عجز لزم على الولد لزم بلسانهم وقاري بحاري واحد اسعد الولد لزم لا يدركم به ومن يلحق فانه يدرك بعض
والاعداد اما يحكم ما شهدوه من بلسانهم براء اهل كل لغة بلسانهم حتى يتبين لهم الاعداد به واذا فسر لهم
حتى يتبين لهم الانذار به واذا فسر لهم بلسانهم سقط عنهم وكم يذكر بها وكذلك الايمان يصح لزم يتبع بالقوسه
بالفارسية وحجة انتهاء عن قوله بعار اما ورائها، واما عوسا حاجة بعار الى ابراهيم عوسا بعلم لزم يكتب
الولد الاعجمي لا بعار لهم اخرونا اذا قرا العاربي بالفارسية على ما جاء الكتاب اذ تسرع فان قالوا
الثاني للمالكية بعار على الكل لا صلاة الا بما في الكتاب ولم بعار الا سفر ع الا مورا به لو ما نسخه
العربية في الصلاة، لم يجز سفر ع بالفارسية اولى بان لا يجوز وقولهم لزم به حل قول الا بنيا الذي بلسانهم
بلسان عزيز الولد لتقول نوح ولزم حاقار بلسانه فلذلك يجوز لزم يحل الولد لزم بلسانهم فاجوا بانا

قول

قوله زينوا القرآن بأصواتكم أخرجه د عن عثمان بن أبي شيبة بسنده عن البراء مرفوعا فذكره وروي
مقلوبا كما سنعلمه في الباب مع البحث فيه قوله ما أذن الله لشيء ما استمع ويقال استفاقه من الأذن
لأن السماع يقع بها لذوي الأذن قوله زينوا القرآن بأصواتكم أي بالمد والترتيل ليس التطريب الفاحش
الذي يخرج إلى حد الغناء وكان عليه السلام حسن الصوت ويقال إنه والخطر من نعم الله على العبد وكلما زاد
والعبد من طول أو غيره لم يخرج به عن جملة الناس وقال الحسن الزيادة في الجثة من نعم الله وقرأ زيادة
في العلم والجسم قال عليه السلام لداود سهل الله لداود القرآن وكان يأمر بدابته لتسرج فلا يفرغ من ذلك
حتى يقرأ القرآن يعني الزبور وسمع قراءة أبي موسى الأشعري وكان حسن الصوت يقال قد أوتي صاحبكم مزمارا
من مزامير آل داود قال المهلب المهارة بالقرآن جودة التلاوة له بجودة الخط فلا يتعلثم في قراءته
ولا يغير لسانه فيشكل في حرف أو قصة مختلفة النص ويكون قراءته سمحة بتيسير الله له كما يسر على الملائكة
الكرام البررة فهو معها في مثل حالها من الحفظ وتسهيل التلاوة وفي درجة الآخر إن شاء الله تعالى
فيكون بالمهارة عند الله كريما براه ويحمل كما قال القاضي أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل
يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة لإيصافه بصفتهم من حمل كتاب الله قال ويحتمل أن يكون المراد به عامل
عملهم وسالك مسلكهم وسلف ذلك في سورة عبس وكان خ أشار بهذه الترجمة وما ضمنها من
الأحاديث في حسن الصوت إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به إلا تراه أدخل
بأثر ذلك الماهر قوله عليه السلام زينوا القرآن بأصواتكم فأحال على الأصوات التي يتزين بها التلاوة في الأسماع
لا الأصوات التي يمجها الأسماع لإنكارها وخفائها على حاسة السمع وبالمها يقرع الصوت المنكر وقد قال
إن أنكر الأصوات لصوت الحمير كهارته والله أعلم وشدة قرعه للسمع وفي إتباعه أيضا بهذا المعنى يقول
ما أذن الله لنبي ما يقوي قولنا ويشهد له وقد تقدم معناه في كتاب فضائل القرآن ويقول هنا إن الجهر
المراد بقوله يجهر به هو إخراج القرآن في التلاوة عن مساق المحادثة بالإخبار بالذات إسماعهم
بحسن الصوت وترجيعه لا الجهر المنهي عنه الجافي على السامع كما قال تعالى لنبيه ولا تجهر بصلاتك الآية
وكما قال في نبيه ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض وقوله أن تحبط أعمالكم دليل أن رفع الصوت
على المكالم بأكثر من صوته من الأذى والأذى خطيئة ويدل على أن المقاومة لمقدار أصوات المتكلمين معا
من الخطأ إلا في رسول الله وحده فمنع الله تعالى من مقاومته في الآية توقيرا له وإعظاما والله أعلم
حديث ابن مسعود من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات فيضاعف الأجر لمن يشتد عليه
حفظ القرآن فيعطى لكل حرف عشرين حسنة وأجرا لما هو أضعاف ذلك إنما لا يعلم مقداره
لأنه مساو للسفرة الكرام البررة لأنهم ملائكة وفي هذا تفضيل الملائكة على بني آدم وكذلك لم يسند
خ قوله عليه السلام زينوا القرآن بأصواتكم وقد أسندناه وهو تفسير قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن
لأن تزيينه بالصوت لا يكون إلا بصوت يطرب سامعيه ويلتذ في سماعه وهو التغني الذي أشار

إليه

إليه الشارع هو الجهر الذي قيل في الحديث يجهر به تحسين الصوت الملين للقلوب من القسوة إلى
الخشوع وهذا التزيين الذي أمر به عليه السلام وإلى هذا أشار أبو عبيد محل الأحاديث التي جاءت في
حسن الصوت بالقرآن إنما هو من طريق التحزين والتحويف والتشويق وقال إنما نهى أيوب سعيه
أن يحدث بحديث زينوا القرآن بأصواتكم لئلا يتأول الناس فيه الرخصة من رسول الله في هذه
الألحان المبتدعة وفسر الخطابي الحديث على القلب فقال معناه زينوا أصواتكم بالقرآن على مذهبهم
في قلب الكلام وهو كثير يقال عرضت الناقة على الحوض أي عرضت الحوض على الناقة وإنما تأولنا
الحديث على هذا المعنى لأنه لا يجوز على القرآن وهو كلام الخالق أن يزينه صوت المخلوق وقال أيوب
أن أحدث بهذا الحديث وكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال زينوا أصواتكم بالقرآن والمعنى اشغلوا بالقرآن والهجوا بقراءته واتخذوه شعارا ولم يرد
تطريب الصوت به والتزيين له إذ ليس ذلك في وسع كل أحد لعل من الناس من يريد التزيين له
فيفضي به ذلك إلى التهجين وهذا معنى قوله عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقرآن إنما هو أن يلهج بتلاوته
كما يلهج الناس بالغناء والطرب عليه ولذلك فسره أبو سعيد بن الأعرابي سأله عنه إبراهيم بن
فراس فقال كانت العرب تتغنى بالركبان وهو النشيد بالتمطيط والمد إذا ركبت الإبل وإذا
جلست في الأفنية وعلى أكثر أحوالها فلما نزل القرآن أحب عليه السلام أن يكون القرآن هجيراهم مكان التغني
بالركبان قال ابن بطال والقول الأول الذي عليه الفقهاء وعليه يدل الآثار وما أعمل به الخطابي
أن كلام الله لا يجوز أن يزينه بصوت مخلوق بعد نقضه بقوله وليس التزيين في وسع إلى آخره
فقد نفى عنه التزيين وأثبت له التهجين وهذا خلف من القول ولو كان من المقلوب كما زعم هذا
القائل لدخل في الخطاب من كان قبيح الصوت وحسنه ولم يكن للصوت الحسن فضل على غيره
ولا عرف للحديث معنى ولما ثبت أنه عليه السلام قال لأبي موسى الأشعري حين سمع قراءته لقد أوتي مزمارا
من مزامير آل داود وثبت أن عقبة بن عامر كان حسن الصوت بالقرآن فقال له عمر بن الخطاب
اقرأ سورة كذا فقرأها عليه فبكى عمر وقال ما كنت أظن أنها نزلت فدل ذلك أن التزيين للقرآن إنما هو
تحسين الصوت به ليعظم توقعه من القلوب وتسهيل مواعظه من النفوس ولا ينكر أن يكون القرآن
يزين صوت من أدمن قراءته وآثره على حديث الناس غير أن جلالة توقعه من القلوب والتذاذ
السامعين به لا يكون إلا مع تحسين الصوت به قوله في حديث أبي سعيد ارفع صوتك بالنداء فيه دليل
أن رفع الصوت وتحسينه بذكر الله في القرآن وغيره من المعاني التي لأن في ذلك تعظيم أمر الله والإعلان
بشريعته وذلك يزيغ في التخشع وترقيق النفوس وأما حديث عائشة ففيه معنى ما ترجم به من المهارة

بنواند كشرح قوله خصص بالمهملة وشبهه ارالراجح وخليق بفتح المعجم وكسر اللام وبالنون
النصر وبريد مالرنا ده لرريح مصغر الورع اى الحاذق وسنبذ ارالراء وبه بالفتح
وهم الراء، وبالموحدة ابو العالية مرالعلو بالمهملة رفيع مصغر صد الخفض النصر وبوس
من متن بفتح الم وشده النون فالتحتانية وبالنصر ونسبه الى امه يعنى متى وهو جمع حالية موصوف وصل
متى اسم له ومعنى النسبة اليه انه ذكر سمى للذكر ايضا اسم به والاول هو الصحيح عند المهملة
وانما خصصه وبرسانوا الانعام، عليهم السلام لان هو مع عضاضة فيه سبب سكون ولو اتباع
ولا يكن لصاحب الحوت ونقط انا محمد لم يكن كناية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وكل سكلم
فاريد به صلى الله عليه وآله سيد ولد آدم فلت لعله اراد به سيد هم وافضلهم او مالكه
بواضافة دحضا النفس ولا حوله لغة مرارا قولا جعل الرجاء مصغر السرح
بالمهملة والراء، راجم الوجعز المهمل بفتح النون وسكون الباء، والمعجمة الرازى وشبابه
بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة تمر ابن سوار بفتح المهملة وشد الواو وبالراء الزاى بالفتح
وضمه الزاى والراء وهو بن تره بضم التاء وسكون الراء آخره المزنى بالزاى وبالنون وعبد الله
بن مغفل منعوتا لمغفل بالمعجمة والفاء الذى اصاب رجع من التوجع وبرند الصوت
فى الحلق وتكرار الكلام جهرا بعد خفاية وحكى اى ماتى على لوح الذكر اى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتبه الرصع بالاء المعجمة ثم الزاى وفى بعضها بهمز فالنون ولعله صلى الله عليه وسلم رخص فى
باتعلق هذا الحديث بالكتاب فلت الرواية عن ابى سعيد مرفوعا لا تكتبوا عنى شيئا الا القرآن فمن
كتب غير القرآن فليمحه وفى رواية عن ابى هريرة مرفوعا نحوه رواهما مسلم فالاولى ان يقال
ان المراد النهى عن التداول على الالسنة فانه كان يعز الواسطة قال الجمل بعد ما
انه صلى الله عليه وسلم روى عنه بالسنة كما روى عنه الوحى وحول حديث لا تكتبوا على منع الكتابة
الوحى ايضا وبانه لم يعارضه حديث ابو شاه اكتبوا لابى شاه صلى الله عليه وآله وروى عن ابى هريرة
انه قال ما كان احد اكثر حديثا عنى منى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب
وروى عن ابى سعيد نحوه وقد يقال ان النهى عن كتابة غير القرآن كان عاما ثم نسخ
بحديث اكتبوا لابى شاه وبحديث اكتبوا لعبد الله بن عمرو فانه عام مخصوص بالصحيفة
الصادقة وبحديث اكتبوا لابى شاه فانه خاص بخطبة خطبها صلى الله عليه وآله وسلم فى فتح مكة
والخاص مقدم على العام وقد يقال ان النهى عن الكتابة كان لخوف اختلاطها بالقرآن
لقلة الكتبة فى ذلك الزمان وكثرة القرآن فلما زال الخوف بكثرة الكتبة وقلة القرآن
زال النهى وهذا اقرب الوجوه واسلمها من الاعتراض والله اعلم بالصواب

الحاصر

الوتر لانه على الكل كان قد يسر الله على الراحة حركان نوا، على كل احواله لاحماج لرهبا الشعر
ولا ما حصار حوط لا سحى به ملاى ف على تونتا للد لكركان نوا، راند او اسنا وقاعدا
وما مارلا سا سف لغوه حسطه وبهاره على الاله وبه لرالمور لا يحسن كما مر على الله ولرو صف الوم
بالمجاسه اما هو اضمار عرحار مباشره الصلاة، وبعصر على اره فضوء الا مر رساع عاشه فراء
ومرجا بضر وانساع على مر اعمال المومنين محور له بالحسنات ٥ مر والدى رحمه الله تعالى
ماسه وكر الصلاة على اله ودواسه عرره اربعة فواسطة حر مد على الاله وسلم ما حد سلاله دى بوله محمد بعد
الرحم الراء بالزاى بين نقال لصاعته بكسر المهملة الكاسه والكاف وبصلى الرسم بالمهملة ضد اطلت
بباع الشاب الهرده النصر وردى عنه خ ذوا، الصيد بدى النواسطة والكرد لرالاسراع و
بوح والعدو وامار هذا الاطلاق سلس الاعلى سبل المجاز اد الراجح المعلله فاره على اسكانها
على الله تعالى فعيا، مريد سال العطاء فليلا اجازه بنوات كثر وكلا راد الراجح اربد النواب
ولركان كيفيا تيانه بالعطاء على الامكان بكسر كيفية اتيان بالنواب على السنة فالوصف لرالنواب اى
على النهل متتابعت على كما وكيفا ولفظ التوب والمرد له اما هو على سبل الشك فكما وطريقا الاستعارة
او على قصد اراده، لوارمها قوله بحراى النطاق والتمى بفتح الفوقانية سلمان بن طرخان بفتح
واسكان الراء، والمعجمة والباء والبوع بفتح الموحدة وجمهاند رتد البدن فاوقلد استعمل التوب
اولا بالى وما سايمن فالثوب هنا قلت الاصل مرد استعماله بال لقصد معنى الانسبة، والصلاة يحلل
بحسب النصوصة الخطاب النوع مصدر باع اذا مد ذراعه ويحمل رواية النصر لرتكمر جمع الباع وهى
الحديث مصاعة الثواب خرتكمر، مسبا بفعل مرافعل بحوصاحبه مد رشبرا فالمستفاد مطاوعة
وقد تكمر منها، التوبيخ له بالعمل الذى تبرء منه ومقتضاها على الاغلب ان سلمان قد فعل
بكسر الزاى وضم التحتانية اجمى بهم الجيم وفتح الميم وبالمهملة ولكل على اره مصنفه كتاب اره بوحدة ثم
وعوانها قاريد جميع الطاعات لله قلت لم يشرب بقاء الصوم الى بعض عرالله تعالى فى السجد
والصدقة ونحوها قاريد بالطيب حرا الكلام من بعد يلت ربنا وض حراء لحر الصيام الا الهيكل والمخلوف
بالضم الراجح المعنى الاعم قاريد بالطيب هو منه، عرالاطيبه قلت هو على سبل الفرض بعنى لو فرض لكان
الحيث منه قاريد بالدم المسهد كرى المسهد والمخلوف الحيث منه بالصاد المهملة المصنار المشهد قلت
منشا الاطيبه ريا بالكسر الظهار، كانه طاهر والدم نجس قاريد بالحكم فى تحريم ازالة الدم مع
لرراحة مساويه فراى المسك وعدم تحريم ازالة المخلوف مع انه اطيب منه قلت اما الان فحصل مثل
فلك الدم مجاز بحلاف المخلوف اذ الريح به مستلزم للجرح وربما يودى الى ضرر كما وابه الى الجراح لرس
الدم لكونه بخسا واحد ارالله شرعا مسزاعنه الكفاح لاندر المبالغة فى حلاه مرفى فناء الصوم

قوله نسخ من النسخ بالمهام المعجمة وهو سوء الخط وتخريبها بنقصها بان تركبها على غير ما هو عليه
وبدور معانى الاسواق وان صلح بعضه من صعر بالضم للمهملة وسكون الواو وكسر الراء وبالعين المهملة
مصعر الاعز المهوى كان حرانه منه وتنهاه ان يراه تواضعا والمراد انه حكاه الوحى او مراد الاعز انه
الوحى او مراد الاصعر وذى صعفها فيها وجبان بالجيم والنون بعد الالف وبالمثناة تحت ساكنة فحاء
وجانا ذا كثيب والنحاء ذا كثر النسخ الجارة فاللام تمتدرا او مرادف عوانها الجاران او المعنى
تحويتها الجارة ومر مصرحا به زلة على ات النسخ قوله الاطهار الحاذق وسفرة الكرام مر مرارا
اصابه الموصوف بالصفة والسفرة الكتبة المرتكبين من اللوح المحفوظ والكرام البررة او الكرام
والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب وفى شرح الدرية الاولى هو ما هو مع السفرة الكرام
البررة وبارجوحس صحح بارتضه المهارجوده الملاذ وحسن الخط ملا تصحيف وقراءة ولا
تغيير لسانه ولكن قراءة صحيحة حسن انه لا كاس على الكتبة نعم معناه صلاحا لما من الخط والتسهيل
الملاذ وفى ارجوا الاجر بكسر الجيم بالمهارة عند الله كرما قوله وشواهد التعليق رواه وفى
كتابه وارجو من حرف المهارة الزاى الاسدى والراء حازم بالمهارة والزاى عند العرب وزند
مرارا وداد لبرا الهاد وكهارة عن التيمى وابو سلمة بتخيير والمراد لا فرق هو
الرضا بالارادة فى قوله وكذا ان يكون الوحى وكذا مرحولا الا لمه حدس يعلم مصعرا الانف
ويدل رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوها ويدل بالاصوات فى الجارية والمحافل ومنه
سعاد الرجة قوله ابو نعيم مصعر بكسر الميم وسكون المهملة وكسر الثانية والراء
بالعين والدال المعجمة بالنار وفى العناية صلاة الغناء وللكركان فى النسخ من الضلالة
قوله محاج بسكون المهملة وسد اهم الاول المهملة بكسر الميم واسكان النون وفتح وضم مصعرا ابو نعيم
بسكون المهملة وسد اهم الاول المهملة بكسر الميم واسكان النون وفتح وضم مصعرا ابو نعيم
بضم الصاد وسكون العين الاولى صلاتين وبدال بعضهم بدراى عامة مرارا ولا ادرى
فارتبت ما وصه تعلقه بالرجة لتت رفع الصوت بالتدليس اخ بالمهملة والدال
قوله فصعه بضم الفاء وكسر الموحدة وبالمهملة الصاد ومصعر ابن عبد الله بن
التيمى بالمثناة صعه بضم المهملة وسكون المعجمة الكلبى والمحاسبى الحارث، وكسر الفاء
مرارا لحص فى الجارح المصرى كان فى اسارى بهدلة الاحاد سالم الراء المهملة
هو سلطانى

الورس

قوله صوابه الحاذق وفى صوت الافك والباب فسادها
خرس صوته براءه وحاء شارح الراجح مصعر بذلك كله عنى انتدم لين
الملاذ على العبد بدليل وصفها بالحسن والله كذلك مقارنة لله حوال
المحدثة والارتفاع الزركشى على عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه ربه لا يسعنى
لعبدى ان حرم يوس بن متى بدل الرواية بعلم من الاحاديث الله وقول من
صلى الضحى ركعتين الى ترجع الى النبى صلى الله عليه وسلم والراجح سقوط الصلاة الوتر
اهر كلام الزركشى اول باب ذكر النبى صلى الله عليه وسلم وروايته عنه ربه عنه ربه عنه ربه عنه رب
مكذا فى الاصول كلها وانما هو عن النبى صلى الله عليه وسلم رواية عنه ربه قوله لا يسعنى لعبدى ان
وفى رواية حرم يوس ان لا يحل لاحد لعبدى ان اهر مرتين يوس علاراة، لربوس به يصعر
ويحل لبكى معنا، لا يحل لاحد لعبدى ان اهر مرتين يوس بسين المعجمة ثم النون، ادمن واحد، وانما الناصح
ما خصائص وفضائل الوحى ويحل لبرولا اهر مرتين يوس على العالم مركان نبى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة باب ولا الامر الوليد قوله عن مصعر عنه من صعه بسه بسين عنان براء طلحة
عبد الوهاب بن عنان بن عبد الدار بن قصى الكبدرية عاسا ابو بسه بسين عنان ه مات قول الله تعالى
جابر وا البشر الوليد قوله حدث عن حكم بن هشام بتراسعر الزفان الحدث وسلمة
فضائل الوليد ومعنى الآية ما سر على الله صلى الله عليه وسلم وانا ته وعلى اللسان مرتين وانا
حركاته كاسره ان رجز سداد الحديث قال بلغنا ان قول الوليد بن الوليد على سبيل التوقف
مكيين ساج للمراكبين الرواية بات وانما بهم بسعر رواه وارد من ابه فاجواب قول عثمان لما
اركبانه المصاحف الربعة بما الا بلغة قريش احد كذا ام مراته القراءة كذا فمن سمع فانا نعلم
له سوادا وحروف مدادا وما قرأ قراءة الركان بدا لم يكتبه مقارنة فقاه فى سواد الخط
ولركان عندنا قرأ انا الا احد من الصحابة سمع انه لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بعث بها عاما مضبوطة لشكل
لا يكن بعده ولا يحس بحا، بعض معانيه اذ كانوا يتسعون فى الحاء، باسقاط الالف من كلمة تعليم
بها اسمحا فالكرم بكورها كالبلد العالم والمساكين وكل الف على فى المصحف ملحقة بالخط
فلك يؤيد الرقاشى كان فى المصحف كانوا كتبوا اذ كانوا قلوا اقرؤنا فما الفاء بعد جاءه
القراءة حيث جمعهم الحاج وكذلك بازاد وفى الخط وبذلك كان فى المصحف ما عرس قرؤها الحاج
مع جماعة القراء الآسن وفى الرجوع معانيهم قرؤها معهم فكذا بادل من فكذا الخط ما وافق
قراءة كيف ما كان مرطول الشكل وحكاية طرق فاسدة الكتب وقد يجوز لبكر بذلك من
دعا الاعلام ويدل على ذلك اسكات الحاج مصحفا اعلاه الله ورد مصاحف التصرف والكون
الله وانبا الاعز معنى وما وجه جايز فرد جوه للذكا المعرى وصار خط مصحف اعلاه الله

سنه ستمه لانحرف السفير لانها القرآء المنعود كما ولم السنه المروكه مطها لدرسوا الاصلاف
ما والمن منا المسكر مرسوا سدا الخط لا علا الاصار سواطو عليها حوز لهم ما وليه بما وافق رواهم
عرصمار بخشيه الجو سالدين منه عربو او لكن مرا بتبع القرآن ذلك الاصار مرا العاره عراما
عند مسار عبها فنداوه بحوز العلما كرتز الخلاف اصلا الدسنه وسوراما ت كرم ٥ واما ما وكو من
مواه لمرصعف لهو سد بلكه با جوز كسوا صبي واحد نوا با مورنه واحد وسعبا الدبيا وكسر
مواما صدا الدا سد بلا للسطو والمعنى ولد لكرا تحملا الا بعلى بركه القرآء بهار لوسع زسد بلا
السوا ولما تو منه الا الا بلكن الله تبارك ضط علنا مرحكم المتاولين وسلط الدين الكافرين
على سد بلا حرف بحام اما حلال وحام بحلم وحدا كل عدات برجه درجو بعداب ونهيا من
وامر نهى مواما سوير بلكه با من صايز ذكلام الغوب مرنصب وخصص وربع ما لا عمل معى
ولا جوزنه باب قوله ولبشر بما الولين للذكر نهار مرسد لروما على الله كل مسرلما حلق له
اما للغوء نه حدثنه عمر لمن قلب برسول الله نيم عمال العامل بنيه وصدت على امرء ما نوى
فاحد عمود الحدث ٥ وسلم الكلام زمعنى هذا الحارث بن كنا بالقدره وبشر الولين
للذكر سهلها على اللسان وما وعد الى القرآء جزاء ربما سبق اللسان الى الواو نحو و ر
الحرف الما بعده وحذف الكلم جرها على بعد بما قوله نهار مرسد كرا متذكر ومتدبر لما تقرا
وستنبط فاسموما مرهم لمر يعتبر او حذرهم لمر نزل بهم ما نزل برسلكه مرالام بلهم واصلا مدكر
منعلم والذكر اذا عدى الدال على اللام قلت والاوا وعدى الدال الى الها انسه بلا دال
مرالعاره قوله مبشرا لمن طلب رضا الله بسد لمسدد فحاض وبان وبار محامد لغوه ورما عز بشر
جمع عنه فالبشر سطا حرجا لحاكم زمدحا با مورنه الا لكلبار با احمد محمد سند عرسودت
عرمطر به ٥ بالخبار، سبع الحم وكسرها وسكن الجبا قوله فحعل بكت بهم الكفار اى بعرنل
الارض سوترتها قوله ما مرا عمل والى الا ناره بن عباس صدق ما بحسن بالخلد وبار محامد
ما بحنه وبار عطا لا الا الله ودرس كهذا بحس لبهذا القول الى الكا الصدق ومعنى البشرى للحار
البشرى قوله وانا مرحل هو الوسنره بار بعض العلما الحلال الدرد بو سرعو دس عرمعلوم
وسلك بمسر السوء عند الدا اصلاف ما شخص مركبت المصحف سوريه وحصل بها سرا ما حا
ودرس ما على علاء حمر سرا. ج وبا ز ما فنا مرا صلاف القرآء لا ما فله خط المصحف باب
قول الله بلا نهو قول محمد بار عباد ٥ الى القوء وبار عباس بكتب الخبر والبشرا الى القوء. قوله بلا نهو
قول محمد اذكرم على الله وقوله ما كمد الساق بخص محمد اى بران رسالة محمد وسلامتي محمد احكما با مره
وبنته وفصلت بار عباس صلى الله على اللوح المحفوظ مرد، بعضا وعاه، با قوله حرا، قلم
نور وكتابه نور بسط الله الله كل يوم ثلاثه وستين نظرة بحي كل نظرة وبعث ويعز ويذل ويفعل

ما ت، زلوح محفوظ وعلم الكتاب عند لبسه دبرا ما مرمحفوظ ما الرفع علا رفعت لقول المعنى بل
هو قرآن مجيد محفوظ وقرا، عرعا بالخفض نعتا للوح وقوله والطور كتاب مسطور بلا الطور جبل
بالشام وانزعباد، لغوه عبد الرحمن عرمجمر عنه قرأ بعض السبع في كتاب مسطور بحلوبكتب ام
الكتاب والكتابة الرلين زايدين السنة قال الحسن وبار الرحا والكتاب عندنا ما انت على
مرادم مرا عمالهم قوله وام الكتاب جملة الكتاب سواصل هذا الولين اوعباد، وقرأ ابه لقول محمد
زلوح محفوظ وقلم دانه ام الكتاب ما قدم مرا لخير والشر وانزلر عباس لغوه على الباطلة
السابق ولبشرى عنه وما وكل زكريا مرورا به وهو احد القولين قال وبحوز ان يكون الاسنى
ما وراء والنورا، والانجيل معللين سد لهما بحاجة قوله ومرملغ هذا القولين ارد مرملغهم هذا
القول وانما حد نبا لها، مرملغ لطول الايام وكل الناس وتبلد ومرملغ ان بلغ الحلم كما تبار كلان
قد بلغ قوله لا بعرا بالخلق مثل لما فرض وتبارك خلق مثل منتضا من سبع سموات وقوله
عند ذو العرش تبارك معنا، وبير العرش بار الدار ودر محمد لبر بكتب اللوح المحفوظ وحمل لبر بكتب
نه ورق كتاب عرع بار المهلب ما قول علما الامر مسن رحمه الله العفت نهو ظاهر لان مرعفت الله عنا
مرحلهم محسنه زالدنيا مرزحمه ورافه بان رزقه وحوله نعمه مرعرع اذ وعاما مرعرع ومكنه
مرا ما الدملاد، وهو الاسنى بكتن ومعاندته لربه عرالم العذاب بلكتن وحمته لمرا مربه واعرف
بدنوبه ورجا غفرانه ودعاه، نضرعا وحسنه وبد بار بعض المتكلمين لبس رحمه تعالى بستطع عمر
اهل النار الملحدين الكفار اذ مرقدرته تعالى لبر بخلق لهم عذابا بكبر عذاب النار لا بلها رحمة
وتخفيفا بالاضافة الى لك العذاب قوله وقرأ خلف وسهل ما تقدم معنى للكل اعمر موضع
صحيح لبا غلب الساكن هو القوس الطبا لسي روى عنه خ د وهو حافظ عبد ما سنه
خمس وما تين، واما كمر الباء على اصل التقاء الساكنين فبعض عبد الله بن احمد واما كمرها لمجاورة الكسرة
بعدها بتروى عنه د بغرواسطه كا ترى ثلاث سنه بلس وما تين بار والذي رحمه الله تعالى
ما ساقه واما بسر مرالذي بار المهلب سرد ما تيسر وحفظ على اللسان مرسعه واعراب
قوله المسور بكسر الميم وسكون المهلة وبعد الواو والراء المرخم بنيه الم واسكان المعجمة
وعبد للعزى عبد ضد الحجارة منسوبا الى القبار، بالعين وفتحة القرآء وبسام من
حكم بنيه المهلب لرخام بكسر الحاء وتخفيف الزاي فاساوره بالمهلة اذا شده وبصرت فالبعضا
تربصت والمكسب بالموحدة ترجح الثاني عند النحوي والخصوص ذا الحرة وارسله اطلقه
وخل سبيله وطرفة رضي الله عنه هو ابن العبد اضافه واوسه لعوف ابن الحارث وتقدم الخلاف في
الاعراب بقار بلان لقارئ عاصم ابن بهدله الذي احسان مرالاعراب وبار الاكبر من
هو صفة السبع بقار بلان في صفة الثلاثة، مرادعام واظهار وعوما بلمتة الكلبا يوافق

لغة ملا تكلمت العرب الهمزة الا اسدي فيه حرف المضارعة وتقول السين كلها لغة واحدة
العاص عباس هو يوسف وسميل بالصعيدية الحصر ٥ وقال الداودي هذه الواو التي
ليس كل حرف بهما هو احد تلك التي يريد بكم متفرقة فيها وعلى هذا السبع انما شرعت من
حرف واحد من السبع الذي كتب في المصاحف بوسه قال ابن دريد والقدر فارسي
للذكر اي هو ثابت للحفظ وكل ميسر اي لقراءة يقدر لكل احد سعادة او سعادته يسهل على
السعيد اعمال السعداء وهيأه لذلك ومنه قول ابو معبد يعني اليمن عبد الله وتريد من
الزيادة المهمز بالرشد بالواو والمعجم والكاف الكتاب العصر وعكف تفاعل من العكوف بالمهملة
والراء لرعد الله العامري عن ابن حصن مصغر الحصن بالمهملة والصاد بوسه يهم تعلم العامر
اصلها فيه الحرف الحرف الاستفهامية قال ابن جبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمعت الا كتب مكانه في
الجنة او النار قال كل واحد منهما تسهل على ما كتب عامر عليها وقد قال الملا وعمل العبد ذو سبعة ابواب
بوسه سعد عبد مصغرا ضد الحر ابو حرة بالمهملة والراء السلمي بالضم الكوفي خزر العين للعين
عبد الله بوسه نكت اثر بعصاه في الارض صوتهما وكتب متعد اكرد في الاول لم يكن من
اعلا النار اذا مرا علا بحيث تعاونوا الا تعتمد على الله ربنا عليك وبك نركل العمل قال الا علوا قال الا سعاد
نفسر في تعليمهم واهل الشقاوة تعلم قال ابن بطال ما حاصل الكلام ان كل ميسر لما خلق له وهو ابو اذا كان الامر هكذا
فمن ترك المشي الى العمل الذي لا علم له بما سبق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ستة نما وكل
ميسر لما خلق له وهو يسر على من يسره الله تعالى قال ابن بطله الحكمة في العلم والعمل ما يسر الله تعالى
عليه ما نهاه ٥ الخطابي لما اخبرهم عن سبق الكتاب اراد ان يحثهم على ترك العمل فاعلمهم ان
كلا منهما امر لا يبطل احدهما الاخر بل هو العلم الموجب للحكم الذي هو طاعة والعمل الذي هو السبب اللازم لحق
العبد وانما هو امارة للعاقبة غير مستند صحيحه بسر لكل كما خلق له قال ابن بطال علم الله العالم
دليل مصنوع في الاصل والطاهر لا يترك للصالح مرزوق كتاب الكتابة بوسه بن والعلم وما سطر قال الخطابي
وفيه دليل ان ام الكتاب لا يدخلها تبديل حكم اراضها وحكمه وقال بالحفظ مرتول الالاة رتب عبدالله ما
سلكم من حرف او شرا الا كتب عليه وقد يعبر بفعل الكتابة عن مواضعه اي يزيلونه من رحمة المعنى وما يلونه
بعد الحق الراء وقد يعبر بالكتابة عن اسهم بعد الله بن ان عن بلاد تهم وقال تقيمها امر داعيه بحفظها
افرحا فظ بوسه حلس مسح المعجم وكسر اللام وبالنون خياط مرخياط الثوب ومعمر بوسلمان
لرطمان بضم المهملة هو المهتم بوقار العمال هو بالنصب والكسر والراء والمعجم وابو رافع صدأ الحديد
بضم مصغر النصح بالضم والعاد والمهملة النصري بوسه نصر الله ابراهيم الله خلقه وكسكما ما ا ما
حصة عركبا به الكوح المحفوظ وعن الكتابة على صورته مما ادا لامر بالكتابة به ادا ما جاز عن

تعلق

تعلق الحكم والاخبار به والعندية المكانية مستحيلان في حقه تعالى فيجب حمله على ما يليق به او مفوض اليه
او مدلول على سبيل التمثيل والاستعارة وهو من المتشابهات قال ابن بطال كتب بمعنى
عنده او مع التقدم هو عدم المسبوقية بالغير من صفات الافعال او الذاتي سبق تعلق الوجود
وللكرماني احتمال الكتابة بعد عصيان العبد على لسان الصدر الحرفية من مقتضيات صفاته
وجوزه ابو محمد الاصيلي بالجيم وكسر اللام ابو عبد الله القرشي بالسين والواو والميم
والمهملة وليس بموضعه حمد قصر الواو الاسكندي وهذا هو محمد الاغلابي وكتب الكحيل بن الكحيل
سبع المهملة ضد الذليل ابو صعد البصري ثبات سبع وماتين لم يسمع ذال بوسه على بن
مكرم قال ابن بطال ذهب قوم الى ان الخلق هو الكتابة بعد الخلق وقيل
المراد الاول تعلق الخلق وهو حادث لجواز ان يكون بعد وقيل المراد نفس الحكم وهو ازلي
بالفرق بكم تعلما او مرتضى اراد والقضاء قال المهلب وما ذكر من سبق رحمة وغلبتها ان من
عفى عام حليفة لم يخيب في الدنيا من رحمته وقال بعضهم قد رحمة لا تسع غير اهل النار و
المخلدين من الكفار اذ في قدرته ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار بعد لا تكلها رحمة و
تحتنفا بالاضافة الى الكل العذاب ٥ الوركشي قال ابن عباس ورد بلى وليس احد يدل
لفظ كتاب مرتبة الله ولكنهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة ٥ هذا غرة بعض الحاضرين بهذا
وقال ابن بزيزة يحتمل ان الواو ٥ والاصل صلاة ما قال ابو ذر الهروي اي الخط وما
الالف اللام وراء حواز مطالعتها وموصول بما قبله ولا خلاف انهم حرفوا وبدلوا الاستفتاح
بكتابتها نظيرا لا يحزن مالا حاج وقد عصيت الله صلى الله عليه وسلم حرر ابن بزيزة عن صحيح مسلم
من النور ٥ وقال لو كان موجبا ما وجد الا اتباعي ولولا انه مقضيه ما عصيت قيده
رحمة عضه هو اشاره الى سعة الرحمة وسبقها الخلق كما اشار عقب على لسان الكرم اي هو
اكرم خصاله والامر رحمة الله وعضه صنعان راحمان الخ اراد بالبواب والعصاب
وصنعاء لا يوصف بعلة احدهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة ٥ وقد جاء في موطن
سبق رحمتي في الصدقة والايمان الاية قال ابن بزيزة ومن الايمان والصدقة سبب ولا منافاة
بينهما او لسبق وكرر الله تعالى تؤكيدا لمعنى والزيادة بمقبوله لقد قال السوداني في شرح م ٥ اشهر كلام الوركشي
اول لو قد بعد ما الولد للذكر مثل حظ الانثيين قال ابن مالك في شرح العمدة ما نصه
قول الله والا خلقتم وما تعملون قال ابن عبد البر الذي ٥ م سأل حذيفة اسمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في الصحابة بعد قوله اما الذي ٥ م سأل حذيفة اسمع النبي صلى الله عليه
قال ابن الصباغ بعد الصور بعد قوله الحديث وقد سأل عمر حذيفة عن عدد النبي صلى الله عليه

تعول الله و مراحلم مرة بعد الحدث ٥ قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون يعلل ما تعلمون من الاصنام
وغرائب الخشب والحجارة وغيرها وقد ساء ما تعملون بالتاء والياء ٥ قوله تعالى ما تعملون بالياء
ولكن الله خالقه وعمله ليكون مصدرا اى وعملكم وعمكم كذلك استنبها ما تعرفون التوبيخ وعرضون هذا
الماء اثبات افعال العباد والرد على خلقية الله تعالى الاوائل المعتزلة واضح بالآية الدالة على ان
سر الامر قوله للشيء كن وسرخلقه مطلقا للعبد فيه العاقل بان الامر هو الخلق وانه اذا لم يكن
معناه انه كون بنفسه منه للكلام عن الله تعالى خلافا لقوله تعالى وكلم الله موسى تكليما وسلسلة سان
الرد عليهم في مسألة الارادة ٥ وقد ذكر سان الامر بمعنى الشأن والخطب والعموم والعموم سرات
بامر خلق الامر عن خلقه لعباده عن سره الذي هو عزائمه وكرتوله تعالى عقيبه بمعنى الخلق والامر
وجعلها شيئين بادخال حرف العطف بينهما والامر هنا بمعنى قول وقوله صفة مصنوعاته
عز قلوبهم من تكليف قول الانسان بالايمان وغيره مما لا يدخل تحت عمله وسبق ايراد تعلق
الصلة بالايمان بالله والايمان قول باللسان واعتقاد وايمان وعمل بالجوارح وكذلك الامر
وقد عد التنبيه لما سألوه ليدلهم على ما لم يعلموه وصلوا عنه فامروا بالايمان بالقلب واللسان
باللسان وسائر اعمال الجوارح بتكليف كلام لم يرد منهم بالايمان وغيره عمل من اعمالهم وتعلقه بتكليف كلام
الله بعد انزل تكليف الايمان غير مخلوق ثم من كفر ليزداد عقابا لها مخلوقة له تعالى حالا ما للقدرية
الذين يقولون انها غير مخلوقة له تعالى سورة ذكر سبب ما خلقكم على الاله بعد ليعلموا
ليزدادوا عندي ما احكم علما والله الذي خلقكم علما والله هو الذي خلقكم علمنا وشرحه لكم ما ثبت
فلكل فعل الله تعالى وتدابيره الاشارة ٥ وما يوله في حديث عائشة رضي الله عنها للصبي ما احسن
ما علمتم ما ليس خلقها الهيم يوسعها لهم وتعرفها لهم في قضاياتهم الذي يعلمهم بان
ما لهم فاعدة شابهة ما خلقوا من محكوما لا ترى بتكليفهم ما احسنوا ما علمتم كما احيا موتى تعالى ما
خلق مستطيعين بعد المطالبة حرا لا مستطيعين مع الروح في ذلك وعلى هذا ان قول الله تعالى
لله تعالى ذو الجلال مرفوعة خلق خلق زيد بصور صورة سرخلق نبي فعل الانسان في تصوير تمثالها
خلقا له يوسعها له على شبهه بالله تعالى فما صوره فاحكم فاتقن على غير مثال احتذاه ولا امر
حذوه استداء بلا اسم معدوم واسبق وغير معلوم ثم صوره من حجر مرجرة وحجر غير
منقوش على شبهه صنعها غيره لو من الاغبار التي خلقتم لها فاعلموا انكم مخلوقون ما
واختياره الذي ٥ السعدية زادت مرات السوء وبعد بكم بغتة ان في ذلك لعبرة لمن يخشى سعد سكنا وبعد
نفوسها وان معايشها واعلموا جبه من هذه الاوقات التي علمها الله على العباد ثم يخرج

منها زرعا الى شهيا نباتها ثم يطلع منها بعد زهره مرجنها بعد ان عدم شخصا عدوا من غير نوع
شاتها الاحضر بدرا ما نعه لعبرة واعجازا لحكمة البشر من تصوير الصور اعلموا ما تعلمون
للصور من الصنع ليس خلق الاجسام وتدبيرها عن عجز عن الله الخالق الامر بديع الخلق من المخلوق
والامر كلامه غير ليس بمخلوق وهو قوله كن وبعل هو مبارز له بمعنى ما كونه وخلق زمان وبعل
المعنى بتصريف الامر وعلى الخلق كل شيء خلق والامر على قضاء ٥ الخالق الذي الكتوح المحفوظ
وعلى الخلق الدنيا والامر الاخرة قوله عز الذرى اى مصاعد على الاجسام منهن نوع حي اعز
وذرى جمع ذروة وهو ما علا من الارض والذروة عند العرب هم رسوم مجتمعة من تراب
اخرجه باب قراءة الفاجر والمنافق من حديث تمام ما معناه ما اسس عراء ما روى عن ابن عباس
عن ابن مسعود الذي رواه البخاري في الحديث وحديث عائشة ما اسس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان
الحديث ٥ وحديث ابن سعد الحدري عن رسول الله في حديث ما من مولود الا يولد على الفطرة الحديث ٥
من بعد ان سلبه مراده الفاجر لا يشعر ان الله ولا تذكر عنه وما يذكر عبد تعالى
ويشعر انه حرا الاعمال بارادته وحبه وكان عرشه وكرسيه الله عز وجل الامر من ابن الفاجر
الذي ترى القول بالوجدانية ركبها طبعها من حيث لم تشعر تركه القول ولم تخلق واحدة
سلمى وراء الطبع فلو تهم موصوفة السوط ولا بلغ انا فلو تهم فلك الطبع لان طبع فلو تهم مرد هو
السيئات المستقرة فيها كما اسر طبع الوجدانية وغودها في طبعها راعتها وهو لا يعلم الامر من الامر
كما يرى السهم من الرمية قوله المؤمن كالاترجة كذا في الاصول ولان اعس كما لا ترى بالتنوين
والصواب الاول بان التمر والبر لا يحمان في المؤمن الاترجة وهل اورد بذرية وبرية وذا ما
مولم لا يعود عربية حرفيا فيها الى وجه هذا الحديث يعرفهم من الاسلام وهو كما في الحديث
الذي يمارس زوجه لان الجماع ابتداء في الاسلام وبعد الكوهم منه لان السهم لا يعود ان فوقه
ابدا فكيف لو علم هذا الحديث في قوم يدعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لوحي الهم ثم قرن قبل
الموت وتدخوا بعد عهم وسوء تاويله الى الكفر الا ترى ابا علم الهم كما خصهم
بعلم غيرهم وهذا النسيد الذي يمارس كما زعمهم بالرجل الاسود والذي اخذ ي بذنبه مثل الذي
الراء وهم الذين تقتل على ما نهم ذلك حرفا كوا انكر ربنا فاعياط عليهم وادخرهم بالبار وادهم
السلطان منه تعالوا الان اعتنا انكر ربنا اذا لا بعد بانا لا الله سبب بذلك كفرهم وقد
ما بعض العلم لمرموكما ان ترى مخلوقين وغيره انه لا سبب اذا وجدت فيه السبب الاخر
قد علمنا علم انه اسباب احداثهم وقدروا عرش رسول الله انه ان اسباب المعلوم ما علوم
ان علمه بوجه مرسله وما ليس بادركهم لا فعلهم بدعا وتلك قد مضت في عباس الله وذكرهم

و دکوم فوجع منهم اربعة الاف و اخر ثمانية الاف و لم سلعنا انه علم الا م يقتل تورم مرتاب ٥ فهم ردك
ابو السبي فحدث لن عمر مرجوعا الكذب ما لعبد رسلنا و لا سبانوا و قد كنوا علينا و قد بلغنا اسماء
وخواه سعافنا جاءه و الموعد قوم لعوفر كا سلمت ز كما سالم تدن ٥ و ما حديث الكهان فاهاد كر
و بعد الباب فتوفر علم الم فهم كثيرا شي و لركان في كلامهم كلام من الحق و الصدق ما يهم بعد بره
ملكا العلم من الصدق ما به كذبه او اكثر ملم سنعوا سلك الكلام من الصدق تعلبه الكذب عليهم كما م سنع
المانوي تراثه ليسا و عند ملته مولد فسر فرهان امر دله كتوتره الدحاح ان صعها في الامر
وتوتره بصوت سبه توتره الدحاح مثال الاحمر و هو السعر اذ اسهل و رجع و مد زدرس بالزاي بدل الذال
و كلاما صواب و مدل على صحة الباشه و دابه مردوس كما بعد الغار رجح لان الوتره مد نكر في الدحاح
عند وصف الاسنا فيها كما مد من الدحاح ايضا كما نكر البرامو الصاد سلعن ابا سعد الحلق صوت
زا فرد له كما قرا القارد ره و المعن مه لن اسباط بن الكلم و آخر الكاهن كما مد السبي البارد ره
و مد اعلا الاساع لعود اسار بل كلا الفعلين فيها و كان القارد ره لا تقرد وا ما تقرد فيها كما لا تكون
الكلم للعلم و انما و انكم فيها مثل صاحب الافعال سار تقرد ت الما، ز السقاء صبيته فنه
و امرته و مرت الخرز اذ نزا ره مرا او دعته فيها و عرى اسار بدا تقرد نكسر انتقاف
و مثل الاحمر تقلق ز او ره تقرد ا و اصار ز ا د ره ما لعن ان تقرد الكلم و آخر الكاهن من
غرصوت و في حديث القرتقرد ه ايضا انه تصهل بصوت مثل اصلال بعد الحدس ان
سمع مصهلا ز اخر الكاهن بصوت و هو تقرصوت مولد كما م الحلق و التبيد سلك
المدث في ا ر اللنظر. قال علا الا و معنا، متعار سه قال صاحب الكفر سد لا سه انشا صلد
شعر و السيد لن سبب الشعر بعد امام و عبد الدور هو الحلق و سار هو ترك الدس
و عمل الند و السيد ما لم مثلا هو ربنا و الدي [illegible] ما سه مولا له و الله خلقكم
و ما تعلمون مولد قال سعالى ما لكل سي خلقنا، تقدير تقدير ه خلقنا كل سي تقدير سلزم منه لن
تكون الله خالق كل سي قال ملت مولد تعالى و ما تعلمون فه دلا م على قرمعة صلنا صبت السند
الشا قلت العلم عن الحلق و هو المسم بالكسب او بالكسر مسند الا العبد ر صفات الله قدره و مبدا
الا الله سار مرصفات الله و حده. بما ثبت له جهتان ما حد بهما ثبت الخرو ما لا خرك ثبت
العبد رو حاصله ا مستند الا الله سار صفته و ال العبد عا د. فان قلت العبد ر صفة
مو ثر على و ثن اللا د. قلنا ذا الشي الما ثر قلا ثبت لا بنا ب القدرة من قلنا التعريف
عرجامع تخرج القدرة الحاد ره عنه بلا مل صفة ترتب عليها الفعل او الترك عاده فكل
ما سند مرو سار الصا و اسا الله تعالى هو المنطوا ز الما ثر و سار الحلق و ما سند

الا قرائم

ا ر بدر بهم و سار له الكسب و مد بعبر عنه بعضهم بان الاصاد ا ز الله ما عسار الله عليه
دار العبد ما عتبار المحله فان قلت فلم تذم و تمدح قلت كما يذم البر وصف و
مدح صاحبه فان قلت فلم حكم بانه ثناب به و معاقب به قلت لانه علام
لها فان قلت السعذيب ز منا بكمن تبعيضا قلت لا حكم للستعارنه ز العبد بلكه لله سار
لرسعارنه بانبا، و حكم ما يرد قول سار المصنفين اصوا ما حكم مدا
الحد سلكن في اظهر مرجع الصراد ن الحد سلعط لم فان قلت اسند الحلق
الهم بعض الاسالس محكوما له تعالى قلت مدا البلول على سلل الاسهرا ء
و التخزمولد لرعينه سفت و برا الله ا ر نوف منها حسن عطف احد هما
على الاخر و كسب لا و الا مر مدم و الحلق حادث و مه لرا حلق بعبر الله حسن
حصر على ا ه سار سدم الحر على المستد ا مولد قال سار حرا، ما كانوا تعلمون من
الايمان و سا ر الطاعات فسر الايمان بعلم حسن ا د خان محل الاعمار مولد و مد عبد الله
و هم ربيعة و تجلد ا ر امر كله محل و الايمان ا ر سعد يق الرسول الله علم ما علم
مجيء به ضروري و مانشها د ه ا ر بكلمة التوحيد و محمد ا ر انس صلى الله عليه علم كل و من جمله
الايمان علما مولد عبد الله بن ابو هاب الجمحي ابو محمد و عبد الوهاب شيخنا لرعبد المجيد
الشفز و ابو هلاله بكسر الحاء و سكون الفاء و الموحدة عبد الله الخزرجي شيخ الجم و الد ان كنه
و اسم بن عاصم التميمي و سار الكلبي و سار البلخي و نعدم شيخ ا ر ا ي و ا لمها و سكون الهاء
بعدها ر مغرب ساعلا المضرب بالحجر و الرآء الحرش بالجيم و الاسعرا بو سهيل مر المرس
و سول الغوث حاي الاشعر في حدف يا النسبة و بنو ابنم الله بنم الغين قا سنه
و اسكان الحتانية فتسلم و شيا ا ر مرا لها سه و مدر ه بكسر الدال ا لمهملة و هلاه حد بكر ا ي
مر الله لا حد بكرا و لا حد سنكر و سمها ا ر سار منه لرعلما و امنت العين و الدد و بنم المهملة
مر الا بل ما مر اللث اء العشر و الذرى جمع الذرو. و مر اعلا كل سي ا ر ذوا الاسنة
البصل ا ر مر بهن و كر، تمو مهن مولد حلكم محمد و حو صا لرير بدا ز ا لمه عليه
عنهم و اصا نه افسحه فيها اما الله تعالى او اه سني و سار الناس حد تصاف ا لله سار ما
لا الصنام أو اكلا ما سما عا الله اطعمه او لرا الله حرسا ق مدا العنه اللهم فهو اطعام
او سقا اما الحنيفة قال الله حاكيا كلا الاخبار و نقلنا ا ر طلس عظمة و كنا سبب ذهول

و دكوم فوجع منهم اربعة الاف و اخر ثمانية الاف و لم سلعنا انه علم الا م يقتل تورم مرتاب ٥ فهم ردك
ابو السبي فحدث لن عمر مرجوعا الكذب ما لعبد رسلنا و لا سبانوا و قد كنوا علينا و قد بلغنا اسماء
وخواه سعافنا جاءه و الموعد قوم لعوفر كا سلمت ز كما سالم تدن ٥ و ما حديث الكهان فاهاد كر
و بعد الباب فتوفر علم الم فهم كثيرا شي و لركان في كلامهم كلام من الحق و الصدق ما يهم بعد بره
ملكا العلم من الصدق ما به كذبه او اكثر ملم سنعوا سلك الكلام من الصدق تعلبه الكذب عليهم كما م سنع
المانوي تراثه ليسا و عند ملته مولد فسر فرهان امر دله كتوتره الدحاج ان صعها في الامر
وتوتره بصوت سبه توتره الدحاج مثال الاحمر و هو السعر اذ اسهل و رجع و مد زدرس بالزاي بدل الذال
و كلاما صواب و مدل على صحة الباشه و دابه مردوس كما بعد الغار رجح لان الوتره مد نكر في الدحاج
عند وصف الاسنا فيها كما مد من الدحاج ايضا انه تصهل بصوت مثل اصلال بعد الحدس ان
سمع مصهلا ز اخر الكاهن بصوت و هو تقرصوت مولد كما م الحلق و التبيد سلك
المدث في ا ر اللنظر. قال علا الا و معنا، متعار سه قال صاحب الكفر سد لا سه انشا صلد
شعر و السيد لن سبب الشعر بعد امام و عبد الدور هو الحلق و سار هو ترك الدس
و عمل الند و السيد ما لم مثلا هو ربنا و الدي [illegible] ما سه مولا له و الله خلقكم
و ما تعلمون مولد قال سعالى ما لكل سي خلقنا، تقدير تقدير ه خلقنا كل سي تقدير سلزم منه لن
تكون الله خالق كل سي قال ملت مولد تعالى و ما تعلمون فه دلا م على قرمعة صلنا صبت السند
الشا قلت العلم عن الحلق و هو المسم بالكسب او بالكسر مسند الا العبد ر صفات الله قدره و مبدا
الا الله سار مرصفات الله و حده. بما ثبت له جهتان ما حد بهما ثبت الخرو ما لا خرك ثبت
العبد رو حاصله ا مستند الا الله سار صفته و ال العبد عا د. فان قلت العبد ر صفة
مو ثر على و ثن اللا د. قلنا ذا الشي الما ثر قلا ثبت لا بنا ب القدرة من قلنا التعريف
عرجامع تخرج القدرة الحاد ره عنه بلا مل صفة ترتب عليها الفعل او الترك عاده فكل
ما سند مرو سار الصا و اسا الله تعالى هو المنطوا ز الما ثر و سار الحلق و ما سند

الا قرائم

عن الحار الرديء وعللها من العمل وهو النفض من عهدة اليمين والخروج من موجبها الى
الحل بها بالكفارة، ويحمل ان يكون بعد اجوابا بالفاء بالجواب الاول لان الحلف ولا احلف
على ان الله هو يحلف واليمين الغموس خالفتها احللتها والعرض انه لا عبرة به لان صيغ
قوله عز وجل من حلف على يمين صبر الفاجر وابو عاصم هو الضحاك وروى عنه ح بلا واسطة
بالصلاة وقرئ بضم الفاء وسكونها والكسر وابو حرة بفتح الجيم والراء آخر
سكون المهملة الصبر بضم الميم وفتح الموحدة وفي المؤيد ابن عباس اي حبسا اي مطلقا وانما
عرضة وقد عبد التيس ومضر بالضم وفتح المعجمة عن متصرف فعلا كانوا اسرع وعده والدبس
وفي اسهم حرام وهي قعدة والحج والحرم وحرمة للكل لانهم كانوا يمنعون عن القتال فيها
قوله كما يأتي، فان قلت الايمان فعل للحلف وقعدة الاخوات الاربعة ليس فعلا للحلف مسرح
للحلف عند من يقول بالحاد الايمان والاسلام كما تقدم ح فلا اشكال فيه وعند عدم تسليم
معناه بحمل ما ذكر على ان قلت لم عدل عن شرط المصدر بانا في معنى المصدر وهو ليس
بمطرد قلت للاشعار بعين الحدث الذي للفعل لان فرضه كما تقدم في
كتاب الايمان ووكفه صوم رمضان قلت فعلها لهما بطرد الواحد بالواحد ولم يكن
للكل الا مرة رمضان ولهذا لم يكرر ايضا وفي الحديث اصفار والنقير بفتح النون
جذع ينقر وسطه وينتبذ فيه والمزفت مشدد القاف، المقير بالرفت اي الكفار
والحنتم بفتح المهملة والفوقانية وسكون النون بينهما جرار خضر فيها الخمر من
النهي عنها النهي عن الابتداء بها لانها ظروف متخذة لذا انتبذ صاحبها فيها كان على
غرر منها لان الشراب قد يصير خمرا وهو لا يشعر به فان قلت لا يستعمل الشرب في
قلت معنا، لا شربوا فيها منتبذين فيها وقد كان هذا قبل الاسلام فصار
منسوخا مثل الايمان بفوائد غيره، فان قلت هذا الحديث يدل على ان العمل منسوب الى
العبد والترجمة والحديث بعكسه قلت هو على اراءة منسوب الى العبد على قلت
هذا هو المصدر او هي الكسب اعتبارا بالمشترك اما بالمطلق فمراد بل ولعله
عرض في حركة هذا النوع في هذا البناء وعرف بيان جواز ما علق عنه اذ لو تعلق الكل
بخلوق لم يصح عنه قوله الحمد لله المصورين واحيوا ما خلقتم
حيوانا ذا روح وهذا سمه الاصوليون بامر التعجيز والمقصود منه عدم تهيئ وقوع

لغو فان قلت اسند الحلف اليهم حيث قال ما كنتم والحلف لغط الحالف عليه
اشهرا بهم واراد به ما قدرتم وصورتم ونحوه ما حلفوا او اطلقه بناء على زعمهم قوله
محمد العلاء محدثنا بهذا وابن نضيل مصغر الفضل بالمعجمة كعمرو عمار، بالنون ومحنف اليم وبالراء
للراء السعاع بمهملة ثم الثاني وسكون المهملة الاولى الضبي وابو زرعة بفتح الواو وسكون الراء، وبالمهملة
وابن عوم بمهملة ثم الثاء، وبالراء البجلي قوله ونعت مرادف الذرعي العصير والانتباذ به
فان قلت لا سند واحد على خلو مثل حلف فلم تواستهزاء او قول على زعمهم او التشبيه والصوغ
وحدها لامر سائر الوجوه، فان قلت الكنانة ظاهرة في الذي يصون الصحف للعطاء كما فهو هو
والذر، بضم الذال المعجمة الصغار واوسع اعطف الخاص على العام وتوسكر مرادف
والعرض عندهم وتحريم بان على الخمر لين ولوى يحلى الحاد وتنه تنوع مرادف
الحماسة وتوع مرادف الاثم ه ناف مراد العاجز الماشي ونسبه صاحب
تسالكم مرادف الحدث ومعادله لعطف الماشي على الراجل اما تنوع مرادف العطف
التفسيري قوله ملاذ بهم مبتدأ وخبر لاجاوز واما صحح الضمير لهم صكاكة على لفظ الحدث
وزيد وبعضهما واصواتهم والخنخنة الخلسوم وتنوحي النفس كما لا يخفى لحوى الطعام والشراب
قوله عدة بضم الباء، واسكان المهملة والمؤصدة فرخ الدبسي بفتح الفاء واسكان الحمانية
والمهملة وبعد الضاد المعجمة ثم الشدة ودعام قوله ربعي الكوفي بالمهملة المفتوحة وسكون
الراء وبالمهملة والموحدة عبد الاعلى البصري كلاهما بصريان وقد روى الضحاك عن الصحابي
والاترجة بضم الهمزة والراء وما وغام التمر ان لم يكن ما والمرتك لعاب ماء الاسماء ولو قيل ذكر
الماء بتحاوز المؤصدة، فيها مبتدأ خبرها ومن متعلقة بطيب وطيب بطعمها ولين ملمسها و
لونها سر الباطن ثم الظاهر بعد هذا الابتداء طيب الملمس ورباح المعدة وتوه المضغ و
استراك الحواس الاربعة النظر والذوق والشم واللمس بالاحتياط، بهائم لم تراجها بتشكم
على طعامها بمشرها حارتها بس وحوبها حار رطب وحاصها بارد يابس وبرزها حار
مجفف ه والحنطة بحر موزون مشهور وحاصل ان الموصوف انما يخلص ذمها وعلى العكس
انما يريد الاول والطعم هو بالنسبة الى النفس والريح بالنسبة الى الانف مع ان للنفس ايضا
الذوق فالحنطة طعمها حلو ريحها مر وعلى هذا فالريح لها بالقوة المتصور منها واحد ولذلك
هو عدم النفع لا له ولا للغير وربما كان مصرا لمعنا، لا ريح لها ناضه قوله على ابن
الدين وسالم ابن يوسف الصنعاني وسريع الميم ابن راشد الحميري وكلهم ح
بطلق بلا شرط حرف التنبيه وهذا شاره، الى التحويل من الحسي والى السماع ولو قيل ذكر
الحديث اوالى صح اوالى الحاكي بدل او الى الحديث ويحكي عن بعضهم ما كان سمعها سار، الى الخبر

واحمد صاح ابو جعفر المصري وعنه سنح المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والمهملة الخالدي
بزيد مز الزاي والدال. الاول بالمهملة وسكون الهمانية والثاني بالمعجمة وهو الكهان الذي عرف الهم
وخطها بالنبي على الله عليه وسلم وبكسرها والحبي بزيد الحبر الذي صلى الهم واحبارها وتقرأ وذاكرها
بوتيرها وتقرة اذا صبت فيه الماء، وتيرا اذا صوت وقد تت الدجاجة اذا طعمت صوتها وقد الكلام في
اذنه واقره اذا سارة، وصه فيها والتقرة، صوت الحمام والدجاجة بسبع الدال وكسرها وذي بعضها
الدجاجة بالراس والخطاب لغرضه صلى الله عليه وسلم نوا شاطوه من علم الغيب الذي لم يكن يعلمه
بعد علما كما بعد علم اخبار الانبياء، صلوات الله عليهم والصواب الدجاجة ليلائم معنى التقارير،
الدر بالحمد بدل الاجود وبدر صلى الله عليه وسلم الراضي بالكهانة اما مولاي الحبر بدل الله الكلبي الذي سمعها
اسرافا فزيدا لها الاكاذيب تعتبها على والكهان يوم لهدان حاد، وسوس سرشوه، وطباخ
ناريه فاشتاط غيظا لتلقي الكلمة المسترقة اليهم لما بينهما من المناسبة من الحديث زلوكيا بالاوس فاربلت
ما وضعه مواضعه للرجم بلدة وجهه فشابهه الكلاس المنافق في خصلة لا يشبع بالكلاب الصائد وتغلبه
الكذب على وليها وحالة كما لا يشبع الساغب تراه لقما وعبيده وانضمام خبثه الى نفاق بعضهم الوقره
الوضع الآذن بالصوت والتوكيد نهما بدل الصوت قالوا وتيان مشوبان ماء الوضع الامر
الكلاس بارد، ملا صوت وتقرة واضافة التقرة الى الدجاجة اضافة الشاعل والدجاجة الانثى
منه مثله بكسر اللام بولد ابو النعمان اسم جمل الفضل بالمعجمة المفتوحة بعارم بالمهملة وكسر الراء وجهدى
بن ممعن الاودي وتحمير سرس المحدث الواحد المجبر ومعبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة بينهما
اخوه والاربعة بصريون والوسعداكم سعدا الحدرس بضم المهملة وسكون المهملة بولد بكسر اللام
الجهة والمشرق اي مشرق المدينة سلم عدوا بعده، والراتي بحمي الرقوة، وس القطع برقوة النحو و
العاتق اراك شرفوا الله معالما اعمالهم منافية لذلك والوسمة بكسر الميم الخضبة وسكون التحتانية
فعيلة بمعنى المرسة اراك المرء الهما والنوق بضم النون، موضع الوسم والطابق الاول ما عاد على
موه ارمض وتم برصوا بكسر المهملة متصرا وتعدوا العلامة والمحلق اراك الشعر فان بلت
يلزم مروحوا العلامة وكحود ذي العلامة بكل محلوق الراس منهم للذة خلافا للاجماع فلقد كان
عهدا صحابة لا يحلقون رؤسهم الا في النسك اذا حاجه وكوها وما مولا فقد جعلوا الحلق سعاية وللكل
كان يحمي اعيانهم في حصار انا بهم ويحمل لبرادته حلق الراس واللحية وحمي سعير ولزراد
الافراط في السلاح في تحالف الدين والتبديل بالمهملة والموحدة استبصارا الشعر فان بلت
مزيادة على ما لا يسع لان انتهاء ارعلاه منهم رجلا سرواحدي عضده سلم بدي المراة بلدلا مساقاة

ولحاجع

فراجع العلامة من اوهولا، طابق لقولي فان قلت تقدم في كتاب استتابة المرتدين وضعهم
وتمازر اي شكوى التقوقة علة على تماثل من الدم فانا نهم شاكون وعينا ما ذكرتم
من الدين لم لا تعود في الله ابدا الان السهم لا يعود الى كوة منه قط فلت عمل
لبرادتهم الخوارج على الامام وهولا الحاروجية على الامام وعلى الاول البر موطاعة
الامام وعلى الثاني الدين هولا الاسلام فالمطلب يمكن لمن يكفرهذا الحديث في قوم
مدعيهم صلى الله عليه وسلم انهم يخرجون قبل التوبة وقد خرجوا بعد عهم وسموا، ما وليه الى الكشف
واما السر فيه على رضي الله عنه بعين الخوارج فرما تودي ما وليه الى الكدر وربما لا تودي اليه ٥
الوركض تغير مرجع ذا ضمير وله لكرقوة الدجاجة كذا صنايتقر فالكدر ذا صل البرود بد
الكلام وذا مر الحاط حين نهم فان ردد به بلت مروحوب والدجاجة مغلبة الذال وذاله
الا كمثل الدجاجة بالراء كصوتها اذا صبت بها الماء، وكانه اعتبر بردانه النار ورد،
وقد سبقت في بدء الخلق، والدال وقطع صحة الا كمثل بدال الدجاجة ٥ ما يه
كدره بالضم والكسر سما بها على علامهم ٥ السبيد بدال مهملة الجلس واسيفصار السو
وفعل هو مرجل الدهر وغسل الراس وبورس التشبيت بالمهملة، لقوة بدل الدال بالمعجمة
صعد الطاس بفتح الدال احد ما السبب ما الحلق السدد كتب الشعر الستة ٥ النوق
بضم النون، وهو موضع الوسم من السهم ٥ انتهى كلام الوركضي اول يوم من ذي قعدة سنة اربع
عشر وستمائة الاشج القصري رواية العدل عن عاصم، رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشج كان في
وجهه وقد اعام الفتح فلما رجع وصل على الماء بكداء فقال لهم انكم عرابيع قد اسلمتم وقد خلعت بردة
عن اليمن صلى الله عليه وسلم ما كنت بهيتك عن الانبياء في الاسلام فاشتد وان كلدعا، ولا تزرعوا
مكرادا وقد اسلمتم وفي رواية انهم وفد الامام فلكروا حمد وحاجة الى الله فيما قال وهو
قول عمر ولعنا سرما سواء الحاجة بوحشة مخلطوب بدا كرمايه كدره كما سبق الكدانة والبوس
بلدا ضرب احدها الركبة بالسان وفي رواية بخرة بالشرق والسمع عن السماء، وبدا السهم
بعلم مرجع بضم الله عليه وسلم نبيا صلى الله عليه وسلم بانبيا لرجعة كاذبا وتكذب زاطهار
الارض ما قرب وبعد وهذا لا يسعد وجوده، والنهي عن صدقه والسماع منهم عام ولكما نوا
يصدقون في البعض فانها المجمع وبدا الضرب على الله بعض الناس قوة ما
لكما الكذب هو غالب ومرهذا العراة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الامور
باسباب ومقدمات يدعي معرفتها وهذه الانواع كلها يسمى كهانة وتداكذ بهم كلهم

قال لرسول الله لا بعلم كثرا حامد ٥ وسبحانه علیه لاعمالهم الحامد لما شرع لهم وندبهم الى
عدله على جميعهم وانه لا يظلم مثقال ذرة حسنة من خردل حتى يعرف قال ما ندبه مرعلا وتمر
ما عساه قد اختفى من فضله وسعاره عند اعترافه كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا
وقول فخ وسعار القسط مصدر المقسط اما اراد المصدر المحذوف الزائد كما تقدر
مصدر قدرت اذا حذفت زائده وقال الباجي وقال بعضهم كان قدرى يعني سيدنا
محذوف زائده ورد ٠ ال الا اصلو مساكر واما خذن زوايد المصادر لرد الكلام
الا اصلو بدل على مصدر القسط الجاري على فعلها الاقساط وقال الا يعمل اقسط قسطه
اذا عدل وقسط اذا جار ومنه حسان اى معنى سعار لا يعار عن كذا اذا
مال عنه وكذلك قسط اذا عدل عن الحق واقسط كانه قوم القسط وهو العدل ٥
وحديث ابى هريرة سلمى في الاذعية وهو دال على ان سمع الله وتقدس من
افضل النوافل واعظم الذخائر عند تعالى الا ترى ان له حسنات الى الوجه ووجه
ان التسبيح لما كان معناه التنزيه والابعاد عما سبح الله به الا شيء من صفاته
وولده وشريك كان حسبانا اليه ٥ وعند ابن ماجه ومسند احمد والاوسط للطبراني
من قال يوم الثلاثاء ومات ومات حين صحبي عن ابي ذر رضي الله عنه قلت يا رسول الله
اى الكلام احب الى الله قال ما اصطفى الله لملائكته سبحان الله وبحمده قلت يا رسول الله
فلمن قال يوم الثلاثاء سبحان الله وبحمده ٥ وروى ابن مسند احمد عن عبد الرحمن
ابن ابزى عن ابيه قال سمعت عمر يعني ابن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت سعد بن ابي وقاص
يقول سمعت ابا سلمة عبد الله بن عبد الاسد يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما اصاب احدا قط هم ولا حزن فقال اللهم انى عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي
بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او علمته
احدا من خلقك او انزلته في كتابك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن
ربيع قلبي ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي وغمي الا اذهب الله همه وغمه وابدله
مكان حزنه فرحا قالوا يا رسول الله الا نتعلمهن قال بلى ينبغي لمن سمعهن ان يتعلمهن
وروى ابن ماجه عن ابن مسعود نحوه وزاد فيه وسمى همه حزنا وغمه فرجا ٥ وروى ابن
ابي شيبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر من قال
سبحان الله كتب الله له عشرين حسنة وحط عنه عشرين سيئة ومن قال الله اكبر مثل ذلك
ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتب الله له
ثلاثين حسنة وحط عنه ثلاثين سيئة ٥ ورواه ابن في اليوم والليلة عن عمر وعلي عن
ابن مهدي وقد اسقطنا من مصنف عبد الرزاق من مسنده ان قال قال رسول سبحان الله والحمد
الا اله الا الله حلا له صدق وعدد سحاب الدنيا كان سبحان الله والحمد لله
سكنت عند ذلك الا لحصر ملت وهو احد الباقيات الصالحات سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر على قول ابن عباس قد جاء ان من قال دبر صلاته وزنه عشر

الشرع وندب عبد تهم واياهم ولسانه التسبيح تعار سيد سنه اذا حلبه واستاصله واذا كرع
وطرقه ٥ قال قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وقال بعضهم الى آخر ما قال
حديث ابي هريرة الكلمتان حبيبتان الى الرحمن الحديث ٥ خرج في زهده الرحمة بن فوايد
منها وصف الاعمال بالوزن ومنها اذ راج الكلام ثقالا اعمالا لانه وصف الكلمتين بالخفة على اللسان
والثقل في الميزان فدل على ان الكلام عمل يوزن ومنها انه حكم كتابه بهذا التسبيح ويدرونا
زاسيما ت حكم المجلس بالتسبيح والا كفارة لما يعاب فيه مالا يعاب في مرحديث سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال كلمات لا تكلم بهن احد في مجلسه عند قيامه
من مائة مرات الا كفرن عنه ولا تتولين في مجلس حرو مجلس وكر الا ختم له بهن كما يختم بالخاتم
على الصحيفة سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك ٥ وعنه عن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لغو في كفارة مجلس واحرجه الصابوني ان
ابا صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه الا من
هذا الوجه ٥ وفي سنن ابي داود ان الضا من حديث ابي برزة الاسلمي فضالة بن عبيد
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقوم من المجلس
سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فقال رجل يا رسول الله انك
لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى قال كفارة لما يكون في المجلس وهو يطرد كونه بهذا كفارة لحديث
الاعمال بالنيات معاوية في زاهده وحاتمة بادوات السنة شاهدا بانها خلاصة الفضل والنبل تخلص
الانسان منه وختم المراقبة الخواطر ومنافسة النفس على الماضي والاعمال فيكثر ما يعلم نجاح
الى تكثر ما حصلا ان زرع مكفرا لمنهوم بحصد ونزغة تدخل فالخيام مسكره وقول المحامد
رواه ورمانة يرجح عنه ٥ وذكر الزجاجي في معانيه ان القسط والعدل معنى ونصب
الموازين وزن القسط وقسط مثل عدل مصدر يوصف به يقال ميزان قسط وميزانان
قسط وموازين قسط واجمعوا على ان قوله تعالى ما لهن ولهن اعمال العباد توزن
يوم القيمة ولهم الميزان وكفتان ومثل الاعمال بالوزن وحاكت تلك المعاني اذا كروا
الميزان وقالوا انه عبارة عن العدل وهذا محال لنص الكتاب والسنة فاخبر الله تعالى
ان يوضع الموازين ليوزن اعمال العباد بها فرتبهم اعمالهم فمنهم ثقيل الميزان لاعتبار العالمين
لتكونوا على انفسهم شاهدين قطعا لحجتهم وابلاغا في انصافهم جزاء اعمالهم الحسنة وبكيتا لمن

الحلائق يوم القيمة فينشره له تسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقول الله تعالى
له أتنكر من هذا شيئا فيقول لا يا رب فيقول الله ألك عذر أو حسنة فيهاب الرجل
فيقول لا يا رب فيقول عز وجل بلى إن لك عندنا حسنات وإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة
فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه
السجلات فيقول إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت
السجلات وثقلت البطاقة وفي حديث صحيح على شرط مسلم لم يوضع في إحداهما وهي
جامعة وفي حسن غريب وفي رواية ولا أحفظه وروى هذا الحديث عن الليث بن سعد وهو
في أحاديث المجالس وقد روى عنه أيضا أنه حضرت صلاة في المجلس وقد روى عنه
هذا الحديث ومات وشهدت جنازته وصليت عليه وروينا بالإسناد الذي ذكرنا إلى
الشيخ عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يؤتى برجل يوم القيامة على رؤوس الخلائق فيقال له
وأدعوك ويقال يا موسى لا إله إلا الله فقال يا رب كل عبادك يقول هذا فقال يا موسى لا إله إلا الله
لو وضعت في كفة ولا إله إلا الله لو أن السماوات السبع والأرضين في كفة ولا إله إلا الله
في كفة مالت بهن لا إله إلا الله أخرجه ابن حاتم بن حبان في صحيحه وهذا لفظ هذا
الشيخ السادس تحدث عنه اللهم اغفر لشيخنا والمسلمين وتجاوز عنا
يا أيها الذي نزل الكتاب على عبده ليكون للعالمين نذيرا الحمد لله على ما تعلم وتصلي على هذا النبي المطهر
صفوة العالم الأعلم فيحمده عبدك حامدا على كتابنا هذا شفاعة له والرضا منك ثمنه
عنا ولك الحمد على تسهيل طريق هذا المصنف الناسك وتهذيبه وتقويم على هذا الأسلوب
الذي يحمده الورى عبادا ناكثا للمعتدي ولولا الرجا منك والله وساكن الجنة سكنه ولي نعمة شكره
والدي وولدي وكل مرء فاز وكل حاسد عاد الحسد واصل الحسود واعلم
أيها الناظر في هذا الكتاب سارنجبه عمر المعمر والماحوزي أبو منصور هذا فإن نظرت عليه صلاة
كتب هذا الذي من كل نوع ولقد كرمها سول صلى الله عليه وسلم في الكتب الستة في دين في
والموطأ لمالك مرطأة وموطأ عبد الله بن وهب ومسند الإمام الشافعي والسبعة
والسنن مرطأ بن الجارود عن المزني وعنه ومسند الإمام أحمد ومسند أبي داود الطيالسي
وعبد بن حميد ولمراسيله وأبي يعلى والبزار والحسن بن راهويه وابن معين

ورضي الله عنه وهذا كلامه كان عطسا كما شهد له بعلم الفضل الصلاة والسلام
هناك أنه روى عن صفية بنت حيي رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها أربعة آلاف نواة
فقال لقد قلت كلمات منذ قمت عندك لو وزنت بما قلت لوزنهن سبحان الله عدد ما خلق وروينا
أيضا في صحيح جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى
الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت
نعم فقال لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنهن سبحان
الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وفي لفظ لترجحن في الصحيح من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما الخارج من الصلاة الصبح وجويرية جالسة في المسجد فذاك ولم يعلم ثلاث مرات
وزاد العظيم ثم مر جويرية بن عبد المطلب ثم عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث
وزاد أنه كان أسمها برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها وسماها فدل على أن جويرية علم
على بنت الحرث أم المؤمنين كما سلف فإنها كان اسمها برة وحول اسم جويرية وحكم بأن كل
واحد منهما اسمها برة فحول اسم جويرية ولم يذكر لنا الأول وذكره غيرها أم المؤمنين وأم
المجلد روى الخاطب بن الحرث وبنات له جهل الرجل عليها على رضي الله عنه ثلاثة أسماء عن واحد عن
الدمياطي الحافظ في كتابه المتفقات المفترقات ذكر عن بصري على ما حدثني أبو علي الحسين بن أحمد الشوم صاحبنا ما رأيت ما كنا فيه من النحو واللغة فإن ربك لا يعبأ بها سبحانه سبحانه
سبحان الله وبحمده ولا إله إلا الله والله أكبر وروينا في صحيح مسلم الحمد لله ملء الميزان وسبحان الله
والحمد لله يملآن ما بين السماء والأرض وروينا بإسناد صحيح عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه
واحد وأشرف روينا في كتاب الدعوات للمستغفري من حديث أبي هريرة رفوعا لتنزلن
موتاكم لا إله إلا الله فإنها حصنه في الدنيا لتزلن ولو حصلت لا إله إلا الله في كفة وحصلت
السماء والأرض تاكيد في كفة لرجحت بهن لا إله إلا الله وروينا حديث الطائف في ذلك وهو جليل وجليل
فليختم الكتاب به وحاضرنا به عن واحد لا يعلم أبو نعيم أحد الحافظ يقال له عبد الأسود
والصدر المبيد وري والبحر النظر والشهاب بن كشغدي ماكولا الذي علا في صلاة لم يسعد
ما لم يعد الدمشقي وراد الفتح أيضا فالأول أبو القاسم البوصيري أبو الصادق المدني بواه الله
أي ظل أبا ابن حصنه الصواف أبا حرة الكناني أبو عمر بن موسى الفسيب ما يحيى
عبد الله بن بكر حدثني الليث بن سعد عن عاصم بن محمد العافري عن أبيه عبد الله بن الجليل أنه
سمع عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاح برجل من أمتي على رؤوس

الخلائق

واطراف ابن اسامة ⁘ واحاديث منبر شيخ ⁘ والمنتقى لابن الجارود ⁘ وصحيح ابي بكر الاسماعيلي
وتاريخ الاكبر والاوسط والاصغر ⁘ وتاريخ ابن ابي خيثمة ⁘ والجرح والتعديل لابن ابي حاتم
والكامل لابن عدي ⁘ والضعفاء للبخاري ⁘ والنسائي ⁘ والعقيلي ⁘ ولابن شاهين
ولابن حبان ⁘ والاوسط ⁘ ولابن الجوزي ⁘ وتاريخ نيسابور للحاكم ⁘ وبغداد للخطيب
ودمشق وذيل ذيله ⁘ وتاريخ دمشق لابن عساكر ⁘ ومستدرك الحاكم على الصحيحين ⁘ وصحيح
ابن خزيمة ⁘ وصحيح ابن حبان ⁘ وصحيح ابي عوانة ⁘ والمعاجم الثلاثة للطبراني الكبير والاوسط
والصغير ⁘ وسنن البيهقي ⁘ والمعرفة له ⁘ والشعب ايضا ⁘ وسنن اللالكائي ⁘ وسنن
ابي علي السكن ⁘ واحكام عبد الحق ⁘ الكبرى والصغرى والوسطى ⁘ وكلام ابن القطان
على الكبرى ⁘ واحكام الضياء المقدسي ⁘ وابن بزيزة ⁘ واحكام المحب الطبري ⁘ وابن
الصلاح وغير ذلك ⁘ والثقات لابن شاهين ⁘ ولابن حبان ⁘ والمختلف فيهم لابن شاهين
والكمال لعبد الغني ⁘ وتهذيب الكمال للحافظ المزي ⁘ وتذهيبه للذهبي ⁘ واستدراكات
ومختصره للذهبي ⁘ وميزانه ⁘ والمغني في الضعفاء له ⁘ والذب عن الثقات ⁘ ومن تكلم فيه وهو
موثق ⁘ ومن كتب الكنى للنسائي والدولابي ⁘ وابي احمد الحاكم ⁘ ورجال الصحيحين للكلاباذي
ولابن طاهر وغيرهما ⁘ والمدخل الى الصحيح للحاكم ⁘ والاسماء المفردة للحافظ ابي بكر البرديجي ⁘ و
رجال الكتب الستة لابن نقطة ⁘ وكشف النقاب عن الاسماء والالقاب لابن الجوزي ⁘ والانساب
لابن طاهر ⁘ وايضاح الاشكال للحافظ عبد الغني المصري ⁘ وغنية الملتمس في ايضاح الملتبس
للحافظ ابي بكر البغدادي ⁘ وموضح اوهام الجمع والتفريق له ⁘ وتلخيص المتشابه في الرسم ⁘ وحماية
ما اشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم ايضا ⁘ وما ورد من ملكه ⁘ وكتاب الفصل للوصل
المدرج في النقل ⁘ ومن كتب العلل ما اودعه احمد ولابن المديني ⁘ ولابن ابي حاتم ⁘ والدارقطني
ولابن القطان ⁘ ولابن الجوزي في علله ⁘ ولابن مهدي ... على حديث احب
الى من كتب ... ⁘ ومن كتب المراسيل ما اودعه ابو داود ⁘ ولابن ابي حاتم ⁘ ولابن
بدر الموصلي وغيرهم ⁘ ومن كتب الموضوعات ما اودعه ابن طاهر والجوزقاني ⁘ ولابن الجوزي ⁘ و
الصغاني ⁘ ولابن بدر الموصلي وغيرهم ⁘ ومن كتب الصحابة كتاب ابي نعيم وابي موسى ولابن عبد البر

ولابن

ولابن فهد ومعجم العسكري ⁘ واسد الغابة لابن الاثير ⁘ وتجريد الذهبي ومعجمه وذيله
ومن كتب الاطراف ⁘ اطراف خلف ⁘ وابي مسعود ⁘ ولابن عساكر ⁘ ولابن طاهر ⁘ والاطراف
المزي الجامعة ⁘ ومن كتب الخلافيات ⁘ احمد عن خلافيات البيهقي ⁘ ولابن الجوزي ⁘ والمحلى لابن حزم
ولابن منصور مناقشات ⁘ ولابن عبد الحق ⁘ ولابن منصور الصغاني ⁘ ومن كتب الامالي امالي
السمعاني ⁘ امالي الرشيد ⁘ امالي ابن عساكر ⁘ ومن كتب الناسخ والمنسوخ ما اودعه الامام الشافعي
في اختلاف الحديث ⁘ والاثرم والحازمي ⁘ ولابن شاهين ⁘ ولابن الجوزي في تواليفه ⁘ ومن
كتب المبهمات ما اودعه الخطيب ⁘ ولابن بشكوال ⁘ ولابن طاهر ولابن الطيش ⁘ وما زاده العودي
في مختصر الخطيب ولابن الجوزي في تلقيحه ⁘ ومن كتب الثقات ⁘ والكوس عن اربعين
وان عدد جمع واربعين سنة والحرص صاحب الامام احمد ⁘ والدعوى الفائق ⁘ والهروي
في غريبه ⁘ ولابن الاثير في نهايته وجامعه ولابن الجوزي ⁘ والمحكم والمخصص لابن سيده والصحاح
والعباب والتهذيب والواعي والجامع وغير ذلك ⁘ والمجمل والمحيط والجمهرة لابن دريد
وعياض في مشارقه ⁘ وتلميذه ابن قرقول في مطالعه ⁘ والخطابي في تصحيفه ⁘ والتصول للعسكري
والمطرزي ⁘ ومن كتب شروح القرآن ⁘ والخطابي ⁘ والمهلب ولابن بطال ⁘ ولابن التين ومن الماجشون
سيما ما كتب للشيخ عبد الكريم في نحو ستة عشر سفرا ⁘ وما علقه على البخاري في نحو عشرين سفرا
صغارا ⁘ وشرحنا هذا خلا هذا الكلام وزيادات مهمات ومتممات ⁘ ومن شروح الحديث
الكبار وعياض ⁘ والقرطبي والنووي ⁘ وشرح سنن ابي داود للخطابي ⁘ والحواشي للشيخ عبد العظيم
وشرح مسند ابن ابي شيبة لابن الاثير ⁘ والرافعي ⁘ ومن كتب اسماء الاماكن ما اودعه الوزير ابو عبيد البكري
في معجم ما استعجم واسماء البلدان ثم الحازمي في مختلفه ومؤتلفه ⁘ ومن اسماء الانساب تهذيب ابن جرير
وكتب ابن المنذر الاوسط والاشراف وغير ذلك ⁘ ومن كتب الصحابة ⁘ مسلم ولابن سعد وكتب
السير والمغازي كابن اسحاق والواقدي وغيرهما ⁘ وما يتعلق بها من ضبط كالسهيلي وغيره ⁘ وكتب
المختلف والمؤتلف ⁘ عبد الغني ⁘ والدارقطني ⁘ والخطيب ولابن ماكولا ⁘ ولابن نقطة ولابن سليم
وغيرهم ⁘ وكتب الانساب ⁘ الرشاطي ⁘ والسمعاني ⁘ ولابن الاثير ⁘ ومن كتب ... الجمع بين
الصحيحين ⁘ جامع المسانيد لابن الجوزي ⁘ وشرح التنقيح ⁘ وجمع الوطي الذي ... ⁘ والاكرام
لاحمد ⁘ والحلية لابي نعيم ⁘ والامالي للحافظ مغلطاي ⁘ وعلوم الحديث للحاكم ⁘ ثم لابن الصلاح

... الحلبي

وارد ته علمها وكتب برد حمه العلم المشهور والامام النحاس رحمه الله
وغيره واما لو قال سحر وكذا كتب النفقه والله اسأل ان يحفظ علينا شكرها وكل ما يتلقى
جزء وسرورا ولا يجعلها مرورا كما لا يخفى والله اعلم اه ٥ وكان الابتداء
بهذا الكتاب المبارك يوم الاحد سلخ شهر رمضان سنة ست وسبعين وستمائة ثم في يوم الاحد
وسبع عشرة منه كانت عامة نزول يوم الاحد عشرين يوم من شهر سنة
خمس وثمانين وستمائة سورة براءة حصلت قراءتنا لذلك فكتبت وعلى ذلك نهيت صوابي
كوم الريش والله الموفق كتب مولاه عمر بن علي الحنبلي كان الله له حامدا ومصليا
ومسلما الى يوم الدين حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ٥
اسهر كلام شيخنا العلامة سراج الدين عمر بن المنجا بن اسد التنوخي الحنبلي رحمه الله تعالى
وهذا صورة ما وجدته في نسخة منقولة من خط الموفق رحمه الله تعالى ٥ ومن خطه وجدت ونقلت
ما وجد بخط ابن طاس ونقلت منه والله اعلم بالصواب ٥ قال الداودي رحمه الله تعالى ما نصه قول الله تعالى
الموازين القسط ليوم العدل والقسط مصدر يوصف به المذكر والمؤنث والجمع كالموازين العادلة
قال ثعلب ثم ذكر الواحد وهو من الاثنين الى العشرة جمع ما عدا ذلك والواحد
الموزونات وليوم القيامة يوضعها والله اعلم الوجه الاول يعني الموازين وذلك القسط قال الله
الذي انزل الكتاب بالحق وما يدريك لعل الساعة قريب يعني ان الموازين والقسط قال الله
او توزن صحفها وعلى من يقرأ كتابه الشر وقال ابن عباس اظهار العدل واتباعه وقال الاصمعي
والاقوال كالاعيان موزونة والاعمال تقطعا لاعداد العباد وقوله محمد مكي الحرس بسم الحرم وسكون الصاد
مقصورا نوع من القطن قال الجوهري القسطاس المستقيم القسطاس بضم القاف وكسرها العدل يقال
ايا الروم قال ثعلب قلت وصح الوجهان وقيل هو رومي وقيل هو الوصغر والله اعلم وقوله
زاد ابن هشام بحاشية مغني اللبيب بالكسر مصدر قسط قال ثعلب قلت مصدر الاقساط لا القسط
قلت المراد المصدر المحذوف الزوائد فتأمل الاصل هو مصدر مصدره اقساط لا هو نفسه المصدر
الجاري على فعله هو الاقساط والقسط هو العادل قال الله تعالى ليقوم الناس بالقسط والقاسطون هم
الظالمون قال ابن عرفة واما القاسطون فكانوا نكثوا خطيئا فان قلت المزيد لا يبنى للمفعول
قلت انما يمتنع ذلك في المزيد بحرفين فصاعدا والقسط بالكسر والقسط بالضم من القسط ناسع الذي هو بمعنى الجور
والبرد للسلب والازالة قوله احمر اسكا بكسر الهمزة وسكون الحاء وبالكاف
والموصوف عرنصرف وهو منصرف الصفة الكون في المصدر وكسر فعل مصدرا لفعل
الضمي

وصح الجر والنصب على الحال وقوله ما نصه وقد لوزن العامل

الاول صحت بارق نحو يسير مجلدا زمانه ليوا، ومرادي يسير هذا الكتاب بلسطول غزال رحمه
مراحاديث الصحيح بسطول هذا سير ما ثبت به وتحصيت وتخلصت وتخلصت وتخلصت وتخلصت
سر الاحاديث الشامل الكرام وفقت وفقت بحمد الله لتكميله ولله الحمد نصلي وسلم على نبيه
واله وصحبه وسلم ٥ ولله العاقبة الحمد سر ربيع الاول سنة ثمان الروم ٥ والحمد لله مولد
سعد لوزير الرئيس الاجل عبد الرحمن سر وسبعمائة برقاوي بهذا الكتاب فكان سعدا، وحمد
واسعدا بالعلم الرئيس لوزير برقاوي بهذا وتكمل الكتب عليه والف محاسنه مصلي برقاوي بهذا
والله تعالى الموفق لكل خير والمعين له
حسبنا الله ونعم الوكيل

منه والوصول له والقصود العامة والعذر لمن يرسم بعارة وكتابة والراجي له عند الاسكال
منه وكرمه لا رب سواه ولا معبود غيره قال سيدنا العلامة بدر الدين محمد عبد الله الزركشي رحمه الله تعالى
فرغت منه زبادة مرة في التصحيح الطرة سنة ثمان وثمانين وسبعمائة ٥ اقول ونحن رحمه الله سنة اربع
وسبعين وسبعمائة ٥ اقول بارك الله عليه وكرم وكان الله في عونه ومحمد خصوصه بحسن الكتاب به فلسانه اصبح
الكتاب بكتبه بدا الوحي وهو اول النبوة وحسن ختامه ومواعيده صلى الله عليه وسلم خصوصا وعدل عليه
سر سبعة اذا حاصر لبنة والنبي كما قاله ابن عباس لبوزر رضي الله عنهما ٥ اقول هذا لغوا ما لخصه ومحصه من
سرج الدين سراج الدين عمر ابن الملقن ومرسرج والدين العلامة ومن احدق مرسرج والدين الاسنوي ومعظم مواضع
بلد وكرمه بترجمته في عالم المواضع ومرسرج الزركشي المصري بالمسجد صبح ومرعاها اخذ مرسرج ابن الفرقاني كان من
بلاد بعيدة وراء عالم بعض فوائده بحرام الله عز العلم والعمل آخر اوسل منه اعانهم الصالحات واسكنهم
منصلها اعالي الجنات منه وكرمه ٥ وقد ذكرت في اول هذا الشرح على طريق الجمع الاول الجمع بترجمة سرج والدين العلامة
ملخصا ومولده ووفاته ومصنفاته وكذلك مصر بترجمة السراج البلقيني مرشيخ المصر وكذلك مصر بترجمة الشيخ بدر
الزركشي رحمهم الله تعالى رحمة واسعة ٥ واعلم ايها الناظر في هذا الشرح على طريق الجمع انه وضعه وخصه وخلصه مرتين
الشروح الثلاثة قد وقفت عليها وقرأتها وعلقت لكل ما اسكل واختصرت لكل ما اطنب بوقوفه واخذت
منه الطيب واخذت فوائده وتركت زبده وقد اضفت اليه فوائد وفكاد لطائف غرسه وسواقي
ليشرب منه مرحوا شي اي سرح الصحيح مرخط علماء عدين منهم اي ابطل سر بالرعد المرمر الدماميني مكالمته
بعد كلام الزركشي وقد بلغنا قول ابن عبد السلام مر كلام الدماميني حواشي الكتوبة على ابن الصلاح الصحيح
ولبرسني لسوال او براد اعراض كثرة ولبرد فعن الله لاختصار حواشيه والاتركه لمن سالنه لبرسني
يطلع على الكتب ويوفقه الله لتحصيل الصواب فيها ٥ هذا وما معرفي بالتصحيح والتصحيح وتنقيح الصحيح عن
براعيل هذه الصناعة ولكن كتبت هذا وما بين اضافتي ما اضفته الى فوائد مر الفوائد مر الكتب وفائدة مر
ذي العلا، ما ارجوه النفع لنفسي لتطلع عليه ويشكرني على نقلته مر التحبير وحذف الكرارات والتطويلات
وهذا كتبته على قدر علمي وطاقتي وما معرف بعصر الباع في العلوم وما كتبت هذا لاسفع به لما سبق
له مر اسكال او اسال عما اشكل بعض اهل العلم لتعلم اني كتبت لي هذا جوابا شافيا وبيانا واضحا
وكان ابتداء جمع هذا الشرح وتلخيصه مر الشروح المطولة في اواسط سنة اربع وعشرين وثمانمائة
وكمل بعون الله وتوفيقه في اواسط شهر ربيع الاول سنة تسع وعشرين وثمانمائة ما حصل ابتداء
هذا الجمع مر الموانع والعلاقات وسبعي لي اختصار كتب منها الاشراف لابن المنذر اختصره في مجلدين
ومنها اختصار الاطراف لخلف واي سعي وصعب بعضها في مجلد واحد واختصرت المعارف لابن قتيبة
وغربته وجمع لكل كتاب مراجع كثيرة عن الاستكثار بالنقل والكتابة ولكن الله سهل اعانه ووفق لاتمامه
على اسلوب رضيه والعلم مر تمام وتصفية وشرط مواضع منه والسبول مر شرط ابن سعيد ولا سعيت
وتسعف حالي معرفي ان اقرب الى الخطاء واخطر واقرب والزلل والعصمة خاصة مر سبه الشوبة الشريفة ولوم الملك

الاول

الكبرى